الإلمام ببعض آيات الأحكام

تفسيرًا واستنباطًا

بقلم

فضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ

١٢٦

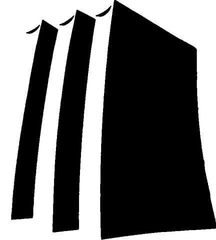
الإلمام ببعض آيات الأحكام

تفسيرًا واستنباطًا

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٦هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
بن عثيمين، محمد بن صالح
الإلمام ببعض آيات الأحكام تفسيراً واستنباطاً./ محمد بن صالح بن عثيمين - ط١ - \ الرياض، ١٤٣٦هـ
٨٢٣ص؛ ١٧×٢٤سم.- (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين؛ ١٢٦)
ردمك: ٥ - ٢٤ - ٨١٦٣ - ٦٠٣ - ٩٧٨
١- القرآن - أحكام ٢- القرآن - تفسير أ- العنوان
ديوي ٢٢٦,٢ ١٤٣٦/١٦٠٣

الطبعة الثانية
١٤٣٦هـ

يُطلب الكتاب من:
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
المملكة العربية السعودية
القصيم ـ عنيزة ـ ٥١٩١١ ص. ب: ١٩٢٩
هاتف: ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ ـ ناسوخ: ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩
جوّال: ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧
www.ibnothaimeen.com
info@binothaimeen.com



الموزع المعتمد والحصري في جمهورية مصر العربية
دار الدُّرة للنشر والتوزيع - شارع محمد مقلد - متفرع من مصطفى النحاس
بجوار سوبر ماركت أولاد رجب
هاتف وفاكس: ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول: ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (١٢٦)

الإلمام ببعض آيات الأحكام

تفسيرًا واستنباطًا

بقلم

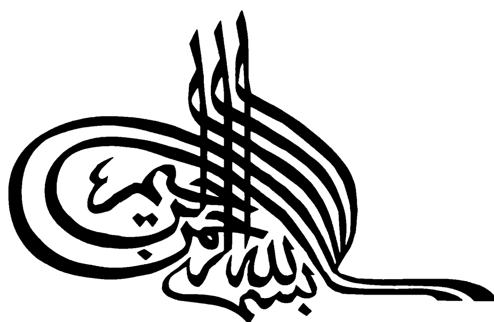
فضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إنَّ الحمدَ للهِ، نحْمَدُه ونَسْتَعِينُه، ونَسْتَغْفِرُه، ونَتُوبُ إليْهِ، ونَعُوذُ باللهِ مِن شُرورِ أنْفُسِنا، ومِن سَيِّئاتِ أعْمالِنا، مَنْ يهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أن لَا إِلَهَ إلا اللهُ وحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحمدًا عبْدُهُ ورَسُولُه، صَلَّى اللهُ علَيْهِ وَعَلى آلِهِ وأصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإحْسَانٍ إِلى يَوْمِ الدِّينِ، وسَلَّمَ تسْلِيمًا كَثِيرًا، أمَّا بعْدُ:

فَقَدْ ثَبتَ عَن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَةِ الجُمْعَةِ: «إِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[1]، وَصَحَّ عنْهُ أَنَّه قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[2]، وهَذا شَامِلٌ لِعلْمِ لَفْظِهِ ومَعْنَاهُ.

وَإِذا كَان خَيْرُ الحدِيثِ كِتابَ اللهِ كَانَ جَدِيرًا بِالْمُؤْمِن الاعْتِناءُ بِهِ تِلَاوَةً وَفهمًا وَتَطْبيقًا، وَبِذَلِكَ يَكُونُ خَيْرَ النَّاسِ، وَكانَ الصَّحابَةُ -رَضِيَ اللهُ عنْهُمْ- لَا يتَجَاوَزُونَ عشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى يتعَلَّمُوهَا وَمَا فِيهَا مِن الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فتَعَلَّمُوا الْقُرآنَ والْعِلْمَ والْعَملَ جَمِيعًا[3].

ولقَدْ كَانَ مِن تَوْفِيقِ اللهِ تَعالَى لِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الإِسْلَامِيَّةِ أَنْ قَرَّرَتْ لِلمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ فِي التَّفْسيرِ اخْتِيارَ آيَاتٍ تُسَايِرُ الْمُقَرَّرَ فِي الحَدِيثِ وَالْفِقْهِ؛ لِيَجْمَعَ الطَّالِبُ بَيْنَ المسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ وَأَدلَّتِها مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِن جِهَةٍ، ولِيَكُونَ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (٥٠٢٧).

(٣) زاد المسير (١/ ٤)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٣).

ذَلِكَ عَوْنًا عَلَى فَهْمِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، حَيْثُ تتَّحِدُ بُحوثُ المقَرَّرِ فِي هَذِه الموَادِ؛ فَيَكُونُ أقْرَبَ إِلَى التَّصوُّرِ والْفَهْمِ، ويَشْمَلُ المقَرَّرُ نِطاقًا أوْسَعَ؛ حَيْثُ تَرى الآيَاتِ مِن أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَأَوْسَطِه وَآخِرِه.

وهَا نَحْنُ نتكَلَّمُ بِما يَسَّرَ اللهُ لَنا عَلى المقَرَّرِ مِنَ التَّفْسيرِ سَالِكِينَ مَا يَأْتِي:

أ- كِتَابَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

ب- ذِكْرَ سَببِ النُّزولِ إِذا دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَيْهِ.

جـ- تَفْسِيرَ المفْرَدَاتِ وَالجُمَلِ مَعَ إِعْرَابِ مَا يتَوَقَّفُ فَهْمُ المعْنَى عَلى إِعْرَابِهِ.

د- المعْنَى الْإِجْمَالِيَّ.

هـ- مَا يُسْتَفادُ مِنَ الآيَةِ أَو الآيَاتِ مِنَ الْفَوائِدِ وَالحِكَمِ وَالأَحْكَامِ مِن غَيْرِ اسْتِيعَابٍ لِذَلِكَ.

وَسَمَّيْتُه: (**الْإِلمَامُ بِبَعْضِ آيَاتِ الْأَحْكَامِ تَفْسِيرًا وَاسْتِنْبَاطًا**)، وَاللهَ سُبْحانَهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلَنَا خَالِصًا لَهُ، وأَنْ يَجْعَلَنا مِمَّنْ تَعلَّمُوا الْقُرْآنَ وعَلَّمُوهُ وتَلَوْه حقَّ تِلَاوَتِه لَفْظًا وَمَعْنًى وعَقِيدَةً وعَملًا، إِنَّه جَوادٌ كَرِيمٌ.

وَصَلَّى اللهُ وسلَّم وبارَك علَى عبدِه ورسولِه، خاتَمِ النَّبيِّين، وإِمامِ المُتَّقِين، وسيِّد الأوَّلِينَ والآخِرينَ، نبيِّنَا محمَّد، وعلَى آلِه وأصحابِه والتَّابعينَ لهم بإِحْسانٍ إِلَى يوم الدِّين.

محمد صالح العثيمين

في ١٣٩٨/٨/٨هـ.

***








نبذة مختصرة عن
فضيلة الشيخ العلاَّمة محمد بن صالح العثيمين
١٣٤٧- ١٤٢١هـ

نسبه ومولده:

هو صاحب الفضيلة الشيخ العالم المحقق، الفقيه المفسّر، الورع الزاهد، محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن آل عثيمين من الوهبة من بني تميم.

ولد في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام ١٣٤٧هـ في عنيزة -إحدى مدن القصيم- في المملكة العربية السعودية.

نشأته العلمية:

ألحقه والده رحمه الله تعالى -ليتعلم القرآن الكريم عند جدّه من جهة أمه المعلِّم عبد الرحمن بن سليمان الدامغ -رحمه الله-، ثمَّ تعلَّم الكتابة، وشيئًا من الحساب، والنصوص الأدبية في مدرسة الأستاذ عبدالعزيز بن صالح الدامغ -رحمه الله-، وذلك قبل أن يلتحق بمدرسة المعلِّم علي بن عبدالله الشحيتان -رحمه الله تعالى- حيث حفظ القرآن الكريم عنده عن ظهر قلب ولـمَّا يتجاوز الرابعة عشرة من عمره بعد.

وبتوجيه من والده -رحمه الله تعالى- أقبل على طلب العلم الشرعي، وكان فضيلة الشيخ العلاَّمة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- يدرِّس العلوم

الشرعية والعربية في الجامع الكبير بعنيزة، وقد رتَّب اثنين[١] من طلبته الكبار؛ لتدريس المبتدئين من الطلبة، فانضم الشيخ إلى حلقة الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع -رحمه الله- حتى أدرك من العلم في التوحيد، والفقه، والنحو ما أدرك.

ثم جلس في حلقة شيخه العلَّامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله، فدرس عليه في التفسير، والحديث، والسيرة النبوية، والتوحيد، والفقه، والأصول، والفرائض، والنحو، وحفظ مختصرات المتون في هذه العلوم.

ويُعدّ فضيلة الشيخ العلَّامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- هو شيخه الأول؛ إذ أخذ عنه العلم؛ معرفةً وطريقةً أكثر مما أخذ عن غيره، وتأثر بمنهجه وتأصيله، وطريقة تدريسه، واتِّباعه للدليل.

وعندما كان الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عودان -رحمه الله- قاضيًا في عنيزة قرأ عليه في علم الفرائض، كما قرأ على الشيخ عبد الرزاق عفيفي -رحمه الله- في النحو والبلاغة أثناء وجوده مدرّسًا في تلك المدينة.

ولما فتح المعهد العلمي في الرياض أشار عليه بعضُ إخوانه[٢] أن يلتحق به، فاستأذن شيخَه العلَّامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- فأذن له، والتحق بالمعهد عامي ١٣٧٢-١٣٧٣هـ.

ولقد انتفع -خلال السنتين اللّتين انتظم فيهما في معهد الرياض العلمي- بالعلماء الذين كانوا يدرِّسون فيه حينذاك ومنهم: العلَّامة المفسِّر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، والشيخ الفقيه عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد، والشيخ المحدِّث عبد الرحمن الإفريقي -رحمهم الله تعالى-.

---

(١) هما الشيخان محمد بن عبد العزيز المطوع، وعلي بن حمد الصالحي رحمهما الله تعالى.

(٢) هو الشيخ علي بن حمد الصالحي رحمه الله تعالى.

وفي أثناء ذلك اتصل بسماحة الشيخ العلَّامة عبد العزيز بن عبدالله بن باز -رحمه الله-، فقرأ عليه في المسجد من صحيح البخاري ومن رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية، وانتفع به في علم الحديث والنظر في آراء فقهاء المذاهب والمقارنة بينها، ويُعدُّ سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- هو شيخه الثاني في التحصيل والتأثُّر به.

ثم عاد إلى عنيزة عام ١٣٧٤هـ وصار يَدرُسُ على شيخه العلَّامة عبد الرحمن ابن ناصر السعدي، ويتابع دراسته انتسابًا في كلية الشريعة، التي أصبحت جزءًا من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، حتى نال الشهادة العالية.

تدريسه:

توسَّم فيه شيخه النّجابة وسرعة التحصيل العلمي فشجّعه على التدريس وهو ما زال طالبًا في حلقته، فبدأ التدريس عام ١٣٧٠هـ في الجامع الكبير بعنيزة.

ولّما تخرَّج من المعهد العلمي في الرياض عُيِّن مدرِّسًا في المعهد العلمي بعنيزة عام ١٣٧٤هـ.

وفي سنة ١٣٧٦هـ توفي شيخه العلَّامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله تعالى- فتولّى بعده إمامة الجامع الكبير في عنيزة، وإمامة العيدين فيها، والتدريس في مكتبة عنيزة الوطنية التابعة للجامع؛ وهي التي أسسها شيخه -رحمه الله- عام ١٣٥٩هـ.

ولما كثر الطلبة، وصارت المكتبة لا تكفيهم؛ بدأ فضيلة الشيخ -رحمه الله- يدرِّس في المسجد الجامع نفسه، واجتمع إليه الطلاب وتوافدوا من المملكة وغيرها حتى كانوا يبلغون المئات في بعض الدروس، وهؤلاء يدرسون دراسة

تحصيل جاد، لا لمجرد الاستماع، وبقي على ذلك، إمامًا وخطيبًا ومدرسًا، حتى وفاته -رحمه الله تعالى-.

بقي الشيخ مدرِّسًا في المعهد العلمي من عام ١٣٧٤هـ إلى عام ١٣٩٨هـ عندما انتقل إلى التدريس في كلية الشريعة وأصول الدين بالقصيم التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وظل أستاذًا فيها حتى وفاته- رحمه الله تعالى -.

وكان يدرِّس في المسجد الحرام والمسجد النبوي في مواسم الحج ورمضان والإجازات الصيفية منذ عام ١٤٠٢هـ، حتى وفاته -رحمه الله تعالى-.

وللشيخ -رحمه الله- أسلوب تعليمي فريد في جودته ونجاحه، فهو يناقش طلابه ويتقبل أسئلتهم، ويُلقي الدروس والمحاضرات بهمَّة عالية ونفسٍ مطمئنة واثقة، مبتهجًا بنشره للعلم وتقريبه إلى الناس.

آثاره العلمية:

ظهرت جهوده العظيمة -رحمه الله تعالى- خلال أكثر من خمسين عامًا من العطاء والبذل في نشر العلم والتدريس والوعظ والإرشاد والتوجيه وإلقاء المحاضرات والدعوة إلى الله -سبحانه وتعالى-.

ولقد اهتم بالتأليف، وتحرير الفتاوى والأجوبة التي تميَّزت بالتأصيل العلمي الرصين، وصدرت له العشرات من الكتب والرسائل والمحاضرات والفتاوى والخطب واللقاءات والمقالات، كما صدر له آلاف الساعات الصوتية التي سجلت محاضراته وخطبه ولقاءاته وبرامجه الإذاعية ودروسه العلمية في تفسير القرآن الكريم، والشروحات المتميزة للحديث الشريف والسيرة النبوية، والمتون والمنظومات في العلوم الشرعية والنحوية.

وإنفاذًا للقواعد والضوابط والتوجيهات التي قررها فضيلته -رحمه الله تعالى- لنشر مؤلفاته، ورسائله، ودروسه، ومحاضراته، وخطبه، وفتاواه ولقاءاته، تقوم مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية -بعون الله وتوفيقه- بواجب وشرف المسؤولية لإخراج كافة آثاره العلمية والعناية بها.

وبناءً على توجيهاته -رحمه الله تعالى- أنشئ له موقع خاص على شبكة المعلومات الدولية[1]، من أجل تعميم الفائدة المرجوة -بعون الله تعالى- وتقديم جميع آثاره العلمية من المؤلفات والتسجيلات الصوتية.

أعماله وجهوده الأخرى:

إلى جانب تلك الجهود المثمرة في مجالات التدريس والتأليف والإمامة والخطابة والإفتاء والدعوة إلى الله -سبحانه وتعالى- كان لفضيلة الشيخ أعمال كثيرة موفقة منها:

- عضوًا في هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية من عام ١٤٠٧هـ حتى وفاته.
- عضوًا في المجلس العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في العامين الدراسيين ١٣٩٨-١٤٠٠هـ.
- عضوًا في مجلس كلية الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في القصيم ورئيسًا لقسم العقيدة فيها.
- وفي آخر فترة تدريسه بالمعهد العلمي شارك في عضوية لجنة الخطط والمناهج للمعاهد العلمية، وألّف عددًا من الكتب المقررة فيها.

---

(١) www.binothaimeen.com

- عضوًا في لجنة التوعية في موسم الحج من عام ١٣٩٢هـ حتى وفاته -رحمه الله تعالى- حيث كان يلقي دروسًا ومحاضرات في مكة والمشاعر، ويفتي في المسائل والأحكام الشرعية.
- ترأس جمعية تحفيظ القرآن الكريم الخيرية في عنيزة منذ تأسيسها عام ١٤٠٥هـ حتى وفاته.
- ألقى محاضرات عديدة داخل المملكة العربية السعودية على فئات متنوعة من الناس، كما ألقى محاضرات عبر الهاتف على تجمعات ومراكز إسلامية في جهات مختلفة من العالم.
- من علماء المملكة الكبار الذين يجيبون على أسئلة المستفسرين حول أحكام الدِّين وأصوله عقيدة وشريعة، وذلك عبر البرامج الإذاعية من المملكة العربية السعودية وأشهرها برنامج (نور على الدرب).
- نذر نفسه للإجابة على أسئلة السائلين مهاتفة ومكاتبة ومشافهة.
- رتَّب لقاءات علمية مجدولة، أسبوعية وشهرية وسنوية.
- شارك في العديد من المؤتمرات التي عقدت في المملكة العربية السعودية.
- ولأنه يهتم بالسلوك التربوي والجانب الوعظي اعتنى بتوجيه الطلاب وإرشادهم إلى سلوك المنهج الجاد في طلب العلم وتحصيله، وعمل على استقطابهم والصبر على تعليمهم وتحمل أسئلتهم المتعددة، والاهتمام بأمورهم.
- وللشيخ -رحمه الله- أعمال عديدة في ميادين الخير وأبواب البرّ ومجالات الإحسان إلى الناس، والسعي في حوائجهم وكتابة الوثائق والعقود بينهم، وإسداء النصيحة لهم بصدق وإخلاص.

مكانته العلمية:

يُعَدُّ فضيلة الشيخ -رحمه الله تعالى- من الراسخين في العلم الذين وهبهم الله -بمنّه وكرمه- تأصيلًا ومَلَكة عظيمة في معرفة الدليل واتباعه واستنباط الأحكام والفوائد من الكتاب والسنّة، وسبر أغوار اللغة العربية معانِيَ وإعرابًا وبلاغة.

ولما تحلَّى به من صفات العلماء الجليلة وأخلاقهم الحميدة والجمع بين العلم والعمل أحبَّه الناس محبة عظيمة، وقدّره الجميع كل التقدير، ورزقه الله القبول لديهم واطمأنوا لاختياراته الفقهية، وأقبلوا على دروسه وفتاواه وآثاره العلمية، ينهلون من معين علمه ويستفيدون من نصحه ومواعظه.

وقد مُنح جائزة الملك فيصل -رحمه الله تعالى- العالمية لخدمة الإسلام عام ١٤١٤هـ، وجاء في الحيثيات التي أبدتها لجنة الاختيار لمنحه الجائزة ما يأتي:

- **أولًا**: تحلِّيه بأخلاق العلماء الفاضلة التي من أبرزها الورع، ورحابة الصدر، وقول الحق، والعمل لمصلحة المسلمين، والنصح لخاصتهم وعامتهم.
- **ثانيًا**: انتفاع الكثيرين بعلمه؛ تدريسًا وإفتاءً وتأليفًا.
- **ثالثًا**: إلقاؤه المحاضرات العامة النافعة في مختلف مناطق المملكة.
- **رابعًا**: مشاركته المفيدة في مؤتمرات إسلامية كثيرة.
- **خامسًا**: اتباعه أسلوبًا متميزًا في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وتقديمه مثلًا حيًّا لمنهج السلف الصالح؛ فكرًا وسلوكًا.

عقِبُه:

له خمسة من البنين، وثلاث من البنات، وبنوه هم: عبد الله، وعبد الرحمن، وإبراهيم، وعبد العزيز، وعبد الرحيم.

وفاته:

تُوفي -رحمه الله- في مدينة جدّة قبيل مغرب يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر شوال عام ١٤٢١هـ، وصُلِّي عليه في المسجد الحرام بعد صلاة عصر يوم الخميس، ثم شيّعته تلك الآلاف من المصلّين والحشود العظيمة في مشاهد مؤثرة، ودفن في مكة المكرمة.

وبعد صلاة الجمعة من اليوم التالي صُلِّي عليه صلاة الغائب في جميع مدن المملكة العربية السعودية.

رحم الله شيخنا رحمة الأبرار، وأسكنه فسيح جناته، ومَنَّ عليه بمغفرته ورضوانه، وجزاه عما قدّم للإسلام والمسلمين خيرًا.

القِسْمُ العِلْمِيُّ

فِي مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةِ

***

الإلمام ببعض آيات الأحكام
تفسيراً واستنباطاً
بقلم
محمد الصالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه
وللمسلمين

٢

سورة الفاتحة

بسم الله الرحمن الرحيم

١-٧ (الحمد لله رب العالمين ① الرحمن الرحيم ② مالك يوم الدين ③ إياك نعبد وإياك نستعين ④ اهدنا الصراط المستقيم ⑤ صراط الذين أنعمت عليهم⁽¹⁾ ⑥ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ⑦) الفاتحة /١-٧

١- سورة الفاتحة

السورة: طائفة من القرآن الكريم مسماة باسم خاص ذات أول وآخر. وعدد سور القرآن مئة وأربع عشرة سورة: أولها سورة الفاتحة وآخرها سورة الناس. والفاتحة هي: الحمد لله رب العالمين إلخ

وسميت الفاتحة لأن القرآن افتتح بها كتابة ولأن قراءة الصلاة تفتتح بها فلا يقرأ في الصلاة شيء من القرآن قبل الفاتحة.

وهي أعظم سورة في كتاب الله تعالى ولذا كانت قراءتها في الصلاة ركناً وعلى المرضى شفاء.

٢- بسم الله الرحمن الرحيم.

هذه هي البسملة وهي آية من كتاب الله تعالى تفتتح بها كل سورة من القرآن وليست منها ولم تفتتح بها سورة التوبة لأن عثمان رضي الله عنه لما جمع المصحف خشي أن تكون سورة التوبة من الأنفال فوضع بينهما فاصلاً دون بسملة توسطاً بين وصلها وصلاً تاماً بالأنفال وفصلها فصلاً تاماً.

تفسير البسملة

أ- تفسير الكلمات:

بسم الله: جار ومجرور متعلق بمحذوف متأخر يقدر بما يناسب والتقدير هنا: بسم الله أقرأ والباء للاستعانة.

والمراد باسم الله: كل اسم سمى به نفسه.

والله: اسم الله الخاص به ومعناه: المألوه أي المعبود محبة وتعظيماً.

الرحمن: اسم من أسمائه تعالى ومعناه: ذو الرحمة الواسعة

الرحيم: اسم من أسمائه تعالى. ومعناه: الموصل لرحمته من يشاء

ب- المعنى الإجمالي:

تعلّم الله عباده أن يبتدئوا التلاوة قراءته مستعينين بكل اسم من أسمائه تعالى متيمنين بالرحمة الواسعة الشاملة لجميع الخلق الواصلة لمن شاء من عباده توسلاً إلى الله بهذه الأسماء أن يرحمه بالمعونة على ما أراده من قراءة أو غيرها مما سمى عليه.

جـ- ما يستفاد من البسملة:

١- منة الله على عباده بتعليمهم ما ينفعهم.

٢- إثبات اسم الله والرحمن والرحيم سبحانه وتعالى وما دلت عليه من الصفات.

---

(1) هذه الآية مستقلة عما بعدها على القول الراجح أن البسملة ليست من الفاتحة.

الصفحة الأولى من المادة العلمية بقلم فضيلة الشيخ المؤلف رحمه الله تعالى

١٤- إثبات البرهان الأعمال
١٥- الندب إلى الصبر والمغفرة للظالم
١٦- أن الصبر والمغفرة من عزائم الأمور

الآية الثالثة عشرة

١٥- ﴿قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٠٠) المائدة اس ٥/ ج ٧

تفسير الآية الثالثة عشرة

أ- تفسير الكلمات

لا يستوي : لا يتساوى .
الخبيث : الرديء
الطيب : الجيد الحسن .
أعجبك : راقك منك الإعجاب

كثرة الخبيث : زيادة كميته على الطيب .
اتقوا الله : اتخذوا وقاية من عذابه بطاعته .
أولي الألباب : أصحاب العقول .
لعلكم : لعل للتعليل .
تفلحون : تدركون المطلوب وتسلمون من المرهوب

الصفحة الأخيرة من المادة العلمية بقلم فضيلة الشيخ المؤلف رحمه الله تعالى

سورة الفاتحة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١-٧- ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٣ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٤ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٥ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ(١) ۝٦ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة:١-٧].

سورة الفاتحة:

السُّورَةُ: طائفةٌ من القرآنِ الكريم مُسَمَّاةٌ باسمٍ خاصٍّ، ذَاتُ أَوَّل وآخر، وعددُ سُور القرآنِ مئةٌ وأربعَ عشرةَ سورةً، أوَّلُها سورةُ الفاتحة، وآخِرُها سورةُ النَّاس.

والفَاتِحَةُ هي: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ...﴾ الخ.

وسُمِّيَتِ الفاتحةُ لأنَّ القرآنَ افْتُتِحَ بها كِتَابَةً، ولأنَّ قراءةَ الصلاةِ تُفْتَتَحُ بها، فَلا يُقرأ في الصلاةِ بشيءٍ من القرآن قبلَ الفاتحة.

وهِي أعظمُ سورةٍ في كتاب الله تَعالَى، ولذا كانت قراءتُها في الصلاة رُكْنًا وعَلَى المَرْضَى شِفَاءً.

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾:

هَذِهِ هي البَسْمَلَةُ، وهي آيةٌ من كتابِ اللهِ تَعالَى، تُفْتَتَحُ بها كلُّ سورةٍ من

(١) هذه الآية مستقلة عما بعدها على القول الراجح أن البسملة ليست من الفاتحة. [المؤلف]

القرآن وليست منها، ولم تُفْتَتَحْ بها سورةُ التَّوْبَةِ لأن عثمانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- لـمَّا جمعَ المُصْحَفَ خَشِيَ أن تكون سورةُ التوبةِ مِن الأنفال، فَوَضَعَ بينهما فَاصِلًا دون بَسْمَلَةٍ؛ تَوَسُّطًا بين وَصْلِهَا وصلًا تامًّا بالأنفال وفَصْلِهَا فصلًا تامًّا.

تَفْسِيرُ البَسْمَلَةِ:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾: جَارٌّ ومَجْرُورٌ مُتَعَلِّقٌ بمحذوف مُتَأَخِّرٍ يُقَدَّرُ بما يُنَاسِبُ، والتقدير هنا: بسمِ اللهِ أقرأُ، والبَاءُ للاسْتِعَانَةِ، والمُرَادُ باسمِ اللهِ: كُلُّ اسمٍ سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ.

و﴿اللَّهِ﴾: اسمُ اللهِ الخَاصُّ بِهِ، ومَعْنَاهُ: المَأْلُوهُ، أي: المَعْبُودُ محَبَّةً وتعظيمًا.

﴿الرَّحْمَٰنِ﴾: اسمٌ من أسمائه تَعالَى، ومَعْنَاهُ: ذُو الرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ.

﴿الرَّحِيمِ﴾: اسمٌ من أسمائه تَعالَى، ومَعْنَاهُ: المُوَصِّلُ لِرَحْمَتِهِ مَنْ يشاءُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُعلِّمُ اللهُ عبادَهُ أن يَبْتَدِئَ القارِئُ قراءتَهُ مُستَعِينًا بِكُلِّ اسمٍ من أسمائِهِ تَعالَى، مُثْنِيًا عليه بِرَحْمَتِهِ الواسِعَةِ الشامِلَةِ لجَميعِ الخَلْقِ، الواصلَةِ لمنْ شَاءَ مِنْ عباده، تَوَسُّلًا إلى الله بهذا الثَّنَاءِ أن يَرْحَمَهُ بالمَعُونَةِ على مَا أرادَ مِن قراءةٍ أو غَيْرِهَا مِـمَّا سَمَّي عليه.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ البَسْمَلَةِ:

١- مِنَّةُ الله عَلَى عباده بتَعْلِيمِهِمْ ما ينفعُهُمْ.

٢- إثبـاتُ اسـمِ (اللهِ، والـرحمنِ، والـرحيمِ) لله تعـالَى، ومَـا دَلَّـتْ عَلَيْـهِ مِـنَ الصِّفَاتِ.

تفسيرُ الفَاتِحَةِ:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ٱلْحَمْدُ﴾: الاعْتِرَافُ للمَحْمُودِ بصفاتِ الكَمالِ مَعَ مَحَبَّتِهِ وتَعْظِيمِهِ.

﴿لِلَّهِ﴾: اللام للاسْتِحْقَاقِ، وسبقَ تفسيرُ كلمة (الله) في البَسْمَلَةِ.

﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: خَالِقُ العَالَمِينَ، المُدَبِّرُ لشؤونِهِمْ، والمُرَادُ بالعَالَمِينَ: كُلُّ مَنْ سِوَى الله تَعالَى.

﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهُمَا في البَسْمَلَةِ.

﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾: يومُ الجَزَاءِ، وهو يومُ القِيَامَةِ، وخَصَّ مِلْكَهُ ليومِ الدِّينِ لأَنَّهُ اليومُ الذي تَتَلَاشَى فِيهِ جَمِيعُ المِلْكِيَّاتِ، ولا يُنَازِعُ فِيهِ مُنَازِعٌ، ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ ۖ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر:١٦].

﴿إِيَّاكَ﴾: الخِطَابُ لله تَعالَى، و(إِيَّا) مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لـ ﴿نَعْبُدُ﴾.

﴿نَعْبُدُ﴾: نَقْصِدُ بِعِبَادَتِنَا، والعبادة: التَّذَلُّلُ للمَعْبُودِ مَحَبَّةً وتعظيمًا، بِفِعْلِ أوامِرِهِ واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

﴿وَإِيَّاكَ﴾: الخِطَابُ للهِ تَعالَى، و(إِيَّا) مفعولٌ مُقَدَّمٌ لـ ﴿نَسْتَعِينُ﴾.

﴿نَسْتَعِينُ﴾: نَطْلُبُ العَوْنَ، وهو: المساعدةُ على الأُمُورِ، وقَدَّمَ المَفْعُولَ عَلَيْهَا وعلى ﴿نَعْبُدُ﴾ لإفادةِ الحَصْرِ والتَّخْصِيصِ، كأنه قال: لا نَعْبُدُ إلا إِيَّاكَ، ولا نَسْتَعِينُ إلا إِيَّاكَ.

﴿ ٱهْدِنَا﴾: دُلَّنَا وَأَلْزِمْنَا، وهُوَ فِعْلُ دُعَاءٍ.

﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾: الطَّرِيقَ والمَسْلَكَ.

﴿ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾: المُسْتَوِي مِنْ دُونِ عِوَجٍ، والمُرَادُ بالصِّرَاطِ المُستَقِيمِ الصَّرَاطُ المَعْنَوِيُّ وهو دِينُ الله تَعالَى، لأَنَّهُ يُوَصِّلُ إِلَيْهِ وإلى دارِ كَرَامَتِهِ، وهي الجَنَّةُ.

﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾: أَتْمَمْتَ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ، وهِيَ الإحسانُ إليهم بِهِدَايَتِهم الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ، والمرادُ بهم: النَّبِيُّونَ، والصِّدِّيقُونَ، والشهداءُ، والصَّالِحُونَ.

﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: الذينَ غَضِبْتَ عليهم وغَضِبَ عليهم أولِيَاؤُكَ، وهم كُلُّ من عَلِمَ الحقَّ وكَفَرَ بِهِ كاليهودِ، وكَذَلِكَ النَّصَارَى بعد بَعْثَةِ محمد صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾: مَعْطُوفٌ على المَغْضُوبِ عليهم، وزِيدَتْ فيها (لا) تَوْكِيدًا، والضَّالُّ كُلُّ مَنْ خالف الحقَّ جاهِلًا به كالنَّصَارَى قبلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسلَّم.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَحْمَدُ اللهُ تَعالَى نَفْسَهُ، ويُثْنِي عليها، ويُمَجِّدُهَا بما هو أَهْلٌ له؛ تَعْلِيمًا لعباده أن يَحْمَدُوهُ ويُثْنُوا عَلَيْهِ ويُمَجِّدُوهُ بذلك، فيَحْمَدُ نَفْسَهُ تَعالَى بِرُبُوبِيَّتِهِ العامةِ الشاملةِ لجميعِ الخَلْقِ، ويُثْنِي عَلَى نَفْسِهِ بِرَحْمَتِهِ الشاملةِ الوَاسِعَةِ الوَاصِلَةِ لِمَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، ويُمَجِّدُ نفسَه بالمُلْكِ التَّامِّ والعَظَمَةِ في يومٍ تَتلاشى فيه جميعُ المِلْكِيَّاتِ، وتَصْغُرُ فيه جميعُ العَظَمَاتِ سوى مُلْكِ الله وعظمتِه، وهُو يومُ القيامَةِ يومُ الدِّينِ والمُجَازَاةِ على الأعمال.

ثُمَّ بعدَ هذا الحمدِ والثَّنَاءِ والتَّمْجِيدِ للهِ تَعالَى يُخَاطِبُ العبدُ رَبَّهُ معلنًا إخلاصَ العبادَةِ لَهُ؛ طَالِبًا العَوْنَ مِنْهُ على ذلك وعلى جميعِ أُمُورِهِ، ثم يَتَوَجَّهُ إلى اللهِ بالدعاء أن يَهْدِيَهُ الصِّرَاطَ المستقيمَ، الذي يَسْلُكُهُ مَنْ أَنْعَمَ اللهُ عليهم من النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءِ والصالحين، ويَتَجَنَّبُهُ المَغْضُوبُ عليهم والضَّالُّونَ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ آياتِ السُّورَةِ الكَرِيمَةِ:

١- أنَّ المُسْتَحِقَّ للحمدِ حَقِيقَةً هو اللهُ -عزَّ وَجلَّ-.

٢- إِثْبَاتُ عُمُومِ رُبُوبِيَّتِهِ تَعالَى لجميع الخَلْقِ.

٣- إثباتُ سِعْةِ رحمةِ اللهِ وشُمُولِـهَا، ووصُولِـهَا لِمَنْ شاءَ مِنْ خَلْقِهِ.

٤- أن رُبُوبِيَّةَ اللهِ تَعالَى للخَلْقِ رُبُوبِيَّةُ رحمةٍ، لأَنَّهُ وَصَفَ نَفْسَهُ بالرحمة بعد وَصْفِهِ بالرُّبُوبِيَّةِ.

٥- إِثباتُ يومِ القيامَةِ، والجَزَاءِ فيهِ على الأعمالِ.

٦- انفرادُ اللهِ تَعالَى بالمُلْكِ التَّامِّ والسُّلْطَانِ في ذلكَ اليومِ، حيثُ تَتَلاشَى المِلْكِيَّاتُ والسُّلُطَاتُ لغيره تَعالَى.

٧- إخلاصُ العِبَادَةِ لله تَعالَى، والاستعانةُ بِهِ.

٨- طَلَبُ العبدِ مِنْ رَبِّهِ أن يَهْدِيَهُ الصراطَ المستقيمَ، صراطَ الذين أَنْعَمَ اللهُ عليهم.

٩- أنَّ النِّعْمَةَ الحَقِيقِيَّةَ نِعْمَةُ الدِّينِ.

١٠- أنَّ الناس يَنْقَسِمُونَ في سلوكِ الصِّراطِ المستقيمِ إلى ثلاثةِ أقسام:

- قِسْمٌ عَلِمُوهُ وسَلَكُوه؛ وهم الذين أَنْعَمَ الله عليهم.

- وقِسْمٌ عَلِمُوهُ وكَفَرُوا بِهِ؛ وهم المَغْضُوبُ عليهم.
- وقِسْمٌ جَهِلُوهُ وضَلُّوا عَنْهُ؛ وهم الضالُّون.

١١- نِعْمَةُ اللهِ تَعالَى على عبادِهِ بتَعْلِيمِهِمْ ما تضمنته هذه السورةُ العَظِيمَةُ من حَمْدِهِ، والثَّنَاءِ عليه، وتَمْجِيدِهِ، والإخلاصِ لَهُ واستعانتِهِ، وطلبِ الهدايةِ منه.

***

مِنْ آياتِ الطَّهارَةِ

النوعُ الأولُ

الآيَةُ الأُولَى إلَى الثَّالِثَةِ:

٨-١٠- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ لِّنُحْـِۧىَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴿٤٩﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان:٤٨-٥٠].

من آياتِ الطهارَةِ

الطَّهَارَةُ في اللُّغَةِ: النَّظَافَةُ.

وفي الشَّرْعِ: تَنْقَسِمُ إلى قِسْمَيْن: طهارةٌ مَعْنَوِيَّةٌ، وهي تَطْهِيرُ القَلْبِ مِنَ الشِّرْك والإراداتِ السَّيِّئَةِ والأخلاقِ السَّافِلَةِ، وطَهَارَةٌ حِسِّيَّةٌ، وهي تَطْهِيرُ البَدَنِ بالوُضُوءِ والغُسْلِ، وإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ.

النوعُ الأَوَّلُ: أي: مِنْ آياتِ الطهارةِ، ومَوْضُوعُهُ: حُكْمُ الماءِ النَّازِلِ مِنَ السَّماءِ والنَّابعِ منَ الأرضِ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٨- ١٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أَرْسَلَ﴾: أَطْلَقَ أَوْ وَجَّهَ.

﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾: جَمْعُ رِيحٍ، وهو نَسِيمُ الهَوَاءِ وأُمَّهَاتُهَا أربعٌ:

- الصَّبَا: بِفَتْحِ الصَّادِ، وهي الشَّرْقِيَّةُ تَهُبُّ مِنْ مَشْرِقِ الشمسِ.

- الدَّبُورُ: بفَتْحِ الدَّال، وهي الغَرْبِيَّةُ تَهُبُّ من مَغْرِبِ الشمسِ.

- الشَّمَالُ: بفتحِ الشِّينِ، تَهُبُّ من يَمِينِ مَغْرِبِ الشمس.

- الجَنُوبُ: بِفَتْحِ الجِيم، تَهُبُّ مِنْ يَسَارِ مَغْرِبِ الشَّمْسِ.

ولكلٍّ منها خَصَائِصُ ومَيْزَاتٌ بإذن الله تعالى.

﴿بُشْرًا﴾: بضَمِّ البَاءِ وسُكُونِ الشِّينِ منصوبةً على الحال من ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾، جَمْعُ بَشِيرٍ، وهو الْمُخْبِرُ بما يَسُرُّ.

﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾: أي أَمَامَ رَحْمَتِهِ.

﴿مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾: مِنَ السَّحَابِ، سُمِّيَ سماءً لِعُلُوِّهِ وارتفاعِهِ، وكُلُّ ما عَلاكَ فهو سماءٌ.

﴿مَآءً﴾: أي مَطَرًا.

﴿طَهُورًا﴾: بِفَتْحِ الطَّاءِ، طَاهِرًا مُطَهِّرًا.

﴿لِّنُحْۦِىَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ، والمُرَادُ بإحياءِ الْبَلْدَةِ إِحْيَاءُ أَشْجَارِهَا وزُرُوعِهَا بعد أن ماتَتْ من قِلَّةِ المَطَرِ.

﴿أَنْعَٰمًا﴾: جَمْعَ نَعَمٍ، وهي الإبِلُ، أو المُرَادُ هِيَ وغَيْرُهَا.

﴿وَأَنَاسِىَّ﴾: جَمْعُ إِنْسِيٍّ، أو جَمْعُ إنسانٍ، وهو الآدَمِيُّ.

﴿صَرَّفْنَٰهُ﴾: وَزَّعْنَاهُ، أي: الماءَ المُنَزَّلَ مِنَ السماءِ.

﴿بَيْنَهُمْ﴾: بينَ الأَنَاسِيِّ، فَهَذَا يُمْطَرُ كثيرًا، وهَذَا يُمْطَرُ قَلِيلًا، وهَذَا يُمْسَكُ عَنْهُ المَطرُ.

﴿لِيَذَّكَّرُوا﴾: أَيْ ليتَذَكَّرُوا بذلك حكمةَ اللهِ، ويَشْكُرُوه عندَ نُزُولِهِ، ويَتَضَرَّعُوا إليه عند إِمْسَاكِهِ.

﴿فَأَبَىٰ﴾: فَامْتَنَعَ، والمُرادُ: لَمْ يَرْضَ.

﴿إِلَّا كُفُورًا﴾: أَيْ إلا كُفْرًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُذَكِّرُ الله تَعالَى عِبادَهُ بِتَمامِ قُدْرَتِهِ ونِعْمَتِهِ، حَيْثُ يُطْلِقُ الرِّيَاحَ مُقَدِّمَةً لنُزُولِ الغَيْثِ، فيُنْشِئُ اللهُ بها السَّحَابَ، ويُنْزِلُ منه مطرًا طهورًا، تَحْيَا به الأرضُ بعدَ مَوْتِها فتُنْبِتُ الكَلأَ والعُشْبَ، ويَشْرَبُ النَّاسُ والأَنْعَامُ مِنْهُ.

ويُبَيِّنُ تَعالَى حِكْمَتَهُ بتوزيع هَذَا المَطَرِ بين النَّاسِ حَتَّى يَتَذَكَّرُوا فيَشْكُرُوا الله تَعالَى عند نُزُولِهِ، ويَتُوبُوا إليه عند حَبْسِهِ أو قِلَّتِهِ، ولكنَّ أكثرَ الناسِ لا يَرْضَى مُقَابِلَ ذلك إلا الكُفْرَ، فلا يَشْكُرُ اللهَ عند نزوله، ولا يَتُوبُ إليه عند حَبْسِهِ أو قِلَّتِهِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بَيَانُ قُدْرَةِ الله تَعالَى وحِكْمَتِهُ ورَحْمَتِهُ بإنزال المَطَرِ من السَّحَابِ.

٢- أنَّ كلَّ ماءٍ نَزَلَ من السماءِ فهو طَهُورٌ، أي: طَاهِرٌ بِنَفْسِهِ مُطَهِّرٌ لَغَيْرِه، وهَذَا مَحَلُّ الاستشهادِ بالآياتِ.

٣- بَيَانُ نِعْمَةِ اللهِ الْمُتَرَتِّبَةِ على نُزولِ المَطَرِ، وهي: إِحْيَاءُ الأرضِ بَعْدَ مَوْتِهَا، وسَقْيِ النَّاسِ والأَنْعَامِ.

٤- بيانُ حِكْمَةِ الله تَعالَى بِتَوْزِيعِ المَطَرِ بينَ النَّاسِ، وهي أنْ يَتَذَكَّرَ الناسُ بِشُكْرِ الله تَعالَى عِنْدَ نُزُولِهِ، وبالتَّوْبَةِ إليه عِنْدَ حَبْسِهِ أو قِلَّتِهِ.

٥- أنَّ أَكْثَرَ الناسِ لا يُقَابِلُونَ نِعَمَ الله تَعالَى إلا بالكُفْرِ.

* * *

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

١١- ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَـٰبِيعَ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ حُطَـٰمًا ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [الزمر:٢١].

تَفْسِيرُ الآية رقم ١١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾: أَلَمْ تَعْلَمْ، أو: أَلَمْ تنظر، والاستفهام للتَّقْرِيرِ، والخِطابُ للنَّبِيِّ ﷺ، أو لكُلِّ مُخاطَبٍ.

﴿مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهُما في الآيةِ رقم (٨).

﴿فَسَلَكَهُۥ ﴾: فَأَدْخَلَهُ.

﴿يَنَـٰبِيعَ ﴾: أَيْ في أَمْكِنَةٍ يَنْبُعُ منها الماءُ، وهو مَنْصُوبٌ على الظَّرْفِيَّةِ.

﴿يُخْرِجُ بِهِۦ ﴾: يُنْبِتُ بِسَبَبِهِ.

﴿زَرْعًا ﴾: نَباتًا نَامِيًا.

﴿مُّخْتَلِفًا ﴾: مُتَغَايِرًا.

﴿أَلْوَٰنُهُۥ ﴾: أَيْ أَنْواعُهُ في المَنْظَرِ والطَّعْمِ والرِّيحِ، وغيرها.

﴿يَهِيجُ ﴾: يَيْبَسُ.

﴿فَتَرَىٰهُ ﴾: فتُبْصِرُهُ.

﴿مُصۡفَرّٗا﴾: مُتَغَيِّرًا إلى صُفْرَةٍ لِيُبُوسَتِهِ.

﴿حُطَٰمًا﴾: فُتَاتًا مُتَكَسِّرًا.

﴿فِي ذَٰلِكَ﴾: فِيمَا ذُكِرَ من إنْزَالِ المَاءِ وما ذُكِرَ بعده.

﴿لَذِكۡرَىٰ﴾: لتَذْكِرَة ومَوْعِظَة.

﴿لِأُوْلِي﴾: لأصحابِ.

﴿ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾: الْعُقُولِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُقَرِّرُ الله تَعالَى ما أَنْعَمَ به على عبادِهِ مِمَّا يَرَوْنَهُ بأعْيُنِهِمْ من إنزالِ المَطَر من السماءِ، ثُمَّ إدخالِهِ في أمْكِنَةٍ محفوظةٍ في باطنِ الأرضِ، يَنْبُعُ مِنْهَا الماء عِنْدَ الحاجَةِ إليه، فلا يَبْقَى على سَطْحِ الأرض يَفْسَدُ فيَفْسَدُ بِهِ الهواءُ، ثم نِعْمَةٌ ثالِثَةٌ: إخراجُ مُخْتَلَفِ النباتِ بِهِ حتى تَزْدَانَ الأرض وتَزْدَهِرَ، ثُمَّ بعدَ ذلِكَ يَذْبُلُ هذا النباتُ فيَيْبَسُ ويَصْفَرُّ ويتحوَّلُ إلى حُطَامٍ مُتَفَتِّتٍ، ففي ذلك عِبْرَةٌ لأُولِي العقولِ، الذين يُدْرِكُونَ تَمَامَ قُدْرَةِ اللهِ تَعالَى ورَحْمَتِهِ، وأن مآلَ ما كَمُلَ مِن هذه الدنيا أنْ يَعُودَ إلى النَّقْصِ والاضْمِحْلَالِ، ولقد صدق القائل:

إذا تَمَّ شَيْءٌ بَدَا نَقْصُهُ ... تَرَقَّبْ زَوالًا إذَا قِيلَ تَمّ[1]

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَمَامُ نِعْمَةِ الله بإنزالِ المطرِ، وإدْخالِهِ في أمْكِنَةِ اليَنَابِيعِ منَ الأرضِ.

---

(١) ذكره صاحب نفح الطيب غير منسوب (٢/ ٣٥٩).

٢- أنَّ كُلَّ ماءٍ نَبَعَ منَ الأرضِ فَهُو طَهُورٌ، لأنَّه من ماءِ السماءِ، وهو طُهُورٌ كما سَبَقَ في الآية رقم (٨)، وهَذَا مَحَلُّ الاستشهادِ بالآية.

٣- تَمَامُ قدُرْةِ اللهِ ونِعْمَتِهِ بإخراجِ أنواعِ النَّبَاتِ المختلفةِ لعِبَادِهِ بهذا المطرِ.

٤- العِبْرَةُ العَظِيمةُ بما تَنْتَهِي إليه هَذِهِ النَّبَاتَاتُ بَعْدَ كَمَالِـهَا.

٥- فَضْلُ أصحابِ العُقُولِ، حَيْثُ إنهم هُمُ المُتَّعِظُونَ بالآياتِ.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى:

١٢- ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٩].

النوع الثاني: أي: من آياتِ الطَّهارَةِ، ومَوْضُوعُهُ: حُكْمُ الأَوَانِي.

تَفْسِيرُ الآية رقم ١٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿هُوَ﴾: أي اللهُ.

﴿خَلَقَ﴾: أَوْجَدَ.

﴿لَكُم﴾: الخطابُ للناسِ، واللَّامُ للتَّعْلِيلِ، أَيْ: لأَجْلِكُمْ، أو للإِبَاحَةِ والتَّمْلِيكِ، أَيْ: مُبَاحًا ومِلْكًا لَكُمْ.

﴿ٱسْتَوَىٰٓ﴾: قَصَدَ بإِرَادَةٍ كَامِلَةٍ.

﴿إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾: أَيْ: إلى السَّمَوَاتِ، فالسَّماءُ بِمَعْنَى الجَمْعِ.

﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾: أَكْمَلَ خَلْقَهُنَّ.

﴿بِكُلِّ شَىْءٍ﴾: أَيْ مِـمَّا كَانَ ومَا يَكُونُ.

﴿عَلِيمٌ﴾: مُحِيطٌ عِلْمًا بِحَالِهِ ومآلِهِ، لا يَخْفَى عليه شَيْءٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَذْكُرُ اللهُ مِنَّتَهُ على عِبَادِهِ بأَنَّه أَوْجَدَ لَـهُمْ جَمِيعَ ما في الأرض لمصَالِحِهِمْ ومَنَافِعِهِمُ الدِّينِيَّةِ والدُّنْيَوِيَّةِ، ينتفِعُون بِهِ بلا حَظْرٍ ولا منع إلا ما مَنَعَهُمُ اللهُ مِنْهُ، ثُمَّ يُبَيِّنُ أنه بعد خلق ذلك لَـهُم اسْتَوَى إلى السماء فأكْمَلَ خَلْقَهَا، وجعلها سبعَ سمواتٍ، ومَعَ ذلك فهو بكل شيءٍ عَلِيمٌ، لا يَخْفَى عليه شيءٌ في الأرضِ ولا فِي السَّماءِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَمَامُ نِعْمَةِ الله عَلَيْنَا، حيثُ خَلَقَ لنَا جَمِيعَ ما في الأرضِ.

٢- أنَّ الأصلَ في جميعِ ما في الأرض أنَّه حَلَالٌ لنَا، سواء كانَ حَيَوانًا أم نَبَاتًا أم غيرهما، نَنْتَفِعُ به في جميع وجوه الانتِفَاعِ، إلا ما مَنَعَ الشَّرْعُ مِنْهُ، ويَدْخُلُ في هذا العمومِ الأَوَانِي، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٣- أنَّ خَلْقَ السَّمَوَاتِ بَعْدَ خَلْقِ الأرضِ.

٤- أنَّ السَّمَوَاتِ سَبْعٌ.

٥- عُمُومُ عِلْمِ اللهِ تَعالَى بكل شَيْءٍ، حَاضِرٍ أو مَاضٍ أو مستقبلٍ.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ والثَّالِثَةُ:

١٣-١٤- ﴿ وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٢﴾ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ۚ ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴾ [سبأ:١٢-١٣].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٣- ١٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَلِسُلَيْمَٰنَ ﴾: هُوَ ابنُ دَاودَ، أَحَدُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إسرائيلَ، جَمَعَ الله له بينَ النُّبُوَّةِ والمُلْكِ الذي لا يَنْبَغِي لأحد مِنْ بَعْدِهِ، وسَخَّرَ له الجِنَّ، وعَلَّمَهُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ، والجَارُّ والمَجْرُورُ مُتَعلِّقٌ بمَحْذُوفٍ، وتقديرُهُ سَخَّرْنَا.

﴿ٱلرِّيحَ﴾: الهَوَاءُ.

﴿غُدُوُّهَا﴾: سَيْرُهَا فِي الغَدَاةِ من أَوَّلِ النَّهَارِ إلى زَوَالِ الشمس.

﴿شَهْرٌ﴾: أَيْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ.

﴿وَرَوَاحُهَا﴾: بفَتْحِ الرَّاءِ، سَيْرُهَا في الرَّوَاحِ مِنَ الزَّوَالِ إلى الغُروبِ.

﴿وَأَسَلْنَا لَهُۥ﴾: أَجْرَيْنَا له، واللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿عَيْنَ ٱلْقِطْرِ﴾: عَيْنَ النُّحَاسِ الذَّائِبِ.

﴿ وَمِنَ ٱلْجِنِّ﴾: مِنْ حَرْفُ جَرٍّ ومَعْنَاها التَّبْعِيضُ، والجِنُّ عالَمٌ غَيْبِيٌّ أَرْضِيٌّ، خُلِقُوا من نَارٍ، وكُلِّفُوا بعبادةِ الله تَعالَى، فَمَنْ أَطَاعَ دَخَلَ الجنة، ومَنْ عَصَى دخل النار.

﴿بَيْنَ يَدَيْهِ﴾: بَيْنَ يَدَيْ سليمان، أَيْ أَمَامَهُ.

﴿بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾: بأَمْرِ رَبِّهِ، وهُوَ الله تَعالَى.

﴿يَزِغْ﴾: مِنَ الزَّيْغِ، وهُوَ المَيْلُ، أَيْ: مَنْ يَمِلْ فَلا يَمْتَثِلُ أَمْرَ اللهِ.

﴿ٱلسَّعِيرِ﴾: النَّارُ.

﴿يَعْمَلُونَ لَهُۥ﴾: أَيْ لسليمان، والجملةُ بَيَانٌ لـ﴿يَعْمَلُ﴾ في قوله: ﴿مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾.

﴿مِن مَّحَـٰرِيبَ﴾: مِنْ بَيَانُ لـ ﴿مَا﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا يَشَآءُ﴾، والمَحَارِيبُ الأَبْنِيَةُ الرَّفِيعَةُ، الحَسَنَةُ الشَّكْلِ، المُحْكَمَةُ البِنَاءِ.

﴿وَتَمَـٰثِيلَ﴾: جَمْعُ تِمْثَالٍ، وهُوَ الصُّورَةُ، وجُمِعَتْ لأَنَّهَا أنواعٌ كَثِيرَةٌ.

﴿وَجِفَانٍ﴾: جَمْعُ جَفْنَةٍ، وهي الصَّحْفَةُ التي يُوضَعُ فيها الطعامُ للأَكْلِ.

﴿كَٱلْجَوَابِ﴾: جمعُ جَابِيَةٍ، وهِي بِرْكَةُ الماءِ.

﴿وَقُدُورٍ﴾: جَمْعُ قِدْرٍ، وهُوَ الإناءُ الذِي يُطْبَخُ فِيهِ.

﴿رَّاسِيَـٰتٍ﴾: ثَابِتَاتٍ لكِبَرِهَا وكَثْرَةِ الطَّبْخِ فيها فلا تُنَزَّلُ.

﴿ءَالَ دَاوُۥدَ﴾: أَيْ: يا آلَ داود، والمُرَادُ بِهِمْ: داود وذُرِّيَّتُهُ وأَهْلُهُ.

﴿شُكْرًا﴾: مفعولٌ مُطْلَقٌ، أَيْ: اعمَلُوا آلَ داود عَمَلَ شُكْرٍ، أو مفعولٌ لأَجْلِهِ، أي: اعمَلُوا آلَ داود عَمَلًا صَالِحًا لأجل الشُّكْرِ للهِ.

والشُّكْرُ: شُعُورُ المُنْعَمِ عَلَيْهِ بفضل المُنْعِمِ، واعْتِرَافُهُ له بذلك بِلِسَانِهِ، والقِيامُ بِطَاعَتِهِ.

﴿ٱلشَّكُورُ﴾: القَائِمُ بِشُكْرِ النِّعَمِ، وهُوَ مُبتدأ مُؤَخَّرٌ، وخَبَرُهُ قولُهُ: ﴿وَقَلِيلٌ﴾.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَقُصُّ اللهُ تَعالَى علينا ما مَنَّ به عَلَى نَبِيِّهِ سليمانَ بنِ داود مِنَ المُلْكِ العظيمِ؛ حيثُ سخَّرَ له الرِّيحَ تَجْرِي به حيث أرادَ بسرعةٍ عظِيمَةٍ، بحيثُ تَقْطَعُ مَسِيرَةَ شهرٍ في نِصْفِ نَهَارٍ رُخَاءً من غيرِ إزعاجٍ، ذَكَرُوا أنّ له بِسَاطًا من الخَشَب يَضَعُ عليه كلَّ ما يحتاجُ إلى اصْطِحَابِهِ مَعَهُ، ثم يَرْكَبُهُ فتَحْمِلُهُ الريحُ إلى حيثُ شاءَ بإذن الله تَعالَى.

وحيثُ أذَابَ اللهُ تَعالَى له النُّحَاسَ حتَّى سَالَ ليَسْهُلَ مَا يُرِيدُ صِنَاعَتَهُ مِنْهُ.

وحيثُ سخَّرَ له الجِنَّ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمَلُ بينَ يَدَيْهِ، ومنهم مَنْ يعملُ غَائبًا عنه بإذْنِ اللهِ -عزَّ وَجلَّ-، يَعْمَلُونَ له ما يشاءُ منَ الأَبْنِيَةِ المُحْكَمَةِ الشَّاهِقَةِ، والصُّورِ البَدِيعَةِ العجِيبَةِ، والصِّحَافِ الكبيرةِ الواسعةِ، والقُدُورِ العَظِيمَةِ الثَّابِتَةِ.

ثم يأمرُ اللهُ تَعالَى آلَ داود جَمِيعًا أنْ يَشْكُروا الله تَعالَى على هَذِهِ النِّعْمَةِ، ويُبَيِّنُ أن القائمَ بشكرِ اللهِ مِنْ عِبَادِهِ قليلٌ، حَضًّا لَـهُم أن يكُونوا مِن هؤُلاءِ القَلِيلِ، وتحذيرًا أن يكُونُوا من الكَثِير الكَافِرِ بنِعْمَةِ الله تَعالَى.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- تَمَامُ نِعْمَةِ الله تَعالَى على نَبِيِّهِ سليمان، بما سَخَّرَ له مِنَ الرِّيحِ، والجِنِّ، وإذابَةِ النُّحَاسِ حتَّى صَارَ عَيْنًا جَارِيَةً.

٢- الآيةُ العَظِيمَةُ لسليمانَ الدَّالَّةُ على كمالِ قُدْرَةِ اللهِ في تَسْخِيرِ الرِّيحِ، والجِنِّ، وإِذَابَةِ النُّحاسِ.

٣- أنَّ الجِنَّ أجسادٌ لا أرْوَاحٌ مُجَرَّدَةٌ، مُكَلَّفُونَ بطاعةِ الله تَعالَى، ومن زَاغَ منهم عن أَمْرِهِ عَذَّبَهُ بالنار.

٤- جوازُ اتِّخاذِ الأبنيةِ العَظِيمَةِ المُزَخْرَفَةِ إذا لم يصلْ ذلك إلى حَدِّ الإسْرَافِ.

٥- جوازُ اتِّخاذِ الأواني الكَبِيرَةِ عِنْدَ الحاجَةِ لِذَلِكَ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٦- وُجُوبُ شُكْرِ الله تَعالَى على نِعَمِهِ.

تَنْبِيهٌ: الصُّوَرُ التِي يَعْمَلُهَا الجِنُّ لسليمانَ إن كانت لغيرِ الحَيَوَانِ فَهِي جائِزَةٌ في شَرِيعَتِنَا، كما هِي جَائِزَةٌ في شريعةِ سليمانَ، وإن كَانَتْ لِلْحَيَوانِ وغَيْرِهِ فَهِي مَمْنُوعَةٌ في شَرِيعَتِنَا بالنسبة للحيوان، واللهُ -سبحانه وتعالى- يَشْرَعُ لعِبَادِهِ ما شَاءَ ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ [المائدة:٤٨].

* * *

النَّوْعُ الثَّالِثُ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

١٥-١٦- ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٧-١٠٨].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الطَّهارَةِ، ومَوْضُوعُهُ: حُكْمُ الاسْتِنْجَاءِ والاسْتِجْمَارِ.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٥- ١٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱلَّذِينَ﴾: الوَاوُ عَاطِفَةٌ للجُمْلَةِ على ما قبلها، و«الَّذِينَ» مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ محذوفٌ، والتَّقْدِيرُ: ومِنْهُمُ الذين، وهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

﴿ٱتَّخَذُواْ﴾: أَسَّسُوا أَوْ بَنَوْا.

﴿ضِرَارًا﴾: مَفْعُولٌ من أَجْلِهِ، أي: مُضَارَةً لأهلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ القريب منه.

﴿وَكُفْرًا﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿ضِرَارًا﴾، أي: تَقْوِيَةً للكُفْرِ.

﴿وَتَفْرِيقًا﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿ضِرَارًا﴾، أَيْ: تَشْتِيتًا.

﴿بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: بَيْنَ المُخْلِصِينَ في إيمانِهِمْ باللهِ ورَسُولِهِ أنْ لا يَجْتَمِعُوا في مَسْجِدٍ واحدٍ، فتَتَآلَفُ قُلُوبُهُمْ، وتَتَوَحَّدُ كلِمَتُهُم، ويَعَزُّ جَانِبُهُمْ.

﴿وَإِرْصَادًا﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿ضِرَارًا﴾، أي: انْتِظَارًا وإِعْدَادًا.

﴿لِّمَنْ حَارَبَ﴾: عَادَى ونَابَذَ، والمُرَادُ بِهِ: أبو عَامِرٍ الرَّاهِبُ كانَ قَدْ تَنَصَّرَ قبل البَعْثَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المدينةَ عَادَاهُ، فلمَّا أعزَّ الله نَبِيَّهُ في بَدْرٍ خَرَجَ أبو عامرٍ إلى قُرَيْشٍ فألَّبَهُمْ على قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فكَانَتْ غَزْوَةُ أُحُدٍ، ولـمَّا رَأَى أَمْرَ رسولِ اللهِ ﷺ يَعْظُمُ ودِينُهُ يَعْلُو ذَهَبَ إلى هِرَقْلَ يَسْتَنْصِرُهُ على النبي ﷺ، وكَتَبَ إلى قَوْمِهِ مِنْ ذَوِي النِّفَاقِ في المدينة أنه قادمٌ عَلَيْهِمْ بجَيْشٍ من الروم يقَاتِلُ بِهِ رسولَ اللهِ ﷺ، وأَمَرَهُمْ أن يَتَّخِذُوا له مَعْقِلًا لمن يَقْدَمُ عليهم مِنْ عِنْدِهِ ومَرْصَدًا له إذَا قَدِمَ، فشَرَعُوا في بناءِ هذا المسجد، وطَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أن يصلي فيه، ليَحْتَجُّوا بِصَلاتِهِ فيه على إِثْبَاتِهِ وتَقْرِيرِهِ.

﴿مِن قَبْلُ﴾: مُتَعَلِّقٌ بـ﴿حَارَبَ﴾، أي: حَارَبَ اللهَ ورَسُولَهُ مِنْ قَبْلِ اتِّخَاذِ المسجدِ.

﴿وَلَيَحْلِفُنَّ﴾: ولَيُقْسِمُنَّ، أي: مُتَّخِذُو هذا المَسْجِدِ.

﴿إِنْ أَرَدْنَآ﴾: ما قَصَدْنَا بِبِنَاءِ المسجدِ هذا.

﴿إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ﴾: أي: إِلَّا الفِعْلَةَ الحُسْنَى، وهِيَ على زَعْمِهِمْ: الرفقُ بالضَّعِيفِ، والضَّرِيرِ، والبَعِيدِ عَنْ مسجدِ قُبَاءٍ.

﴿لَكَٰذِبُونَ﴾: لَمُخْبِرُونَ بخلافِ الواقعِ فِيمَا أَقْسَمُوا عليه.

﴿لَا تَقُمْ﴾: لا نَاهِيَةٌ، والخِطَابُ للنَّبِيِّ ﷺ، أَيْ: لا تَقُمْ للصَّلَاةِ فيه.

﴿فِيهِ﴾: أَيْ: فِي هَذَا المسجدِ الَّذِي بُنِيَ لهذه الأغراضِ السَّيِّئَةِ.

﴿أَبَدًا﴾: ظَرْفٌ يفيدُ الدَّوَامَ والاستمرارَ في المستقبل.

﴿لَمَسْجِدٌ﴾: اللام للابتداءِ، ومَسْجِدٌ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ: ﴿أَحَقُّ﴾.

﴿أُسِّسَ﴾: أُرْسِيَتْ قَوَاعِدُ بُنْيَانِهِ.

﴿عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾: أَيْ: تَقْوَى الله -عزَّ وَجلَّ- بالإِخْلاصِ لَهُ ونِيَّةِ جَمْعِ المُؤْمِنِينَ فِيهِ عَلَى ذِكْرِ اللهِ تَعالَى والصلاةِ.

﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾: أَيْ: مِنْ أَوَّلِ يومٍ مِنْ تَأْسِيسِهِ، وهُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ.

﴿أَحَقُّ﴾: أَوْلَى وأَثْبَتُ.

﴿أَن تَقُومَ فِيهِ﴾: أَيْ: بِأَنْ تقومَ فيه للصلاةِ من مَسْجِدٍ أُسِّسَ على الأغراضِ السَّيِّئَةِ.

﴿فِيهِ﴾: أَيْ: في المَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ على التَّقْوَى.

﴿يُحِبُّونَ﴾: يَرْغَبُونَ بِصِدْقٍ، ومَنْ رَغِبَ شيئًا سَعَى فِي تَحْصِيلِهِ.

﴿يَتَطَهَّرُواْ﴾: يَتَنَزَّهُوا مِنَ الذُّنُوبِ والأَحْدَاثِ والأَنْجَاسِ.

﴿ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾: بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ المفتوحة، والهاءِ المَكْسُورَةِ، أي: المُتَطَهِّرِينَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لَـمْ يَزَلِ المُنَافِقُونَ -وهُمْ: الذين كَفَروا بِقُلُوبِهِمْ، وأَظْهَرُوا أَنَّهُمْ مسلمون- لم يَزَالُوا يُضْمِرُونَ الحِقْدَ والكَرَاهَةَ للإسلام وأهلِه، ويَسْعَوْنَ بكلِّ مَكْرٍ ودَهَاءٍ

للقضاء عليه، وتَفْرِيقِ أهله، وفي هاتين الآيتين ذَكَرَ الله تَعالَى أُنْمُوذَجًا مِنْ مَكْرِهِمْ وخِدَاعِهِمْ، وذلك أنهم بَنَوْا مسجدًا بقربِ مسجدِ قُبَاءٍ المعروفِ شَرْقِي المدينةِ، زَعَمُوا أنَّهم يُرِيدُون بذلك الخيرَ والرِّفْقَ بالضعفاءِ والبَعِيدِينَ عن مسجد قُباء، وهُمْ كَاذِبُونَ في ذلك، وإنما قَصَدُوا به الضِّرَارَ بأهلِ قُبَاءٍ، والتَّفْرِيقَ بينَهُمْ، وتَقْوِيَةَ الكُفْرِ والإِرْصَادَ لَمِنْ حاربَ اللهَ ورسوله من قبل كأبي عَامِرٍ الراهب، وقَدْ طَلَبُوا من النبي ﷺ أن يصلِّيَ فيه لإِضْفَاءِ الصِّبْغَةِ الشَّرْعِيَّةِ عليه؛ ولكنَّ الله تَعالَى نَهَاهُ أن يُصَلِّيَ فيه أبدًا، وبَيَّنَ أن المسجدَ الذي أُسِّسَ على التَّقْوَى وهو مَسْجِدُ قباءٍ أَوْلى وَأَجْدَرُ أن يُصَلَّى فِيهِ، لِكَوْنِهِ مَبْنِيًّا على تقوى الله، وأنَّ أهلَهُ قومٌ يَتَطَهَّرُونَ من الذنوب والأحداث والأنجاس -رَضِيَ اللهُ عنْهُمْ-.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- خُبْثُ طَوِيَّةِ المنافقين، وسَعْيُهُمْ بكلِّ مَكْرٍ وخِدَاعٍ للقضاءِ على الإسلامِ وأهْلِهِ.

٢- أنَّ بِضَاعَةَ المُنَافِقِينَ في إخْفَاءِ كفرهم الحَلِفُ الكَاذِبُ.

٣- تَحْرِيمُ مُسَانَدَةِ المنافقين في مَكْرِهِمْ وخِدَاعِهِمْ.

٤- تَحْذِيرُ المؤمنين مِنْهُمْ، وإن تَظَاهَرُوا بالصَّلَاحِ والإِصْلَاحِ.

٥- تَحْرِيمُ بِنَاءِ مسجدٍ يحصلُ به الإضرارُ عَلَى مَسْجِدٍ بِقُرْبِهِ، وتَفْرِيقُ جَمَاعَتِهِ.

٦- اسْتِحْبَابُ اختيارِ الصلاةِ في المَسَاجِدِ المعروفةِ بإخلاصِ بَانِيهَا، وتَأْسِيسِهَا على تَقْوَى الله -عزَّ وَجلَّ-.

٧- استِحْبَابُ الصلاةِ مَعَ أهلِ الصَّلَاحِ والطَّهَارَةِ مِنَ الأحداثِ والأَنْجَاسِ.

٨- فَضِيلَةُ مسجدِ قُبَاءٍ.

٩- الثَّنَاءُ على أهلِ قُبَاءٍ بمَحَبَّتِهِمْ للطهارة وتَطَهُّرِهِمْ، وقد رُوِي أنَّ ذلك بسبب استِنْجَائِهِمْ منَ البولِ والغَائِطِ بعد اسْتِجْمَارِهِمْ بالأحجار[1]، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

١٠- إِثْبَاتُ المحبَّةِ منَ اللهِ.

١١- فَضِيلَةُ التَّطَهُّرِ لكونِ الله تَعالَى يُحِبُّ أَهْلَهُ.

***

(١) وهو حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾، قَالَ: «كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالمَاءِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ». أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب في الاستنجاء بالماء، رقم (٤٤)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم (٣١٠٠)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب الاستنجاء بالماء، رقم (٣٥٧).

النَّوْعُ الرَّابِعُ

١٧- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة:٦].

النَّوْعُ الرَّابِعُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الطَّهارَةِ، ومَوْضُوعُهُ: الوضوءُ والغُسْلُ والتَّيَمُّمُ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: صَدَّقُوا بما يجِبُ الإيمانُ بِهِ مع القَبُولِ والإذْعَانِ.

﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾: إِذَا أَرَدْتُمُ القِيَامَ.

﴿ٱلصَّلَوٰةِ﴾: هِي عِبَادَةٌ ذاتُ أقوالٍ وأفعالٍ، مُفْتَتَحَةٌ بالتَّكْبِيرِ، مُخْتَتَمَةٌ بالتَّسْلِيمِ.

﴿فَٱغْسِلُواْ﴾: طَهِّرُوا بالمَاءِ.

﴿وُجُوهَكُمْ﴾: جَمْعُ وَجْهٍ، وهو معروف، وحَدُّهُ: مِنْ مَنَابِتِ شعَرِ الرأسِ المعتاد إلى ما نَزَلَ مِنَ اللِّحْيَةِ والذَّقْنِ طولًا، ومن الأُذُنِ إلى الأُذُنِ عَرْضًا.

﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾: جَمْعُ يَدٍ، وهِي العُضْوُ المعروف.

﴿إِلَى﴾: قِيلَ: إِنَّهَا بمَعْنَى مَعَ، وقيل: للغَايَةِ التي دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى دُخُولِ ما بعدها.

﴿ٱلْمَرَافِقِ﴾: جَمْعُ مِرْفَقٍ، وهو: مِفْصَلُ العَضُدِ مِنَ الذِّرَاعِ.

﴿وَٱمْسَحُوا۟﴾: أَمِرُّوا أَيْدِيَكُمْ مَبْلُولَةً بالماءِ.

﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾: البَاءُ حَرْفُ جَرٍّ، ومَعْنَاهَا: الإِلْصاقُ، لأنَّ المَاسِحَ يُلْصِقُ يَدَهُ بالمَمْسُوحِ.

والرُّؤوسُ جمعُ رأسٍ، وهو معروف، وحَدُّهُ: مَنَابِتُ الشَّعَرِ من جوانبِ الوَجْهِ إلى أعلى الرَّقَبَةِ.

﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾: أَرْجلُ بالنَّصبِ معطوفةٌ على وجوهكم، أَيْ: واغسِلُوا أَرْجُلَكُمْ، والأَرْجُلُ جَمْعُ رِجْلٍ، وهي العُضْوُ المعروف.

﴿إِلَى﴾: سَبَقَ تَفْسِيرها في ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾.

﴿ٱلْكَعْبَيْنِ﴾: تَثْنِيَةُ كَعْبٍ، وهُوَ العَظْمُ النَّاتِئُ في أسْفَلِ السَّاقِ.

﴿جُنُبًا﴾: ذَوِي جَنَابَةٍ، والجَنَابَةُ حَدَثٌ مِنْ إنزال مَنِيٍّ أَوْ جِمَاعٍ.

﴿فَٱطَّهَّرُوا۟﴾: اغْتَسِلُوا بالماء.

﴿مَّرْضَىٰٓ﴾: جَمْعُ مَرِيضٍ، والمَرِيضُ: مَنْ خَرَجَتْ صِحَّتُهُ عن الاعتِدَالِ الطَّبِيعِيِّ. والمُرَادُ بِهِمْ هُنَا: المَرْضَى الذين يُضِرُّهُمُ استعمالُ الماءِ، أَوْ يَشُقُّ عليهم مَشَقَّةً فِيهَا حَرَجٌ وضِيقٌ.

﴿سَفَرٍ﴾: السَّفَرُ: مُفَارَقَةُ مَحَلِّ الإقَامَةِ على وَجْهٍ يُسَمَّى سفرًا.

﴿ٱلْغَآئِطِ﴾: المكانُ المُنْخَفِضُ مِنَ الأرضِ، كَانُوا يَقْصِدُونَهُ قَبْلَ بناءِ المَرَاحِيضِ لقَضَاءِ حَاجَةِ الحَدَثِ، وكَنَّوْا بالإتيانِ مِنْهُ عن الحَدَثِ نِفْسِهِ، فالمَعْنَى: أو أَحْدَثَ أحدٌ مِنْكُمْ بِبَوْلٍ أو غَائِطٍ.

﴿لَـٰمَسْتُمُ﴾: جَامَعْتُمْ.

﴿تَجِدُواْ﴾: تُدْرِكُوا بَعْدَ البحثِ والطَّلَبِ بلا مَشَقَّةٍ.

﴿مَآءً﴾: أَيْ: مَاءً طَهُورًا.

﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾: فاقْصِدُوا.

﴿صَعِيدًا﴾: أَيْ: وَجْهًا مِن الأرضِ.

﴿طَيِّبًا﴾: طَهُورًا.

﴿فَٱمْسَحُواْ﴾: فَأَمِرُّوا أَيْدِيَكُمْ.

﴿بِوُجُوهِكُمْ﴾: الباءُ للإِلْصَاقِ، وتقَدَّمَ حَدُّ الوجه.

﴿وَأَيْدِيكُم﴾: جَمْعُ يَدٍ، وهِيَ: الكَفُّ مِنْ مِفْصَلِ الذِّرَاعِ إلى أعلى الأصابعِ.

﴿مَا يُرِيدُ﴾: مَا يُحِبُّ.

﴿مِّنْ حَرَجٍ﴾: مِنْ شَدَّةٍ وَضِيقٍ، ومِنْ زَائِدَةٌ للتوكيدِ.

﴿لِيُطَهِّرَكُمْ﴾: لِيَجْعَلَكُمْ طَاهِرِينَ مِنَ الحَدَثِ، بالوُضوءِ والغُسْلِ والتَّيَمُّمِ.

﴿وَلِيُتِمَّ﴾: لِيُكْمِلَ.

﴿نِعْمَتَهُۥ﴾: فَضْلَهُ وإِحْسَانَهُ بالتَّيْسِيرِ عليكم.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تَشْكُرُونَ﴾: سَبَقَ مَعْنَى الشُّكْرِ في تَفْسِيرِ الآية رقم (١٤).

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ عبادَهُ المؤمنين بوَصْفِ الإيمانِ المُقْتَضِي لِفعْلِ أوامِرِ الله تَعالَى وتَرْكِ نَواهِيهِ، فيأمُرُهُم إذا أرادُوا القيامَ إلى الصَّلاةِ وهُمْ على حَدَثٍ أصغرَ أن يَغْسِلُوا وُجُوهَهُمْ جميعها، وأَيْدِيَهُمْ إلى المَرَافِقِ، وأن يَمْسَحُوا برؤوسهم، وأن يَغْسِلُوا أَرْجُلَهُمْ إلى الكَعْبَيْنِ، وإذا كانوا على حدثٍ أكبر أن يَغْسِلُوا جميعَ أجسَادِهِمْ بالماءِ، فإذا تَضَرَّرُوا باستعمال الماء لَمَرَضٍ أو كانُوا في حَاجَةٍ إليه لِسَفَرٍ، أو عُدِمُوهُ في حَضَرٍ أو سَفَرٍ فأَحْدَثُوا حَدَثًا أصغر أو أكبر، فَلْيَتَيَمَّمُوا وجهَ الأرض الطَّاهِرَ، وليَضْرِبُوه فيَمْسَحُوا بوجوههم وأيدِيهم منه.

ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- أَنَّهُ لم يأمرهم بهذا العملِ حَرَجًا وتَضْيِيقًا عليهم، وإنَّما أمرهم بذلك ليُطَهِّرَهُمْ مـمَّا حَلَّ بهم من الحدث بالوضوء والغسل والتيمم، ويُكْمِلُ عَلَيْهِمْ نِعْمَتَهُ بكَمالِ دِينِهِمْ وتَيْسِيرِهِ حتَّى يَقُومُوا بِشُكْرِهِ، فله الحَمْدُ والفَضْلُ والمِنَّةُ أولًا وآخرًا.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- فَضِيلَةُ الإيمانِ؛ لأنَّ اللهَ تَعالَى نَادَى المؤمنين به.

٢- أنَّ من مُقْتَضَيَاتِ الإيمان القيامَ بطاعةِ اللهِ بِفِعْلِ أَوَامِرِهِ، وتَرْكِ نَوَاهِيهِ.

٣- وجوبُ الطَّهَارَةِ للصَّلاةِ من الحَدَثَيْنِ الأصغرِ والأكبرِ بالماء، أو التَّيَمُّمُ عِنْدَ تَعذُّرِ الماءِ.

٤- وجوبُ غَسْلِ الوجْهِ، واليَدَيْنِ إلى المِرْفَقَيْنِ، ومسحِ الرَّأْسِ، وغَسْلِ الرِّجْلَيْنِ إلى الكَعْبَيْنِ في الطهارة من الحدثِ الأصْغَرِ.

٥- وجوبُ التَّرْتيبِ في تَطْهِيرِ هذه الأعضاءِ، فيَبْدَأُ بالوجْهِ، ثُمَّ اليَدَيْنِ، ثُمَّ الرَّأسِ، ثُمَّ الرِّجْلَيْنِ.

٦- وُجُوبُ غَسْلِ جميعِ البَدَنِ في الطَّهَارَةِ من الجَنَابَةِ.

٧- وُجُوبُ التَّيَمُّمِ عندَ تَعَذُّرِ استعمالِ الماء لَمرَضٍ، أو سَفَرٍ، أو عَدَمٍ.

٨- وُجُوبُ مَسْحِ الوَجْهِ واليَدَيْنِ في التَّيَمُّمِ عن الحَدَثِ الأصغر أو الجنابَة.

٩- اشتراطُ طَهُورِيَّةِ الماءِ والتُّرَابِ في التَّطَهُّرِ بِهِمَا.

١٠- أن التيمم مُطَهِّرٌ رافِعٌ للحَدَثِ، حتى يَقْدِرَ على استعمال الماءِ بِوُجودِه أو زَوَالِ العُذْرِ المَانِعِ مِنْهُ، فإذا أصابَتْهُ جَنابَةٌ وليس عِنْدَهُ ماء فإنه يَتيَمَّمُ ويُصَلِّي، فإذا وَجَدَ الماءَ اغْتَسَلَ، وإذا أصابَتْهُ جَنَابَةٌ وهو مريض يَضُرُّه الغُسْلُ فإنَّهُ يَتيَمَّمُ فإذا بَرِئ اغْتَسَلَ.

١١- أنَّ البَوْلَ والغائطَ نَاقِضَانِ للوضوء، قَلِيلَهُمَا وكَثِيرَهُمَا، وكذا كل خارجٍ من السَّبِيلَيْنِ.

١٢- أنَّ التَّيَمُّمَ لا يُشْرَعُ في غيرِ طهارةِ الحَدَثِ، فلا يَتيَمَّمُ للنَّجَاسة، سواءٌ كَانَتْ عَلَى بَدَنِهِ، أو ثَوْبِهِ، أو مَكَانِ صَلَاتِهِ.

١٣- أن الله تَعالَى لم يُرِدْ أن يجعلَ علينا حَرَجًا فِيمَا أَمَرَنَا بِهِ من الطَّهَارَةِ، وإنَّما أرادَ أن يُطَهِّرَنَا ويُتِمَّ نِعْمَتَهُ علينا.

١٤- مَشْرُوعِيَةُ شُكْرِ اللهِ على مَا أَمَرَنَا بِهِ مِنَ الأوامرِ الشَّرْعِيَّةِ، لأَنَّهَا لمصْلَحَتِنَا، وإِتْمَامِ النِّعْمَةِ علينا، وليستْ لإحْرَاجِنَا والتَّضْيِيقِ عَلَيْنَا.

١٥- أنَّ الدِّينَ ليسَ فيه حَرَجٌ ولا مَشَقَّةٌ في أوَامِرِهِ وتكْلِيفَاتِهِ.

***

النَّوْعُ الخَامِسُ

١٨- ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام:١٤٥].

النَّوْعُ الخَامِسُ: أيْ: مِنْ آياتِ الطَّهَارَةِ، ومَوْضُوعُهُ: بيانُ بَعْضِ الأعيانِ النَّجِسَةِ.

تفسيرُ الآية رقم ١٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿قُل﴾: أَمْرٌ للنَّبِيِّ ﷺ، وكانَ هَذَا الأمرُ بِمَكَّةَ.

﴿لَّآ أَجِدُ﴾: لا أُدْرِكُ أَوْ لا أَرَى.

﴿فِي مَآ أُوحِيَ﴾: أي: فِي القُرْآنِ الَّذِي أُوحِي إليَّ.

﴿مُحَرَّمًا﴾: أي: شَيْئًا مُحَرَّمًا.

﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ﴾: عَلَى آكِلٍ.

﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ﴾: أي: الشَّيْءُ.

﴿مَيْتَةً﴾: وهُوَ: ما مَاتَ بغيرِ فِعْلِ آدِمِيٍّ، أو بِفِعْلِ آدَمِيٍّ على غير الذَّكَاةِ الشَّرْعِيَّةِ.

﴿مَّسْفُوحًا﴾: مَصْبُوبًا أو مُهَرَاقًا، وهُوَ: مَا يُصَبُّ مِنَ الحيوان قبلَ خُروجِ رُوحِهِ بذَكَاةٍ شَرْعِيَّةٍ.

﴿لَحۡمَ خِنزِيرٍ﴾: اللَّحْمُ: كلُّ أجزاء الجِسم، سُمِّيَ بذلك لتَلَاحُمِ بَعْضِهِ في بعض، وقد يُسَمَّى بَعْضُهُ باسم خاصٍّ كالشَّحْمِ والكَبِدِ، والخِنْزِيرُ: حيوان معروف.

﴿فَإِنَّهُۥ﴾: أي: لَحْمَ الخِنْزِيرِ، أو جَمِيعَ ما ذكر.

﴿رِجۡسٌ﴾: نَجِسٌ خَبِيثٌ.

﴿أَوۡ فِسۡقًا﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى مَيْتَةٍ، والفِسْقُ: الخُرُوجُ عَنْ طاعةِ الله.

﴿أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ﴾: ذُكِرَ عليه اسْمٌ غير الله، والجملة بيانٌ لـ﴿فِسۡقًا﴾.

﴿ٱضۡطُرَّ﴾: بِضَمِّ الطَّاءِ، أَلْـجَأَتْهُ الضَّرُورَةُ لأَكْلِ هذا المُحَرَّمِ.

﴿غَيۡرَ بَاغٖ﴾: طَالِبٍ لأكْلِ ذَلِكَ، بل يَطْلُبُ دَفْعَ الضَّرُورَةِ.

﴿وَلَا عَادٖ﴾: ولَا مُتَجَاوِزٍ حَدَّ الضَّرُورَةِ بالأكل.

﴿غَفُورٞ﴾: سَتُورٌ لذُنُوبِ عباده، مُتَجَاوِزٌ عَنْهَا.

﴿رَّحِيمٞ﴾: ذُو رَحْمَةٍ بِعِبَادِهِ، ومنها: إِحْلَالُ مَا ذُكِرَ للضَّرُورَةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ أن يقولَ لجميعِ النَّاسِ، ولا سِيَّمَا قُرَيْشٌ الذين كانَ يَعِيشُ بينهم حين نُزُولِ هذا الأمرِ، والَّذِينَ كانُوا يُحَرِّمُون بعضَ ما أحَلَّ اللهُ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ بمجرَّدِ آرائهم الفَاسِدَةِ وشَطَحَاتِهِمُ البعيدةِ، أن يقولَ لهم: إِنِّي لا أَجِدُ فِيمَا أَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مِنَ القرآنِ شيئًا مُحَرَّمًا على أَحَدٍ أَنْ يَأْكُلَهُ إلا هذه الأشياءَ الأَرْبَعَةَ:

أَحَدُهَا: المَيْتَةُ لِخُبْثِهَا، واحْتِقَانِ الدَّمِ الذي تَلَوَّثَ بالجَرَاثِيمِ فيها.

والثَّانِي: الدَّمُ المَسْفُوحُ الَّذِي يَنْصَبُّ مِنَ البَهِيمَةِ قبلَ خُروجِ رُوحِهَا بِذَكَاةٍ شرعيَّةٍ، لِخُبْثِهِ وتَلَوُّثِهِ بالجَرَاثِيمِ الضَّارَّةِ.

والثَّالِثُ: الخِنْزِيرُ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ، لِخُبْثِهِ وقَذَارَتِهِ، واحْتِوَاءِ لَحْمِهِ على دُودَةٍ قَتَّالَةٍ.

الرَّابِعُ: مَا ذُكِرَ اسمُ غَيْرِ اللهِ عليه عِنْدَ ذَبْحِهِ، لِخُبْثِهِ شَرْعًا حيثُ أُهِلَّ لغيرِ اللهِ به، فكانَ كُفْرًا بِنِعْمَةِ اللهِ تَعالَى، وخُرُوجًا عَنْ تَوْحِيدِهِ إلى الإِشْرَاكِ بِهِ.

ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- مِنَّتَهُ على عباده أنْ أحَلَّ لَكُمْ هذه المُحَرَّمَاتِ لكل من اضطُّرَّ إليها إذا لَمْ يَبْغِ الأكل مِنْهَا تَشَهْيًّا، وإنَّمَا يُرِيدُ دَفْعَ ضَرُورَتِهِ، ولمْ يَعْتَدِ فيأكُلَ أَكْثَرَ مـمَّا اضطُّرَّ إليه، حَيْثُ ختم الآية بالاسمين (غَفُورٍ رَحِيمٍ) المُقْتَضِيَيْنِ لِحِلِّ هذه المُحَرَّمَاتِ عند الضرورة إليها.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- عِنَايَةُ اللهِ تَعالَى بِبَيَانِ حَصْرِ مُحَرَّمِ الأكلِ بهذه الأَرْبَعَةِ، حيثُ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أمرًا خاصًّا بإِبْلَاغِهِ.

٢- تَحْرِيمُ أَكْلِ المَيْتَةِ، ويُسْتَثْنَى مِنْ ذلكَ مَيْتَةُ الجَرَادِ والحُوتِ، لأَدِلَّةٍ وَرَدَتْ في حِلِّهَا.

٣- تَحْرِيمُ أكلِ الدَّمِ المَسْفُوحِ.

٤- تَحْرِيمُ أكلِ لحمِ الخِنْزِيرِ.

٥- نَجَاسَةُ الخِنْزِيرِ، أو كُلِّ هذِهِ المُحَرَّمَاتِ، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٦- حِلُّ الدَّمِ غيرِ المَسْفُوحِ، وهو: مَا يَبْقَى بعدَ خُرُوجِ رُوحِ البَهِيمَةِ بالذَّكَاةِ الشَّرْعِيَّةِ.

٧- تَحْرِيمُ أكلِ مَا ذُبِحَ على غَيْرِ اسمِ الله تَعالَى.

٨- حِكْمَةُ اللهِ البالِغَةُ في التَّشْرِيعِ، حَيْثُ حَرَّمَ أَكْلَ هذه الأشياءِ لِخُبْثِهَا، إمَّا حِسًّا كالمَيْتَةِ والدَّمِ المَسْفُوحِ ولحْمِ الخِنْزِيرِ، وإمَّا شَرْعًا كالمَذْبُوحِ على اسمِ غَيْرِ الله تَعالَى.

٩- اشْتِمَالُ شَرِيعَةِ الله على الرَّحْمَةِ والتَّيْسِيرِ، حَيْثُ أَحَلَّ هَذِه المُحَرَّمَاتِ للضَّرُورَةِ لمن كان غَيْرَ بَاغٍ ولا عَادٍ.

١٠- إِثْبَاتُ مَغْفِرَةِ اللهِ ورَحْمَتِهِ.

تَنْبِيهٌ:

هذه الآيةُ في سُورةِ الأنعامِ، وهِيَ مَكِّيَّةٌ، ولَمْ يُحَرَّمْ من الأطْعِمَةِ حينَ نُزُولِهَا سِوى ما ذُكِرَ، ثُمَّ بَعْدَ تَكَامُلِ الشريعة حُرِّمَتْ أشياءُ أُخْرى كالخَمْرِ، والحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وذِي النَّابِ من السِّبَاعِ، وغير ذلك مِمَّا هُو مَعْرُوفٌ عِنْدَ أهلِ العلمِ.

***

مِنْ آياتِ الصَّلاةِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

١٩-٢٠- ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧١ وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام:٧١-٧٢].

مِنْ آياتِ الصَّلاةِ

الصَّلَاةُ في اللُّغَةِ: الدُّعَاءُ.

وفي الشَّرْعِ: عِبَادَةٌ ذاتُ أقوالٍ وأفعالٍ مَعْلُومَةٍ، مُفْتَتَحَةٌ بالتَّكْبِيرِ، مُخْتَتَمَةٌ بالتَّسْلِيمِ.

فَرَضَهَا اللهُ تَعالَى على نَبِيِّهِ ﷺ ليلةَ المِعْرَاجِ بلا واسطة، وهِيَ أَفْضَلُ أركانِ الإسلامِ وأَوْكَدُهَا بعد الشَّهَادَتَيْنِ، وقَدْ ذَكَرَهَا الله تَعالَى في القُرْآنِ في أَكْثَرَ مِنْ ستِّين مرة، ما بَيْنَ مَقْرُونَةً بالزَّكَاةِ ومُنْفَرِدَةً عنها.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصَّلَاةِ، ومَوْضُوعُهُ: بَيانُ فَضْلِ الصلاةِ، وحُكْمِهَا، والعِنَايَةِ بها، وعُقُوبَةِ مَنْ تَهَاوَنَ بها وأَضَاعَهَا.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٩- ٢٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَأُمِرْنَا﴾: أَمَرَنَا اللهُ تَعالَى، والجُمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ على الجُمْلَةِ في قوله: ﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾.

﴿لِنُسْلِمَ﴾: لِنَنْقَادَ ونَخْضَعَ، واللام بِمعنى البَاءِ، أَيْ: بأَنْ نُسْلِمَ.

﴿لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: سَبَقَ مَعْنَى: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ في تَفْسِير الفاتحة.

﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: افعَلُوهَا مُسْتَقِيمَةً لا عِوَجَ فِيهَا.

﴿وَٱتَّقُوهُ﴾: أَيْ: اتَّقُوا اللهَ في صَلاتِكُمْ وغيرها، وتَقْوَى الله تعالَى: فِعْلُ أَوَامِرِه واجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ امتثالًا لحُكْمِهِ تَعالَى.

﴿تُحْشَرُونَ﴾: تُجْمَعُونَ يومَ القيامَةِ ليُجَازِيَكُمْ بأعمالكم، والغَرَضُ مِنْ ذِكْرِ الحَشْرِ إليه: التَّحْذِيرُ من مُخَالَفَتِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يُبَيِّنَ للناسِ ما أُمِرُوا به، وهو: الانْقِيَادُ والخُضُوعُ لله ربِّ العَالَمِينَ، وأَنْ يَفْعَلُوا الصلاةَ قَائِمَةً بِلا عِوَجٍ، وأَنْ يَتَّقُوا اللهَ -عزَّ وَجلَّ- بِفِعْلِ أَوَامِرِهِ واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ امتِثَالًا لحُكْمِهِ، ويُحَذِّرُهُمْ من مخالفةِ ذلك بأَنَّ مَرْجِعَهُمْ إليه مَهْمَا طَالَ بِهِمُ البقاءُ وتَقَلَّبَتْ بهمُ الأحوالُ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ الإسلامِ على جَمِيعِ النَّاسِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

٢- عُمُومُ رُبُوبِيَّةِ الله تَعالَى لجَمِيعِ الخلقِ، ومِنْ أجْلِ ذَلِكَ وجَبَ عليهم الإسلامُ لَهُ.

٣- وُجُوبُ إقامةِ الصَّلَاةِ، وَهَذِهِ والَّتِي تَلِيهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٤- فَضِيلَةُ الصلاة، حَيثُ خَصَّهَا الله بالذِّكْرِ بَيْنَ تَعْمِيمَيْنِ.

٥- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وَجلَّ- بِفِعْلِ أوَامِرِهْ واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

٦- إِثْبَاتُ البَعْثِ والحَشْرِ إلى اللهِ تَعالَى يومَ القِيَامَةِ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٢١- ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه:١٣٢].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَأْمُرْ﴾: اطْلُبْ مِنْهُمْ طَلَبَ ذِي سُلْطَانٍ.

﴿أَهْلَكَ﴾: عَشِيرَتَكَ وذَوِي قَرَابَتِكَ.

﴿بِالصَّلَوٰةِ﴾: بإقَامَةِ الصلاةِ، وما يَلْزَمُ لَـهَا مِنْ طَهَارَةٍ وغَيْرِهَا.

﴿وَاصْطَبِرْ﴾: أَيْ: اصْبِرْ، والطَّاءُ المُبْدَلَةُ من التَّاءِ للمُبَالَغَةِ في الصَّبْرِ.

﴿لَا نَسْأَلُكَ﴾: لا نَطْلُبُ منكَ بِأَمْرِنَا إِيَّاكَ بذلك.

﴿رِزْقًا﴾: عَطَاءً لِنَفْسِكَ أو لأهلك، ويُحْتَمَلُ: لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا لنا بِأَمْرِنا إِيَّاكَ، كَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذريات ٥٦-٥٧].

﴿نَرْزُقُكَ﴾: نُعْطِيكَ.

﴿وَالْعَاقِبَةُ﴾: أَيْ: النِّهَايَةُ المَحْمُودَةُ.

﴿لِلتَّقْوَىٰ﴾: أَيْ: لأَهْلِ تَقْوَى اللهِ -عزَّ وَجلَّ-.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ وأُمَّتَهُ أُسْوَةً بِهِ أن يأمرَ أَهْلَهُ بالصَّلَاةِ، وبِمَا يَلْزَمُ لها مِنْ طَهَارَةٍ وغَيْرِهَا، لِيَشُبُّوا عليهَا صِغَارًا، ويَهْرَمُوا عليها كِبَارًا، لِمَا لـهَا من الأَهَمِّيَّةِ والفَضْلِ العظيمِ، ويَأْمُرُهُ كَذَلِكَ أن يَصْبِرَ عليها ويُبَالِغَ في الصَّبْرِ، ولو تَحَمَّلَ في ذلك ما تَحَمَّلَ من جهادِ نَفْسِهِ، ويُخْبِرُ سبحانه أَنَّه بِتكْلِيفِ نَبِيِّهِ بِذَلِكَ لا يطلبُ منه عَطَاءً؛ لأَنَّهُ -سُبحَانهُ- المُعْطِي الرَّازِقُ، وأَنَّ العَاقِبَةَ الحَمِيدَةَ للمُتَّقِينَ، ومِنْهُم المُصْطَبِرُونَ على الصَّلَاةِ الآمِرُونَ أَهْلَهُمْ بها، وقَدْ فَعَلَ ﷺ ما أَمَرَ بِهِ حتى كان يقومُ في الليل حتى تتورَّم قدماه[1].

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أَهَمِّيَّةُ الصَّلَاةِ.

٢- وُجُوبُ أَمْرِ الأَهْلِ بِهَا، وبِمَا يَلْزَمُ لَـهَا.

٣- وُجُوبُ الصَّبْرِ عليها، ولو تَحَمَّلَ الإنسانُ ما تَحَمَّلَ من جِهادِ نفسه.

٤- كَمَالُ غِنَى اللهِ تَعالَى عَنْ خَلْقِه، حيثُ لا يَطْلُبُ منهم رِزْقًا بِأَمْرِهِ إِيَّاهُمْ.

٥- أَنَّ العِنَايَةَ بالصلاةِ والصَّبْرَ عَلَيْهَا من أَسْبَابِ الرِّزْقِ.

٦- أَنَّ تَقْوَى الله -عزَّ وَجلَّ- سَبَبٌ للعَاقِبَةِ الحَمِيدَةِ في الدُّنْيَا والآخرة.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب قيام النبي ﷺ الليل، رقم (١١٣٠)، ومسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، رقم (٢٨١٩).

الآيةُ الرَّابِعَةُ والخَامِسَةُ:

٢٢-٢٣- ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ۝٥٤ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا﴾ [مريم:٥٤-٥٥].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٢- ٢٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱذْكُرْ﴾: فِعْلُ أَمْرٍ، والخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾: القُرْآنُ.

﴿إِسْمَٰعِيلَ﴾: هُوَ: ابنُ إبراهيمَ خَلِيلِ اللهِ -عزَّ وَجلَّ-، وأُمُّهُ هَاجَرُ، وُلِدَ لإبراهيم على كِبَرٍ، فلمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْي أَمَرَهُ الله تَعالَى بِذَبْحِهِ ابْتِلَاءً وامْتِحَانًا، فرأى في المَنَامِ أنه يَذْبَحُهُ، ورُؤْيَا الأنبياءِ وَحْيٌ، فامْتَثَلَ أَمْرَ الله -عزَّ وَجلَّ- عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ من محَبَّةٍ لهذا الولدِ الوَحِيدِ الَّذِي أَتَاهُ على كِبَرٍ، ولـمَّا أَخْبَرَ إسماعيلُ بذلك قال: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات ١٠٢].

فَلَمَا أَسْلَمَا وتَلَّهُ أبوه على جَبِينِهِ لِيَذْبَحَهُ، أَتى الفَرَجُ مِنَ اللهِ بِنَسْخِ تَنْفِيذِ الذَّبْحِ، وإِثْبَات ثَوَابِهِ وطَلَبِ فِدَاءِ الوَلَدِ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ، وقد أَسْكَنَهُ أبوه إبراهيمُ مَعَ أُمِّهِ في مَكَّةَ مُنْذُ صِغَرِهِ، وكانَتْ قَفْرًا ليسَ فِيهَا أَحَدٌ حَتَّى قَيَّضَ اللهُ لهما قَبِيلَةَ جُرْهَم من أهلِ اليَمَنِ، فَسَكَنُوا عِنْدَهُمْ، وتَزَوَّجَ إسماعيلُ مِنْهُمْ فَأَتَاهُ أَوْلَادٌ تَفَرَّعَتْ مِنْهُمْ قبائلُ العرب المُسْتَعْرِبَةِ، فَهُو أَبُو العَرَبِ، وشَارَكَ أَبَاهُ في بِنَاءِ الكَعْبَةِ فَجَعَلا يَرْفَعَانِ القَوَاعِدَ وهُمَا يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

﴿إِنَّهُۥ﴾: أي: إِسْمَاعِيلُ، والجُمْلَةُ اسْتِئْنَافِيَّةٌ لبَيَانِ صِفَاتِهِ الحَمِيدَةِ، التي مِنْ أَجْلِهَا اسْتَحَقَّ أَنْ يَرْفَعَ اللهُ لَهُ ذِكْرَهُ.

﴿صَادِقَ ٱلْوَعْدِ﴾: أَيْ: مُوَفِّيًا بِمَا وَعَدَ بِهِ.

﴿رَسُولًا﴾: مُرْسَلًا مِنْ عِنْدِ الله.

﴿نَّبِيًّا﴾: مُنْبِئًا بالوَحْي، والإِنْبَاءُ: الإِخْبَارُ، وَوَصَفَهُ بالإِنْبَاءِ بعدَ وَصْفِهِ بالرِّسَالَةِ لبَيَانِ قِيامِهِ بالرِّسَالَةِ، حيثُ أَنْبَأَ بِمَا أُرْسِلَ بِهِ.

﴿يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ﴾: يَطْلُبُ مِنْهُمْ طلبَ ذي سلطان، والأهلُ: العَشِيرةُ وذَوُو القرابة.

﴿وَٱلزَّكَوٰةِ﴾: زَكَاةُ النَّفْسِ، وهي: تَطْهِيرُهَا مِنْ كُلِّ خُلُقٍ رَذِيلٍ، أَوْ زَكَاةُ المالِ، وهِيَ النَّصِيبُ المُخْرَجُ من المال لِذَوِي الحَاجَاتِ.

﴿مَرْضِيًّا﴾: مُصْطَفًى مُخْتارًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمر اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أن يُعْلِنَ ذِكْرَ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ الخليلِ في القرآن الكريم، رَفعًا لِذِكْرِهْ، واعتبارًا بحالِهِ ليُقْتَدَى بِهِ في مَنَاقِبِهِ الجليلة الَّذِي ذَكَر مِنْهَا خَمْسَ مناقب:

أَوَّلُـها: أَنَّه كان صادقَ الْوَعْدِ مُوَفِّيًا بِمَا وَعَدَ بِهِ، ومِنْ ذلك وفَاؤُهُ بِمَا وَعَدَ بِهِ أَبَاهُ مِنَ الصبر على ذَبْحِهِ.

ثانيها: أَنَّهُ كانَ رَسُولًا مِنْ عِنْدِ اللهِ إلى قومه، ولا يَخْتَارُ اللهُ لرسالته إلا مَنْ هو جَدِيرٌ بِهَا.

ثَالِثُهَا: أَنَّه كَانَ نَبِيًّا قائمًا بِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ التي كُلِّفَ بها.

رابعها: أَنَّه كَانَ مُصْلِحًا لأَهْلِهِ، يَأْمُرُهُمْ بالصَّلَاةِ والزَّكَاةِ.

خامسها: أَنَّهُ كَانَ مَرْضِيًّا عِنْدَ اللهِ تَعالَى لِـمَا اتَّصَفَ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الحَمِيدَةِ التِي كانت سَبَبًا لِرِضَي الله تَعالَى.

وقَدْ فَعَلَ نَبِيُّنَا ﷺ مَا أَمَرَهُ اللهُ به، فأَعْلَنَ ذِكْرَ إسماعيل في القرآنِ الذي يُتْلَى إلى قِيامِ السَّاعَةِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- ثَنَاءُ اللهِ تَعالَى عَلَى مَنْ يَسْتَحِقُّ الثناءَ مِنْ عِبَادِهِ، رَفْعًا لِذْكِرِهِ، وحَثًّا لغَيْرِهِ أن يَقْتَدِيَ به.

٢- فَضِيلَةُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ -عليهما الصلاة والسلام- بِمَا اتَّصَفَ بِهِ من الصِّفَاتِ الحَمِيدَةِ.

٣- فَضِيلَةُ الوفاءِ بالْوَعْدِ.

٤- **فَضِيلَةُ أَمْرِ الأهلِ بالصَّلَاةِ والزَّكَاةِ، وهذا مَحَلُّ الاستشهادِ بالآيتين.**

***

الآيَةُ السَّادِسَةُ إِلَى العَاشِرَةِ:

٢٤- ٢٨- ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ
غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـًٔا ۝٦٠
جَنَّٰتِ عَدۡنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ إِنَّهُۥ كَانَ وَعۡدُهُۥ مَأۡتِيًّا ۝٦١ لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوًا إِلَّا
سَلَٰمًاۖ وَلَهُمۡ رِزۡقُهُمۡ فِيهَا بُكۡرَةً وَعَشِيًّا ۝٦٢ تِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِي نُورِثُ مِنۡ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾
[مريم:٥٩-٦٣].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٢٤- ٢٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿فَخَلَفَ﴾: فَحَدَثَ مُتَأَخِّرًا عنهم.

﴿مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾: أَيْ: مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّينَ المَذْكُورِينَ، أي: مِنْ بَعْدِ كُلِّ واحِدٍ.

﴿خَلۡفٌ﴾: بِفَتْحِ الخاءِ وسُكونِ اللامِ: جَمَاعَةُ سُوءٍ.

﴿أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: أَهْمَلُوهَا، إمَّا بِتَرْكِهَا بالكُلِّيَّةِ، وإمَّا بِتَرْكِ شيءٍ من وَاجِبَاتِهَا.

﴿وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾: انْقَادُوا وَرَاءَهَا، والمُرَادُ بالشَّهَوَاتِ: رَغَبَاتُ النُّفُوسِ المُحَرَّمَةِ.

﴿فَسَوۡفَ﴾: حرفُ اسْتِقْبَالٍ مُخْتَصٌّ بالمضارع، وإذَا دَخَلَ عَلَى وَعْدٍ أو وَعِيدٍ أفاد التَّوْكِيدَ.

﴿يَلۡقَوۡنَ﴾: يَجِدُونَ.

﴿غَيًّا﴾: زَيْغًا عن الحَقِّ في الدُّنْيا، وعَذَابًا في الآخرة.

﴿تَابَ﴾: رَجَعَ مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ إِلَى طَاعَتِهِ.

﴿وَءَامَنَ﴾: صَدَّقَ بِمَا يَجِبُ الإِيمَانُ بِهِ مَعَ القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾: أَيْ عَمَلًا صالحًا: وهو: مَا جَمَعَ بَيْنَ الإخلاصِ للهِ تَعالَى والاتِّبَاعِ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾: الْمُشَارُ إليه، مَنْ تَابَ باعْتِبَارِ الْمَعْنَى.

﴿ٱلْجَنَّةَ﴾: الدَّارُ التي أَعَدَّهَا الله للمُتَّقِينَ في الآخرة، سُمِّيَتْ بذلك لكَثْرَةِ ما فِيهَا من الأشجَارِ الْمُتَنَوِّعَةِ.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾: لا يُنْقَصُونَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ.

﴿جَنَّٰتِ﴾: بَدَلٌ مِن ﴿ٱلْجَنَّةَ﴾ وجَمَعَها باعتبار أنواعها.

﴿عَدْنٍ﴾: أي: إِقَامَةٍ لا تَحَوُّلَ عَنْهَا بِخُرُوجٍ مِنْهَا ولا مَوْتٍ.

﴿وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ عِبَادَهُۥ﴾: الْتَزَمَ لَـهُم بِهَا تَفَضُّلًا مِنْهُ، والعِبَادُ: جَمْعُ عَبْدٍ، وهُوَ: الْمُتَذَلِّلُ لله بِطَاعَتِهِ، حُبًّا لَهُ وتَعْظِيمًا.

﴿بِٱلْغَيْبِ﴾: بالاسْتِتَارِ، وهُوَ مُتَعَلِّقٌ بقولِه: ﴿وَعَدَ﴾ أي: أَنَّ اللهَ وَعَدَهُمْ بِهَا ولَمْ يَرَوْهَا، ومَعَ ذَلِكَ آمَنُوا بِهَا وعملوا لها.

﴿إِنَّهُۥ﴾: أَيْ: اللهُ تَعالَى.

﴿وَعْدُهُۥ﴾: أَيْ: مَوْعُودُهُ الَّذِي وَعَدَ بِهِ.

﴿مَأْتِيًّا﴾: مَوْصُولًا إِلَيْهِ؛ لأَنَّ اللهَ تَعالَى لا يُخْلِفُ المِيعَادَ.

﴿فِيهَا﴾: في الجَنَّاتِ.

﴿لَغۡوًا﴾: قَوْلًا لا فَائِدَةَ فِيهِ.

﴿إِلَّا سَلَٰمًا﴾: أي: لَكِنْ يَسْمَعُونَ قَوْلًا سلامًا، أي: سَالِـمًا مِنَ اللَّغْوِ والإِثْمِ، ومِنْهُ: سَلامُ بَعْضِهِمْ على بعضٍ، وسَلامُ اللهِ ومَلائِكَتِهِ عليهم، والاسْتِثْنَاءُ هُنَا مُنقَطِعٌ لا متصلٌ.

﴿رِزۡقُهُمۡ﴾: عَطَاؤُهُمْ مِنَ المَطَاعِمِ والمَشَارِبِ واللَّذَّاتِ.

﴿بُكۡرَةً وَعَشِيًّا﴾: صَبَاحًا ومَسَاءً، والمُرَادُ مِقْدَارُهُمَا، وإِلَّا فَلَيْسَ في الجَنَّةِ شَمْسٌ يكونُ بِهَا الصباحُ والمساءُ.

﴿نُورِثُ﴾: نُعْطِي عَطَاء ثَابِتًا كالمِيرَاثِ.

﴿كَانَ تَقِيًّا﴾: ذَا تَقْوَى لله -عزَّ وَجلَّ-، وتَقْوَى الله: فِعْلُ أَوَامِرِهِ واجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ، امْتِثَالًا لِحُكْمِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ اللهُ تعالَى حَالَ مَنْ أَنْعَمَ اللهُ عليهم من النَّبِيِّينَ الذين اسْتَقَامُوا عَلَى أَمْرِ اللهِ، ذَكَرَ حَالَ مَنْ حَدَثَ مِنْ بَعْدِهِمْ من الخُلُوفِ المُضَيِّعِينَ للصَّلَوَاتِ المُتَّبِعِينَ للشَّهَواتِ، وبَيَّنَ ما سَيَلْقَى هؤُلاءِ الخُلُوفِ مِنَ الشَّرِّ العَظِيمِ والعَذَابِ، إلا مَنْ تَابَ منهم فَرَجَعَ مِنْ مَعْصِيَةِ الله إلى طَاعَتِهِ، وآمَنَ وعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا مَبْنِيًّا على الإخلاص لله، واتِّبَاعِ رَسُولِ اللهِ، فإِنَّهُ بِذَلِكَ يَدْخُلُ الجنة، التي هي دَارُ الخُلُودِ والإِقَامَةِ، والنَّعِيمِ الدَّائِمِ، والقَوْلِ السالمِ مِنَ اللَّغْوِ والتَّأْثِيمِ، الدَّارُ الَّتي هي من آثارِ رَحْمَةِ الله، وسَيُورِثُهَا الله تَعالَى بِفَضْلِهِ كُلَّ من كَانَ تَقِيًّا قائمًا بطاعة الله تَعالَى، امتِثَالًا لأمْرِهِ، واجْتِنَابًا لنَهْيِهِ والله ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- أنَّ سَبِيلَ الرُّسُلِ المحافظةُ على الصلواتِ، والبُعْدُ عَنِ اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ.

٢- ذَمُّ مَنْ خَالَفَهُمْ في هذا السَّبِيلِ، فَأَضاعَ الصلاةَ واتَّبَعَ الشَّهَوَاتِ.

٣- أنَّ عُقُوبَتَهُ الزَّيْغُ عن الحقِّ في الدنيا، والعَذَابُ المُهِينُ في الآخرة.

٤- أنَّ تَارِكَ الصلاةِ كَافِرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾، فَدَلَّ علَى أَنَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ غَيْرُ مَؤْمِنٍ، وهذا والَّذِي قَبْلَهُ مَحَلُّ الاستشهادِ بالآيات.

٥- التَّرْغِيبُ في التَّوْبَةِ إلى الله والإيمانِ والعملِ الصَّالحِ، وأنَّ ذَلِكَ يَمْحُو ما سَبَقَ مِنَ السَّيِّئَاتِ.

٦- أنَّ ثَوابَ ذلك دُخُولُ الجَنَّةِ دارِ الإقامةِ، التي لا مُفَارَقَةَ لها بِمَوْتٍ ولا انْتِقَالٍ.

٧- أنَّ رِزْقَ الجَنَّةِ دائمٌ بُكْرَةً وعَشِيا.

٨- أَنَّهُ لا يُسْمَعُ فِيهَا إلا كُلُّ قَوْلٍ طَيِّبٍ، سالمٍ من اللَّغْو والتَّأْثِيمِ.

٩- أنَّ الله تَعالَى يُورِثُ الجَنَّاتِ كُلَّ تَقِيٍّ قَائمٍ بِطَاعَةِ الله -عزَّ وَجلَّ-.

١٠- أنَّ دُخُولَ الجَنَّةِ وما فِيهَا مِنَ النَّعِيمِ من آثارِ رَحْمَةِ الله لقوله تَعالَى: ﴿ٱلَّتِى وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ عِبَادَهُۥ﴾.

***

الآيَةُ الحَادِيَةَ عَشَرَ والثَّانِيَةَ عَشَرَ:

٢٩-٣٠- ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون:٤-٥].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٩- ٣٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿فَوَيْلٌ﴾: كَلِمَةُ وَعِيدٍ وتَهْدِيدٍ، وقِيلَ: بمعنى عَذَابٍ، وقِيلَ: وَادٍ فِي جَهَنَّمٍ.

﴿سَاهُونَ﴾: غَافِلُونَ مُعْرِضُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَتَوَعَّدُ الله تَعالَى المُصَلِّينَ الذين لا يَهْتَمُّونَ بصلاتهم، ولا يُقِيمُونَ لها وَزْنًا، فَهُمْ غَافِلُونَ عَنْهَا، لا يأتُونَ بِشُرُوطِهَا وأَرْكَانِهَا ووَاجِبَاتِهَا، يُصَلُّونها بعد الوقتِ، أو يُصَلُّونَ بغيرِ طَهَارَةٍ، أو بِغَيْرِ طُمَأْنِينَةٍ أو نحو ذلك، يَتَوَعَّدُهُم تَعالَى بالوَيْلِ الَّذِي سَيَقَعُ بِهِمْ لا مَحَالَةَ إِذَا هم لم يَتُوبُوا إلى رَبِّهِمْ ويَعْتَنُوا بصلاتهم.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- تَعْظِيمُ شأنِ الصلاةِ.

٢- وُجُوبُ العِنَايَةِ بِهَا.

٣- الوَعِيدُ على مَنْ صَلَّى ولم يَعْتَنِ بصلاتِهِ ولَمْ يَقُمْ بِوَاجِبَاتِهَا.

***

النوعُ الثَّاني

الآيَةُ الأُولَى:

٣١- ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء:١٠٣].

النَّوْعُ الثَّانِي: أَيْ: من آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: شُرُوطُ الصَّلاةِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾: أي: اطْمَأَنَّتْ قُلُوبُكُمْ، أي: سَكَنَتْ مِنَ الخوف.

﴿فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: أَكْمِلُوهَا كَعَادَتِكُمْ في صلاةِ الأمنِ.

﴿كِتَٰبًا﴾: فَرْضًا.

﴿مَّوْقُوتًا﴾: مُوَقَّتًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا بيَّنَ اللهُ تَعالَى كيفيةَ صلاةِ الخوفِ ومَا يَلْزَمُ فِيهَا، أَمَرَ عبادَهُ إذا زَالَ عَنْهُمُ الخوفُ أن يُكْمِلُوا الصلاةَ على مَا كَانُوا يُصَلُّونَهَا قبلَ الخوفِ، بِشُرُوطِهَا، وأرْكَانِهَا، ووَاجِبَاتِهَا، ومُكَمِّلَاتِهَا، وبَيَّنَ أن الصلاةَ كانَتْ فَرْضًا مُوَقَّتًا بِوَقْتٍ مُحَدَّدٍ، فلا يجوز تَقْدِيمُهَا عَلَيْهِ، ولا تَأْخِيرُهَا عَنْهُ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أنَّ الصَّلَاةَ فَرِيضَةٌ مُوَقَّتَةٌ بوقتٍ مُحَدَّدٍ، لا يجوزُ تَقْدِيمُهَا عليه ولا تَأْخِيرُهَا عنه، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٢- أنَّ الحُكْمَ يَتْبَعُ أَسْبَابَهُ، فَإِذَا وُجِدَ الخَوْفُ صَلَّى النَّاسُ صَلَاةَ خَوْفٍ، وإِذَا زَالَ صَلَّوْا صلاةَ أَمْنٍ.

٣- الحِكْمَةُ فِي تَشْرِيعِ اللهِ وَبَيَانِ رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٣٢- ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا ﴾ [الإسراء:٧٨].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾: صَلِّ الصلاة على الوَجْهِ الأَكْمَلِ، والخطابُ للنَّبيِّ ﷺ وأُمَّتُهُ تَبَعٌ له.

﴿لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ﴾: لِزَوالِهَا، وهُوَ: مَيْلُهَا عَنْ وَسَطِ السماءِ إلى الجانِبِ الغَرْبِيِّ منه، واللامُ للتَّوْقِيتِ، أي: أَقِمِ الصَّلَاةَ وقتَ دُلوكِ الشمس.

﴿غَسَقِ ٱلَّيۡلِ﴾: اشْتِدَادِ ظُلْمَتِهِ.

﴿وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ﴾: أَيْ: وأَقِمْ قرآنَ الفَجْرِ، أي: صَلَاةَ الفَجْرِ، وعَبَّرَ عنْهَا بالقرآن لمزيدِ الاعتِنَاءِ بِهِ فيها وإِطَالَتِهِ.

﴿إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ...﴾ إلخ: الجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِـمَا قَبْلَهَا.

﴿مَشۡهُودٗا﴾: مَحْضُورًا تَحْضُرُهُ ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ، وأَمْرُهُ له ولأُمَّتِهِ، يأمره أن يُقِيمَ الصلاةَ في هَذَا الوقت المُمْتَدِّ من زَوال الشَّمس إلى اشْتِدَادِ ظُلْمَةِ الليلِ، فيَدْخُلُ فِيهِ صلاةُ الظُّهْرِ والعَصْرِ والمَغْرب والعِشاء، ثُمَّ فَصَلَ صلاةَ الفَجْرِ عن هذا الوقتِ لعَدَمِ اتِّصَالِ

وقتها به، لأنَّ بَيْنَهَا وبينَ العِشَاءِ نصفَ الليلِ الثَّانِي، وبَيْنَهَا وبينَ الظهر نِصْفَ النَّهَارِ الأولِ، وعَبَّرَ الله تَعالَى عن صلاةِ الفَجْرِ بالقُرْآنِ لَمِزيدِ العِنَايَةِ به فيها وإِطَالَتِهِ، وعَلَّلَ ذلك بأن قرآنَ الفَجْرِ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار الذين يُنْزِلُـهُمُ الله تَعالَى لِحِفْظِ بني آدم.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ إِقَامَةِ الصلاةِ في أَوْقَاتِهَا المُحَدَّدَةِ.

٢- أنَّ أوقاتَ الصلواتِ -الظُّهْرُ والعَصْر والمغْرِب والعِشاء- مُتَّصِلٌ بَعْضُهَا ببعضٍ، وأَمَّا وَقْتُ الفَجْرِ فمُنْفَصِلٌ عَنْهَا.

٣- طَلَبُ العِنَايَةِ بِقَرَاءَةِ صلاةِ الفَجْرِ؛ لأنَّ الملائكةَ تَحْضُرُهُ.

٤- حِكْمَةُ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ؛ حيثُ لا تُفَرِّقُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ إلا لسببٍ يَقْتَضِي ذَلِكَ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ والرَّابِعَةُ:

٣٣-٣٤- ﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴾ [الروم:١٧-١٨].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٣- ٣٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ ﴾: فَتَنْزِيهًا لله عَنْ كُلِّ نَقْصٍ، وهُوَ بِمَعْنَى الأَمْرِ، أي: فَسَبِّحُوا الله. والمُرَادُ بالتَّسْبِيحِ: الصلاةُ، أو هي وغَيْرُهَا مِنْ أَنْواعِ التَّسْبِيحِ.

﴿تُمْسُونَ﴾: تَدْخُلُونَ في المَسَاءِ، والمُرَادُ به هُنَا: مَا بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فيَدْخُلُ فِيهِ صَلَاة المَغرِبِ والْعِشَاءِ.

﴿تُصْبِحُونَ﴾: تَدْخُلُونَ في الصَّبَاحِ، وهو أولُ النهار، فيَدْخُلُ فِيهِ صَلَاةُ الفَجْرِ.

﴿ وَلَهُ ﴾: أَيْ: للهِ، وهُو خَبَرٌ مُقَدَّمٌ لإفادَةِ الحَصْرِ والتَّخْصِيصِ.

﴿ٱلْحَمْدُ﴾: الاعْتِرَافُ بِصِفَاتِ الكَمَالِ مَحَبَّةً وتَعْظِيمًا مِمَّنْ حَمِدَهُ.

﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: أَيْ: كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ والأرضِ يَحْمَدُونَهُ على كَمَالِهِ وأَفْعَالِهِ.

﴿وَعَشِيًّا﴾: آخِرُ النَّهارِ، فَيَدْخُلُ فِيهِ صَلاةُ العَصْرِ، وهُوَ مَعْطُوفٌ على ﴿حِينَ تُمْسُونَ﴾.

﴿تُظْهِرُونَ﴾: تَدْخُلُونَ في الظَّهِيرَةِ، وهِيَ نِصْفُ النَّهَارِ فيَدْخُلُ فِيهِ صَلَاةُ الظُّهْرِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ أن يُسَبِّحُوهُ في هذه الأوقات، بالصَّلَاةِ فيها وغيرها من أنواع التَّسْبِيحِ وهِيَ: المَسَاءُ الذي هو أَوَّلُ الليلِ ويَشْمَلُ صَلَاتَيِ المغرب والعشاء، والصباحُ الذي هو أَوَّلُ النهار ويَشْمَلُ صلاة الفجر، والعَشِيُّ الذي هو آخِرُ النهار ويَشْمَلُ صلاة العصر، والظهرُ الذي هو وسطُ النَّهَارِ ويشمل صلاة الظهر، ويُبَيِّنُ -سُبْحَانَهُ- أن له الحمدَ في السَّمَوَاتِ والأرضِ على كَمَالِ صِفَاتِهِ، وتَمَامِ إِنْعَامِهِ، فَكُلُّ ما في السَّمَوَات والأرضِ فَهُوَ مِنْ آثارِ صِفَاتِهِ الكامِلَةِ وأَفْعَالِهِ الحَمِيدَةِ، التي يَحْمَدُهُ عليها أهلُ السَّمَوَات والأرضِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- طَلَبُ تَسْبِيحِ اللهِ تَعالَى في الأوقاتِ المذكورةِ في الآيتين، وأَوْلَى ما يَدْخُلُ فيه الصلواتُ الخمسُ، فيكونُ فيهِمَا الإشارةُ إلى أوقاتِ الصلواتِ الخمسِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٢- أنَّ الصلاةَ من تَسْبِيحِ اللهِ تَعالَى؛ لأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ التَّسْبِيحَ قَوْلًا وفِعْلًا.

٣- وُجُوبُ تَسْبِيحِ اللهِ تَعالَى في الصَّلَاةِ، ومَحَلُّهُ الرُّكوعُ والسُّجُودُ.

***

الآيَةُ الخَامِسَةُ:

٣٥- ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه:١٤].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿إِنَّنِيٓ﴾: الضَّمِيرُ يعودُ إلى اللهِ تعالى.

﴿أَنَا﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ التوكيدَ والحَصْرَ.

﴿ٱللَّهُ﴾: اسمُ اللهِ تَعالَى المُخْتَصُّ بِهِ فلا يُسَمَّى بِهِ غَيْرُهُ، ومعناه: المَأْلُوهُ، أي: المَعْبُودُ محَبَّةً وتَعْظِيمًا.

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾: أَيْ: لا يُوجَدُ إلهٌ في السَّمَوَات والأرض إلَّا أَنَا-يعني نفسه تَعالَى، والإِلهُ: المَأْلُوهُ محَبَّةً وتَعْظِيمًا.

﴿فَٱعۡبُدۡنِي﴾: فتَذَلَّلْ لِي بالطَّاعَةِ محَبَّةً وتَعْظِيمًا، والخِطَابُ لموسى -عليه السلام-، والفاءُ للسَّبَبِيَّةِ أي: فبسبب تَفَرُّدِي بالأُلُوهِيَّةِ أَفْرِدْنِي بالعبادة.

﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: افْعَلْهَا على وجه الكَمَالِ.

﴿لِذِكۡرِيٓ﴾: لتَذْكُرَنِي بِهَا، واللامُ للتَّعْلِيلِ، أَيْ: لأَجْلِ، ويُحْتَمَلُ أن تكون للتَّوْقِيتِ، أَيْ: أَقِمِ الصلاةَ حِينَ تُقْبِلُ عَلَى ذِكْرِي.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخَاطِبُ الله تَعالَى مُوسَى مُخْبِرًا له على وجْهِ التَّأْكِيدِ بأَنَّ الذي يخاطبه هو الله تَعالَى، المُنْفَرِدُ بالأُلُوهِيَّةِ، فلا إله إلا هو، وأما تَسْمِيَةُ المُشركين أصنامَهُمْ آلهةً فما هي إلا دَعْوَى

مُجَرَّدَةٌ عن الحقيقةِ، لا تكون بها الأصنامُ آلهةً، وإن سُمِّيَتْ بها كما لو سَمَّيْتَ الطِّينَ ذَهَبًا فإنه لا يكون ذهبًا بتلك التَّسْمِيَةِ، ثُمَّ رَتَّبَ الله تَعالَى على انْفِرَادِهِ بالأُلُوهِيَّةِ الأمرَ بعِبَادَتِهِ وحْدَهُ، وخَصَّ الصلاةَ بالذِّكْرِ من بَينِ سائرِ العِبَادَاتِ لِـمَا لها من الأهمية والفضل، واشْتِمَالِـهَا على ذِكْرِهِ القَلْبِيِّ والقَوْلِيِّ والفِعْلِيِّ، والإقبالِ عليه الذي به سَعَادَةُ الدُّنْيَا والآخرة.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أنَّ اللهَ تَعالَى يَتكَلَّمُ بِكَلامٍ مَسْمُوعٍ.

٢- انْفِرَادُ الله تَعالَى بالأُلُوهِيَّةِ.

٣- وُجُوبُ عِبَادَتِهِ وإِفْرَادِهِ بها، كما انْفَرَدَ بالأُلُوهِيَّةِ.

٤- وُجُوبُ إقامةِ الصلاةِ، وأَنَّهَا مِنْ ذِكْرِ الله تَعالَى.

٥- فَضْلُ إِقَامَةِ الصلاةِ؛ لأنَّ اللهَ خَصَّهَا بالذِّكْرِ منْ بَيْنِ سائرِ العباداتِ.

٦- أنَّ مَنْ نَسِيَ صلاةً حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا صلَّاهَا عِنْدَ تَذَكُّرِهِ، لأَنَّهُ يَذْكُرُ اللهَ تَعالَى بذلك، وهذا مَحَلُّ استشهادٍ بالآيةِ.

* * *

الآيَةُ السَّادِسَةُ والسَّابِعَةُ:

٣٦-٣٧- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا(١) وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة:٥٧-٥٨].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٦- ٣٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهُ في الآية رقم (١٧).

﴿لَا تَتَّخِذُواْ﴾: لا تَجْعَلُوا.

﴿دِينَكُمْ﴾: إِسْلَامَكُم أو عِبادَتَكُمْ.

﴿هُزُوًا﴾: سُخْرِيَةً يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ.

﴿وَلَعِبًا﴾: عَبَثًا لا فَائِدَةَ مِنْهُ.

﴿أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾: أُعْطُوا الكتابَ، وهُمُ اليَهُودُ، وكِتَابُهُمُ التَّوراةُ التي نَزَلَتْ عَلَى مُوسَى، والنَّصارَى وكِتَابُهُمُ الإنْجِيلُ الَّذي نَزَلَ على عِيسَى -صلى الله عليهما وسلم-.

﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾: بالنَّصْبِ مَعْطُوفًا عَلَى الَّذِين اتَّخَذُوا.

﴿أَوْلِيَآءَ﴾: جَمْعُ وَلِيٍّ، وهو: مَنْ تُقَرِّبُهُ إلى نَفْسِكَ بالمَحَبَّةِ والنُّصْرَةِ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا مَا يَقِيكُمْ مِنْ عَذَابِهِ، وذلك بِطَاعَتِهِ بامْتِثَالِ أَمْرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ.

---

(١) وفي قراءة: هُزُءًا وفي أخرى: هُزْءًا. [المؤلف]

﴿كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فِي إِيمَانِكُمْ، فاتَّقُوا اللهَ ولا تَتَّخِذُوا هؤلاء أولياءَ.

﴿نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾: دَعَوْتُمْ إِلَيْهَا بِرَفْعِ أصواتِكُم بالأَذَانِ.

﴿ٱتَّخَذُوهَا﴾: أَيْ: الصَّلَاةَ أو المُنَادَاةَ إليها.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: اتِّخَاذِهُمْ مَا ذُكِرَ هُزُوًا ولَعِبًا.

﴿بِأَنَّهُمْ﴾: بِسَبَبِ أَنَّهُم ﴿لَّا يَعْقِلُونَ﴾: لَيْسَ لَـهُمْ عُقُولٌ يُدْرِكُونَ بها ما يَنْفَعُهُمْ، وتَحْجِزُهُمْ عمَّا يَضُرُّهُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَدْعُو الله تَعالَى عِبادَهُ المؤمنين بِوَصْفِ الإيمانِ المُسْتَلْزِمِ للإِذْعَانِ والقَبُولِ لِـمَا يأمرهم به أو يَنْهَاهُمْ عنه، فيَنْهَى المُؤْمنين أَنْ يَتَّخِذُوا أَعْدَاءَهُمُ الذين جعلوا دِينَهُمْ سُخْرِيَةً ولَعِبًا لا فَائِدَةَ مِنْهُ مع أَنَّهُ دِينُ الجِدِّ والحَقِّ والسَّعَادَةِ في الدنيا والآخرة، سواء أكانُوا من اليهودِ والنَّصارَى أَمْ مِنْ سائر الكُفَّارِ، أن يَتَّخِذُوهُمْ أولياءَ بالقُرْبِ منهم، والمَحَبَّةِ والنُّصْرَةِ، ويُحَذِّرُ المؤمنين مِنْ ذَلِكَ بأمرهم بتقوى الله، ومِنْهَا: عَدَمُ اتِّخَاذِ هؤلاء أولياءَ إن كانوا مؤمِنِين حقًّا، ويَذْكُرُ -سُبحَانهُ- مَثَلًا على اتِّخَاذِ هؤلاءِ دِينَنَا هُزُوًا ولَعِبًا بأَنَّنَا إذا نَادَيْنَا إلى الصَّلاةِ، التِي هي من أَجَلِّ الطاعاتِ وأَعْظَمِهَا نَفْعًا بِذَلِكَ النِّدَاءِ المتَضَمِّنِ لتَعْظِيمِ الله وتَوْحِيدِهِ وإثباتِ رسالةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، والدَّعْوَةِ إلى الصَّلاةِ والفَلَاحِ، إِذَا نَادَيْنَا إلى الصَّلاة بتلكَ المُنَادَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا ولَعِبًا، وذلك لسَفَاهَتِهِمْ وفُقْدَانِهِمْ للعُقول التي يُدْرِكُونَ بها ما يَنْفَعُهُمْ وتَحْجُزُهُم عما يَضُرُّهُمْ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ اتِّخَاذِ اليهودِ والنَّصَارَى والكفَّارِ أولياءَ.

٢- أنَّ اتِّخَاذَهُمْ أولياء يُنَافِي الإيمانَ ومُقْتَضَى الفِطْرَةِ، إذ كَيْفَ تَتَّخِذُ وليًّا مَنْ يَتَّخِذُ دِينَكَ هُزُوًا ولَعِبًا.

٣- بيانُ مَوْقِفِ اليهودِ والنَّصَارى والكفارِ من دِينِ الإسلامِ.

٤- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وَجلَّ- وأَنَّهَا عُنْوَانُ الإيمان، فمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ وهُوَ لا يَتَّقِي اللهَ فَقَدْ كَذَبَ.

٥- ثُبُوتُ النِّدَاءِ إلى الصلاةِ بالأَذَانِ بِهَا، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.**

٦- شِدَّةُ وَقْعِ الصَّلَاةِ والمُنَادَاةِ لـهَا على اليهودِ والنصارى والكفارِ، حَيْثُ رَكَّزُوا عَلَيْهَا بالتَّنْفِيرِ مِنْهَا.

٧- انْتِفَاءُ العقلِ عَمَّنِ اتَّخَذَ دِينَ الإسلامِ والصلاةِ والمناداةِ لها هُزُوًا ولَعِبًا إِذْ لو عَقَلَ لَعَرَفَ أنَّ ذَلِكَ هُوَ الحَقُّ المُوَصِّلُ إلى سَعَادَةِ الدنيا والآخرة.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةُ والتَّاسِعَةُ:

٣٨-٣٩- ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣١-٣٢].

تَفْسِيرُ الآيتين ٣٨- ٣٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾: ذُرِّيَّةُ آدمَ، وهُوَ الأبُ الأَوَّلُ للبَشَرِ، خَلَقَهُ الله تَعالَى بِيَدِهِ مِنْ تُرابِ الأرض، فَسَوَّاهُ بشرًا سَوِيًّا، وعَلَّمَهُ أسماءَ كُلِّ شيءٍ، وأسْجَدَ له المَلائكةَ، وأَسْكَنَهُ وزَوْجَهُ حَوَّاءَ الجنةَ، ثُمَّ أَهْبَطَهُمَا إلى الأرضِ بما جَرَى منهما لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ، فبَثَّ الله مِنْهُمَا ذُرِّيَتَهُمَا في الأرضِ من ذُكُورٍ وإناثٍ، وجَعَلَ منهم الأنبياءَ والصِّدِّيقِينَ والشهداءَ والصَّالِحِينَ.

﴿خُذُواْ﴾: تَنَاوَلُوا، والمراد: الْبَسُوا.

﴿زِينَتَكُمۡ﴾: ثِيَابَكُمُ الَّتِي هِيَ زِينَةُ أَبْدَانِكُمْ، حيثُ تَسْتُرُونَ بها عَوْرَاتِكُمْ.

﴿عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾: أَيْ: صَلَاةٍ، عَبَّرَ بالمَسْجِدِ عنِ الصَّلَاةِ لأَنَّهُ مَكَانُهَا، أو لِيَشْمَلَ كُلَّ عِبَادَةٍ تُفْعَلُ في المسجد من صَلَاةٍ وطَوَافٍ.

﴿وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ﴾: لا تَتَجَاوَزُوا الحَدَّ في اللِّبَاسِ والأَكْلِ والشُّرْبِ، إمَّا بِالإفْرَاطِ فِيهَا وإِمَّا بِأَخْذِهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا.

﴿إِنَّهُۥ﴾: أَيْ: اللهُ -سُبحَانهُ-.

﴿لَا يُحِبُّ﴾: المُرَادُ: أَنَّه يَكْرَهُ.

﴿ٱلْمُسْرِفِينَ﴾: المُتَجَاوِزِينَ للحَدِّ في أُمُورِهِمْ.

﴿قُلْ﴾: الخِطَابُ للنبي ﷺ، أو لِكُلِّ مَنْ يَصِحُّ خِطَابُهُ.

﴿مَنْ﴾: اسمُ اسْتِفْهَامٍ للتَّوْبِيخِ.

﴿حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾: مَنَعَ مِنْهَا، وأضافَ الزِّينَةَ إلى الله لأَنَّهُ خالِقُهَا، فحُكْمُهَا إليه لا إلى غيره.

﴿أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾: أَظْهَرَهَا لَـهُمْ مِـمَّا تُنْبِتُ الأرضُ وغيره.

﴿وَٱلطَّيِّبَٰتِ﴾: مَعْطُوفٌ على: ﴿زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ أي: ومَنْ حَرَّمَ الطَّيِّبَاتِ، وهي: ما طَابَ في ذَاتِهِ وكَسْبِهِ.

﴿مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾: مِنَ العَطَاءِ من مَأْكُولٍ ومَشْروبٍ.

﴿هِيَ﴾: أي: زِينَةَ اللهِ، والطَّيِّبَاتِ من الرِّزْقِ.

﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: أي: حَلَالٌ لَـهُمْ في الحياةِ الدُّنْيا.

﴿خَالِصَةً﴾: مَنْصُوبَةٌ على الحَالِ، أي: سَالِمَةً من التَّبِعَاتِ والإِثْمِ.

﴿كَذَٰلِكَ﴾: أَيْ: مِثْلُ ذَلِكَ التَّفْصِيل.

﴿نُفَصِّلُ﴾: نُبَيِّنُ ونُوَضِّحُ.

﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾: الأحكامَ، سُمِّيَتْ آياتٍ لدَلَالَتِهَا على كَمَالِ مَنْ شَرَعَهَا.

﴿يَعْلَمُونَ﴾: يَسْتَعِدُّونَ للعِلْمِ ويَطْلُبُونَهُ حتى يَبْلُغُوهُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ تَعالَى بَنِي آدم بِهَذَا الوَصْفِ لقُرْبِ التَّحَدُّثِ عن أَبِيهِمْ آدم، فَيَأْمُرُهُمْ أن يأخُذُوا ثِيَابَهُم التي هِيَ زِينَةُ أَبْدَانِهِمْ عندَ كُلِّ صلاةٍ، لِيُوَارُوا بِهَا عَوْرَاتِهِمْ، ويأمرهم كذلك بالأَكْلِ والشُّرْبِ حِفَاظًا على قُوَاهُمْ، واسْتِعَانَةً بِهِ عَلَى طاعةِ مولاهم، ويَنْهَاهُمْ -سُبحَانهُ- عَنْ مُجَاوَزَةِ الحَدِّ الطَّبِيعِيِّ والشَّرْعِيِّ في ذلك، لأَنَّهُ إِسْرَافٌ، وهُوَ -سُبحَانهُ- لا يُحِبُّ المُسْرِفِينَ، ثُمَّ يأمُرُ نَبِيَّهُ ﷺ أن يُنْكِرَ بصورةٍ بالِغَةٍ على مَنْ تَجَرَّأَ على اللهِ فَحَرَّمَ زِينَتَهُ التي أَخْرَجَهَا لعِبَادِهِ وحَرَّمَ الطَّيِّبَاتِ من الرِّزق، لأَنَّ ذلكَ عُدْوَانٌ على اللهِ وتَضْيِيقٌ على عِبَادِهِ، ويُبَيِّنُ -سُبحَانهُ- أن تِلْكَ الزِّينَةَ والطَّيِّبَاتِ حَلَالٌ لِلَّذِين آمَنُوا في الدنيا، سَالِمَةً من التَّبِعَاتِ والإثمِ يومَ القيامة، ثُمَّ يُخْبِرُ أَنَّ هذا البيانَ والتَّفْصِيلَ إنما يكون لقوم مُسْتَعِدِّينَ للعِلْمِ رَاغِبِينَ في الحصول عليه حتى يُدْرِكُوهُ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- وُجُوبُ لُبْسِ الثِّيَابِ عند كلِّ صَلاةٍ، فيكونُ شَرْطًا لصِحَّتِهَا، وهَذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٢- أنَّ الثِّيَابَ مِنَ الزِّينَةِ التِي مَنَّ اللهُ بها على عِبَادِهِ لِـمَا فِيهَا من سَتْرِ العَورات.

٣- الأَمْرُ بالأكلِ والشُّرْبِ، وهُمَا وَاجِبَانِ إن تَوَقَّفَ عليهما حِفْظُ البَدَنِ من الضَّرَرِ والتَّلَفِ، ومُسْتَحَبَّانِ لِقَصْدِ التَّبَسُّطِ بِرِزْقِ اللهِ والتَّقَبُّلِ لِنِعْمَتِهِ.

٤- تَحْرِيمُ الإِسْرَافِ في اللِّبَاسِ والأكلِ والشُّرْبِ.

٥- إِثْبَاتُ المَحَبَّةِ لله تعالَى صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ.

٦- الإِنْكَارُ البَالِغُ على مَنْ حَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللهُ لعباده من الزِّينَةِ والطَّيِّبَاتِ من الرزق.

٧- أنَّ تَحْرِيمَ ذَلِكَ جَرْأَةٌ على الله وعُدْوَانٌ، فإنَّ الَّذِي أَخْرَجَ ذَلِكَ هو الله، فَحُكْمُهُ إليه لا إلى غيره.

٨- أنَّ هذه الزِّينَةَ والطَّيِّبَاتِ من الرِّزق حَلالٌ للمؤمنين في الدُّنْيَا، سَالِمَةً من التَّبِعَاتِ والإثم يومَ القِيامَةِ.

٩- أنَّ هذه الزِّينَةَ والطَّيِّبَاتِ من الرِّزْقِ غَيْرُ حلالٍ للكافرين في الدُّنيا، ولا سَالِمَةٌ من التَّبِعَاتِ والإثمِ يومَ القِيَامَةِ.

١٠- امْتِنَانُ اللهِ تَعالَى عَلَى عِبَادِهِ بِتَفْصِيلِ الآيات وبَيَانِهَا.

١١- أن ذلك التَّفْصِيلَ والبَيَانَ لا يُدْرِكُهُ إلا العَالِمُونَ، المُسْتَعِدُّونَ للعِلْمِ، الطَّالِبُونَ لَهُ حَتَّى يُدْرِكُوهُ.

***

الآيَةُ العَاشِرَةُ:

٤٠- ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان:١٨].

تَفسِيرُ الآية رقم ٤٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَلَا تُصَعِّرْ ﴾: لا تُمِلْ، ولا: نَاهِيَةٌ.

﴿ خَدَّكَ ﴾: جَانِبَ وَجْهِكَ.

﴿لِلنَّاسِ ﴾: أَيْ: عَنِ النَّاسِ احْتِقَارًا لَـهُمْ.

﴿فِي الْأَرْضِ﴾: أَيْ: عَلَى الأَرْضِ.

﴿مَرَحًا ﴾: بَطَرًا وتَعَاظُمًا.

﴿لَا يُحِبُّ ﴾: المُرَادُ: أَنَّهُ يَكْرَهُ.

﴿مُخْتَالٍ ﴾: مُتَرَفِّعٍ مُتَعَاظِمٍ في نَفْسِهِ.

﴿فَخُورٍ ﴾: مَادِحٍ نَفْسَهُ بِمَا يَقُولُهُ أو يَفْعَلُهُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

أخبرَ اللهُ تعالَى قَبْلَ هذهِ الآيةِ أَنَّه آتى لُقْمَانَ الحِكْمَةَ، فأَوْصَى ابْنَهُ بِوَصَايَا نَافِعَةٍ، وكانَ مِنْ جُمْلَةِ ما أوصاه بِهِ ما ذَكَرَهُ اللهُ في هذه الآيةِ أَنَّهُ نَهَى ابْنَهُ أن يُصَعِّرَ خَدَّهُ للناس، أي: يُمِيلُهُ عن النَّظَرِ إليهم تَرَفُّعًا عَنْهُمْ واحْتِقَارًا لـهم، ونَهَاهُ كذلك

أن يَمْشِيَ على الأرض مِشْيَةَ المَرَحِ بَطَرًا وتَعَاظُمًا، فإن ذلك من الخُيَلَاءِ، واللهُ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ.

جـ -مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ التَّوَاضُعِ للحَقِّ وللخَلْقِ.

٢- تَحْرِيمُ الخُيَلاءِ والفَخْرِ، ويَشْمَلُ ذلكَ الخُيَلاءَ في اللِّبَاسِ، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيةِ.

٣- تَحْرِيمُ التَّبْخُتُرِ في المَشْيِ مَرَحًا.

٤- إِثْبَاتُ المَحَبَّةِ مِنَ الله تَعالَى، وهِيَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ الفِعْلِيَّةِ.

***

الآيةُ الحاديةَ عشَر:

٤١- ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج:٢٦].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٤١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَإِذْ﴾: مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: اذْكُرْ إِذْ.

﴿بَوَّأْنَا﴾: هيَّأْنَاهُ ليكونَ مُبَوَّأً، أي: مَسْكَنًا.

﴿لِإِبْرَٰهِيمَ﴾: هُوَ: ابْنُ آزَرَ، وأَحَدُ أُولِي العَزْمِ من الرُّسُلِ وأَفْضَلُهُمْ بعد مُحَمَّد -صلى الله عليهم وسلم-، تَزَوَّجَ سَارَةَ وَوُلِدَ لَهُ منها إسْحَاقُ أبو يَعْقُوبَ الذي هو إِسْرَائيلُ أبو بَنِي إسرائيل، وتَسَرَّى هَاجَرَ فوُلِدَ لَهُ منها ولَدُهُ الأكبرُ إسماعيلُ أبو العَرَبِ، فَأَسْكَنَهُ هو وأُمَّهُ أرضَ مكةَ، ولَـمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْي ابْتَلاهُ اللهُ تَعالَى فيه بِبَلاءٍ عَظِيمٍ حيثُ أَمَرَهُ بِذَبْحِهِ، فامْتَثَلَ أَمْرَ الله مُقَدِّمًا طاعةَ ربِّه على ما تَهْوَاهُ نَفْسُهُ قال تَعالَى ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ﴾ [الصافات:١٠٣-١٠٦]، اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا، وهُوَ: البَالِغُ في المَحَبَّة غَايَتَهَا، أَرْسَلَهُ اللهُ إلى أهل بَابِلَ، وكَانُوا يعبدونَ الأصنامَ، فكَسَرَهَا وجَعلَهُمْ جُذَاذًا إلا كبيرًا لهم، فأَضْرَمُوا لَهُ النارَ ليُحَرِّقُوهُ انْتِصارًا لآلِهتهم، فأَلْقَوْهُ فِيهَا فقَال اللهُ لها: ﴿كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء:٧٩]، فأَنْجاهُ مِنْهَا وأَبْطَلَ كَيْدَ الخَاسِرِينَ فكانوا هُمُ الأَسْفَلِينَ، وهَاجَرَ إلى الشامِ، وأَرْسَلَهُ اللهُ تعالَى إلى أهلِ حَرَّانَ، وكانوا يَعْبُدُونَ

الكواكب، فَبَيَّنَ لَهُمْ بُطْلَانَ عِبَادَتِهَا بالبُرْهَانِ القاطِعِ، وكانت له الحُجَّةُ عليهم، وأعلنَ أنه لا يَخَافُ تِلْكَ الآلهة ولا يَعْبَأُ بِهَا، ماتَ ﷺ في الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ في فَلَسْطِين في الخَلِيلِ، لكنْ لا يُعْلَمُ مَكَانُ قَبْرِهِ فيها بالتَّعْيِينِ.

﴿ٱلْبَيْتِ﴾: الْكَعْبَةُ.

﴿أَن لَّا تُشْرِكْ﴾: أنْ: تَفْسِيرِيَّةٌ، ولا: نَاهِيَةٌ، والمُفَسَّرُ محذوفٌ، والتَّقْدِيرُ: قائلينَ لَهُ: لا تُشْرِكْ.

﴿وَطَهِّرْ﴾: نَزِّهْ مِنَ القَذَرِ والشِّرْكِ.

﴿بَيْتِيَ﴾: أيْ: الكَعْبَةُ، أَضَافَهُ الله تَعالَى إليه تَشْرِيفًا له، ولأَنَّهُ مَكَانُ عِبَادَتِهِ.

﴿لِلطَّآئِفِينَ﴾: للدَّائِرِينَ عَلَيْهِ مُتَوَدِّدِينَ تَعَبُّدًا لله -عزَّ وَجلَّ- واللامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿وَٱلْقَآئِمِينَ﴾: المَاكِثِينَ للتَّعَبُّدِ بالاعْتِكَافِ وغيرِهِ.

﴿وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾: أيْ: المُصَلِّينَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَوِّهُ الله تَعالَى بما أَنْعَمَ بِهِ على إبراهيمَ خَلِيلِهِ -عليه الصلاة والسلام- حيثُ هَيَّأَ لهُ مكانَ البَيْتِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْكَنًا ومَقَرًّا لعِبَادَتِهِ وحدَه، وعَهِدَ إليه -سُبحَانهُ- بالإخلاص لَهُ ونَفْيِ الشَّرِيكِ عَنْه، وأَمَرَهُ الله تَعالَى أن يُطَهِّرَ هذا البيتَ لكلِ مَنْ تَعَبَّدَ للهِ تَعالَى فيه، سواءٌ كَانَتْ تلكَ العبادة مِـمَّا تَخْتَصُّ بالمسجدِ الحرام كالطَّوَافِ، أم مِـمَّا تكُونُ فيه وفي غيره كالاعْتِكَافِ والصلاة وغيرِهما مِن العِبَاداتِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- بيانُ مِنَّةِ الله تَعالَى بِتَهْيِئَةِ مكانِ البَيْتِ لإبراهيمَ الخليلِ -عليه الصلاة والسلام-.

٢- فَضِيلَةُ إبْرَاهيمَ حيثُ خَصَّه اللهُ تَعالَى بذلك.

٣- وُجُوبُ تَطْهِيرِ البُقْعَةِ للصلاةِ عليها، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيةِ.

٤- وُجُوبُ تَطْهِيرِ لِبَاسِ المُصَلِّي وبَدَنِهِ، لأنَّه أَوْلَى مِنْ تَطْهِيرِ البُقْعَةِ التي يُصَلِّي عليها.

٥- فَضِيلَةُ الركوعِ والسجودِ ومَكَانَتُهُمَا في الصلاة.

* * *

الآيَةُ الثَّانِيَةَ عَشَرَ:

٤٢- ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة:١٤٤].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قَدْ﴾: حَرْفُ تَحْقِيقٍ وتَأْكِيدٍ.

﴿نَرَىٰ﴾: نُبْصِرُ.

﴿تَقَلُّبَ وَجْهِكَ﴾: تَحَوَّلَهُ مِنْ جِهَةٍ إلى جِهَةٍ.

﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾: في جِهَةِ السَّمَاءِ انتظارًا لنُزُولِ الوَحْيِ.

﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ﴾: فَلَنَجْعَلَنَّكَ مُتَوَلِّيًا، أي: قَاصِدًا.

﴿قِبْلَةً﴾: جِهَةً تُصَلِّي إِلَيْهَا.

﴿تَرْضَىٰهَا﴾: تُحِبُّهَا.

﴿فَوَلِّ﴾: فَوَجِّه.

﴿شَطْرَ﴾: جِهَةَ.

﴿ٱلْحَرَامِ﴾: ذِي الحُرْمَةِ والتَّعْظِيمِ الذي يَحْرُمُ انتِهَاكُهُ، والمُرَادُ بالمَسْجِدِ الحرامِ: الكَعْبَةُ.

﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ﴾: في أَيِّ مكانٍ كُنْتُمْ، والجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٌ جَوَابُهَا: قوله ﴿فَوَلُّواْ﴾.

﴿أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾: أُعْطُوا الكتابَ بأنْ نَزَلَ إليهم مِنَ اللهِ على أَيْدِي رُسُلِهِم وهم اليهودُ، أُعْطُوا التَّوْرَاةَ على يدِ موسى، والنَّصَارَى أُعْطُوا الإنْجِيلَ على يَدِ عِيسَى -عليهما الصلاة والسلام-.

﴿لَيَعْلَمُونَ﴾: اللامُ للتَّوْكِيدِ.

﴿أَنَّهُ﴾: أي: اسْتِقْبَالَكَ المَسْجِدَ الحرامَ.

﴿ٱلْحَقُّ﴾: الصِّدْقُ المُطَابِقُ للشرع وما أَخْبَرَتْ بِهِ كُتُبُهُمْ.

﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ﴾: بِسَاهٍ أو مُنْشَغِلٍ، والغَرَضُ من الجملة تَهْدِيدُ أهلِ الكتابِ المُنْكِرِينَ لاستقبالِ المَسْجِدِ الحرامِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كانَ النبيُّ ﷺ مُشْتَاقًا إلى استقبالِ الكَعْبَةِ في الصَّلَاةِ أَوَّلِ بَيْتٍ وُضِعَ للناس، وكان مُتَشَوِّقًا إلى نُزُولِ الوَحْيِ عَلَيْهِ بالأمر بذلك بدلًا عَنْ بيتِ المَقْدِس الذي كانَ يَسْتَقبِلُهُ بعد الهجرة لِمُدَّةٍ ستةَ عشرَ شهرًا أو سبعةَ عشرَ شهرًا؛ فكانَ ﷺ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ في السماء انتِظَارًا لنُزُولِ الوحي، فأَنْزَلَ اللهُ عليهِ هذه الآيَةَ وما بَعْدَهَا بالأَمْرِ باستقبالِ جِهَةِ الكَعْبَةِ، وأن يَسْتَقْبِلَهَا النَّاسُ في أيِّ مكانٍ كانُوا مِنَ البَرِّ والبَحْرِ والجَوِّ مَتَى قَدَرُوا عَلَى ذلك.

وأَخْبَرَ -سُبحَانهُ- أن أهلَ الكتابِ يعلمونَ أنَّ اسْتِقْبَالَ النَّبِيِّ ﷺ للكعْبَةِ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ الله، حَيْثُ أَخْبَرَتْ بذلك كُتُبُهُمْ ولكنَّهُم يُنْكِرُونَ ذلك حَسَدًا

واستِكْبَارًا، ولن يَخْفَى عَمَلُهُمْ على عالمِ الغَيْبِ الَّذِي أحاطَ بكلِّ شيءٍ عِلْمًا، فليس بِغَافِلٍ عمَّا يعملون، وسُيَجَازِيهِمْ على ذلك بما يَسْتَحِقُّونَ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- إِثْبَاتُ أنَّ اللهَ تَعالَى يَرَى.

٢- شِدَّةُ اشْتِيَاقِ النَّبِيِّ ﷺ إلى استقبالِ الكعبةِ في الصَّلَاةِ لأنَّهَا أَوَّلُ بيتٍ وُضِعَ للناس وأَفْضَلُهُ.

٣- أنَّ اللهَ تَعالَى فِي السَّمَاءِ.

٤- وُجُوبُ استقبالِ الكَعْبَةِ في الصلاة، في أَيِّ مكانٍ كانَ المُصَلِّي فمَنْ أَمْكَنَهُ مُشَاهَدَتُهَا استَقْبَلَ عَيْنَهَا وإلا فَجِهَتَهَا، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٥- أنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَعْلَمُونَ أن استقبالَ الكعبةِ هو الحَقُّ مِنْ عِنْدِ اللهِ، حَيْثُ أَخْبَرَتْ بذلك كُتُبُهُمْ، لكنهم يَكْفُرُونَ بِذَلكَ عِنَادًا.

٦- سِعَةُ عِلْمِ اللهِ تَعالَى ومُرَاقَبَتُهُ لأعمالِ عبادِهِ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَة عشَرَ:

٤٣- ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١١٥].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٤٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَلِلَّهِ﴾: اللَّامُ للمِلْكِ، والجَارُّ والمَجْرُورُ خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وتَقْدِيمُ الخبرِ يُفِيدُ الحَصْرَ والاخْتِصَاصَ.

﴿ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾: مَكَانُ شُرُوقِ الشَّمسِ والْكوَاكِب وغُرُوبِهَا، أو جِهَةُ الشُّروقِ والغُرُوبِ، والمُرَادُ عُمُومُ مُلْكِهِ تَعالَى لكُلِّ أقْطَارِ الدُّنْيَا وجِهَاتِهَا.

﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟﴾: فإلى أيِّ مكانٍ تَتَّجِهُوا، والجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٌ، جَوابُهَا قَوْلُهُ: ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾.

﴿فَثَمَّ﴾: بِفَتْحِ الثَّاءِ، أَيْ: فَهُنَاكَ.

﴿وَجْهُ ٱللَّهِ﴾: يَعْنِي: أنَّ أَمَامَكُمْ وَجْهَ اللهِ، لأنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِ المُصَلِّي، وهُوَ عَلَى عَرْشِهِ -تبارك وتعالى-.

﴿وَٰسِعٌ﴾: مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ.

﴿عَلِيمٌ﴾: مُدْرِكٌ للأُمُورِ على ما هِيَ عَلَيْهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى بتَفَرُّدِهِ بِمِلْكِ أقْطَارِ الدُّنْيَا وجِهَاتِهَا، بِمِلْكِ المَشْرِقِ والمغرب،

ومَا مِنْ مَكَانٍ إلَّا وله مَشْرِقٌ ومَغْرِبٌ، فمَهْمَا تَوَجَّهَ الإنسانُ في صَلَاتِهِ إلى جِهَةٍ من الجِهَاتِ حَسْبَمَا شرعَ الله لَهُ فوَجْهُ اللهِ تعالَى قِبَلَهُ، كما ثَبَتَ بذلكَ الحَدِيثُ عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى». رواه البخاري[1]، ثُمَّ خَتَمَ اللهُ تَعالَى الآيَةَ ببيان إِحَاطَتِهِ وعِلْمِهِ بكل شيء.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- انْفِرَادُ اللهِ تَعالَى بِمِلْكِ جَمِيعِ الأَقْطَارِ والجِهَاتِ.

٢- جَوَازُ اسْتِقْبَالِ المُصَلِّي أيَّ جِهَةٍ كانت حَيْثُمَا شُرِعَتْ له، ولو كَانَ إلى غَيْرِ الكَعْبَةِ عِنْدَ تَعَذُّرِهَا لعَجْزٍ أو اشْتِبَاهٍ، أو فِي النَّافِلَةِ في السَّفَرِ، **وهذا محل الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٣- أنَّ اللهَ يَكُونُ قِبَلَ وَجْهِ المُصَلِّي حينَ صَلَاتِهِ.

٤- فَضْلُ الصَّلاةِ، لأن اللهَ تَعالَى يكونُ فِيهَا قِبَلَ وَجْهِ المُصَلِّي.

٥- إِثْبَاتُ الوجْهِ للهِ تَعالَى حَقِيقَةً على الوَجْهِ اللائقِ بِهِ من غَيْرِ تَشْبِيهٍ.

٦- إِحَاطَةُ اللهِ تَعالَى وعِلْمُهُ بِكُلِّ شَيْءٍ.

فَائِدَةٌ:

خُلَاصَةُ ما دَلَّتْ عليه هذه الآياتُ الكَرِيمَةُ الثلاثَ عَشَرَةَ السَّابِقَةُ من شروط الصلاة ما يَلِـي:

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب حك البُزَاق باليد من المسجد، رقم (٤٠٦)؛ ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (٥٤٧).

أ- الوَقْتُ في الآياتِ رقم (٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥)، ويَلْحَقُ به الأَذَانِ في الآية رقم (٣٧).

ب- سَتْرُ العَوْرَةِ في الآياتِ رقم (٣٨، ٣٩، ٤٠).

جـ- طَهَارَةُ مَكَانِ المُصَلِّي ولِبَاسِهِ وبَدَنِهِ في الآية رقم (٤١).

د- اسْتِقْبَالُ القِبْلَةِ في الآيتين رقم (٤٢، ٤٣).

* * *

النَّوْعُ الثَّالِثُ

الآيَةُ الأُولَى:

٤٤- ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصَّلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: أَرْكَانُ الصَّلاةِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿حَٰفِظُواْ﴾: دَاوِمُوا وَوَاظِبُوا مع الإتْقَانِ.

﴿ٱلْوُسْطَىٰ﴾: الفُضْلَى، والمُرَادُ بِهَا صَلاةُ العَصْرِ.

﴿وَقُومُواْ﴾: قِفُوا في صَلاتِكُمْ.

﴿لِلَّهِ﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ، أَيْ: إِخْلَاصًا وتَعْظِيمًا للهِ.

﴿قَٰنِتِينَ﴾: خَاشِعِينَ بِقُلُوبِكُمْ وجَوارِحِكُمْ، لا تَشْتَغِلُونَ بِشَيْءٍ سِوَى المَشْرُوعِ في صلاتِكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا كَانَتِ الصلواتُ مِنْ أَفْضَلِ العِبَادَاتِ وأَحَبِّهَا إلى الرَّبِّ وأَنْفَعِهَا للعَبْدِ أَمَرَ الله تَعالَى عِبَادَهُ بالمُحافظةِ عليها عُمُومًا، ثُمَّ خَصَّ صلاةَ العَصْرِ لشَرَفِهَا وفَضْلِهَا،

وأَمَرَ -سُبحَانهُ- عِبَادَهُ أن يَقُومُوا فِيهَا مخلصين لله مُعَظِّمِينَ قَانِتِينَ لِيَذُوقُوا حَلَاوةَ الصلاةِ ويَجْنُوا ثَمَرَتَهَا، فتَنْهَاهُمْ عَنِ الفَحْشَاءِ والمنكر.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ المُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ، وخُصُوصًا صَلاةَ العَصْرِ.

٢- فَضِيلَةُ الصلوات، وخصوصًا صلاةَ العصر.

٣- وُجُوبُ القِيام في الصلاةِ، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية**، ويَسْقُطُ وُجُوبُ القِيامِ عند العَجْزِ عَنْهُ، أَوِ الخَوْفِ بِهِ، وفي النَّافِلَةِ، وإذا صَلَّى خَلْفَ إمامٍ عَاجِزٍ عنه.

٤- وُجُوبُ الخشوعِ في الصلاة بالسُّكُوتِ عن كلامِ الآدَمِيِّينَ فيها.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٤٥- ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْۖ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُۚ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًاۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًاۚ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌۢ﴾ [المزمل:٢٠].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٤٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿إِنَّ رَبَّكَ﴾: الخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿تَقُومُ﴾: تُصَلِّي لَيْلًا.

﴿أَدْنَىٰ﴾: أَقَلَّ مِنْ ثُلُثَي اللَّيْلِ.

﴿وَنِصْفَهُۥ﴾: أَيْ: نِصْفَ اللَّيلِ.

﴿وَثُلُثَهُۥ﴾: أي: ثُلُثَ الليل.

﴿وَطَآئِفَةٌ﴾: جَمَاعَةٌ، وهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى فَاعِلِ تَقُومَ الْمُسْتَتِرِ.

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ﴾: أَيْ: مِنَ الصَّحَابَةِ الذين يَقُومُونَ مَعَكَ.

﴿يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ﴾: يَجْعَلُ كلَّ واحدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَدْرٍ مَعْلُومٍ، يزيد أحدهُمَا على الآخر تَارَةً، ويَتَساوَيَانِ أُخْرَى على أَدَقِّ انْتِظَامٍ.

﴿تُحْصُوهُ﴾: تَضْبِطُوهُ، أي: الليلُ، وَلَـمْ يكن عِنْدَهُمْ سَاعاتٌ آلِيَّةٌ في ذلك العصر.

﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾: أَيْ: فَسَهَّلَ عَلَيْكُمْ بأنْ تَقْرَؤوا ما تَيَسَّرَ دون التَّقْيِيدِ بالجُزْءِ المُقَدَّرِ من الليل.

﴿فَٱقْرَءُوا۟﴾: فاتْلُوا في صَلاتِكُمْ بالليل.

﴿تَيَسَّرَ﴾: تَسَهَّلَ، والأَمْرُ بقراءة ما تَيَسَّرَ من القرآن يَقْتَضِي الأمْرَ بِصَلاةِ مَا تَيَسَّر من الصلاة، لأنه لا صَلاةَ إلا بِقِرَاءَةٍ.

﴿عَلِمَ﴾: أي: اللهُ -سبحانه وتعالى-، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لقوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾.

﴿مَّرْضَىٰ﴾: جَمْعُ مَرِيضٍ، وهُوَ مَنِ اعْتَلَّتْ صِحَّتُهُ.

﴿يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: يُسَافِرُونَ فيها للتِّجَارَةِ وغيرها.

﴿يَبْتَغُونَ﴾: يَطْلُبُونَ.

﴿فَضْلِ ٱللَّهِ﴾: رِزْقِ اللهِ.

﴿يُقَٰتِلُونَ﴾: يَتَقَاتَلُونَ مَعَ الكفار.

﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: في دِينِ الله لإعْلَائِهِ.

﴿مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾: أَيْ: مِنَ القرآنِ، وكُرِّرَتْ مع الأُولَى تَقْرِيرًا للحُكْمِ.

﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: صَلُّوهَا على الوَجْهِ الأَكْمَلِ.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: أَعْطُوهَا مُسْتَحِقَّهَا، والزَّكَاةُ قَدْرٌ مُعَيَّنٌ في مالٍ خَاصٍّ يُدْفَعُ كُلَّ عامٍ.

﴿وَأَقۡرِضُواْ ٱللَّهَ﴾: أَنْفقُوا أمْوَالَكُمْ مِنْ أجله، يُثِبْكُمْ عَلَيْهِ، وسَمَّاه قَرْضًا لالْتِزَامِهِ -سُبحَانهُ- بالجَزَاءِ عليه تَفَضُّلًا مِنْهُ.

﴿حَسَنًاۚ﴾: أَيْ: مُوافِقًا لشَرْعِهِ، لا إسْرَافَ فيه ولا تَقْتِيرَ.

﴿وَمَا تُقَدِّمُواْ﴾: أَيْ: فِي حَيَاتِكُمْ.

﴿مِّنۡ خَيۡرٖ﴾: مِنْ مَالٍ تُنْفِقُونَهُ.

﴿هُوَ خَيۡرٗا﴾: أي: مِـمَّا أَبْقَيْتُمُوهُ ولم تَقَدِّمُوهُ، أو مِـمَّا أَنْفَقْتُمْ لأنَّ ثوابَ الآخرةِ خَيْرٌ من الدنيا وما فيها.

﴿وَأَعۡظَمَ﴾: أَبْلَغَ كِمِّيَّةً وكَيْفِيَّةً لأنَّ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أمْثَالِـهَا إلى سَبْعمائة ضِعْفٍ إلى أضعاف كثيرة.

﴿وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۖ﴾: اطْلُبُوا مِنْهُ المَغْفِرَةَ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزِ عِنْهُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ﴾: ذُو مَغْفِرَةٍ لِـمَنْ شَـاءَ مِنْ عباده، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ للأَمْـرِ بالاسْتِغْفَارِ.

﴿رَّحِيمُۢ﴾: ذُو رَحْمَةٍ يَرْحَمُ بها مَنْ يَشَاءُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

أَمَرَ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ في هَذِهِ السُّورَةِ في أوَّلِـهَا أنْ يَقُومَ الليلَ إلا قَلْيلًا، نِصْفَهُ أو يُنْقِصُ مِنْه قليلًا، أو يَزِيدَ عَلَيه، فَفَعَل ﷺ وفعل مَعَهُ طائفةٌ من أَصْحَابِهِ، وفي هَذِهِ الآياتِ الكَرِيمَةِ يُخبِرُ تَعالَى عن عِلْمِهِ بما كان النَّبِيُّ ﷺ فَعلَهُ من قِيامِ الليل على الوَجْهِ الذي أُمِرَ بِهِ وطائفةٌ من الذين مَعَهُ، وأَنَّهُ -سُبحَانهُ- وَحْدَهُ الَّذِي يُقَدِّرُ

الليلَ والنَّهارَ وساعاتِهِمَا على أَدَقِّ انتظام، وأنَّهُم لا يَسْتَطِيعُونَ ضَبْطَ الليل على وَجْهِ الدِّقَّةِ، فمِنْ فَضْلِهِ ورَحْمَتِهِ تابَ عليهم وعَفَا عَنْهُمْ وسَهَّلَ لَـهُم أن يَقُومُوا من الليل ما تَيَسَّرَ؛ وأَخْبَرَ -سُبحَانهُ- عن عِلْمِهِ بأَنَّهُ سَيكونُ مِنَ المؤمنينَ مَنْ لا يَسْتَطِيعُ القِيامَ لمرضٍ أو سَفَر أو قِتَالٍ في سبيل الله، فأَمَرَهُمْ أن يَقُومُوا بما تَيَسَّرَ مِنَ القرآنِ، وأن يُقِيمُوا الصَّلَاةَ المَفْرُوضَةَ، ويُؤْتُوا الزَّكاة الواجِبَةَ، ويَزِيدُوا مِنْ إِنْفَاقِ المالِ تَطَوُّعًا مُخْلِصِينَ لله على الوجه الموافق لشَرِيعَتِهِ، ويَطْلُبُوا المَغْفِرَةِ منَ اللهِ تَعالَى حيثُ لا يَخْلُو العَبْدُ من تَقْصِيرٍ فيما قام بِهِ فإنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- إِثْبَاتُ عِلْمِ الله تَعالَى بما كان وما يكون جُمْلَةً وتَفْصِيلًا.

٢- قِيامُ النَّبيِّ ﷺ بالعِبَادَةِ على الوَجْهِ الأَكْمَلِ.

٣- تَمَامُ قُدْرَةِ اللهِ تَعالَى بَتَقْدِيرِ الليلِ والنَّهَارِ وحِكْمَتُهُ في ذلك.

٤- قُصُورُ عِلْمِ الإنسانِ وقُدْرَتِهِ.

٥- سِعَةُ رَحْمَةِ اللهِ بعباده، حَيْثُ سَهَّلَ عليهم القيامَ بِمَا تَيَسَّرَ لَمشَقَّةِ التَّقْدِيرِ الأول عليهم.

٦- وُجُوبُ القِرَاءةِ بما تَيَسَّرَ من القرآن في الصلاة، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على تَعَيُّنِ قراءة الفاتحة، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيةِ.

٧- أنَّ المَشَقَّةَ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ، إِمَّا بِنَسْخِ الحُكْمِ مِنْ أَصْلِهِ فيَسْقُطُ عَنْ جَمِيعِ الناس، وإمَّا بسُقُوطِهِ عَمَّنْ حَصلَتِ المَشَقَّةُ عَلَيْهِ.

٨- أنَّ المَرَضَ والسَّفَرَ والجِهادَ أسبابٌ مُوجِبَةٌ للتَّخْفِيفِ حَسْبَمَا جاءتِ به الشَّرِيعَةُ.

٩- وُجُوبُ إقامَةِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزكاة.

١٠- وُجُوبُ الإخلاصِ للهِ تَعالَى والمُتَابَعَةِ لرسُولِهِ ﷺ فِيما أُنْفِقُ لله من المال.

١١- أنَّ ما قَدَّمَهَ الإنسانُ منَ المالِ للهِ تَعالَى خيرٌ له مِـمَّا أَبْقَاهُ.

١٢- أنَّ الإنسانَ يَجِدُ ثَوابَ ما أنْفَقَهُ لله تَعالَى مُدَّخَرًا عِنْدَ الله أعظمَ ثَوابًا.

١٣- وُجُوبُ اسْتِغْفَارِ الإنسانِ من الذَّنْبِ.

١٤- إِثْبَاتُ اسْمَيِ الغَفُـورِ الرَّحِيمِ، وَمَـا تَضَمَّنَاهُ مِنْ صِفَتَيِ المَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ لله -عزَّ وَجلَّ-.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٤٦- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩﴾ [الحج:٧٧].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُوا۟﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهَا في الآية رقم (١٧).

﴿ٱرْكَعُوا۟﴾: احْنُوا ظُهُورَكُمْ في الصلاة تَعْظِيمًا لله -عزَّ وَجلَّ- على صِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ.

﴿وَٱسْجُدُوا۟﴾: ضَعُوا في الصَّلاةِ جِباهَكُمْ وبَقِيَّةَ أعضاءِ السُّجُودِ على الأرض بصفة مَخْصُوصَةٍ.

﴿وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ﴾: تَذَلَّلُوا لَهُ بالطاعَةِ بِفعْلِ أَوَامِرِهِ وتَرْكِ نَوَاهِيهِ.

﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ﴾: أَيْ: كُلَّمَا كَانَ خَيْرًا مِنْ عَبَادَةٍ وغيرها.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ فَهِي بمَعْنَى: مِنْ أَجْل.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تُدْرِكُونَ مَطْلُوبَكُمْ وتَنْجُونَ مِنْ مَرْهُوبِكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ بِصِفَةِ الإيمانِ تَهْيِيجًا لَـهُمْ على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ به، لأن الإيمانَ هُوَ الَّذِي يَحْمِلُ صَاحِبَهُ على فِعْلِ أوامِرِ اللهِ وتَرْكِ نَوَاهِيهِ، فَيَأْمُرُهُمْ تعالَى

بالرُّكوع والسجودِ في الصلاةِ لِـمَا فِيهِمَا من تَعْظِيمِ الله -عزَّ وَجلَّ- ثُمَّ يِعْطِفُ عَلَى ذَلِكَ الأَمْرَ بِعَبَادَتِهِ الشَّامِلَةِ للرُّكوعِ والسُّجودِ وغيرهما، وبِفِعْلِ ما هو خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةٍ وغَيْرِهَا لنَنَالَ بذلك الفلاحَ بحصول المَطْلُوبِ والنَّجَاةِ مِنَ المَرْهُوبِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ الرُّكوعِ والسُّجودِ في الصلاة، **وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية**.

٢- فَضْلُ الرُّكُوعِ والسُّجودِ لأنَّ اللهَ خَصَّهُمَا بالأمرِ مِنْ بَيْنِ سائرِ العبادات.

٣- وُجُوبُ عِبَادَةِ الله -عزَّ وَجلَّ-.

٤- الأَمْرُ بِفِعْلِ الخَيْرِ وُجُوبًا فِيمَا يَجِبُ واسْتِحْبَابًا فِيمَا يُسْتَحَبُّ.

٥- أنَّ القِيامَ بهذِهِ الأُمُورِ سَبَبٌ للفَلَاحِ.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

٤٧- ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن:١٦].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: فاتَّخِذُوا وِقَايَةً مِنْ عَذَابِهِ، بِفِعْلِ ما أَمَرَ بِهِ وَتَرْكِ مَا نَهَى عَنْهُ.

﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾: ما قَدَرْتُمْ عَلَى ذلكَ، ومَا شَرْطِيَّةٌ وجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ دَلَّ عليه ما سَبَقَهُ.

﴿وَاسْمَعُوا﴾: أَصْغُوا لِـمَا تُؤْمَرُون بِهِ أو تُنْهَوْنَ عَنْهُ.

﴿وَأَطِيعُوا﴾: امْتَثِلُوا.

﴿وَأَنفِقُوا خَيْرًا﴾: ابْذُلُوا مَالًا.

﴿لِّأَنفُسِكُمْ﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ، أَيْ: مِنْ أَجْلِ أَنْفُسِكُمْ.

﴿يُوقَ﴾: يُجْعَلُ لَهُ وِقَايَةً فَيُصَانُ.

﴿شُحَّ نَفْسِهِ﴾: بُخْلَ نَفْسِهِ مع الطَّمَعِ والحِرْصِ.

﴿الْمُفْلِحُونَ﴾: المُدْرِكُونَ لَمطْلُوبِهِمْ، النَّاجُونَ مِنْ مَرْهُوبِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هذه الآيَةِ الكَرِيمَةِ يأمُرُ الله تَعالَى عِبادَهُ أن يَتَّقُوا اللهَ تعالَى غَايَةَ جُهْدِهِمْ

ومدى استطاعتهم، فما اسْتَطَاعُوهُ مِنْ تَقْوَاهُ فليس لَـهُم عُذْرٌ في تَرْكِهِ، وما لَمْ يَسْتَطِيعُوهُ فَهُمْ في عَافِيَةٍ منه، فَفِي الآيةِ عَزِيمَةٌ وتَسْهِيلٌ معًا، ثُمَّ يُؤَكِّدُ الأمرَ بتَقْوَاهُ ضِمْنًا فيأمُرُ بالسَّمْعِ والطَّاعَةِ وإنفاق الخير، وأن نَفْعَ ذلك لا يَعُودُ لأحدٍ سِوَانَا، ويُبَيِّنُ -سُبحَانهُ- أَنَّ مَنْ وَقَاهُ اللهُ شُحَّ نَفْسِهِ وصَانَهُ مِنه فَقَدْ أَفْلَحَ فَأَدْرَكَ مَطْلُوبَهُ ونَجا مِنْ مَرْهُوبِهِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وَجلَّ- بِقَدْرِ المُسْتَطَاعِ.

٢- أنَّ مَنْ عَجزَ عن شَيْءٍ من الوَاجِبَاتِ سَقَطَ عَنْهُ، فإنْ كانَ لَهُ بَدَلٌ فَعَلَ بَدَلَه وإلَّا فَلا شَيْءَ عَلَيْهِ، فَمَنْ عَجزَ عَنِ القِيامِ صَلَّى قَاعِدًا، وعَنِ الرُّكُوعِ أو السُّجودِ أَوْمَأَ بِهِمَا، وإنْ عَجزَ عنِ السجود على الأعْضَاءِ كُلِّهَا سَجَدَ عَلَى مَا قَدَرَ عَلَيْهِ مِنْهَا، **وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٣- وُجُوبُ السَّمْعِ والطَّاعَةِ لأَوَامِرِ الله ورَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٤- الأَمْرُ بإِنْفَاقِ الخَيْرِ، وهُو للوُجُوبِ فيـمَا يَجِبُ إِنْفَاقُهُ، وللاسْتِحْبَابِ فِيـمَا يُسْتَحَبُّ.

٥- أنَّ مَنْفَعَةَ عَمِلِ الإنسانِ الخيرَ تَعُودُ لِنَفْسِهِ، واللهُ -سُبحَانهُ- في غِنًى عَنْهَا.

٦- أنَّ مَنْ وَقَاهُ الله شُحَّ نَفْسِهِ فَقَدْ أَفْلَحَ.

٧- الحَثُّ عَلَى الكَرَمِ والإنْفاقِ.

فَائِدَةٌ:

خُلَاصَةُ ما دَلَّتْ عليه هذه الآيات الكريمة الأربع من أركان الصلاة ما يلي:

أ- القِيامُ في الآية رقم (٤٤).

ب- قِرَاءةُ الفَاتِحَةِ في الآية رقم (٤٥).

ج- الرُّكُوعُ والسُّجُودُ في الآية رقم (٤٦).

د- سُقُوطُ هَذِهِ الأركانِ بالعَجْزِ عَنْهَا في الآية رقم (٤٧).

***

النَّوْعُ الرَّابِعُ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى التَّاسِعَةِ:

٤٨-٥٦- ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُۥ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنكُم مُّكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ وَإِنَّهُۥ لَحَسْرَةٌ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ وَإِنَّهُۥ لَحَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴿٥١﴾ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحاقة:٤٤-٥٢].

النَّوْعُ الرَّابِعُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصَّلَاةِ، ومَوْضُوعُهُ: وَاجِبَاتُ الصَّلَاةِ.

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٤٨- ٥٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿تَقَوَّلَ﴾: قَالَ عَلَيْنَا مَا لَمْ نَقُلْ، والضَّمِيرُ يَرْجِعُ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسلَّم.

﴿عَلَيْنَا﴾: الضَّمِيرُ يَرْجِعُ إلى اللهِ تعالَى، وأَتَى بِصِيغَةِ الجَمْعِ للتَّعْظِيمِ.

﴿ٱلْأَقَاوِيلِ﴾: أَيْ: الأَحَادِيثُ الْمُفْتَعَلَةُ التي لا صِحَّةَ لـهَا.

﴿لَأَخَذْنَا﴾: جَوابُ (لَوْ).

﴿مِنْهُ﴾: أَيْ: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿بِٱلْيَمِينِ﴾: أَيْ: بِيَمِينِهِ لِعُقُوبَتِهِ، وقِيلَ: بِيَمِينِ اللهِ تَعالَى.

﴿لَقَطَعْنَا﴾: لَبَتَرْنَا.

﴿ٱلْوَتِينَ﴾: عِرْقُ القَلْبِ الَّذِي يَكُونُ المَوْتُ بِقَطْعِهِ.

﴿فَمَا مِنكُم﴾: مَا نَافِيَةٌ، والخِطَابُ للنَّاسِ عُمُومًا، أو للمُكَذِّبِينَ الذينَ زَعَمُوا أنه تَقَوَّلَ القُرْآنَ عَلَى الله -عزَّ وَجلَّ-.

﴿مِّنْ أَحَدٍ﴾: مِنْ زَائِدَةٌ لتَأْكِيدِ النَّفْيِ.

﴿عَنْهُ﴾: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿حَاجِزِينَ﴾: مَانِعِينَ مِنْ عُقُوبَتِهِ بِما ذُكِرَ.

﴿وَإِنَّهُ﴾: أَيْ: القُرْآنُ.

﴿لَتَذْكِرَةٌ﴾: لَمَوْعِظَةٌ يَتَذَكَّرُ بِهَا، واللَّامُ للتَّوْكِيدِ.

﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾: للمُتَّخِذِينَ وِقَايَةً مِنْ عَذَابِ اللهِ تَعالَى بِطَاعَتِهِ.

﴿مِنكُم﴾: الخِطَابُ للنَّاسِ عُمُومًا، ومِنْ للتَّبْعِيضِ.

﴿مُّكَذِّبِينَ﴾: مُنْكِرِينَ لِصِدْقِهِ، وجُمْلَةُ ﴿وَإِنَّا لَنَعْلَمُ﴾ للتهديد.

﴿وَإِنَّهُ﴾: أَيْ: القُرْآنُ الكَرِيمُ.

﴿لَحَسْرَةٌ﴾: أَيْ: نَدَمٌ وتَلَهُّفٌ.

﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: الجَاحِدِينَ لصِحَّتِهِ إِذَا رَأَوْا عَاقِبَةَ مَنْ آمَنَ بِهِ، بانْتِصَارِهِمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا وثَوَابِهِمْ عَلَيْهِ فِي الآخرة.

﴿لَحَقُّ ٱلْيَقِينِ﴾: أَيْ: للثَّابِتُ يَقِينًا، واليَقِينُ تَحَقُّقُ الأمْرِ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾: نَزِّهِ اللهَ عَمَّا لا يَلِيقُ به تَنْزِيهًا مَقْرُونًا باسِمِهِ.

﴿ٱلْعَظِيمِ﴾: ذُو العَظَمَةِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كَانَ المُشْرِكُونَ يَقُولُونَ في النَّبِيِّ ﷺ الأَقْوَالَ المُتنوِّعَةَ في تَكْذِيبِهِ. ومِنْ جُمْلَةِ قَوْلِـهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَقَوَّلَ القُرْآنَ عَلَى اللهِ تَعالَى فَقَالَ على اللهِ ما لَمْ يَقُلْهُ، فبَيَّنَ اللهُ تَعالَى في هَذِهِ الآياتِ كَذِبَهُمْ بالبُرْهَانِ القَاطِعِ والأمرِ الوَاقِعِ، وهو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا زَالَ يأتِي بالقُرْآنِ ويَقُولُ مِنْ عِنْدِ الله، واللهُ تَعالَى يُمْهِلُهُ، بل يُلْقِى قَبُولَهُ في قُلُوبِ النَّاسِ، فيَزْدَادُ أَتْبَاعُهُ يومًا بعد يوم، وما كانَ اللهُ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ لو كانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَقَوِّلًا عَلَيْهِ، بل لو تَقَوَّلَ عَلَيْهِ ولَوْ بَعْضًا مِنَ القُرْآنِ الَّذِي يَزْعُمُونَهُ أقاويلَ لأَهْلَكَهُ اللهُ تَعالَى فَأَخَذَ مِنه باليَمِينِ وقَطَعَ مِنْهُ الوَتِينَ، فَما يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَحْجِزَ عنه عِقَابَ اللهِ، ثُمَّ أَكَّدَ -سُبحَانهُ- أَنَّ القرآنَ مَوْعِظَةٌ للمُتَّقِينَ، لا يَنْتَفِعُ بِهِ غَيْرُهُمْ، وأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُكَذِّبُ بِهِ ولكِنَّهُ -سُبحَانهُ- يَعْلَمُهُمْ وسَيُجَازِيهِمْ عَلَى ذلك، وأَكَّدَ أَيْضًا أَنَّ القُرْآنَ حَسْرَةٌ على الكافرين حِينَ يُشَاهِدُونَ عَاقِبَةَ مَنْ آمَنَ به من النُّصْرَةِ به في الدُّنْيَا والثَّوَابِ الجَزِيلِ عليه في الآخرة، فيَنْدَمُونَ عَلَيْهِ أَشَدَّ النَّدَم، ويَتَلَهَّفُونَ أَشَدَّ التَّلَهُّفِ حين لا يَنْفَعُهُمْ ذلك، ثُمَّ أَكَّدَ -سُبحَانهُ- أن القرآنَ حَقٌّ ثَابِتٌ يَقِينًا لا مِرْيَةَ فِيهِ ولا شَكَّ، وَأَمَرَ بِتَنْزِيهِهِ عَمَّا لا يَلِيقُ بِهِ تَنْزِيهًا مَقْرُونًا باسمه العظيم، ومِنْ ذَلِكَ تَنْزِيهُهُ أن يُمَكِّنَ لأَحدٍ في الأرض مع تَقَوُّلِهِ عَلَيْهِ، وهو العَظِيمُ الَّذِي لا يَحُولُ دُونَ مُرَادِهِ شَيْءٌ.

وعَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: لـمَّا نَزَلَتْ ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ»، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، قَالَ رسول الله ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ». رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه[١].

(١) أخرجه أحمد برقم (١٦٩٦١)؛ وأبو داود: كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في ركوعه

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- صِدْقُ ما جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعالَى بالبُرْهَانِ القَاطِعِ.

٢- أنَّ البُرْهَانَ على ذَلِكَ تَمْكِينُ اللهِ لَهُ في الأرضِ، ولَوْ كَانَ كَاذِبًا على اللهِ لأَهْلَكَهُ.

٣- تَمَامُ سُلْطَانِ الله تَعالَى وقُدْرَتِهِ، فَلا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أن يَمْنَعَ مُرادَهُ.

٤- أنَّ القُرْآنَ لا يَتَذَكَّرُ به إلا المُتَّقُونَ لله -عزَّ وَجلَّ-.

٥- تَحْرِيمُ القَوْلِ عَلَى الله تَعالَى بِلا عِلْمٍ.

٦- أنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لِهلاكِ القَائل، وظُهُورِ خِزْيِهِ بينَ النَّاسِ.

٧- أنَّ تَقْوى اللهِ تَعالَى مِنْ أَسْبَابِ فَهْمِ القُرْآنِ والانْتِفَاعِ بِهِ.

٨- أنَّ اللهَ تَعالَى لا يَخْفَى عَلَيْه تَكْذِيبُ المُكَذِّبِينَ بالقرآن، وسَيُجَازِيهِمْ على ذلك.

٩- أنَّ الكَافِرِينَ بالقُرْآنِ سَيَذُوقُونَ أَلَمَ الحَسْرَةِ على كُفْرِهِمْ.

١٠- أنَّ القُرْآنَ حَقٌّ يَقِينٌ من عِنْدِ الله تَعالَى لا يُمَارِي فيه إلا مُكَابِرٌ.

١١- وُجُوبُ تَسْبِيحِ اللهِ تَعالَى باسْمِهِ العَظِيمِ، وقَدْ أَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أنْ نَجْعَلَهَا في الرُّكُوعِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

١٢- إثْبَاتُ رُبُوبِيَّةِ اللهِ تَعالَى وعَظَمَتِهِ.

***

= وسجوده، رقم (٨٦٩)؛ وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسُّنة فيها، باب التسبيح في الركوع والسجود، رقم (٨٨٧).

الآيةُ العاشِرةُ إلى الرَّابِعةَ عشْرةَ:

٥٧-٦١- ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١ ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝٣ وَٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ ۝٤ فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ﴾ [الأعلى:١-٥].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٥٧- ٦١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿سَبِّحِ﴾: نَزِّهْ عمَّا لا يَلِيقُ.

﴿ٱسْمَ رَبِّكَ﴾: أَيْ: جَمِيعُ أَسْمَائِهِ فلا تُثْبِتُ لـهَا مَعْنًى لا يَلِيقُ بِمُسَمَّاهَا، فَتَنْزِيهُ الاسمِ تَنْزِيهٌ للمُسَمَّى.

﴿ٱلْأَعْلَى﴾: صِفَةٌ لِربٍّ، أَيْ: ذُو العُلُوِّ المُطْلَقِ في ذَاتِهِ وصِفَاتِهِ.

﴿خَلَقَ﴾: أَوْجَدَ الخَلِيقَةَ بتَقْدِيرٍ مُحْكَمٍ.

﴿فَسَوَّىٰ﴾: فَأَكْمَلَ خَلْقَهُ.

﴿قَدَّرَ﴾: جَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ تَقْدِيرًا مُنَاسِبًا، أو قَضَى بِمَا أَرَادَ في الأَزَلِ.

﴿فَهَدَىٰ﴾: دَلَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ لِـمَا يُصْلِحُهُ أو لِـمَا قُدِّرَ لَهُ.

﴿أَخْرَجَ﴾: أُبْرِزَ مِنَ الأرضِ.

﴿ٱلْمَرْعَىٰ﴾: أي: نَبَاتُ المَرْعَى، والمَرْعَى: مَكَانُ رَعْيِ البَهَائِمِ.

﴿فَجَعَلَهُۥ﴾: فَصَيَّرَهُ، أي: النَّبَاتَ بَعْدَ خُضْرَتِهِ.

﴿غُثَآءً﴾: هَشِيمًا بالِيًا ﴿أَحْوَىٰ﴾: أَسْوَدُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تعالَى نَبِيَّهُ ﷺ أنْ يُسَبِّحَ أَسْمَاءَ رَبِّهِ الأعلى عَنْ كُلِّ مَا لا يَلِيقُ بِتِلْكَ الأسماءِ الحُسْنَى، ويَصِفُ نَفْسَهُ تَعالَى بِالْعُلُوِّ الْمُطْلَقِ على جَمِيعِ الخَلْقِ، وبأَنَّهُ الخَالِقُ الَّذِي أَكْمَلَ خَلْقَهُ وأَتْقنَهُ، والمُقَدِّرُ نُظَمَ ما خَلَقَ فجَعَلَ لِكُلِّ شيءٍ تَقْدِيرًا مُنَاسِبًا، وقَضَى بذلك في الأَزَلِ، وهَدَى كُلَّ مَخْلُوقٍ لِـمَا يُصْلِحُهُ وما قُدِّرَ له، وبأَنَّهُ الذي أَخْرَجَ المَرْعَى الذي تَعِيشُ به البَهَائِمُ، فبَيْنَمَا هو مُخْضَرٌّ نَضِرٌ جعلَهُ هَشِيمًا بالِيًا أَسْوَدَ كمَثَلِ الحياةِ الدُّنْيَا بينما هِي زَاهِيَةٌ نَضِرَةٌ إذا بها زَائِلَةٌ مُدْبِرَةٌ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- وُجُوبُ تَسْبِيحِ اسمِ الله تَعالَى الأَعْلَى، وقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أن يكونَ ذلك في السُّجُودِ. وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٢- إِثْبَاتُ عُلُوِّ الله تَعالَى في ذَاتِهِ وصِفَاتِهِ.

٣- انْفِرَادُ الله تَعالَى بالخَلْقِ، وإِتْقَانُهُ لـما خَلَقَ.

٤- إِثْبَاتُ عِلْمِ اللهِ وقُدْرَتِهِ وحِكْمَتِهِ إذ لا يَتِمُّ الخَلْقُ والإِتْقَانُ إلا بذلك.

٥- إِثْبَاتُ قَضَاءِ اللهِ وقَدَرِهِ.

٦- إِثْبَاتُ رَحْمَةِ الله تعالَى بِهِدَايَتِهِ كُلَّ مَخْلُوقٍ لِـمَا يُصْلِحُهُ.

٧- إِثْبَاتُ قُدْرَةِ اللهِ ورَحْمَتِهِ بإِخْرَاجِ المَرَاعِي للبَهَائِمِ، وإِخْرَاجُهُ لطَعام الآدَمِيِّينَ أَبْلَغُ رَحْمَةٍ.

٨- أنَّ مآلَ الدُّنْيَا إلى الزَّوَالِ والاضْمِحْلَالِ.

فَائِدَةٌ:

خُلاصَةُ ما دَلَّتْ عليه هذه الآياتُ الكريمةُ الأربعَ عشرةَ من واجبات الصلاة ما يلـي:

أ- قَوْلُ سُبْحَانَ ربي العظيم في الرُّكُوع في الآية رقم (٥٦).

ب- قَوْلُ سُبْحَانَ ربي الأعلى في السُّجُودِ في الآية رقم (٥٧).

***

النَّوْعُ الخَامِسُ

الآيَةُ الأُولى إلى الحَادِيَةَ عشْرَةَ:

٦٢-٧٢- ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝٤ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝٩ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون:١-١١].

النَّوْعُ الخَامِسُ: أَيْ: من آياتِ الصلاةِ. ومَوْضُوعُهُ: سُنَنُ الصلاةِ.

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٦٢- ٧٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قَدْ﴾: حَرْفُ تَحْقِيقٍ وتَوْكِيدٍ.

﴿أَفْلَحَ﴾: سَبَقَ معنى الفَلاحِ.

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: سَبق معنى الإيمانِ.

﴿ٱلَّذِينَ هُمْ﴾: صِفَةٌ للمُؤْمِنِينَ، وكَذَلِكَ ما بَعْدَهَا صِفَاتٌ معطوفة بالواو.

﴿خَٰشِعُونَ﴾: خَاضِعُونَ بِقُلُوبِهِمْ سَاكِنُونَ بجَوَارِحِهِمْ.

﴿ٱللَّغْوِ﴾: مَا لا فَائِدَةَ فِيهِ من قول أو فعل.

﴿مُعْرِضُونَ﴾: صادُّونَ فلا يُقْبِلُونَ إليه ولا يَلْتَفِتُونَ.

﴿لِلزَّكَوٰةِ﴾: لِـمَا تَزْكُو بِهِ نُفُوسُهُمْ وأعمالهم، ومِنْهُ زَكَاةُ المالِ.

﴿فَـٰعِلُونَ﴾: مُوقِعُونَ.

﴿لِفُرُوجِهِمْ﴾: جَمْعُ فَرْجٍ، وهُوَ المَوْضِعُ المَعْرُوفُ من العَوْرَةِ.

﴿حَـٰفِظُونَ﴾: حَارِسُونَ حَامُونَ أن تُبَاشِرَ أو تَنْظُرَ.

﴿أَزْوَٰجِهِمْ﴾: جَمْعُ زَوْجٍ، وهِي مَا تَمَّ عَقْدُ النِّكَاحِ عليها عَلى الوَجْهِ الصَّحِيحِ.

﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ﴾: مَا مَلَكُوهُ مِنَ الإِمَاءِ، وعَبَّرَ باليَمِينِ لأَنَّهَا آلةُ الأَخْذِ والإعْطَاءِ.

﴿غَيْرُ مَلُومِينَ﴾: غَيْرُ مَعْتُوبٍ عَلَيْهِمْ لِحِلِّ ذلك لهم.

﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ﴾: فَمَنْ طَلَبَ، وَمَنْ شرطية.

﴿وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾: خِلافَ ذَلِكَ المَذْكُورِ مِنَ الأَزْوَاجِ ومِلْكِ اليَمِينِ.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ الاختصاص.

﴿ٱلْعَادُونَ﴾: المُتَجَاوِزُونَ لحُدُودِ اللهِ.

﴿لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ﴾: جَمْعُ أمانَةٍ، وهي: مَا اؤْتُمِنُوا عليه مِنْ نَفْسٍ أو مَالٍ أو حَقٍّ.

﴿وَعَهْدِهِمْ﴾: التِزَامِهِمْ لغيرهم.

﴿رَٰعُونَ﴾: مُهْتَمُّونَ مُرَاقِبُونَ حافِظُونَ.

﴿يُحَافِظُونَ﴾: يُوَاظِبُونَ مع الإتقان.

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ﴾: المُشَارُ إليه المُؤْمِنُونَ المُتَّصِفُونَ بما ذُكِرَ، وهم: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ الاخْتِصَاصَ.

﴿ٱلْوَٰرِثُونَ ﴾: الآخِذُونَ لـما يَنْعَمُونَ بِهِ أَخْذًا مُسْتَقِرًا، كأَخْذِ الوَارِثِ للمِيرَاثِ.

﴿ٱلْفِرْدَوْسَ ﴾: أي: أَعْلَى الجَنَّةِ، وقَدْ جَاءَ في الحديث الصَّحِيحِ: «أَنَّهُ أَعْلَى الجَنَّةِ وَوَسَطَ الجَنَّةِ وفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ»[١].

﴿ خَٰلِدُونَ ﴾: مَاكِثُونَ لا يَخْرُجُونَ أَبَدًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُؤَكِّدُ اللهَ تَعالَى فَلاحَ المُؤْمِنِينَ المُتَّصِفِينَ بهذه الصِّفَاتِ الحَمِيدَةِ، وهي: الإيمانُ، والخُشُوعُ في الصَّلَاةِ، وحِفْظُ أوقاتهم بالإعْرَاضِ عَنْ كُلِّ ما لا فائدةَ فِيهِ، وتَزْكِيَةُ نُفُوسِهِمْ وأَعْمالِهِمْ، وحِفْظِ فُرُوجِهِمْ مِنْ سِوَى الزَّوْجَةِ والمَمْلُوكَةِ، ومُرَاعَاةُ الأمَانَات والعُهُودِ، والمُحَافَظَةُ على الصلوات، ويُبَيِّنُ ذلك الفلاح بأنه إرثُ الفِرْدَوْسِ والخلود فيها، ويُبَيِّنُ في غضون ذلك أن من ابْتَغَى فَرْجًا سِوَى فَرْجِ زَوْجِهِ ومملوكته فهو مُعْتَدٍ ظَالِمٍ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- فَضِيلَةُ الإيمانِ والاتِّصَافِ بهذه الصفات لكَوْنِ ذَلِكَ وسيلة للفلاح.

٢- فَضْلُ الخُشُوعِ في الصَّلَاةِ، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات. حَيْثُ إِنَّه من سنن الصلاة عند جمهور العلماء.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، رقم (٢٧٩٠).

٣- فَضْلُ حِفْظِ الوقتِ بالإعْرَاضِ عَنْ كُلِّ مَا لَا فائدةَ فِيهِ.

٤- فَضْلُ تَزْكِيَةِ النَّفْسِ والأعمال.

٥- فَضْلُ حِفْظِ الفُرُوجِ.

٦- أنَّ المَرْءَ لا يُلَامُ على تَنَاوُلِ ما أَحَلَّ اللهُ له من الشَّهَوَاتِ.

٧- أنَّ مَنْ طَلَبَ الشَّهْوَةَ بِفَرْجٍ سِوَى زوجته ومملوكته فَهُو عَادٍ ظَالِمٌ.

٨- فَضْلُ رِعَايةِ الأماناتِ والعَهْدِ.

٩- فَضْلُ المُحَافَظَةِ على الصَّلَوَاتِ.

١٠- أنَّ جَزَاءَ المُتَّصِفِينَ بهذه الصِّفَاتِ الحَمِيدَةِ إِرْثُ الفِرْدَوْسِ والخُلُودِ فِيهَا، جعلنا اللهُ مِنْهُمْ بمَنِّهِ وكَرَمِهِ.

***

النَّوْعُ السَّادِسُ

٧٣- ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء:١٠٣].

النَّوْعُ السَّادِسُ: أيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، مَوْضُوعُهُ: الذِّكْرُ بعدَ الصلاة.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٧٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: فَرَغْتُمْ مِنْهَا، وإِذَا شَرْطِيَّةٌ، وفِعْلُ الشَّرْطِ ﴿قَضَيْتُمُ﴾، وجَوَابُه ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾، والمُرَادُ بالصلاةِ: صَلَاةُ الفَرِيضَةِ، لأنَّ السِّيَاقَ فِيهَا.

﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾: الفَاءُ رابطةٌ للجَوَابِ، وقد بَيَّنَتِ السُّنَّةُ كيفيةَ هذا الذِّكْرِ.

﴿قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾: هَـذِهِ أَحْوَالٌ مِنَ الفَاعِلِ في قَوْلِهِ: ﴿فَٱذْكُرُواْ﴾.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ إذا فَرَغُوا مِنَ الصَّلَاةِ المَفْرُوضَةِ أن يَذْكُرُوا الله تَعالَى في كُلِّ حالٍ من أَحْوَالِهِمْ، قِيَامًا وقُعُودًا وعَلَى جُنُوبِهِمْ، فيكون هذا الذِّكْرِ عودًا على بَدْء لئلا يكونَ ذِكْرُهُمْ لله تَعالَى حالَ الصَّلاةِ فَقَطَ، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ أنْواعًا كثيرةً من الذِّكْرِ عَقِبَ الصلاةِ المَفْرُوضَةِ وهِيَ مَعْلُومَةٌ في كُتِبَ السُّنَّةِ، ولله الحَمْدُ والمِنَّةُ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- الأمْرُ بِذِكْرِ اللهِ تَعالَى بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْ صَلاةِ الفَرِيضَةِ سواءٌ كَانَ الإنسانُ قَائمًا أو قَاعِدًا أو عَلَى جَنْبِهِ.

٢- أنَّ الأَوْلَى المُبَادَرَةُ بِهِ بعْدَ الصَّلاةِ المَفْرُوضِةَ بِدُونِ فَصْلٍ بِرَاتِبَةٍ أو غيرها.

٣- فَضِيلَةُ ذِكْرِ الله -عزَّ وَجلَّ- لأنَّ اللهَ أَمَرَ بِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

***

النَّوْعُ السَّابِعُ

٧٤- ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٢٨٦].

النَّوْعُ السَّابِعُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصَّلَاةِ، ومَوْضُوعُهُ: حُكْمُ السَّهْوِ في الصَّلَاةِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٧٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَا يُكَلِّفُ﴾: لَا يُحَمِّلُ ولا يُلْزِمُ.

﴿وُسْعَهَا﴾: طَاقَتَها.

﴿كَسَبَتْ﴾: حَصَّلَتْ مِنْ خَيْرٍ(١).

﴿ٱكْتَسَبَتْ﴾: احْتَمَلَتْ مِنْ شَرٍّ(١).

﴿رَبَّنَا﴾: أَيْ: يا رَبَّنَا، والرَّبُّ: الخَالِقُ المالكُ المُدَبِّرُ.

﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾: لا تُعاقِبْنَا، والجُمْلَةُ دُعَائِيَّةٌ.

---

(١) عَبَّر عن تحصيل الخير بالكسب، وعن احتمال الشَّر بالاكتساب، لأن طرق تحصيل الخير أشمل حيث يحصل بالهَمِّ به وبعمل الغَيْرِ عنه، كما جاءت به السُّنة في الصدقة ونحوها، بخلاف احتمال الشَّر فلا يحصل بالهَمِّ به إذا لم يفعله ولا بعمل الغَيْرِ عنه. [المؤلف]

﴿نَّسِينَآ﴾: ذُهِلنَا فتَرَكْنَا شَيْئًا مِنَ الواجبِ، أو فَعَلْنَا شَيْئًا مِنَ المُحَرَّمِ، ويُقَابِلُ النِّسْيانُ: الذِّكْرِ.

﴿أَخْطَأْنَا﴾: ارْتَكَبْنَا الخَطَأ عن جَهْلٍ مِنَّا بِهِ، أو بِحُكْمِهِ، ويُقَابِلُ الإخْطَاءُ العِلْمَ.

﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ﴾: لا تُكَلِّفْنَا أن نَحْمِلَ، والجُمْلَةُ دُعَائِيَّةٌ، وهي مَعْطُوفَةٌ على: ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾.

﴿إِصْرًا﴾: حملًا ثقيلًا في التشريع.

﴿كَمَا حَمَلْتَهُۥ﴾: أي: الإِصْرُ، وفَائِدَةُ التَّشْبِيهِ بيانُ أَنَّهُ لو شاءَ لحَمَلَهُ عَلَيْنَا كَمَا حَمَلَهُ عليهم، ولَكِنَّنَا نَدْعُوه تَعالَى أنْ لَا يفعَلَ ذلك.

﴿عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾: أَيْ: الأُمَمِ السَّابِقِينَ، ومِنْهُمُ اليهودُ والنَّصارَى، ومِمَّا حُمِّلَ عَلَيْهِمْ أن لا يُصَلُّوا إلا بِالماءِ، وأنْ لا يُصَلُّوا إلا في أماكنَ مَخْصُوصَةٍ.

﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا﴾: وَلَا تُكَلِّفْنَا حِمْلًا، والجُمْلَةُ دُعَائِيَّةٌ مَعْطُوفَةٌ عَلَى: ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾.

﴿لَا طَاقَةَ﴾: لَا قُدْرَةَ.

﴿وَٱعْفُ عَنَّا﴾: سَامِحْنَا عَنِ التَّقْصِيرِ فيما أُمِرْنَا بِهِ.

﴿وَٱغْفِرْ لَنَا﴾: تَجَاوَزْ عَنَّا، واسْتُرْ مَا وَقَعْنَا فيه من الذُّنُوبِ.

﴿وَٱرْحَمْنَآ﴾: اعطِفْ عَلَيْنَا بِرَحْمَتِكَ؛ حتى نَسْتَقِيمَ عَلَى طَاعَتِكَ، ونَحُلَّ دَارَ كَرَامَتِكَ.

﴿مَوْلَىٰنَا﴾: مُتَوَلِّي أُمُورِنَا ونَاصِرَهَا.

﴿فَٱنصُرْنَا﴾: فَأَعِنَّا؛ حَتَّى تكُونَ لَنَا الغَلَبَةُ بالبُرْهَانِ والسِّنَانِ، والفَاءُ عَاطِفَةٌ مُتَضَمِّنَةٌ مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ.

﴿ٱلْقَوْمِ﴾: الجَمَاعَةِ.

﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: الجَاحِدِينَ لِوَحْدَانِيَّتِكَ وشَرْعِكَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى بِمِنَّتِهِ عَلَى عِبَادِهِ ولُطْفِهِ بهم، حَيْثُ لا يُلْزِمُ كلَّ نَفْسٍ من العمل إِلَّا مَا تُطِيقُ تَسْهِيلًا عليهم، ثُمَّ رَغَّبَ -سُبحَانهُ- بِعَمَلِ الخَيْرِ وحَذَّرَ مِنْ عَمَلِ الشَّرِّ، حَيْثُ بَيَّنَ أن لِكُلِّ نَفسٍ ما كَسَبَتْ مِنَ الخَيْرِ، وعَلَيْهَا ما اقْتَرَفَتْ من الإِثْمِ، ثُمَّ عَلَّم عِبَادَهُ أن يسألوه عَدَمَ المُعَاقَبَةِ فيما لا يكُونُ لهم به اخْتِيَارٌ مِنَ النِّسْيَانِ والخَطَأ، وأن لا يُكَلِّفَهُمْ في العِبَادَاتِ ما يَشُقُّ عليهم وإن أَطَاقُوهُ، كَما كَلَّفَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ من الأُمَم، وأن لا يُحَمِّلَهُمْ مَا لا طَاقَةَ لهم مِنَ الأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ والقَدَرِيَّةِ، كالخَوْفِ والجُوعِ ونَقْصِ الأَمْوَالِ والأَنْفُسِ والثَّمَرَاتِ وغيرِها من أنواعِ البلاءِ، وأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ ما قَصَّرُوا فِيهِ مِنَ الأوامرِ، ويَتَجَاوَزَ ويَسْتُرَ ما وقَعُوا فيه من النَّوَاهِي، وأَنْ يَرْحَمَهُمْ في مُسْتَقْبَلِ أَمْرِهِمْ فيُثَبِّتَهُمْ على دِينِه ويُوَصِّلَهُمْ إلى دارِ كَرَامَتِهِ، وأَنْ يُقِرُّوا لَهُ بالوِلَايَةِ ليَعْرِفُوا بِذَلكَ افْتِقَارَهُمْ إليه، فيَسْأَلُوهُ النَّصْرَ على مَنْ كَفَرَ بِهِ وبِشَرَائِعِهِ.

وقَدْ ثَبَتَ في الحَدِيثِ الصَّحِيحِ[(١)] عنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّ اللهَ قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ».

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يُطاق، رقم (١٢٦).

فَأَجَابَ -سُبحَانهُ- جَمِيعَ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ التي أَلْـهَمَ عِبَادَهُ أنْ يَدْعُوه بها، فللّه الحَمْدُ والمِنَّةُ على فَضْلِهِ وإحْسَانِهِ أولًا وآخرًا، وهُوَ الوَلِيُّ الحميدُ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- بَيْانُ سِعَةِ رَحْمَةِ الله، حَيْثُ لم يُكَلِّفِ العبادَ إلا ما يُطِيقُونَ.

٢- التَّرْغِيبُ في عَمَلِ الخير، والتَّحْذِيرُ من عَمَلِ الشَّرِّ.

٣- أنَّ ما عَمِلَهُ الإنسانُ مِنْ خَيْرٍ فَثَوابُهُ له، لا يَسْتَحِقُّهُ أَحَدٌ غيرُه.

٤- أنَّ ما عَمِلَهُ من شَرٍّ فَعِقَابُهُ عليه، لا يَتَحَمَّلُهُ عَنْهُ أَحَدٌ.

٥- تَمَامُ نِعْمَةِ الله تَعالَى على عِبَادِهِ بِتَعْلِيمِهِمْ ما يَنْفَعُهُمْ من الدعاء، وإِجَابَتِهِ إياهم.

٦- أنَّ مَنْ تَرَكَ شيئًا من المَأْمُورَاتِ نَاسِيًا أو جاهلًا فلا عُقُوبَةَ عليه، لكن عليه فِعْلُهُ إذا ذَكَرَ أو عَلِمَ إنْ أَمْكَنَ تَدارُكُـهُ، أو فِعْلُ بَدَلِهِ إن كان له بَدَلٌ وإلا سَقَطَ.

٧- أنَّ مَنْ تَرَكَ رُكْنًا أو وَاجِبًا مِنَ الصَّلَاةِ نَاسِيًا فلا عُقُوبَةَ عليه، لَكِنَّ الرُّكْنَ يَأْتِي بِهِ وبِمَا بَعْدَهُ إن أَمْكَنَ، والوَاجِبُ يَسْقُطُ، وعليه سُجُودُ السَّهْوِ في الحالين، وإن لم يُمْكَّنِ الإتيانَ بالرُّكْنِ أعادَ الصلاة، **وهَذَا مَحَلُّ الاستِشْهَادِ بالآية**.

٨- نِعْمَةُ اللهِ تَعالَى عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ بِوَضْعِ الإِصْرِ الذي حَمَّلَهُ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ.

٩- نِعْمَةُ الله تَعالَى عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ بِرَفْعِ ما لا طَاقَةَ لهم به.

١٠- افْتِقَارُ العَبْدِ إلى عَفْوِ رَبِّهِ ومَغْفِرَتِهِ ورَحْمَتِهِ.

١١- تَوَسُّلُ الدَّاعِي بما يُنَاسِبُ حَاجَتَهُ مِنْ أسماءِ اللهِ وصِفَاتِهِ ﴿أَنتَ مَوْلَـٰنَا فَٱنصُرْنَا﴾.

١٢- افْتِقَارُ العبدِ إلى نُصْرَةِ الله تَعالَى مَهْمَا كانت مَنْزِلَتُهُ من الله، ومَهْمَا كانَ لَدَيْهِ مِنْ قُوَّةٍ.

١٣- مَشْرُوعِيَّةُ استِنْصَارِ اللهِ تَعالَى على كُلِّ كَافِرٍ مَهْمَا كَانَتْ مِلَّتُهُ.

١٤- أنَّ كُلَّ كَافِرٍ عَدُوٌّ للمُؤْمِنِينَ.

***

النَّوْعُ الثَّامِنُ

الآيَةُ الأُولَى إلَى السَّابِعَة عَشْرَةَ:

٧٥-٩١- ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٢٦﴾ وَٱلَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٢٧﴾ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴿٢٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٣١﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمْ قَآئِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ﴾ [المعارج:١٩-٣٥].

النَّوْعُ الثَّامِنُ: أَيْ: مِنْ آيات الصلاة، ومَوْضُوعُهُ: صَلَاةُ التَّطَوُّعِ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٧٥- ٩١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلْإِنسَٰنَ﴾: أَيْ: كُلُّ إنسانٍ، مِنْ ذَكَرٍ أو أُنْثَى من بني آدم، فـ(أَلْ) فِيهِ لاسْتِغْرَاقِ الجِنْسِ.

﴿خُلِقَ﴾: أَيْ: خلَقَهُ اللهُ، أَيْ: أَوْجَدَهُ.

﴿هَلُوعًا﴾: كَثِيرُ الهَلَعِ، وهُوَ قِلَّةُ الصَّبْرِ، ومَنْعُ البَذْلِ.

﴿مَسَّهُ ٱلشَّرُّ﴾: أَصَابَهُ البَلاءُ.

﴿جَزُوعًا﴾: كَثِيرَ الجَزَعِ، وهُوَ قِلَّةُ الصَّبْرِ.

﴿ٱلْخَيْرُ﴾: الرَّخَاءُ والغِنَى.

﴿مَنُوعًا﴾: كَثِيرُ المَنْعِ، وهُوَ البُخْلُ بما أُعْطِيَ.

﴿إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ﴾: إلا القَائِمِينَ بالصَّلَاةِ، ولا يَقُومُ بِهَا إلا مُؤْمِنٌ.

﴿عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ﴾: عَلَى فِعْلِ الصَّلَاةِ.

﴿دَآئِمُونَ﴾: مُسْتَمِرُّونَ.

﴿حَقٌّ﴾: شَيءٌ ثَابِتٌ.

﴿مَّعْلُومٌ﴾: مُقَدَّرٌ أَفْرَزُوه وعَيَّنُوهُ.

﴿لِّلسَّآئِلِ﴾: لطَالِبِ المَالِ المُسْتَجْدِي.

﴿وَٱلْمَحْرُومِ﴾: الفَقِيرِ المَحْرُومِ مِنَ المالِ ولم يَسْأَلْ.

﴿يُصَدِّقُونَ﴾: يَعْتَرِفُونَ.

﴿بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾: يَوْمِ الجَزَاءِ على الأعمالِ، وهُوَ يَوْمُ القيامةِ.

﴿عَذَابِ﴾: عُقُوبَةٍ ونَكَالٍ.

﴿مُّشْفِقُونَ﴾: خَائِفُونَ.

﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ﴾: أَيْ: لا يُؤْمَنُ وُقُوعُهُ في أيِّ وقْت، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِـمَا قَبْلَهَا.

﴿لِفُرُوجِهِمْ﴾: جَمْعُ فَرْجٍ، وهُوَ المَوْضِعُ المَعْرُوفُ من العَوْرَةِ.

﴿حَٰفِظُونَ﴾: حَارِسُونَ حَامُونَ مِنْ أَنْ تُبَاشِرَ أو تَنْظُرَ.

﴿أَزْوَٰجِهِمْ﴾: جَمْعُ زَوْجٍ وهي: مَنْ تَمَّ عَقْدُ النِّكَاحِ عليها عَلَى وَجْهٍ صَحِيحٍ.

﴿مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾: ما مَلَكُوهُ مِنَ الإِمَاءِ، وعَبَّرَ باليَمِينَ لأَنَّهَا آلَةُ الأَخْذِ والإِعْطَاءِ.

﴿غَيْرُ مَلُومِينَ﴾: غَيْرُ مَعْتُوبٍ عليهم في ذلك لِحِلِّهِ لهم.

﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ﴾: فَمَنْ طَلَبَ، ومَنْ شَرْطِيَّةٌ.

﴿وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾: خِلَافَ ذَلِكَ المَذْكُورِ من الأَزْوَاجِ ومِلْكِ اليَمِينِ.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ التَّوْكِيدَ والاخْتِصَاصَ.

﴿ٱلْعَادُونَ﴾: المُتَجَاوِزُونَ لِحُدُودِ الله.

﴿لِأَمَٰنَٰتِهِمْ﴾: جَمْعُ أَمَانَةٍ، وهي: مَا اؤْتُمِنُوا عَلَيْهِ مِنْ نَفْسٍ، أو عِرْضٍ، أو مَالٍ، أو حَقٍّ.

﴿وَعَهْدِهِمْ﴾: التِزَامِهِمْ لغَيْرِهِمْ سواءٌ كانَ للهِ تَعالَى أم لِلْمَخْلُوقِ.

﴿رَٰعُونَ﴾: مُرَاقِبُونَ حَافِظُونَ.

﴿بِشَهَٰدَٰتِهِمْ﴾: جَمْعُ شَهَادَةٍ، وهي: الإِخْبَارُ عَمَّا عَمِلَهُ من مَرْئي أو مَسْمُوعٍ أو غيرهما.

﴿قَآئِمُونَ﴾: فَاعِلُونَ على وَجْهِ التَّمَامِ فلا يَشْهَدُونَ بما لا يَعْلَمُونَ، ولا يَكْتُمونَ ما شَهِدُوا به ولو على أَنْفُسِهِمْ أو الأَقْرَبِينَ، ولا يَزِيدُونَ فِيهَا ولا يُنْقِصُونَ.

﴿صَلَاتِهِمْ﴾: أَيْ: جَمِيعِ صَلَواتِهِمْ، لأَنَّ المُفْرَدَ إذا أُضِيفَ صَارَ للعُمُومِ.

﴿يُحَافِظُونَ﴾: يُوَاظِبُونَ مع الإِتْقَانِ.

﴿جَنَّٰتٍ﴾: جَمْعُ جَنَّةٍ، وهِيَ: دَارُ كَرَامَةِ الله في الآخرة، وجُمِعَتْ باعتبارِ أَنْوَاعِهَا، وسُمِّيَتْ جَنَّةٌ لِكَثْرَةِ أَشْجَارِهَا وارتفاع قُصُورِهَا.

﴿مُّكۡرَمُونَ﴾: مُعَظَّمُونَ ومُتْحَفُونَ بالكَرَامَةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى ما جَبَلَ عَلَيْهِ الإنْسَانُ من الهَلَعِ والجَزَعِ إذَا أَصَابَهُ البلاءُ، ومَنْعِ البَذْلِ والعَطَاءِ إذَا أَصَابَهُ الخَيْرُ، ويُسْتَثْنَى من ذلك المُصَلِّينَ لأَنَّ صَلاتَهُمْ تَنْهَاهُمْ عن الفَحْشَاءِ والمُنْكَرِ ولا يَقُوم بالصِّفَاتِ الحَمِيدَةِ التالية إلا مُؤْمِنٌ، فَهُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ دَائِمُونَ مُسْتَمِرُّونَ، لَيْسُوا مِمَّنْ يَرْغَبُ فيها في وقتٍ ويَدَعُهَا في وقتٍ، وهُمْ كُرَمَاءُ فَفِي أَمْوالِهِمْ حَقٌّ ثابتٌ مَعْلُومُ بِعَيْنِهِ أو مِقْدَارِهِ للسَّائِلِينَ وذَوِي الحَاجَةِ المُتَعَفِّفِينَ، وهُمْ مُوقِنُونَ مُصَدِّقُونَ بيومِ الدِّينِ وما فِيهِ مِنْ جزاءٍ على الأَعْمَالِ خَيْرِهَا وشَرِّهَا، ومُسْتَعِدُّونَ لِذَلكَ اليومِ، ومَعَ اسْتِعْدَادِهِمْ له فَهُمْ خَائِفُونَ من عَذَابِ الله لأَنَّ عَذَابَهُ لا يُؤْمَنُ، وهُمْ في غَايَةِ العِفَّةِ حَافِظُونَ لفُرُوجِهِمْ إلا على أَزْوَاجِهِمْ أو ما مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ، فلا لومَ عليهم في ذلك لأَنَّ اللهَ أَبَاحَهُ لَـهُم، وعِنْدَ هَذِه الصِّفَةِ بَيَّنَ الله تَعالَى أن مَنْ طَلَبَ سِوَى زَوْجَتِهِ وما مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فهو عادٍ ظَالِمٌ مُتَجَاوِزٌ لحُدُودِ الله تَعالَى.

وهُمْ في غَايَةِ الثِّقَةِ يُرَاعُونَ الأَمَانَةَ والعَهْدَ، ويَقُومُونَ بالشَّهَادَةِ، وهُمْ مُهْتَمُّونَ بصَلَاتِهِمْ، يُحَافِظُونَ عليها، ويَعْتَنُونَ بها لما عِنْدَهُمْ مِنَ العلم بمَحَبَّةِ الله لها، وآثَارِهَا الحَمِيدَةِ على القَلْبِ والجَوَارِحِ في الأفراد والجماعات، ومِنْ أَجْلِ هذه الصِّفَاتِ الحَمِيدَةِ خَرَجُوا عَنِ الوَصفِ بالهَلَعِ، واسْتَحَقُّوا دَارَ كَرَامَةِ الله في الآخِرَةِ، فَهُمْ في

جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ، يُكَرِّمُهُمُ الله -عزَّ وجلَّ-، ويُكْرِمُهُمْ مَنْ سَخَّرَهُ الله تَعالَى لإكْرَامِهِمْ مِنَ الملائكةِ والوِلْدَانِ والحُورِ وإِخْوانِهِمُ السَّاكِنِينَ معهم في تلك الجَنَّاتِ، جَعَلَنَا اللهُ منهم بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- أنَّ الإنسانَ مَجْبُولٌ على الهَلَعِ إلا مَنِ اسْتَثْنَى اللهُ تَعالَى.

٢- فَضِيلَةُ الصَّلاةِ وبَيَانُ آثَارِهَا الحَمِيدَةِ.

٣- فَضِيلَةُ الاسْتِمْرارِ على الصَّلَاةِ كُلَّ وَقْتٍ، ويُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ التَّطَوُّعُ في أوقاتِ النَّهْيِ بِغَيْرِ ذواتِ الأسبابِ، **وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية**.

٤- فَضِيلَةُ الجُودِ بالمَالِ على السَّائلِ والمُحْتَاجِ.

٥- الإِشَارَةُ إلى الإِخْلَاصِ في الجُودِ، وقَصْدِ ثَوَابِ الآخِرَةِ به لِقَوْلِهِ عَقِبَهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ .

٦- فَضِيلَةُ التَّصْديقِ بيومِ الدِّينِ، لأَنَّهُ مِـمَّا يَحْمِلُ المرءُ على العَمَلِ والإخلاصِ فيه.

٧- فَضِيلَةُ الخَوْفِ من عَذَابِ الله تَعالَى.

٨- أنَّ عَذَابَ اللهِ تَعالَى غَيْرُ مأمونٍ، إِذْ لا يَسْلَمُ العِبَادُ من تَقْصِيرٍ يَسْتَحِقُّونَ بِهِ العذابَ.

٩- وُجُوبُ حِفْظِ الفَرْجِ إلا مِنَ الأَزْوَاجِ ومِلْكِ اليَمِين.

١٠- أنَّ المَرْءَ لا يُلَامُ على تَنَاوُلِ ما أَحَلَّ اللهُ له من الشَّهَوَاتِ.

١١- تَحْرِيمُ الاسْتِمْنَاءِ -العَادَةِ السِّرِّيَةِ- وهُوَ مُعَالَجَةُ إخراجِ المَنِيِّ باليدِ أو غَيْرِهَا.

١٢- فَضِيلَةُ مُرَاعَاةِ الأَمَانَاتِ والعُهُودِ.

١٣- فَضِيلَةُ القِيامِ بالشَّهَادَاتِ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ.

١٤- فَضِيلَةُ المُحَافَظَةِ على الصَّلَوَاتِ بالمُوَاظَبَةِ عليها وإتْقَانِهَا.

١٥- أنَّ ثَوَابَ هَذِهِ الأعمالِ الجَلِيلَةِ إِكْرَامُ فَاعِلِيهَا بدارِ كَرَامَةِ الله جَنَّاتُ النَّعِيمِ.

تَنْبِيهٌ:

إِثْبَاتُ الفَضِيلَةِ لبَعْضِ هَذِهِ الأعمالِ لا يَعْنَى أَنَّهَا غَيْرُ واجِبَةٍ، بَلْ هِي وَاجِبَةٌ وذَاتُ فَضِيلَةٍ أيضًا، كالتَّصْدِيقِ بِيَومِ الدِّينِ، والخَوْفِ مِنْ عذابِ الله، ومُرَاعَاةِ الأمانات والعُهُودِ، والقِيامِ بالشَّهَادَاتِ، والمُحَافَظَةِ على الصَّلَوَاتِ.

***

الآيةُ الثَّامِنةَ عشْرَةَ:

٩٢- ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْآخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [الزمر:٩].

تَفْسيرُ الآية رقم ٩٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ أَمَّنْ﴾: أَصْلُهُا: أَمْ مَنْ، فأُدْغِمَتِ المِيمُ في المِيم، وأم بمَعْنَى: بَلْ، وهَمْزَةُ الاسْتِفْهَامِ الذي بمَعْنَى النَّفْيِ، ومَنْ: اسمٌ مَوْصُولٌ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ محذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: أَمْ مَنْ هُوَ قانِتٌ كمن ليسَ كَذَلِكَ.

﴿قَٰنِتٌ﴾: عَابِدٌ خَاشِعٌ.

﴿ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ﴾: سَاعَاتُهُ، وخَصَّ اللَّيْلَ لأنَّ التَّطَوُّعَ فِيهِ بالصلاةِ أَفْضَلُ من النهار.

﴿سَاجِدًا وَقَآئِمًا﴾: حَالَانِ مِنْ فَاعِلِ ﴿قَٰنِتٌ﴾، أي: فِي حَالِ سُجُودِهِ وقِيَامِهِ.

﴿يَحْذَرُ ٱلْآخِرَةَ﴾: يَخَافُ عَذَابَهَا ويَحْتَرِزُ مِنْه.

﴿وَيَرْجُوا۟﴾: يُؤَمِّلِ أملًا قَرِيبًا.

﴿رَحْمَةَ رَبِّهِۦ﴾: رَحْمَةَ رِبِّهِ إِيَّاهُ لِقِيَامِهِ بِطَاعَتِهِ.

﴿قُلْ﴾: الخِطَابُ للنَّبِيِّ -عليه الصلاة والسلام-، أَوْ لِكُلِّ مَنْ يَصِحُّ خِطَابُهُ.

﴿هَلْ يَسْتَوِى﴾: هَلْ يَتَسَاوَى، والاسْتِفْهَامُ للنَّفْيِ.

﴿يَعْلَمُونَ﴾: يُدْرِكُونَ العِلْمَ ويَنْتَفِعُونَ بِهِ.

﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ﴾: أَيْ: إِنَّمَا يَتَّعِظُ، وإِنَّمَا أَدَاةُ حَصْرٍ.

﴿أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾: أَصْحَابُ العُقُولِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُثْنِي اللهُ تَعالَى فِي هَذِهِ الآيةِ الكَرِيمةِ على من كانَ قَانِتًا لله تَعالَى، مُتَعَبِّدًا له بالصَّلَاةِ سَاجِدًا وقَائِمًا في ساعاتِ الليل، يَنْظُرُ في ذُنُوبِهِ فيَخَافُ عذابَ الآخرة، ويَحْتَرِزُ مِنْه بالاستِغْفَارِ وتَرْكِ المَعَاصِي، ويَنْظُرُ فِيمَا مَنَّ الله تَعالَى بِهِ عَلَيْه مِنَ الطَّاعَةِ فيَرْجُو رَحْمَةَ الله تَعالَى، فَهُو خَائِفٌ مِنْ ذُنُوبِهِ، رَاجٍ لِرَحْمَةِ رَبِّهِ، وهَذِهِ ثَمَرَةُ علمِ الإنسان بنفسه وبِرَبِّهِ، ولِهَذَا قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾. أي: لا يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ ويَنْتَفِعُونَ بعِلْمِهِمْ والذين لا يَعْلَمُونَ أو يَعْلَمُونَ ولا يَنْتَفِعُونَ بعِلْمِهِمْ؛ ثم بيّن -سُبحَانهُ- أَنَّه لا يَتَّعِظُ سِوَى أصحابِ العُقُولِ الرَّاشِدِينَ، الذين انْتَفَعُوا بِعُقُولِهِمْ واسْتَعْمَلُوهَا فيما يَنْفَعُهُمْ، فهل تَكُونُ حَالُ هذا القَانِتِ العالِمِ المُتَّعِظِ كحال العَاصِي الجَاهِلِ المُسْتَكْبِرِ؟.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- فَضِيلَةُ قِيَامِ الليلِ والخُشُوعِ فِيهِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٢- فَضِيلَةُ الجَمْعِ بينَ الخوفِ والرَّجَاءِ عِنْدَ فِعْلِ الطَّاعَاتِ.

٣- فَضْلُ العِلْمِ النَّافِعِ.

٤- أَنَّهُ لا يَسْتَوِي عالِمٌ انْتَفَعَ بِعِلْمِهِ وجَاهِلٌ أو عَالِمٌ لَمْ يَنْتَفِعْ بعِلْمِهِ.

٥- أَنَّه لا يَنْتَفِعُ بالذِّكْرَى ويَتَّعِظُ سِوَى أَصْحَابِ العُقُولِ الرَّاشِدِينَ.

٦- أَنَّهُ لا يَسْتَوِي القَانِتُ للهِ تعالَى والمُعْرِضُ عَنْهُ.

الآيَةُ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ إلى الحَادِيَةِ والعِشْرِينَ:

٩٣-٩٥- ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ
رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۩ ﴿١٥﴾ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا
وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ
بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة:١٥-١٧].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٩٣- ٩٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ إِنَّمَا ﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ، وهُوَ إِثْبَاتُ الحُكْمِ للمَحْصُورِ فِيهِ دونَ غَيْرِهِ.

﴿يُؤْمِنُ﴾: يُصَدِّقُ بَقَبُولٍ وإِذْعَانٍ، والمُرَادُ بالإِيمانِ هُنَا: الإِيمانُ الكَامِلُ.

﴿بِـَٔايَـٰتِنَا﴾: أَيْ: وَحْيِنَا الَّذِي أَتَتْ بِهِ الرُّسُلُ كالقُرْآنِ وغَيْرِهِ، وسُمِّي آياتٍ لِتَضَمُّنِهِ الدَّلَالاتِ المُتَنَوِّعَةِ على وُجُودِ الله تَعالَى وكَمالِهِ وكَمالِ شَرَائِعِهِ.

﴿ٱلَّذِينَ﴾: فِي مَحَلِّ رَفْعٍ فَاعِلُ ﴿يُؤْمِنُ﴾.

﴿ذُكِّرُوا۟ بِهَا﴾: وُعِظُوا بِهَا.

﴿خَرُّوا۟ سُجَّدًا﴾: انْحَدَرُوا مِنَ القِيَامِ سَاجِدِينَ حين يُؤْمَرُونَ بذلك.

﴿وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾: نَزَّهُوا اللهَ تعالَى عَمَّا لا يَلِيقُ به، تَنْزِيهًا مَصْحُوبًا بحَمْدِ رَبِّهِمْ، أي: بِوَصْفِهِ بصِفَاتِ الكَمالِ مَحَبَّةً وتَعْظِيمًا.

﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾: لا يَتَرَفَّعُونَ عن عِبَادَةِ رَبِّهِمْ.

﴿ تَتَجَافَىٰ ﴾: تَتَباعَدُ.

﴿ٱلْمَضَاجِعِ﴾: جَمْعُ مَضْجَعٍ، وهُوَ الفِرَاشُ المُعَدُّ للنَّوْمِ.

﴿يَدْعُونَ﴾: يَسْأَلُونَ ويَعْبُدُونَ، والجُمْلَةُ حَالٌ مِن الهاء في ﴿جُنُوبُهُمْ﴾.

﴿خَوْفًا﴾: أَيْ: لأَجْلِ الخَوْفِ من عَذَابِ اللهِ تَعالَى.

﴿وَطَمَعًا﴾: أَيْ: لأجْلِ الطَّمَعِ في رَحْمَةِ الله تَعالَى.

﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾: مِمَّا أَعْطَيْنَاهُمْ، ومِنْ للتَّبْعِيضِ.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يَبْذُلُونَ ويُعْطُونَ.

﴿مَّآ أُخْفِيَ﴾: ما سُتِرَ وحُجِبَ عنِ الوُصُولِ إلى حَقِيقَتِهِ وكُنْهِهِ.

﴿قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾: قَرَارُهَا وسُرُورُهَا بما رَأَتْ فلا تَنْظُرُ إلى غيره.

﴿جَزَآءَۢ﴾: مُكَافَأَةً.

﴿بِمَا كَانُوا۟﴾: بِسَبَبِ ما كَانُوا في الدُّنْيَا.

﴿يَعْمَلُونَ﴾: يَقُومُونَ بِهِ مِنْ طاعةِ الله تَعالَى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هَذِهِ الآياتِ الكَرِيمَةِ أَنَّهُ لا يُؤْمِنُ بآياتِ اللهِ تَعالَى الإيمانَ الكَامِلَ الحَقِيقِيَّ إلا الَّذِينَ إذَا ذُكِّرُوا بها لانَتْ قُلُوبُهُمْ، وانْقَادَتْ نُفُوسُهُمْ وجَوَارِحُهُمْ، فَخَرُّوا للهِ تَعالَى سُجَّدًا يُسَبِّحُونَ بحَمْدِهِ ولا يَسْتَكْبِرُونَ عن عِبَادَتِهِ، تَتَباعَدُ جُنُوبُهُمْ عن مَضَاجِعِهِمْ فيَسْهَرُونَ الليلَ في حُدُودِ ما شَرَعَ لـهُمْ، يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَائِفِينَ من عقابه لِمُشَاهَدَتِهِمْ ذُنُوبَهُمْ وتَقْصِيرَهُمْ، طَامِعِينَ في رَحْمَتِهِ لِـمَا يعلمون من سِعَةِ عَفْوِهِ وكَرَمِهِ، يُنْفِقُونَ ما أُمِرُوا بإنفاقِهِ لا يُسْرِفُونَ ولا يُقَتِّرُونَ، ومِنْ أَجْلِ

هَذِهِ الأعمالِ الجَليلَةِ أَعَدَّ اللهُ لَـهُمْ مِنَ النَّعِيمِ الذي تَقَرُّ بِهِ أَعْيُنُهُمْ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ ولا خَطَرَ على قلب بَشَرٍ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- أنَّ الإيمانَ الحَقِيقِيَّ لَهُ علاماتٌ تَدُلُّ عليه.

٢- أنَّ من عَلامَاتِ الإيمانِ تَعْظِيمَ العَبْدِ لِرَبِّهِ إذا ذُكِّرَ بآياتِهِ، والْتِزَامِهِ بما دَلَّتْ عليه مِنَ الأحكامِ.

٣- فَضِيلَةُ قِيامِ الليلِ، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٤- فَضِيلَةُ الجَمْعِ بَيْنَ الخَوْفِ والرَّجَاءِ عِنْدَ عِبَادَةِ الله وسُؤَالِهِ.

٥- فَضِيلَةُ الإنْفَاقِ مِنَ المالِ.

٦- أنَّ جَزَاءَ هَذِهِ الأعمالِ الفَوْزُ بما أَعَدَّ اللهُ للقَائِمِينَ بها من قُرَّةِ أَعْيُنٍ لا يعلمها إلا الله -عزَّ وجلَّ-.

***

النَّوْعُ التَّاسِعُ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الرَّابِعَةِ:

٩٦-٩٩- ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ۝٤٠ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلۡتُ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُمۡ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦۖ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ ۝٤١ وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٤٢ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة:٤٠-٤٣].

النَّوْعُ التَّاسِعُ: أيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: صلاةُ الجماعةِ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٩٦- ٩٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾: يَا ذُرِّيَّةَ إِسْرَائِيلَ، والْمُرَادُ بِهِمْ: مَنْ كَانُوا بَعْدَ نُزُولِ القرآنِ. وإِسْرَائِيلُ: لَقَبُ يَعْقُوبِ بنِ إِسحاقَ بنِ إبراهيمَ الخليلِ -عليهم الصلاة والسلام-، وإِنَّمَا نَسَبُوا إليه دُونَ أبيه إسحاق وجَدِّهِ إبراهيمَ، لأنَّ بَنِي إسرائيلَ تَفَرَّعَتْ قَبَائِلُهُمْ مِنْ أَبْنَائِهِ، وقَدْ نَزَلَ في قِصَّتِهِ مَعَ أبنائِهِ يوسفَ وإخوته سورةٌ كامِلَةٌ من القرآن.

﴿ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ﴾: تَذَكَّرُوهَا بِقُلُوبِكُمْ، واذْكُرُوهَا بأَلْسِنَتِكُمْ.

﴿نِعۡمَتِيَ﴾: أَيْ: نِعَمِي، لأنَّ الْمُفْرَدَ إذا أُضِيفَ صَارَ للعُمُومِ.

﴿أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾: أَيْ: أَنْتُمْ مَعْشَرَ المُخَاطَبِينَ وعَلَى أَسْلَافِكُمْ، ونِعْمَتُهُ عَلَى أَسْلَافِهِمْ نِعْمَةٌ عَلَيْهِمْ أيضًا لأَنَّهُمْ أُمَّةٌ واحِدَةٌ.

﴿وَأَوْفُوا﴾: قُومُوا عَلَى وَجْهِ التَّمامِ.

﴿بِعَهْدِي﴾: مِيثَاقِي، وهُوَ السَّمْعُ والطَّاعَةُ لَهُ ولِرُسُلِهِ.

﴿بِعَهْدِكُمْ﴾: بِمَا عَهِدْتُ بِهِ لَكُمْ مِنَ الثَّوَابِ الجَزِيلِ.

﴿وَإِيَّايَ﴾: مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ يُفَسِّرُهُ ما بَعْدَهُ.

﴿فَارْهَبُونِ﴾: فخَافُونِ بالهَرَبِ مِنْ نَقْضِ عَهْدِي.

﴿وَءَامِنُوا﴾: صَدِّقُوا مَعَ القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿بِمَآ أَنزَلْتُ﴾: أَيْ: عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وهُوَ القُرْآنُ.

﴿مُصَدِّقًا﴾: حَالٌ مِنْ مَا فِي قَوْلِهِ بما أَنْزَلْتُ، أي: مُظْهِرًا لِصِدْقِ ما مَعَكُمْ.

﴿لِّمَا مَعَكُمْ﴾: أي: التَّوْرَاةُ والإنْجِيلُ حيثُ شَهِدَ لَهُ بالصِّدْقِ، وجَاءَ مُطَابِقًا لما أَخْبَرَ به مِنْ صِفَاتِ الرَّسُولِ والإسلامِ.

﴿أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِۦ﴾: أَيْ: أَوَّلَ فَرِيقٍ كَافِرٍ بِهِ، أي: القُرْآنُ، وتَقْيِيدُهُ بالأَوَّلِيَّةِ للمُبَالَغَةِ فِي تَوْبِيخِهِمْ حيثُ كان يَنْبَغِي أن يَكُونُوا أولَّ مُؤْمِنٍ بِهِ لأَنَّهُ مُصَدِّقٌ لـمَا مَعَهُمْ.

﴿تَشْتَرُوا بِـَٔايَٰتِي﴾: تَأْخُذُوا بَدَلًا عَنْهَا، والمُرَادُ بالآياتِ ما جَاءَ به مُحَمَّدٌ ﷺ من الهُدَى ودِينِ الحَقِّ.

﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: عِوَضًا قَلِيلًا، وهُوَ مَا يَنَالُونَهُ مِنْ مالٍ ورِئَاسَةٍ فِي الدنيا.

﴿فَاتَّقُونِ﴾: احْذَرونِ بِفِعْلِ أَوَامِرِي واجْتِنَابِ نَوَاهِيَّ.

﴿ وَلَا تَلْبِسُواْ ﴾: لا تَخْلِطُوا، ولا ناهِيَةٌ.

﴿ٱلْحَقَّ﴾: أَيْ: الثَّابِتَ المُتَضَمِّنَ للصِّدْقِ والعَدْلِ.

﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾: أَيْ: الزَّائِلُ المُتَضِمِّنُ لِلكَذِبِ والظُّلْمِ.

﴿وَتَكْتُمُواْ﴾: تُخْفُوا، وهُوَ مَجْزُومٌ عطفًا على قوله: ﴿ وَلَا تَلْبِسُواْ ﴾.

﴿تَعْلَمُونَ﴾: أَيْ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ حَقٌّ وأَنَّكُمْ كَاتِمُوه ولابِسُوهُ بالباطل.

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: افْعَلُوهَا قَائِمِينَ بما يَجِبُ لها ويُكْمِلُهَا.

﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: أَعْطُوهَا مُسْتَحِقِّهَا، والزَّكَاةُ ما يَجِبُ دَفْعُهُ من الأموال كل سَنَةٍ.

﴿وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾: صَلُّوا مَعَ المُصَلِّينَ في المَسَاجِدِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بأَنْ يَذْكُرُوا بِقُلُوبِهِمْ وأَلْسِنَتِهِمْ نِعَمَهُ الكَثِيرَةَ التي أَنْعَمَ بها عليهم وعلى أَسْلَافِهِمْ، ليَقُومُوا بِشُكْرِهِ عليها، وأن يُوفُوا بِعَهْدِهِ الَّذِي أَخَذَه عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمْعِ والطَّاعَةِ له ولرُسُلِهِ، ومِنْهُمْ: خاتَمُهُمْ وإِمَامُهُم مُحَمَّدٌ ﷺ ويَضْمَنُ لَهُمْ أَنَّهُمْ إذا أَوْفُوا له بِعَهْدِهِ؛ أَوْفَى لَهُمْ بعهدهم من الثَّوَابِ الجَزِيلِ في الدنيا والآخرة، ويَأْمُرُهُمْ أن يَرْهَبُوهُ فلا يَنْقُضُوا عَهْدَهُ، وأَنْ يُؤْمِنُوا بالقُرآنِ الذي أَنْزَلَهُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ من التَّوْرَاةِ والإنجيلِ، حيثُ شَهِدَ لَهُمْ بالصِّدْقِ وأَتَى بِمَا يُطَابِقُ ما أَخْبَرَا بِهِ عنه، ويَنْهَاهُمْ أن يَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ مِمَّنْ عَلِمَ أنه حقٌّ، فإن الجَدِيرَ بِهِمْ أن يكُونُوا أَوَّلَ مُؤْمِنٍ به، وأن لا يَسْتَبْدِلُوا عن الإيمانِ بِهِ شيئًا من الدنيا من مَالٍ أو رِئاسَةٍ، فإنَّ مَتَاعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ مَهْمَا عَظُمَ، ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ أن يَتَّقُوهُ ويَنْهَاهُمْ أن يَخْلِطُوا الحَقَّ بالباطل، فَيُلَبِّسُوا على النَّاسِ دِينهم، أو يَكْتُمُوا الحَقَّ وهم يعلمون

أنه الحقُّ، ويَعْلَمُونَ ما وَقَعُوا فيه من اللَّبْسِ والكِتْمانِ، ثُمَّ يأمُرُهُمْ أن يأتوا بالصلاة كاملةٍ، ويُعْطُوا الزَّكَاةَ مُسْتَحِقَّهَا بدون نَقْصٍ، وأن يُصَلُّوا مع المصلين في المساجد.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- وُجُوبُ ذِكْرِ الإنسان لنِعَمِ اللهِ تَعالَى ليَقُومَ بِشُكْرِهَا.

٢- وُجُوبُ الوفاءِ بعَهْدِ الله تَعالَى مِنَ السَّمْعِ والطاعة له ولِرُسُلِهِ.

٣- أنَّ مَنْ وَفَّى لله تَعالَى بِعَهْدِهِ وَفَّى الله له بِعَهْدِهِ ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:١١١].

٤- وُجُوبُ خَوْفِ الله تَعالَى والرَّهْبَةِ مِنْه، وإِخْلَاصِ ذَلك لَهُ.

٥- أَنَّ الإيمانَ بالقُرْآنِ وَاجِبٌ على بَنِي إِسْرَائِيلَ من اليهودِ والنَّصارَى، كَمَا يَجِبُ عَلَى غَيْرِهِمْ.

٦- أنَّ الجَدِيرَ بِمَنْ عَلِمَ الحَقَّ أن يكونَ أَوَّلَ مَنْ يَنْقَادُ لَهُ.

٧- تَحْرِيمُ إيثارِ الدُّنْيَا عَلَى قَبُولِ الحَقِّ والإِذْعَانِ لَهُ.

٨- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ- والإخلاصِ له فِيهَا.

٩- تَحْرِيمُ خَلْطِ الحقِّ بالباطلِ لما فِيهِ من إِضْلَالِ النَّاسِ واشْتِبَاهِ الحقِّ عليهم.

١٠- تَحْرِيمُ كِتْمَانِ الحقِّ.

١١- زِيادَةُ اللَّوْمِ على مَنْ لَبَّسَ الحَقَّ بالبَاطِلِ، أَوْ كَتَمَ الحَقَّ وهو يَعْلَمُ.

١٢- وُجُوبُ إِقَامَةِ الصَّلاةِ وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

١٣- وُجُوبُ الصَّلاةِ مَعَ الجماعة، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

الآيَةُ الخَامِسَةُ إِلَى السَّابِعَةِ:

١٠٠-١٠٢- ﴿ فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [النور:٣٦-٣٨].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٠٠- ١٠٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ فِى بُيُوتٍ ﴾: جَمْعُ بَيْتٍ، وهو: المَقَرُّ والمَأْوَى، والمُرَادُ بها هُنَا: المَسَاجِدُ، والجَارُّ والمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ، والتقديرُ: اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ وسَبِّحُوه في بُيُوتٍ.

﴿أَذِنَ﴾: أَمَرَ.

﴿تُرْفَعَ﴾: أَيْ: رَفْعًا حِسِّيًّا بالبِنَاءِ والتَّطْهِيرِ من الأذَى والقَذَرِ، ورَفْعًا مَعْنَوِيًّا بإِقَامَةِ ذِكْرِ الله تَعالَى وطَاعَتِهِ والابْتِعَادِ عن مَعْصِيَتِهِ.

﴿وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾: أَيْ: مَا يَتَضَمَّنُ اسْمَهُ من قِرَاءَةٍ وتَسْبِيحٍ وصَلاةٍ وغَيْرِهَا.

﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ﴾: أَيْ: يُصَلِّي له، لأنَّ التَّسْبِيحَ جُزْءٌ من الصلاةِ فَسُمِّيَتْ بِهِ.

﴿بِٱلْغُدُوِّ﴾: جَمْعُ غَدْوَةٍ، وهِيَ: أَوَّلُ النَّهَارِ، ويَدْخُلُ فيها صَلاةُ الفَجْرِ.

﴿وَٱلْآصَالِ﴾: جَمْعُ أَصِيلٍ، وهو: آخِرُ النَّهَارِ، ويَدْخُلُ فِيهِ صَلاةُ الظُّهْرِ والعصر، قِيلَ: والمَغْرِبُ والعِشَاءُ.

﴿رِجَالٌ﴾: بالرَّفْعِ فَاعِلُ ﴿يُسَبِّحُ﴾، وهو: جَمْعُ رَجُلٍ، وهُوَ البَالِغُ مِنَ الذُّكُورِ.

﴿لَّا تُلْهِيهِمْ﴾: لَا تَشْغَلُهُمْ.

﴿تِجَٰرَةٌ﴾: طَلَبُ تَكَسُّبٍ بالبيع وغيره.

﴿وَلَا بَيْعٌ﴾: للتِّجَارَةِ أو لِغَيْرِ التِّجَارَةِ.

﴿ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾: أي: تُذَكُّرُهُ بِقُلُوبِهِمْ والثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِأَلْسِنَتِهِمْ بالتَّسْبِيحِ والتَّهْلِيلِ والتَّكْبِيرِ وغيرها، والتَّعَبُّدُ له بِجَوارِحِهِمْ.

﴿وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾: فِعْلِهَا قَائِمِينَ بِمَا يَجِبُ لَـهَا أَوْ يُكَمِّلُهَا.

﴿وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾: إِعْطَائِهَا مُسْتَحِقَّهَا، والزَّكَاةُ ما يَجِبُ دَفْعُهُ من الأموالِ كُلَّ سَنَةٍ.

﴿يَخَافُونَ يَوْمًا﴾: أَيْ: يَخَافُونَ عَذَابَ يومٍ، والمُرَادُ به يومَ القِيَامَةِ، وجملة ﴿يَخَافُونَ﴾ حَالَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿رِجَالٌ﴾.

﴿تَتَقَلَّبُ﴾: تَتَغَيَّرُ وتَتَلَوَّنُ مِنْ شِدَّةِ الأَهْوَالِ.

﴿لِيَجْزِيَهُمُ﴾: لِيُثِيبَهُمْ، واللَّامُ لامُ العَاقِبَةِ.

﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟﴾: أَيْ: أَحْسَنَ جَزَاءٍ لِـمَا عَمِلُوا، الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أمثالِـهَا.

﴿وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾: يُعْطِيهُمْ زِيادَةً عَلَى جَزَاءِ أَعْمَالِهِمْ تَفَضُّلًا مِنْهُ.

﴿يَرْزُقُ﴾: يُعْطِي.

﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾: بِغَيْرِ تَقْدِيرٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُثْنِي الله تَعالَى على رِجَالٍ أَقَامُوا في المَسَاجِدِ التي أَذِنَ الله أنْ تُرْفَعَ ويُذْكَرَ فيها اسْمُه بِكُلِّ قَوْلٍ يُقَرِّبُ إليه يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ اسمه تَعالَى؛ أَقَامُوا في هَذِهِ المَسَاجِدِ يُسَبِّحُونَ لله تَعالَى في الغَدَاةِ والعَشِيِّ بإقامة الصلاة وغيرها من ذِكْرِهِ، فلا تُلْهِيهِمْ تجارةٌ ولا بيعٌ عن ذِكْرِ الله وإقامِ الصلاة وإيتاءِ الزكاة، يَفْعَلُونَ ذلك عن إيمان باليوم الآخر، وما فيه من حِسابٍ وجَزاءٍ، فَهُمْ يَخَافُونَ ذلك اليوم الَّذِي تَتَغَيَّرُ فيه الأحوال والسموات والأرض، وتَتَقَلَّبُ فيه القُلُوبُ والأبصارُ، وعَاقِبَةُ هؤلاء الرجال أن يَجْزِيَهُمْ أحسنَ جزاءٍ لعَمَلِهِمْ، ويَزِيدَهُمْ من فَضْلِهِ، فإنَّهُ واسعُ الفَضْلِ والجُودِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيرِ حسابٍ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ بِنَاءِ المساجدِ ورَفْعِهَا رَفْعًا حِسًّيا بِتَطْهِيرِهَا وصِيَانَتِهَا عَنِ القَذَرِ والأَذَى، ورَفْعًا مَعْنَوِيًّا بصِيَانَتِهَا عَنِ اللَّغْوِ وقَوْلِ الزُّورِ، أو فِعْلِ مَا يُخِلُّ بِتَشْرِيفِهَا.

٢- أنَّ المَسَاجِدَ إِنَّما تُبْنَى لِذِكْرِ الله تَعالَى.

٣- مَشْرُوعِيَّةُ إقامَةِ صلاةِ الجَماعَةِ في المَسَاجِدِ.

٤- أنَّ تِلْكَ المَشْرُوعِيَّةَ خَاصَّةٌ بالرِّجَالِ، أما النِّسَاءُ فبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ، **وَهَذِهِ ومَا قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.**

٥- أنَّ كَمَالَ الرُّجُولَةِ الحَقِيقِيَّةِ أن لا يَشْتَغِلَ الرَّجُلُ بِطَلَبِ الدُّنْيَا عن طلبِ الآخرة.

٦- جَوَازُ الاتِّجَارِ والبَيْعِ إذَا لَمْ يُلْهِ عَنْ طاعةِ الله.

٧- أنَّ الإيمانَ باليومِ الآخرِ والخوفَ مِنْهُ مِنْ أكْبَرِ أسبابِ القيامِ بطَاعَةِ الله تَعالَى.

٨- شِدَّةُ أَهْوَالِ يومِ القيامَةِ لكونِ القُلُوبِ والأبْصَارِ تَتَقَلَّبُ فيه.

٩- بَيانُ الثَّوَابِ الجَزِيلِ لمن قامَ بالأعمالِ الجَليلَةِ المَذْكُورَةِ.

١٠- سِعَةُ فَضْلِ الله -عزَّ وجلَّ-.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةُ:

١٠٣- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات:١٣].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ١٠٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿خَلَقْنَـٰكُم﴾: أَوْجَدْنَاكُمْ، والخَالِقُ واحدٌ وهُوَ اللهُ تعالَى، وأَتَى بِضَمِيرِ الجَمْعِ للتَّعْظِيمِ.

﴿مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾: هُمَا آدمُ وحَوَّاءُ.

﴿وَجَعَلْنَـٰكُمْ﴾: صَيَّرْنَاكُمْ بَعْدَ هذا النِّطَاقِ الضَّيِّقِ.

﴿شُعُوبًا﴾: جَمْعُ شَعْبٍ، وهُوَ أصلُ القَبَائِلِ الجَامِعِ لها، سُمِّي بِهِ لأنَّ القَبَائِلَ تَتَشَعَّبُ مِنْهُ مِثْلُ: مُضَر.

﴿وَقَبَآئِلَ﴾: جَمْعُ قَبِيلَةٍ، وهي ما تَفَرَّع عَنِ الشُّعُوبِ، سُمِّيَتْ بِهِ لأنَّ كلَّ واحدةٍ تُقَابِلُ الأخرى في تَفَرُّعِهَا عن الشعب، مِثْلُ: تَمِيمٌ قَبِيلَةٌ مِنْ مُضَر.

﴿لِتَعَارَفُوٓا۟﴾: لِيَعْرِفَ بَعْضُكُمْ بعضًا بِقَبِيلَتِهِ، واللَّامُ للتَّعْلِيلِ، أَيْ: لِبَيَانِ الحِكْمَةِ في جعلهم شُعوبًا وقَبَائلَ.

﴿أَكْرَمَكُمْ﴾: أَعْظَمَكُمْ كَرَامَةً وقَدْرًا.

﴿أَتْقَىٰكُمْ﴾: أَبْلَغُكُم تَقْوى لله -عزَّ وجلَّ-.

وَالتَّقْوَى: فِعْلُ ما يَقِي مِنْ عذابِ الله تعالى، وذَلِكَ بِامْتِثَالِ أَمْرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ طَاعَةً لَهُ.

﴿خَبِيرٌ﴾: ذُو خِبْرَةٍ، وهي: العِلْمُ بِبَوَاطِنِ الأُمُورِ وخَفِيِّهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ أَنَّه خَلَقَهُمْ مِنْ أصلٍ واحِدٍ هو: آدَمُ وحَوَّاءُ، وجَعَلَهُمْ شُعُوبًا وقَبَائِلَ لا مِنْ أجلِ أن يَتَفَاخَرُوا بتلكَ الشُّعُوبِ والقبائلِ كَمَا يَصْنَعُ أَهْلَ الجاهِلِيَّةِ ولكن من أَجْلِ أن يَتَعَارَفُوا فيقالُ: هَذَا فلانُ ابنُ فلان من قبيلةِ فُلانٍ، فَيَتَمَيَّزُ بذلك عن غيرِهِ، ويُبَيِّنُ أن أَكْرَمَ الناس عِنْدَهُ أَتْقَاهُمْ لَهُ، لِيَتَسَابَقَ الناسُ إلى تَقْوَاه لِينَالُوا بذلكَ كَرَامَتَهُ، وخَتَمَ الآية بِبَيانِ عِلْمِهِ التَّامِّ وخِبْرَتِهِ إشارةً إلى عِلْمِهِ بِمَنْ كَانَ مُتَّقِيًا لله تَعالَى في سِرِّهِ وعَلَنِهِ فلا يَخْفَى عليه شيءٌ في الأرض ولا في السماء.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- بَيَانُ أَنَّ أصلَ جَمِيعِ بَنِي آدمَ من ذَكَرٍ وأنثى، فلا يَنْبَغِي أن يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ.

٢- بَيَانُ الحِكْمَةِ في تَفَرُّعِ النَّاسِ إلى شُعُوبٍ وقَبَائِلَ.

٣- أنَّ الحِكْمَةَ مِنْ ذلكَ التَّعَارُفُ لا التَّفَاخُرُ.

٤- أَنَّ أَكْرَمَ الناسِ عند اللهِ أَتْقَاهُمْ، فيَقْتَضِي أنْ يُقَدَّمَ في الوَظَائِفِ الدِّينِيَّةِ عند التَّسَاوِي في بقيةِ الأَوْصَافِ المطلوبةِ لتلك الوَظِيفةِ لأَنَّه أَكْرَمُ عند الله تَعالَى.

٥- أَنَّ الأَتْقَى أَوْلَى بالإِمَامَةِ إِذَا تَسَاوَى مع غَيْرِهِ في الأوصافِ المُعْتَبَرَةِ في التقديم، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٦- كَمَالُ عِلْمِ الله تَعالَى وخِبْرَتِهِ بِبَوَاطِنِ الأُمُورِ وظَوَاهِرِهَا.

* * *

النَّوْعُ العَاشِرُ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

١٠٤-١٠٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾ وَجَٰهِدُواْ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج:٧٧-٧٨].

النَّوْعُ العَاشِرُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: صَلَاةُ أَهْلِ الأَعْذَارِ.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٠٤- ١٠٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: صَدَّقُوا بِما جاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ مع القَبُولِ والإِذْعانِ.

﴿ٱرْكَعُواْ﴾: احْنُوا ظُهُورَكُمْ في الصلاةِ، تَعْظِيمًا للهِ تعالَى عَلَى الصِّفَةِ المَعْهُودَةِ شَرْعًا.

﴿وَٱسْجُدُواْ﴾: ضَعُوا في الصلاةِ جِباهَكُمْ وبَقِيَّةَ أعضاءِ السُّجُودِ على الأرضِ، عَلَى الصِّفَةِ المَعْهُودَةِ شَرْعًا.

﴿وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ﴾: تَذَلَّلُوا له بالطَّاعَةِ بفعلِ مَا أَمَرَ بِهِ وتَرْكِ ما نَهَى عنه، والرَّبُّ: هُوَ الخَالِقُ المَالِكُ المُدبِّرُ.

﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ﴾: أي: كُلَّ مَا كان خَيْرًا مِنَ العِبَادَاتِ والإِحْسانِ إلى الخَلْقِ، وغَيْرِ ذلك.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أي: لأَجْلِ.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تَنَالُونَ الفَلاحَ، وهُوَ: الفَوْزُ بالمَطْلُوبِ والسَّلَامَةُ من المَرْهُوبِ.

﴿وَجَٰهِدُواْ﴾: ابْذُلُوا الجُهْدَ وهُوَ الطَّاقَةُ.

﴿فِى ٱللَّهِ﴾: فِي دِينِ اللهِ والوُصُولُ إِلَيْهِ.

﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾: أَثْبَتَ جِهَادِهِ وأَصْدَقَهُ.

﴿ٱجْتَبَىٰكُمْ﴾: اخْتَارَكُمْ واصْطَفَاكُمْ.

﴿وَمَا جَعَلَ﴾: مَا صَيَّرَ.

﴿فِى ٱلدِّينِ﴾: فِي العَملِ الذي أَمَرَكُمْ بالتَّعَبُّدِ لَهُ بِهِ.

﴿مِنْ حَرَجٍ﴾: مِنْ ضِيقٍ ومَشَقَّةٍ، ومِنْ زَائِدَةٌ إِعْرَابًا، وفَائِدَتُهَا: تَوْكِيدُ شُمُولِ العُمُومِ.

﴿مِّلَّةَ﴾: شَرِيعَةً، وهُوَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: الْزَمُوا مِلَّةَ أَبِيكُمْ.

﴿أَبِيكُمْ﴾: أَيْ: في النَّسَبِ، وهو من بَابِ التَّغْلِيبِ، لأنَّ مِنَ المُسْلِمِينَ مَنْ لَيْسَ مِنْ ذُرِّيَتِهِ.

﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾: هُوَ: ابْنُ آزَرَ، وأَحَدُ أُولِي العَزْمِ من الرُّسُلِ، وأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ محمد -صلى الله عليهم وسلم-، تَزَوَّجَ سَارَةَ ووُلِدَ له مِنْهَا إسحاقُ أَبُو يعقوبَ، الذِي هُوَ إسرائيلُ أبو بَنِي إسرائيل -عليه الصلاة والسلام-، وتَسَرَّى إبراهيمُ هَاجَرَ

فوُلِدَ له مِنْهَا وَلَدُهُ الأكبر إِسْمَاعِيلُ أبو العَرَبِ، وأَسْكَنَهُ هو وأُمَّهُ أرض مَكَّةَ، ولَمَّا بلَغ معه السَّعْي ابْتَلاهُ الله تَعالَى فِيه بِبَلاءٍ مُبِينٍ حَيْثُ أَمَرَهُ الله تَعالَى بِذَبْحِهِ، فامْتَثَلَ أَمْرَ رَبِّهِ على ما في قَلْبِهِ من محَبَّةِ هذا الابن الوحيدِ قالَ الله تَعالَى: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَـٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ﴾ [الصافات:١٠٣-١٠٦]، اتَّخَذَهُ الله خَلِيلًا، وهو: البَالِغُ في المَحبَّةِ غَايَتُهَا، أَرْسَلَهُ الله إلى أهل بَابِلِ وكانوا يَعْبُدونَ الأصنامَ، فَكَسَرَهَا وجعَلَهَا جُذَاذًا إلا كبيرًا لهم، فأَضْرَمُوا له النَّارَ ليَحْرِقُوهُ فِيهَا انتصارًا لآلهتهم فأَلْقَوْهُ فيها، فقالَ الله تَعالَى: ﴿يَـٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَـٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء:٦٩]، فَأَنْجَاهُ اللهُ من النَّارِ وأَبْطَلَ كَيْدَ الخَاسِرِينَ، فكَانُوا هم الأَسْفَلِينَ، وهَاجَرَ إلى الشَّامِ، وأَرْسَلَهُ الله تَعالَى إلى أَهْلِ حَرَّانَ وكَانُوا يَعْبُدُونَ الكواكبَ والشمسَ والقمرَ فَبَيَّنَ لَهُمْ بُطْلَانَ عِبادَتِهَا بالبُرْهَانِ القَاطِعِ، فكَانَتْ له الحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، وأعْلَنَ أَنَّهُ لا يَخَافُ تِلْكَ الآلهة ولا يَعْبأُ بِهَا، تُوفِّيَ ﷺ في فِلَسْطِين في بَلَدِ الخليلِ، لكن لا يُعْلَمُ مَكانٌ قَبْرَهُ فِيهَا.

﴿هُوَ﴾: أَيْ: اللهُ تَعالَى.

﴿سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾: وَصَفَكُمْ بِهَذَا الوَصْفِ، وقَدْ عُرِفَ بِهِ المُسْلِمُونَ إلى اليوم يقالُ: المُسْلِمُونَ، اليهودُ، النَّصَارَى فَلَمْ يُوصَفْ بالإسلام غيرُهُمْ، ولله الحَمْدُ. والإسلامُ: الانْقِيادُ لِشَرْعِ الله ظاهرًا وباطنًا.

﴿مِن قَبْلُ﴾: مِنْ قَبْلِ هَذَا القرآنِ.

﴿وَفِى هَـٰذَا﴾: أَيْ: فِي القُرْآنِ الكريم.

﴿لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ، والرَّسُولُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾: شَاهدًا عَلَيْكُمْ بإِبْلَاغِهِ الرِّسَالَةِ والْتِزَامِكُمْ بالإسلامِ الذي سُمِّيتُمْ بِهِ.

﴿شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾: شَاهِدِينَ عليهم بإِبْلاغِ رُسُلِهِمُ الرِّسالة إليهم، وما قَابلُوهَا بِهِ من إِيمانٍ أو كُفْرٍ.

﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: سَبَقَ مَعْنَاهُمَا في الآية (٩٩).

﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِٱللَّهِ﴾: احْتَمُوا بِه وتَأَيَّدُوا بِهِ.

﴿مَوْلَىٰكُمْ﴾: نَاصِرُكُمْ ومُتَوَلِّي أُمُورَكُمْ.

﴿فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾: ثَنَاءٌ على الله تَعالَى بِحُسْنِ وِلَايَتِهِ وكَمالِ نَصْرِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى عِبَادَهُ المُؤْمِنِينَ بالصلاة، مُعَبِّرًا عنها بالرُّكُوعِ والسُّجُودِ لأنهما من أَرْكَانِهَا، ثُمَّ يَعْطِفُ على ذلك بالأمْرِ بِعِبَادَتِهِ عمومًا في جميع ما تَعَبَّدَنَا بِهِ، وبِفِعْلِ الخَيْرِ لِنَصِلَ إلى الغايةِ المَنْشُودَةِ وهي الفلاح فِي الدُّنْيَا والآخرة، ويَأْمُرُ -سُبحَانهُ- كذلك بالجِهَادِ فيه لإعْلَاءِ كَلِمَتِهِ وإِظْهَارِ دِينِهِ الجِهَادِ الحق لا مُحَابَاة فِيه ولا كَسَلَ، ويُبَيِّنُ تَعالَى ما مَنَّ به عَلَيْنَا من الاصْطِفَاءِ والاخْتِيَارِ وتَسْهِيلِ الشريعة، وأنَّ هذه العباداتِ الجَلِيلَةَ التي أَمَرَنا بها هِيَ مِلَّةُ أَبِينَا التي يَنْبَغِي أن نَقْتَدِيَ بِهِ فِيهَا، ويُخْبِرُ تَعالَى أَنَّهُ نَوَّهَ بِفَضْلِنَا في الأممِ السَّابِقَةِ وفي هَذَا القرآنِ حيثُ سَمَّانَا المُسْلِمِينَ، ليكون نَبِيُّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ شاهدًا علينا ونَكُونَ شَاهِدِينَ على النَّاسِ، لِوَصْفِنَا لديهم بالإسلامِ المُقْتَضِي للعدالة وقَبُولِ الشَّهَادَةِ، ثُمَّ يَأْمُرُنَا تَعالَى بِشُكْرِ هَذِه النِّعْمَةِ بإقامةِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ والاعْتِصَامِ به، ويُثْنِي على نَفْسِهِ بِحُسْنِ الولايةِ وكَمالِ النَّصْرِ،

تَرْغِيبًا للعِبَادِ بالاعتصام به واللُّجُوءِ إِلَيْهِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ فِي الصلاةِ، وهُمَا منَ الأَرْكَانِ فيها.

٢- وُجُوبُ عِبَادَةِ الله تَعالَى لأَنَّهُ رَبُّنَا فَوَجَبَ أَنْ نَعْبُدَهُ.

٣- الأَمْرُ بِفْعِلِ الخَيْرِ.

٤- أنَّ القِيامَ بهذِهِ الأُمُورِ مُوَصِّلٌ للفَلاحِ في الدُّنْيا والآخرة.

٥- وُجُوبُ الجِهَادِ في الله حَقَّ جِهَادِهِ.

٦- بَيَانُ فَضْلِ اللهِ علينا بالاصْطِفَاءِ والاخْتِيَارِ، والتَّنْوِيهِ بِفَضْلِنَا في الأُمَمِ السَّابِقَةِ وفي القُرْآنِ.

٧- تَيْسِيرُ هذه الشَّرِيعَةِ بِنَفْيِ الحَرَجِ في عِبَادَاتِهَا وهذا شَامِلٌ لِتَيْسِيرِ الصلاةِ، فيُصَلِّي المَرْءُ قَائِمًا، فإنْ لمْ يَسْتَطِعْ فَقَاعدًا، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبِهِ، ويَرْكَعُ ويَسْجُدُ إن تَيَسَّرَ لَهُ، وإلَّا أَوْمَأَ إيماء، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٨- أَنَّ هَذِهِ العِبَادَاتِ الجَلِيلَةِ مِلَّةُ أَبِينَا إبراهيمَ فَعَلَيْنَا أنْ نَتَأَسَّى به فِيهَا.

٩- أَنَّ تَسْمِيَتِنَا بالمُسْلِمِينَ يَقْتَضِي أنْ يكونَ الرَّسُولُ شَاهِدًا عَلَيْنَا، وأن نكونَ شَاهِدِينَ على النَّاسِ، لأنَّ الإسلامَ يَقْتَضِي العَدَالَةَ وقَبُولِ الشَّهَادَةِ.

١٠- وُجُوبُ القِيامِ بِشُكْرِ الله تَعالَى بإقَامِ الصَّلاةِ لَهُ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ، والاعْتِصَامِ بِهِ.

١١- أَنَّ وِلايةَ اللهِ ونَصْرِهِ خَيْرُ وِلايةٍ ونَصْر.

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

١٠٦ - ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء:١٠١].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٠٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾: سَافَرْتُمْ فِيهَا للجِهَادِ أو غَيْرِهِ.

﴿جُنَاحٌ﴾: إِثْمٌ[1].

﴿أَن تَقْصُرُوا﴾: أَيْ: فِي أَنْ تَقْصُرُوا، أي: فِي قَصْرِكُمْ.

﴿مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾: مِنْ للتَّبْعِيضِ، أَيْ: بَعْضِ الصَّلاةِ، وهي الرُّبَاعِيَّةُ تُقْصَرُ إلى رَكْعَتَيْنِ.

﴿أَن يَفْتِنَكُمُ﴾: يُوقِعَ بِكُمْ مَا تَكْرَهُونَ مِنَ الهجومِ عَلَيْكُمْ أو القَتْلِ.

﴿عَدُوًّا﴾: مُعَادِيًا، والعَدُوُّ ضِدُّ الصَّدِيقِ والوَلِيِّ.

﴿مُّبِينًا﴾: مُظْهِرًا لِلْعَدَاوَةِ، والجُمْلَةُ تَعْلِيلِيَّةٌ، والغَرَضُ مِنْهَا أَخْذُ الحَذَرِ من الكفار والإِغْرَاءِ بِبُغْضِهِمْ.

---

(١) التعبير بنفي الجُنَاحِ فِي قَصْرِ الصلاة لنَفْي ما يُتَوَهَّمُ من حُصُولِ الإثم بِهِ والتَّحَرُّجِ فلا يُنَافِي مشروعيته بالسُّنة، كما في قوله تعالى في السَّعي بين الصفا والمروة ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، مع أنَّ ذلكَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ بِنَصِّ القُرْآنِ. [المؤلف]

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى نِعْمَتَهُ على هَذِهِ الأُمَّةِ بِنَفْيِ الإِثْمِ عَنْهُمْ في قَصْرِ بعضِ الصلواتِ إذا سَافَرُوا وهي الصلاةُ الرُّبَاعِيَّةُ -الظُّهْر، والعَصْر، والعشاءُ الآخِرَةُ- إلى رَكْعَتَيْنِ، تَخْفِيفًا على العِبَادِ، أو اتِّقَاءً لِـمَا يَخَافُ في بَعْضِ الأسفار من أن يُوقِعَ الكفارُ في المُسلمين ما يَكْرَهُونَ من الهُجُومِ عليهم والقتل، ثُمَّ يُبَيِّنُ تَعَالى أَنَّ الكَافِرِينَ أعداءٌ مُظْهِرُونَ للعَدَاوَةِ، للإِغْرَاءِ بِبُغْضِهِمْ وأَخْذِ الحَذَرِ مِنْهُمْ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- جَوَازُ قَصْرِ الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ مَشْرُوعٌ، إما وَاجِبٌ كما هو الأرجح، أو مُسْتَحَبٌّ كما هو رَأْيُ الجُمْهُورِ، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٢- أَنَّ جَوَازَ القَصْرِ مَشْرُوطٌ بخَوْفِ الفِتْنَةِ مِنَ الكُفَّارِ، وهذا ما دَلَّ عِلَيْهِ القُرْآنُ، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على جَوَازِهِ بل مَشْرُوعِيَّتِهِ في حال الأمن أيضًا.

٣- أَنَّ الكفارَ يَنْتَهِزُونَ الفُرَصَ لإحداثِ الفِتَنِ في المسلمين.

٤- أَنَّ الكُفَّارَ أَعْدَاءٌ لنا مُظْهِرُونَ للعَدَاوَةِ، ورُبَّمَا يَتَسَتَّرُونَ بها أحيانًا مراعاةً لمصالحهم أو خوفًا.

٥- التَّحْذِيرُ مِنْ صَدَاقَةِ الكُفَّارِ ومُوالاتِهِمْ.

***

الآيةُ الرَّابعةُ:

١٠٧- ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء:١٠٢].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٠٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿كُنتَ فِيهِمْ﴾: الخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسلَّم.

﴿فِيهِمْ﴾: الضَّمِيرُ للصَّحابَةِ -رَضِيَ اللهُ عنهُمْ-، والمُرَادُ: فِي حَالِ مُوَاجَهَتِهِمْ للكفارِ في القتال.

﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾: أَرَدْتَ أنْ تُصِلِّيَ بهم إمَامًا.

﴿فَلْتَقُمْ﴾: أَيْ: فَلْتَقُمْ للصلاةِ، والفَاءُ رَابِطَةٌ لجَوابِ الشَّرْط، واللام للأَمْرِ.

﴿طَآئِفَةٌ﴾: جَمَاعَةٌ.

﴿مَّعَكَ﴾: أَيْ: مُؤْتَمِّينَ بِكَ.

﴿وَلْيَأْخُذُوٓا۟﴾: ولْيَحْمِلُوا مَعَهُمْ في الصَّلَاةِ.

﴿أَسْلِحَتَهُمْ﴾: جَمْعُ سِلاحٍ، وهُوَ مَا يُعِدُّهُ المُقَاتِلُ من آلةِ الحَرْبِ للهُجوم أو الدِّفاع.

﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾: أي: صَلَّوْا، وعَبَّرَ بالسُّجُودِ عنِ الصَّلاةِ لأَنَّهُ رُكْنٌ فيها، وبِهِ تَنْتَهِي الرَّكْعَةُ، والضَّمِيرُ يَرْجِعُ للطائفةِ الأولى الَّذِينَ صَلَّوْا مع النبي صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿مِن وَرَآئِكُمْ﴾: مِنْ خَلْفِكُمْ تِجاهَ العَدُوِّ.

﴿لَمْ يُصَلُّوا﴾: أَيْ: لَمْ يَدْخُلُوا مَعَكَ في الصلاة أَوَّلًا.

﴿حِذْرَهُمْ﴾: تيَقُّظَهُمْ واحْتِرَازَهُمْ.

﴿وَدَّ﴾: أَحَبَّ.

﴿تَغْفُلُونَ﴾: تَلْهُونَ بالصلاة أو غيرها.

﴿وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾: جَمْعُ متاعٍ، وهو: مَا يُتَمَتَّعُ بِهِ من الرَّحْل والأَوَانِي وغيرها.

﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم﴾: فيَحْمِلُونَ عليكم بالهُجُومِ.

﴿مَّيْلَةً وَاحِدَةً﴾: حَمْلَةً واحِدَةً قَاضِيَةً لا تحتاجُ لأُخْرَى.

﴿وَلَا جُنَاحَ﴾: وَلَا إِثْمَ.

﴿أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾: أي: تَأَذٍّ بالْبَلَلِ أو الوَحْلِ أو غيرهما مِمَّا يَحْصُلُ بِسَبَبِ المَطَرِ.

﴿مَّرْضَىٰ﴾: جَمْعُ مَرِيضٍ، وهُو: مَنِ اعْتَلَّتْ صِحَّتُهُ.

﴿تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾: تَتْرُكوا حَمْلَها عند الصلاة.

﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ﴾: الجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لما سَبَقَهَا. ﴿أَعَدَّ﴾: هَيَّأَ.

﴿عَذَابًا﴾: نَكَالًا وعُقُوبَةً.

﴿مُّهِينًا﴾: ذَا إِهَانَةٍ، والإِهَانَةُ ضِدُّ الإِكْرَامِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُرْشِدُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ إذا كانَ في أَصْحَابه حالَ القِتَالِ فأرادَ أنْ يُصَلِّيَ بهم إمَامًا أنْ يَكُونُوا طَائِفَتَيْنِ: طائفةٌ تُصَلِّي مع النَّبِيِّ ﷺ حَامِلِينَ أسلحتهم لِيُدَافِعُوا بها إن هجم العَدُوُّ عليهم، وطَائِفَةٌ أَمَامَ العَدُوِّ تَحْرُسُ، فإذَا أَتَمَّتِ الطَّائفةُ الأُولَى صلاتَها انْصَرفوا إلى مكانِ الطائِفَةِ الأُولَى للحِراسةِ، ثم تَأْتِي الطائفةُ الأُولَى لِتُصَلِّيَ مع النبي ﷺ ما بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ تُتِمُّ صلاتَهَا آخِذِينَ حِذْرَهُمْ وأسلحتهم، لأنَّ العَدُوَّ أقربُ احتمالًا للهجوم عليهم حِينَئِذٍ، فأُمِرُوا بزيادَةِ أَخْذِ الحَذَرِ، وبَيَّنَ الله تَعالَى مَا يُكِنُّه الكُفَّارُ لنا من مَحَبَّةِ الغَفْلَةِ عن أمْتِعَتِنَا وأَسْلِحَتِنَا حتى يَمِيلُوا عَلَيْنَا ميلةً واحدة يَقْضُونَ بِهَا علينا؛ ثُمَّ رَخَّصَ الله تَعالَى لنَا حَالَ العُذْرِ بالمَرَضِ أو التَّأَذِّي من مَطَرٍ أن نَضَعَ أَسْلِحَتَنَا حال الصلاة مع أَخْذِ الحَذَرِ؛ ثُمَّ بيَّنَ الحِكْمَةَ من تَشْرِيعِ هَذِهِ الأحكام، وهي: العَذَابُ المُهِينُ لِلْكَافِرِينَ في الدُّنيا والآخرة.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَمَامُ مِنَّةِ الله تَعالَى على عِبَادِهِ بإرْشَادِهِم إلى ما فيه حِمَايَتُهُمْ مع استقامةِ دينهم.

٢- مَشْرُوعِيَّةُ صلاة الخوف على الوَجْهِ المَذْكُورِ في الآية[1]، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

(١) وذلك بأن يُقَسَّمَ الجيشُ إلى طائفتين: طائفةٍ يدخلون معه في الصلاة، وطائفةٍ تَقِفُ أمام العدو تَحْرُسُ، فإذا قام إلى الركعة الثانية فارَقُوهُ وأَتَمُّوا صلاتهم، ثم انصرفوا نحو العدو فوقَفُوا مكان الطائفة التي تَحْرُسُ، ثم تأتي الطائفةُ التي تَحْرُسُ إلى الإمامِ وهو على قيامه في الركعة الثانية فتُصَلِّي معه الركعة التي بقيت، فإذا جَلَس للتشهد قامت فأتت بالركعة التي بَقِيَتْ عليها وجلست معه للتشهد، ثم سَلَّمَ بها، هذا تَفْصِيلُ هذا الوجه كما جاءت به السُّنة. [المؤلف]

٣- وُجُوبُ صَلاةِ الجَمَاعَةِ حَضَرًا وسَفَرًا في حال الخوفِ والأمْنِ.

٤- وُجُوبُ حَمْلِ السلاحِ حال صلاةِ الخوفِ على الطائفتين.

٥- وُجُوبُ أَخْذِ الحَذَرِ أيضًا على الطائفة الثانية.

٦- جَوَازُ وضعِ السِّلاحِ للعُذْرِ أو التَّأَذِّي مع وجوب أَخْذِ الحَذَرِ حِينَئِذ.

٧- بَيانُ ما يُكِنُّه الكُفَّارُ للمؤمنين من مَحَبَّةِ غَفْلَتِهِمْ عن مَصَالِحِهِمْ حتى يَقْضُوا عليهم.

٨- شِدَّةُ حُنْقِ الكفار على المؤمنين وعَدَاوَتِهِمْ لهم.

٩- أن على المؤمنين أن يَعْتَبِرُوا بما يُكِنُّهُ أعداؤهم الكفار من مَوَدَّةِ القضاءِ عليهم فلا يَغْتَرُّوا بهم.

١٠- وَعِيدُ الكفار بِمَا أَعَدَّهُ الله لهم من العَذَابِ المُهِينِ في الدنيا والآخرة.

***

النَّوْعُ الحَادِي عَشَرَ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الخَامِسَةِ:

١٠٨-١١٢- ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ
﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ۚ ٱجْتَبَٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَءَاتَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ
وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٢٢﴾ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ
مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ إِنَّمَا جُعِلَ ٱلسَّبْتُ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَإِنَّ رَبَّكَ
لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النحل:١٢٠-١٢٤].

النَّوْعُ الحَادِي عَشَرَ: أي: مِنْ آياتِ الصلاة، ومَوْضُوعُهُ: صَلَاةُ الجُمُعَةِ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٠٨- ١١٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾: هُوَ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، سَبَقَ ذِكْرُهُ في تَفْسِيرِ الآية رقم (١٠٥).

﴿أُمَّةً﴾: إِمَامًا وقُدْوَةً.

﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾: مُدِيمًا لطاعَتِهِ مع التَّعْظِيمِ والخُشُوعِ.

﴿حَنِيفًا﴾: مَائِلًا عن الشِّرْكِ إلى الإخلاصِ.

﴿وَلَمْ يَكُ﴾: أَيْ: لَمْ يَكُنْ، فَحُذِفَتِ النُّونُ تَخْفِيفًا.

﴿مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾: مِنَ المُتَّخِذِينَ لله شَرِيكًا في العِبَادَةِ أو غَيْرِهَا.

﴿ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ﴾: مُعْتَرِفًا مُثْنِيًا على الله بها.

والأَنْعُمْ: جَمْعُ نِعْمَةٍ، وهي: ما يَتَنَعَّمُ به الإنسانُ مِنْ رِزْقِ الله وإِحْسَانِهِ إليه.

﴿ٱجْتَبَٰهُ ﴾: اخْتَارَهُ واصْطَفَاهُ.

﴿وَهَدَىٰهُ ﴾: دَلَّهُ وأَرْشَدَهُ بما أَوْحَاهُ إِلَيْهِ.

﴿صِرَٰطٍ﴾: طَرِيقٍ.

﴿مُّسْتَقِيمٍ ﴾: مُعْتَدِلٍ لا اعْوِجَاجَ فِيهِ، وهُوَ تَوْحِيدُ الله والقيامُ بِطَاعَتِهِ.

﴿ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾: ما تَحْسُنُ به أُمُورُهُ من نِعِمِ الدُّنْيَا والذِّكْرِ الحَسَنِ.

﴿لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾: لمن فَرِيقِ الصَّالحين الذين أَعَدَّ الله لَهُمُ الجَنَّةَ، والصالحُ: من قَامَ بِحُقُوقِ الله وحقوق العِبَادِ.

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾: أَعْلَمْنَاكَ عَنْ طَرِيقِ الوَحْي، والخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾: شَرِيعَتَهُ، وهي: تَوْحِيدُ اللهِ وطَاعَتِهِ.

﴿حَنِيفًا﴾: حَالٌ مِنْ إبْرَاهِيمَ، وسَبَقَ مَعْنَاهَا.

﴿ إِنَّمَا جُعِلَ ﴾: أَيْ: صُيِّرَ مُعَظَّمًا، وإِنَّما أداةُ حَصْرٍ.

﴿ٱلسَّبْتُ ﴾: أي: يومُ السَّبْتِ بَدَلًا عن يومِ الجُمُعَةِ، والمَعْنَى: إِنَّما شُرِعَ تَعْظِيمَ يوم السبت.

﴿عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾: أَيْ: اليهودُ اخْتَلَفُوا فيه على نَبِيِّهِمْ حيث اخْتَارُوهُ بدلًا عن يومِ الجمعة فأُلْزِمُوا به.

﴿لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾: لَيَقْضِي بينهم بِبَيَانِ المُحِقِّ مِنْهُمْ، ومُجَازَاة كُلٍّ بما يَسْتَحِقُّ. واللام المفتوحة للتوكيد.

﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: قِيامُ الساعةِ، سُمِّيَ بذلكَ لِقِيَامِ النَّاسِ فيه من قُبُورِهِمْ وقيام الأَشْهَادِ وإقامَةِ العَدْلِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُثْنِي اللهُ تَعالَى عَلَى نَبِيِّهِ وخَلِيلِهِ إبراهيمَ ﷺ بأَنَّه إمامٌ وقُدْوَةٌ في الخَيْرِ، مُدِيمٌ لطاعَةِ الله تَعالَى مَعَ التَّعْظِيمِ والخُشُوعِ، مُخْلِصٌ في عِبَادَتِهِ غَيْرُ مُشْرِكٍ، مُعْتَرِفٌ بِنِعَمِ الله تَعالَى غَيْرُ مُنْكِرٍ، ومِنْ أَجْلِ ذَلِكَ اصطفاهُ اللهُ واخْتَارَهُ، وفَتَحَ له بابَ الهِدَايَةِ إلى دِينِهِ، وأَثَابَهُ على ذَلِكَ بما آتاهُ مِنْ حَسَنَةِ الدُّنيا، وكَوْنُهُ من الصَّالِحِينَ في الآخرة، ثُمَّ بِمَا أَوْحَاهُ إلى رَسُولِهِ وخَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ ذِي الرِّسَالَةِ الخَالِدَةِ أن يَتَّبِعَ شريعةَ إبراهيمَ في كَوْنِهِ مُخْلِصًا لله غَيْرَ مُشْرِكٍ به -عزَّ وجلَّ-؛ ثُمَّ بَيَّنَ تَعالَى أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ بَدَلًا عن الجمعة على من اخْتَارُوه واخْتَلَفُوا فِيهِ عَلَى نَبِيِّهِمْ وهم اليهود، فحُرِمُوا بذلكَ فَضِيلَةَ الجمعة، وسَيَرْجِعُونَ إلى الله فَيَحْكُمُ بينهم يوم القيامة فيما كانوا فِيه يَخْتَلِفُونَ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- فَضِيلَةُ إبراهيمَ -عليه الصلاة والسلام-.

٢- أَنَّهُ كانَ إِمَامًا وقُدْوَةً في الخَيْرِ.

٣- أَنَّهُ كان مُدِيمًا لطَاعَةِ الله بِخُشُوعٍ وتَعْظِيمٍ.

٤- أَنَّهُ كانَ مُخْلِصًا للهِ تَعالَى غَيْرَ مُشْرِكٍ.

٥- أَنَّهُ قَائِمٌ بِشُكْرِ أَنْعُمِ الله تَعالَى.

٦- فَضِيلَةُ القِيامِ بهَذِهِ الصِّفَاتِ الجَلِيلَةِ.

٧- نِعْمَةُ الله على إبْرَاهِيمَ باصْطِفَائِهِ وهِدَايَتِهِ.

٨- إِثَابَةُ اللهِ إبراهيمَ بِمَا أَعْطَاهُ في الدُّنْيَا والآخرة، ومِنْهُ أَمْرُ اللهِ النَّبِيَّ ﷺ أنْ يَتَّبعَ مِلَّتَهُ.

٩- كَمالُ مِلَّةِ إبراهيمَ المَبْنِيَّةِ على الإخْلَاصِ حيثُ أُوحِيَ إلى النَّبِيِّ ﷺ باتِّبَاعِهَا.

١٠- فَضِيلَةُ يومِ الجُمُعَةِ، وأنَّ تَفْضِيلَهُ مِنْ مِلَّةِ إبراهيم، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

١١- أَنَّ تَفْضِيلَ يومِ السَّبْتِ بَدَلًا عن الجمعة كان بِسَبَبِ الاختلافِ على الأَنْبِيَاءِ لا لأَفْضَلِيَّتِهِ على الجُمُعَةِ.

١٢- إِثْبَاتُ الجَزَاءِ والحُكْمِ بَيْنَ الناسِ يومَ القيامَةِ فيما اخْتَلَفُوا فِيهِ.

* * *

الآيَةُ السَّادِسَةُ إِلى الثَّامِنَة:

١١٣-١١٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٌ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًاۚ قُلۡ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيۡرٌ مِّنَ ٱللَّهۡوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِۚ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [الجمعة:٩-١١].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١١٣- ١١٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿نُودِىَ﴾: نَادَى المُؤَذِّنُ، والنِّدَاء: رَفْعُ الصَّوْتِ.

﴿لِلصَّلَوٰةِ﴾: أَيْ: صَلَاةِ الجُمُعَةِ.

﴿يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾: يومٌ مَعْرُوفٌ، سُمِّيَ بذلك لأنَّه اجْتَمَعَ فيه من العِبَادَاتِ وتَقْدِيرَاتِ الله ما لم يجتمعْ في غَيْرِهِ.

﴿فَٱسۡعَوۡاْ﴾: بَادِرُوا بالمُضِيِّ.

﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾: أَيْ: الخُطْبَةِ والصَّلاةِ.

﴿وَذَرُواْ﴾: اتْرُكُوا.

﴿ٱلۡبَيۡعَ﴾: أَيْ: عقْدَ المُبَايَعاتِ.

﴿ذَٰلِكُمۡ﴾: أَيْ: سَعْيُكُمْ إلى ذكرِ اللهِ وتَرْكِكِمُ البيعَ.

﴿خَيۡرٌ﴾: أَفْضَلُ وأحسنُ عَاقِبَةً.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: أيْ: إن كنتم ذَوِي عِلْمٍ فلن يَخْفَى عَلَيْكُمْ ذلك.

﴿قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾: فُرِغَ مِنْهَا.

﴿فَٱنتَشِرُوا﴾: تَفَرَّقُوا في مَصَالِحِكُمْ بعد اجْتِمَاعِكُمْ.

﴿وَٱبْتَغُوا﴾: اطْلُبُوا.

﴿فَضْلِ ٱللَّهِ﴾: من رِزْقِهِ بالكَسْبِ الحلالِ.

﴿وَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ﴾: كونوا على ذكرٍ لَهُ بِقُلُوبِكُمْ وأَلْسِنَتِكُمْ وجَوارِحِكُمْ ولا يُلْهِيَنَّكُمْ طلبُ الرِّزْقِ عن ذلك.

﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أي: لأجلِ.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تَفُوزُونَ بالمَطْلُوبِ وتَسْلَمُونَ من المَكْرُوهِ.

﴿رَأَوْا﴾: أَبْصَرُوا، والضَّمِيرُ للصحابة الذين كانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في صَلاةِ الجُمُعَةِ.

﴿تِجَـٰرَةً﴾: سِلْعَةً يَتْجَرُ فيها.

﴿أَوْ لَهْوًا﴾: عَمَلًا يُلْهِي من التَّصْفِيقِ ودَقِّ الطُّبُولِ عند قدوم عِيرِ التجارة.

﴿ٱنفَضُّوٓا﴾: تَفَرَّقُوا ذَاهِبِينَ.

﴿إِلَيْهَا﴾: أَيْ: إِلَى التِّجَارَةِ.

﴿قَآئِمًا﴾: واقِفًا تَخْطُبُ.

﴿مَا عِندَ ٱللَّهِ﴾: أَيْ: الذِي عِنْدَ اللهِ تَعالَى مِنَ الثَّوَابِ والأَجْرِ.

﴿خَيْرٌ﴾: أَفْضَلُ وأَحْسَنُ عَاقِبَةً.

﴿خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾: أفضلُ المُعْطِينَ عطاءً لِكَثْرَةِ عَطَائِهِ ودَوَامِه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى عِبادَهُ المؤمنينَ إذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ لصلاةِ الجُمُعَةِ أن يُبَادِرُوا بالمُضِيِّ إلى الخُطْبَةِ والصَّلَاةِ، لما فِيهِمَا من ذِكْرِ الله تَعالَى والتَّذْكِيرِ بآيَاتِهِ، وأنْ يَتْرُكُوا البيعَ والشراءَ، فإن ذلكَ خَيْرٌ لهم لما فيه من الثوابِ الجَزِيلِ والأجْرِ العظيمِ، ومَا يُرِيدُونَهُ من البيعِ والشراءِ يُدْرَكُ بعدَ الصلاة، فإذا قُضِيَتْ فلْيَتَفَرَّقُوا في الأرضِ ويَطْلُبُوا رِزْقَ الله تَعالَى على وَجْهٍ لا يُلْهِيهِمْ عن ذِكْرِ الله -عزَّ وجلَّ-، فَلْيَذْكُرُوا الله كَثِيرًا لِيَفُوزُوا بمَطْلُوبِهِمْ ويَنْجُوا من كُلِّ مَكْرُوه، ثُمَّ ذَكَرَ الله تَعالَى حالًا وَقَعَتْ للصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- حينَ كانُوا مع النَّبِيِّ ﷺ وهو يَخْطُبُ لصَلاةِ الجمعةِ، وكانوا في حَاجَةٍ وضِيقٍ من العَيْشِ فَقَدِمَتْ عِيرٌ من الشَّامِ وضُرِبَتْ لها الطُّبُولُ فَخَرَجُوا إليها، لِمَا فِيهِمْ مِنَ الحَاجَةِ وضِيقِ العَيْشِ لِيَنَالُوا منها، وأَمَرَ الله تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ أن يَقُولَ لَهَمْ: ﴿مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ الأذانِ لصلاةِ الجُمُعَةِ(١).

٢- وُجُوبُ المُضِيِّ إلى صَلاةِ الجُمُعَةِ حينَ الأذانِ لـهَا.

---

(١) في صحيح البخاري عن السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: كَانَ النِّدَاءُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الإِمَامُ عَلَى المِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى الزَّوْرَاءِ. الزَّوْرَاءُ: مَوْضِعٌ في سُوقِ المَدِينَةِ. [المؤلف]

٣- وُجُوبُ تَرْكِ البَيْعِ والشراءِ حِينَئِذٍ، ويَلْحَقُ بهمَا كُلُّ ما يُلْهِي عن المُضِيِّ إليها.

٤- مَشْرُوعِيَّةُ الخُطْبَةِ لصلاةِ الجمعة والقِيامِ فِيهَا، **وَهَذِه الأَرْبَعُ[1] محِلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.**

٥- حُسْنُ تَعْلِيمِ الله تَعالَى لِعِبَادِهِ حيث قَرَنَ الحُكْمَ ببيانِ حِكْمَتِهِ ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

٦- طَلَبُ الانْتِشَارِ في الأَرْضِ لابْتِغَاءِ الرِّزْقِ.

٧- الأَمْرُ بالإِكْثَارِ من ذِكْرِ الله تَعالَى حَتَّى حِينَ طَلِبِ الرِّزْقِ لِيَمْنَعَهُ ذلك من التَّكَسُّبِ الحرامِ.

٨- أنَّ كَثْرَةَ ذِكْرِ اللهِ من أسبابِ الفَلاحِ.

٩- الْعِتَابُ اللَّيِّنُ للصحابة الَّذِينَ انْفَضُّوا إلى التِّجَارَةِ وتَرَكُوا النبي ﷺ قَائِمًا.

١٠- أنَّ ما عِنْدَ الله تَعالَى مِنَ الثَّوَابِ والأَجْرِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ ومِنَ التِّجَارَةِ.

١١- كَمَالُ فَضْلِ الله تَعالَى وُجُودِهِ.

***

---

(١) أي رقم: ١، ٢، ٣، ٤. [المؤلف]

النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

١١٦-١١٧- ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى:١٤-١٥].

النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُه: صَلَاةُ العِيدَيْنِ.

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ١١٦- ١١٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قَدْ﴾: حَرْفُ تَحْقِيقٍ وتَأْكِيدٍ.

﴿أَفْلَحَ﴾: فَازَ بِمَطْلُوبِهِ، ونَجَا مِمَّا يَكْرَهُ.

﴿تَزَكَّىٰ﴾: تَطَهَّرَ مِنَ الشِّرْكِ والمَعْصِيَةِ والأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، ومِنْ ذلك أنْ يَتَزَكَّى بِدَفْعِ صَدَقَةِ الفِطْرِ.

﴿وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ﴾: ذَكَرَ الله تَعالَى باسِمْهِ، ومِنْ ذلكَ التَّكْبِيرُ قَبْلَ صلاةِ العِيدِ.

﴿فَصَلَّىٰ﴾: أَيْ: فَأَقَامَ الصلاةَ، ومِنْ ذَلِكَ إِقَامَةُ صَلاةِ العِيدِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُؤَكِّدُ اللهُ تَعالَى الفَلَاحَ لِكُلِّ مَنْ زَكَّى نَفْسَهُ بالتَّطَهُّرِ من الشِّرْكِ والمَعْصِيَةِ والأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، وذَكَرَ الله تَعالَى بِقَلْبِهِ ولسانه وأَقَامَ الصلاةَ، وكانَ عُمَرُ بْنُ عبد العزيز -رحمه الله- يَأْمُرُ النَّاسَ بإخراجِ صَدَقَةِ الفِطْرِ ويَتْلُو هذه الآية ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْقِيقُ الفَلاحِ لِـمَنِ اتَّصَفَ بهذه الصِّفَاتِ الثلاثِ: التَّزَكِّي، وذِكْرُ اسمِ اللهِ، والصَّلَاةِ.

٢- أنَّ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ صَدَقَةَ الفِطْرِ والتَّكْبِيرَ قَبْلَ صلاةِ العِيدِ وصَلَاةِ العِيدِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادُ بالآيتين.

* * *

الآيَةُ الثَّالِثَةُ إِلى الخَامِسَةِ:

١١٨-١٢٠- ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١
فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ﴾ [الكوثر:١-٣].

تَفْسِيرُ البَسْمَلَةِ والآياتِ رقم ١١٨- ١٢٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ﴾: أَيْ: بِكُلِّ اسمٍ مِنْ أسماءِ الله تَعالَى، والبَاءُ للاسْتِعَانَةِ، والجَارُّ والمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: بِسْمِ اللهِ أَقْرَأُ.

﴿ٱللَّهِ﴾: أي: المَعْبُودُ محَبَّةً وتَعْظِيمًا.

﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾: ذُو الرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ، والرَّحْمَةُ صِفَةٌ تَقْتَضِي العَطْفَ والإِحْسَانَ.

﴿ٱلرَّحِيمِ﴾: الرَّاحِمِ لِمَنْ شَاءَ.

﴿أَعۡطَيۡنَٰكَ﴾: الفَاعِلُ اللهُ تَعالَى والمُخَاطَبُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿ٱلۡكَوۡثَرَ﴾: نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ.

﴿فَصَلِّ﴾: الفَاءُ عَاطِفَةٌ وفِيهَا مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ، والصَّلاةُ مَعْرُوفَةٌ، وتَشْمَلُ صَلاةَ العِيدِ.

﴿لِرَبِّكَ﴾: لِخَالِقِكَ، المَالكِ لكَ، المُدبِّرِ لأُمُورِكَ.

﴿وَٱنۡحَرۡ﴾: عَظِّمْ لِرَبِّكَ بالنَّحْرِ لَهُ والذَّبْحِ.

﴿شَانِئَكَ﴾: مُبْغِضَكَ.

﴿هُوَ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ التَّوْكِيدَ والحَصْرَ.

﴿ٱلْأَبْتَرُ﴾: الأَذَلُّ المُنْقَطِعُ من كُلِّ خَيْرٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

مَعْنَى البَسْمَلَةِ: أَبْتَدِئ قِرَاءَتِي مُسْتَعِينًا بِكُلِّ اسمٍ مِنْ أسماءِ اللهِ تَعالَى مُثْنِيًا عليه بِمَا اتَّصَفَ بِهِ مِنْ رَحْمَةٍ واسِعَةٍ شامِلَةٍ لِجَمِيعِ الخَلْقِ واصِلَةٍ لِمَنْ شَاءَ من عِبَادِهِ مُتَوَسِّلًا إليه بهذَا الثَّنَاءِ أن يَرْحَمَنِي بالمَعُونَةِ على ما ابْتَدَأْتُ بِهِ.

مَعْنَى السُّورَةِ: يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى عَنْ نَفْسِهِ خَبَرًا مُؤَكَّدًا بأَنَّهُ أَعْطَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ الكَوْثَرَ، وهُوَ: نَهْرٌ في الجَنَّةِ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، عَلَيْهِ خِيامُ اللؤْلُؤِ، حَصْبَاؤُهُ اللؤْلُؤُ، وتُرَابُهُ المِسْكُ، ثُمَّ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ له ويَتَقَرَّبُ إليه بالنَّحْرِ شَكْرًا له تعالى على هذه النِّعْمَةِ الكَبِيرَةِ التي أَعْطَاهُ، ويُؤَكِّدُ -سُبحَانهُ- أَنَّ الأَبْتَرَ الأَذَلَّ هُوَ مَنْ أَبْغَضَ النبي صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

ج- ما يُسْتَفَادُ مِنَ البَسْمَلَةِ والسُّورَةِ:

١- إِثْبَاتُ ما تَضَمَّنَتْهُ البَسْمَلَةِ مِنْ أسماءِ الله وصِفَاتِهِ، وهي: اللهُ، الرحمنُ، الرحيمُ.

٢- بَيانُ مِنَّةِ اللهِ العَظِيمَةِ على رسوله محمد ﷺ بإِعْطَائِهِ الكَوْثَرَ.

٣- وُجُوبُ شِكْرِ الله تَعالَى عَلَى نِعَمِهِ.

٤- أنَّ العَمَلَ الصَّالِحَ من صَلاةٍ ونَحْرٍ مِنْ شُكْرِ الله تَعالَى، ومِنْ ذَلِكَ صَلاةُ العِيدِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالسورة.

٥- وُجُوبُ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٦- مُعَاقَبَةُ مَنْ أَبْغَضَهُ بالذُّلِّ والانْقِطَاعِ من كُلِّ خَيْرٍ.

***

النَّوْعُ الثَّالِثَ عَشَرَ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

١٢١-١٢٢- ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ۩﴾ [فصلت:٣٧-٣٨].

النَّوْعُ الثَّالِثَ عَشَرَ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: صَلاةُ الكُسُوفِ.

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ١٢١- ١٢٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ﴾: مِنْ للتَّبْعِيضِ.

﴿ءَايَٰتِهِ﴾: عَلامَاتُ قُدْرَتِهِ وحِكْمَتُهُ ورَحْمَتُهُ.

﴿لَا تَسْجُدُوا۟﴾: لا نَاهِيَةٌ.

﴿تَسْجُدُوا۟﴾: تَخِرُّوا سَاجِدِينَ، والسُّجُودُ مَعْرُوفٌ.

﴿خَلَقَهُنَّ﴾: أَوْجَدَهُنَّ، أي: اللَّيْلُ والنَّهارُ، والشَّمْسُ والقَمَرُ.

﴿إِيَّاهُ﴾: أَيْ: اللهُ، وهُوَ مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لـ﴿تَعْبُدُونَ﴾ قُدِّمَ عَلَيْهِ لإفادَةِ الاخْتِصَاصِ.

﴿تَعْبُدُونَ﴾: تَذَلَّلُونَ حُبًّا وتَعْظِيمًا.

﴿ٱسْتَكْبَرُوا۟﴾: تكَبَّرُوا عَنِ السُّجُودِ للهِ وتَعَاظَمُوا، والهَمْزَةُ والسِّينُ للمبالغة.

﴿فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾: أَيْ: المَلائِكَةُ المُقَرَّبُونَ.

﴿يُسَبِّحُونَ لَهُۥ﴾: يُقَدِّسُونَهُ بأَنْوَاعِ العِبَادَةِ التِي تَعَبَّدَهُمْ بِهَا.

﴿لَا يَسْـَٔمُونَ﴾: لا يَمَلُّونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبيِّنُ اللهُ تَعالَى أَنَّ مِنْ آياتِهِ الدَّالَّةِ على قُدْرَتِهِ وحِكْمَتِهِ ورَحْمَتِهِ تلك الآياتُ الأَرْبَعُ: اللَّيْلُ بظَلامِهِ وهُدُوئِهِ، والنَّهَارُ بِضِيَائِهِ وحَرَكَتِهِ، وما بينهما مِنْ تَعَاقُبٍ واخْتِلَافٍ لمَصَالِحِ العباد، والشَّمْسُ بِضِيَائِهَا وحَرَارَتِهَا، والقَمْرُ بِنُورِهِ وبُرُودَتِهِ ومَا فِي سَيْرِهِمَا من انْتِظَامٍ وتَعَاقُبٍ لمصالح العبادِ، ويَنْهَى عِبَادَهُ أَنْ يَسْجُدُوا للشَّمْسِ أو القَمَرِ، ويَأْمُرُهُمْ أن يَسْجُدُوا للهِ وَحْدَهُ الذي خَلَقَهُنَّ، فَهو أَحَقُّ بالعِبَادَةِ من تلك المخلوقاتِ لمَنْ أَرادَ أن يَتَعَبَّدَ حَقًّا، ثُمَّ يُبيِّنُ تَعالَى أَنَّ الناسَ إِنِ اسْتَكْبَرُوا عَنْ عبادَةِ اللهِ وَحْدَهُ، فإِنَّ اللهَ تَعالَى لَهُ عِبادٌ يَتَعَبَّدُونَ له بالليل والنهار وهُمُ المَلائِكَةُ المُقَرَّبُونَ، الذين لا يَمَلُّونَ من عِبَادَةِ الله -عزَّ وجلَّ-.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- أَنَّ اللَّيْلَ والنَّهَارَ والشَّمْسَ والقمرَ من آياتِ الله تَعالَى.

٢- تَحْرِيمُ السُّجُودِ للشَّمْسِ والقمر، وهُوَ مِنَ الشِّرْكِ الأكبرِ.

٣- وُجُوبُ إِفْرَادِ الله تَعالَى وَحْدَهُ بالسُّجُودِ، لأَنَّهُ الخالقُ وَحْدَهُ فلا يكونُ السُّجُودُ لِغَيْرِ الخالقِ.

٤- أنَّ الشَّمْسَ والقمرَ مَخْلُوقَانِ للهِ تعالى فَمَا يَحْدُثُ فيهِمَا مِنْ كُسُوفٍ فهو من الله تعالَى، فيَجِبُ أنْ يَكُونَ السجودُ عِنْدَ ذلك لله تعالَى لا للشَّمْسِ والقَمْرِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٥- أنَّ تَحْقِيقَ العِبَادَةِ للهِ تعالَى لا يَكُونُ مع الإشراكِ بِهِ.

٦- أنَّ مَنْ تَكَبَّرَ عَنْ عِبَادَةِ الله تعالَى فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شيئًا.

٧- أنَّ لله تَعالَى عِبَادًا مُقَرَّبِينَ لا يَمَلُّونَ عِبَادَتَهُ لَيْلًا ولا نهارًا.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

١٢٣- ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء:٥٩].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٢٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿مَنَعَنَآ﴾: جعلَنا نَتْرُكُ.

﴿أَن نُّرْسِلَ﴾: أن نَأْتِيَ.

﴿بِٱلْـَٔايَـٰتِ﴾: بالمُعْجِزَاتِ التي اقْتَرَحَهَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لتَأْيِيدِ نُبُوَّتِهِ.

﴿كَذَّبَ بِهَا﴾: أَنْكَرَهَا، أَيْ: الآياتِ المُقْتَرَحَةِ.

﴿ٱلْأَوَّلُونَ﴾: أَيْ: الأُمَمُ السَّابِقَةُ.

﴿وَءَاتَيْنَا﴾: أَعْطَيْنَا.

﴿ثَمُودَ﴾: قَبِيلَةٌ قَدِيمَةٌ تَسْكُنُ الحِجْرَ شَمَالِيَّ الجزيرةِ العربيةِ، وكَانُوا قَبْلَ زَمَنِ إبراهيمَ الخَلِيلِ -عليه الصلاة والسلام- بَعَثَ اللهُ إليهم صَالِحًا فَدَعَاهُمْ إلى عِبَادَةِ الله فَطَلَبُوا مِنْهُ آيَةً فقال: ﴿قَالَ هَـٰذِهِۦ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿١٥٥﴾ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء:١٥٥-١٥٦].

﴿ٱلنَّاقَةَ﴾: الأُنْثَى مِنَ الإِبِلِ.

﴿مُبْصِرَةً﴾: ظَاهِرَةً وَاضِحَةً يُبْصِرُهَا من رآها.

﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾: كَفَرُوا بِهَا واعْتَدَوْا عَلَيْهَا فَعَقَرُوهَا.

﴿بِٱلْأَيَٰتِ﴾: بالعَلامَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَتِنَا الخَارِقَةِ للعادَةِ، ومِنْهَا كُسُوفُ الشَّمس والقَمر.

﴿إِلَّا تَخْوِيفًا﴾: أَيْ: لِتَخْوِيفِ العِبَاد مِنَ المَعَاصِي وعُقَوبَاتِهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كَانَ مِنْ جُمْلَةِ عِنَادِ قُرَيْشٍ وتَعَنُّتِهِمْ أن طَلَبُوا من النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بآيَةٍ وقالوا كما قَصَّ اللهُ عنهم: ﴿وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإسراء:٩٠-٩١]، إلى آخِرِ مَا ذَكَرَ الله عَنْهُمْ في سُورَةِ الإسراءِ من الآية رقم (٩٠) إلى رقم (٩٤)، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى أَنَّ حِكْمَةَ الله تَعالَى تَأْبى أَنْ يأتي بهذه الآياتِ المُقْتَرَحَةِ، لأَنَّ مَنْ قَبْلَهُمْ سَأَلُوهَا فلمَّا أُتُوا بِهَا كَذَّبُوا بها فَأَهْلَكَهُمُ الله تَعالَى، وسُنَّةُ اللهِ في خَلْقِهِ واحِدَةٌ، فَلَوْ أَتَى بالآياتِ الَّتِي اقْتَرَحُوهَا لكَذَّبُوا بها كَمَا كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ ثم لعَاجَلَهُمْ بالعُقُوبَةِ كما عَاقَبَ مَنْ قَبْلَهُمْ، وأَظْهَرُ مِثَالٍ لذلك قِصَّةُ ثَمُودِ قَوْمِ صالحٍ حِينَ طَلَبُوا مِنْهُ آيةً فأَرَاهُمُ الناقةَ فكَفَرُوا بِهَا وعَقَرُوهَا، فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فأَصْبَحُوا في دِيارِهِمْ جاثِمِينَ، ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أنه لا يُرْسِلُ بالآياتِ الدَّالَّةِ على قُدْرَتِهِ الخَارِقَةِ لِـمَا جَرَتْ به العَادَةُ كالكُسُوفِ، والزَّلَازِلِ، والفَيَضَانَاتِ، والصَّوَاعِقِ وغيرها، إلا لِتَخْوِيفِ العِبَادِ مِنْ مَعَاصِيهِمْ وعُقُوبَاتِهَا لعلهم يَرْجِعُونَ إلى الله تَعالَى.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أَنَّ اللهَ تَعالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يأتي بِمَا اقْتَرَحَهُ المُشْرِكُونَ من آيات.

٢- أنَّ حِكْمَتَهُ أَبَتْ ذَلِكَ لأنَّ مُقْتَرِحِيهَا سَيُكَذِّبُونَ بها كما كَذَّبَ بها من قِبْلِهِمْ.

٣- أَنَّهُمْ لو أُتُوا بِهَا ثُمَّ كَذَّبُوا لَعُوجِلُوا بالعَذَابِ كما جَرَى لثمود.

٤- كَمَالُ البَيَانِ في كَلامِ الله -عزَّ وجلَّ- بِضَرْبِ الأَمْثَالِ القَرِيبَةِ المَعْلُومَةِ.

٥- أَنَّ اللهَ تَعالَى يُرْسِلُ بالآياتِ الخَارِقَةِ للعادَةِ لِتَخْوِيفِ العِبَادِ، ومِنْ ذَلِكَ كُسُوفُ الشَّمْسِ والقَمَرِ، كَمَا أَخْبَرَ بِه النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا عِبَادَهُ»(١)، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

* * *

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، رقم (٩٠١).

الآيَةُ الرَّابِعَةُ إِلَى السَّادِسَةِ:

١٢٤-١٢٦- ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كِسْفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا يَقُولُوا۟ سَحَابٌ مَّرْكُومٌ ﴿٤٤﴾ فَذَرْهُمْ حَتَّىٰ يُلَٰقُوا۟ يَوْمَهُمُ ٱلَّذِى فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴿٤٥﴾ يَوْمَ لَا يُغْنِى عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [الطور:٤٤-٤٦].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٢٤- ١٢٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَإِن يَرَوْا۟﴾: يُبْصِرُوا، والضَّمِيرُ للكُفَّارِ.

﴿كِسْفًا﴾: قِطَعًا.

﴿سَاقِطًا﴾: نَازِلًا إلى الأرضِ.

﴿سَحَابٌ﴾: أَيْ: هَذَا سَحَابٌ، فَهُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ مُبْتَدَأ محْذُوفٍ.

﴿مَّرْكُومٌ﴾: مجْمُوعٌ بَعْضُهُ فوقَ بعضٍ لكَثَافَتِهِ وسَوَادِهِ.

﴿فَذَرْهُمْ﴾: فاتْرُكْهُمْ، وهُوَ أَمْرُ تهْدِيدٍ.

﴿يُلَٰقُوا۟﴾: يُعَايِنُوا.

﴿يُصْعَقُونَ﴾: يَهْلَكُونَ.

﴿لَا يُغْنِى﴾: لا يَدْفَعُ.

﴿كَيْدُهُمْ﴾: مَكْرُهُمْ وخِدَاعُهُمْ.

﴿يُنصَرُونَ﴾: يُمْنَعُونَ من العَذَابِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا أقامَ اللهُ الحُجَّةَ والبَرَاهِينَ على مَنْ كَذَّبُوا رَسُولَهُ محمدًا ﷺ، وأَبْطَلَ جَمِيعَ ما شَبَّهُوا بِهِ بيَّن ما هم عليه من العِنَادِ، وأَنَّهُمْ لن يؤمِنُوا مَهْمَا رَأَوْا من الآيات حتَّى إِنَّهُمْ لَوْ رَأَوْا القِطَعَ تَنْزِلُ من السماءِ إلى الأرض، مَا رَأَوْا بِذَلِكَ بأسًا ولا رَفَعُوا له رَأْسًا، بل قَالُوا: هَذَا سَحَابٌ مَرْكُومٌ جَرَتْ به العَادَةُ وليسَ إِنْذَارًا ولا عَذَابًا، ثُمَّ هَدَّدَهُمُ الله تَعالَى بِمَا أَمَرَ بِهِ رَسُولَهُ أن يَدَعَهُمْ على ما هُمْ عَلَيْهِ من الضَّلالِ حَتَّى يَأْتِيَ يومُ هَلاكِهِمْ فيُعَايِنُوا العَذَابَ ولا يُمْكِنُهُمُ الخلاصُ منه بِكَيْدٍ ولا اسْتِنْصَارٍ، وما أَشَدَّ التَّقَارُبِ بينَ حالِ هؤلاءِ وحالِ من لا يَرْفَعُونَ بالكُسُوفِ رَأْسًا ولا يُحَرِّكُونَ بِهِ نَفْسًا، ويقولون: هُوَ أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ عَادِيٌّ معلومٌ بالحِسَابِ، فكَيْفَ يكونُ إِنْذَارًا وتخويفًا؟ أفنَسِيَ هؤلاءِ أنَّ الكُسُوفَ وإن عُلِمَ بالحِسَابِ فإنَّ الذي قَدَّرَهُ هو الله تَعالَى لِيُخَوِّفَ بِهِ عِبَادَهُ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بُلُوغُ هؤلاءِ المُكَذِّبِينَ لرَسُولِ الله ﷺ أَقْصَى غَايَةِ الكُفْرِ والعِنَادِ.

٢- أَنَّهُمْ لَوْ رأوا الآياتِ بأَعْيُنِهِمْ مِنَ السَّماءِ ما آمَنُوا بِهَا ولا تَحَرَّكَتْ لها نُفُوسُهَمْ.

٣- أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ هذه الآياتِ عَلى الأُمُورِ المُعْتَادَةِ التي لم يُقْصَدْ بِهَا الإنذارُ والتَّخْوِيفُ.

٤- أنَّ مَنْ حَمَلَ كُسُوفَ الشَّمْسِ والقمرِ على الأمْرِ المُعْتَادِ الَّذِي لا يُقْصَدُ بِهِ التَّخْوِيفُ فَهُو مُشَابِهٌ لهؤلاء المُكَذِّبِينَ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٥- تَهْدِيدُ هؤلاءِ المُكَذِّبِينَ المُعَانِدِينَ بما يُلَاقُونَهُ عِنْدَ هَلاكِهِمْ.

٦- أَنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ كَيْدًا ولا يَجِدُونَ نَاصِرًا حِينَ يَنْزِلُ بهم العَذَابُ.

النَّوْعُ الرَّابِعَ عَشَرَ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الثَّالِثَةِ:

١٢٧-١٢٩- ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَـٰلِهِۦ ۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلِ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْهِم مِّن قَبْلِهِۦ لَمُبْلِسِينَ ﴿٤٩﴾ فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَـٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الروم:٤٨-٥٠].

النَّوْعُ الرَّابِعَ عِشَرَ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: صلاةُ الاسْتِسْقَاءِ.

تَفْسِيرُ الآيات رقم ١٢٧ - ١٢٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ﴾: يَأْمُرُهَا فتَهِبُّ، والرِّيَاحُ: جَمْعُ رِيحٍ، وهُوَ نَسِيمُ الهَوَاءِ.

﴿فَتُثِيرُ﴾: فتُهِيجُ وتَرْفَعُ.

﴿فَيَبْسُطُهُۥ﴾: فَيَمُدُّهُ ويَنْشُرُهُ كالبِسَاطِ.

﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾: فِي العُلُوِّ.

﴿كَيْفَ يَشَآءُ﴾: أَيْ: عَلَى الكَيْفِيَّةِ التي شاءَهَا.

﴿كِسَفًا﴾: قِطعًا مُتَرَاكِمَةً.

﴿فَتَرَى﴾: فَتُبْصِرُ، والخِطابُ عَامٌّ لِكُلِّ مَنْ يَصِحُّ خِطَابُهُ.

﴿ٱلۡوَدۡقَ﴾: المَطَرَ.

﴿مِنۡ خِلَٰلِهِۦ﴾: مِن شُقُوقِهِ أَوْ مِنْ بَيْنِهِ.

﴿إِذَا هُمۡ﴾: إِذَا فُجَائِيَّةٌ تَدُلُّ عَلَى الفَوْرِيَّةِ والمبادَرَةِ.

﴿يَسۡتَبۡشِرُونَ﴾: يُسَرُّونَ ويُبَشِّرُ بَعْضُهُمْ بعضًا بِنُزُولِهِ.

﴿مِن قَبۡلِ أَن يُنَزَّلَ﴾: أَيْ: المَطَرَ.

﴿مِّن قَبۡلِهِۦ﴾: أَيْ: مِنْ قَبْلِ الاسْتِبْشَارِ.

﴿لَمُبۡلِسِينَ﴾: لآيِسِينَ مِنْ نُزُولِهِ.

﴿فَٱنظُرۡ﴾: أَيْ: نَظَرَ اعْتِبَارٍ.

﴿ءَاثَٰرِ﴾: عَوَاقِبِ.

﴿رَحۡمَتِ ٱللَّهِ﴾: أَيْ: المَطَرُ النَّازِلُ بِرَحْمَةٍ مِنَ اللهِ تَعالَى.

﴿يُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ﴾: يَجْعَلُ فِيهَا الحياةَ فتَنْبُتُ.

﴿إِنَّ ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: اللهُ الَّذِي أَحْيَا الأرضَ بعد مَوْتِهَا.

﴿لَمُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾: أي: الأَمْوَاتُ مِنَ الإنسِ والجِنِّ وغيرهم.

﴿قَدِيرٌ﴾: ذُو قُدْرَةٍ، وهِيَ: إيجَادُ الشَّيْءِ بِدُونِ عَجْزٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى عَنْ تَمَامِ قُدْرَتِهِ بإنزالِ المَطَرِ حيثُ يَأْمُرُ الرِّيَاحَ فتَهُبُّ، فَتُثِيرُ السَّحَابَ مِنَ البِحَارِ أو من حيثُ شاء الله تَعالَى، فيَنْشُرُهُ في السماءِ كما يشاءُ اللهِ تعالَى

ويَجْعَلُهُ قِطَعًا مُتَرَاكِمَةً، فَيَسْوَدُّ ويَدْلَهِمُّ ويَنْزِلُ المطرُ، فَتَرَاهُ يَخْرُجُ من خِلالَهِ، فيَسْتَبْشِرُ مَنْ يَنْزِلُ عليهم بعد أن كانوا آيِسِينَ مِنْهُ لتَأَخُّرِهِ عن عَادَةِ نُزُولِهِ، فَمَا أَعْظَمَ مَوْقِعِهِ مِنْ نُفُوسِهِمْ حِينَئِذٍ، فيَنْتُجُ مِنْ ذلكَ المَطَرِ من الآثَارِ ما يكونُ عِبْرَةً لِمَنِ اعْتَبَرَ فتُحْيَى بِهِ الأرْضُ من بعد مَوْتِهَا وتَنْبُتُ من كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ، ويَسْتَدِلُّ العَاقِلُ بذلك على قُدْرَةِ الله تَعالَى على إِحْيَاءِ المَوْتَى، وهُوَ عَلَى كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بَيانُ قُدْرَةِ اللهِ تَعالَى بإِنْزَالِ المَطَرِ.

٢- بَيَانُ كَيْفِيَّةِ إنشاءِ السَّحَابِ.

٣- أنَّ الرِّيَاحَ تُثِيرُ السَّحَابَ، فيَرْتَفِعُ في السَّمَاءِ ويَنْبَسِطُ ويَتَرَاكَمُ بأَمْرِ الله -عزَّ وجلَّ-.

٤- أنَّ المَطَرَ يَنْزِلُ من خِلالِ السَّحَابِ.

٥- شِدَّةُ حَاجَةِ العِبَادِ إلى المطرِ واسْتِبْشَارُهُمْ بِنُزُولِهِ.

٦- أنَّ المَطَرَ رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ تَعالَى بِعِبَادِهِ.

٧- أنَّ لَهُ أَعْظَمَ الأَثَرِ عَلَى العِبَادِ، وهَذِهِ الثَّلَاثُ[1] الفَوَائِدُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات[2].

---

(١) هي رقم: ٥، ٦، ٧. [المؤلف]

(٢) وجه الاستشهاد بها أنه إذا كان المطر بهذه المثابة؛ علم بذلك الحكمة من عناية الشرع بفعل وسائل نزوله، ومنها: صلاة الاستسقاء، كما يتبين أهمية صلاة الاستسقاء لأن وسائل طلب المُهِمِّ مُهِمَّةٌ. [المؤلف]

٨- أَنَّ إِحْيَاءَ اللهِ الأرضَ بَعْدَ مَوْتِهَا دَلِيلٌ على قُدْرَتِهِ على إِحْيَاءِ الأَمْوَاتِ.

٩- عُمُومُ قُدْرَةِ الله تَعالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ والخَامِسَةُ:

١٣٠-١٣١- ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَـٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ تَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل:٦٢-٦٣].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٣٠- ١٣١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿أَمَّن﴾: «أَمْ» بِمَعْنَى بل. «مَنْ»: اسْمُ اسْتِفْهَامٍ.

﴿ٱلْمُضْطَرَّ﴾: النَّازِلُ بِهِ ضَرُورَةٌ.

﴿دَعَاهُ﴾: طَلَبَهُ وَسَأَلَهُ إِزَالَةَ ضُرِّهِ.

﴿وَيَكْشِفُ﴾: يُزِيلُ.

﴿ٱلسُّوٓءَ﴾: مَا يَسُوءُ الإنسانَ مِنْ مَرَضٍ وضِيقٍ.

﴿خُلَفَآءَ﴾: جَمْعُ خَلِيفَةٍ، وهُوَ: الَّذِي يَخْلِفُ مَنْ سَبَقَهُ.

﴿أَءِلَـٰهٌ﴾: أَخَالِقٌ ومَعْبُودٌ، والهَمْزَةُ للاستفهام المُرادُ بِهِ النَّفْيُ المُتَضَمِّنُ للتَّحَدِّي.

﴿قَلِيلًا مَّا﴾: صِفَةٌ لمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: تَذَكَّرُونَ تَذَكُّرًا قَلِيلًا، ومَا زَائِدَةٌ لتَأْكِيدِ القِلَّةِ.

﴿تَذَكَّرُونَ﴾: أَيْ: تَتَّعِظُونَ.

﴿يَهْدِيكُمْ﴾: يَدُلُّكُمْ.

﴿ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾: جَمْعُ ظُلْمَةٍ، مِثْلُ ظُلْمَةِ الليلِ والسَّحَابِ، والبَرُّ: الجُزْءُ اليَابِسُ مِنَ الأرضِ، والبَحْرُ: المَاءُ الذي يَغْمُرُهَا.

﴿بُشْرًا﴾: جَمْعُ بَشِيرٍ، وهُوَ: المُخْبِرُ بِمَا يَسُرُّ، وذَلِكَ لأنها تُثِيرُ السَّحَابَ الذي يَنْزِلُ مِنْهُ المَطَرُ.

﴿بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِۦ﴾: أَيْ: أَمَامَ رَحْمَتِهِ.

﴿تَعَٰلَى﴾: عَلَا وتَنَزَّهَ.

﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾: عَمَّا يَجْعَلُونَهُ شَرِيكًا مَعَهُ، أو عَنْ شِرْكِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَتَحَدَّى اللهُ تَعالَى مَنْ جَعَلَ مَعه شُرَكَاءَ بِإِيضَاحِ أَنَّ هؤلاءِ الشُّرَكَاءِ لا يَمْلِكُونَ أن يُجِيبُوا المُضْطَّرَ إذا دعاهُمْ أو يَكْشِفُوا السُّوءَ، وأَنَّه لا يَسْتَطِيعُ ذلكَ إلا اللهُ وحده، ولَكِنْ هؤلاءِ المُشْرِكِينَ لا يَتَذَكَّرُونَ إلا قَلِيلًا، ويَتَحَدَّى كَذَلِكَ هؤلاءِ المُشْرِكِينَ أن يُثْبِتُوا مَنْ يَهْدِيهِمْ في ظلماتِ البَرِّ والبَحْرِ بِمَا وَضَعَ من علاماتٍ سَمَاوِيَّةٍ كالنُّجُومِ وأَرْضِيَّةٍ كالجِبَالِ، وكذلك مَنْ يُرْسِلُ الرِّيَاحَ مُقَدِّمَةً لِرَحْمَتِهِ بإنزالِ المَطَرِ، فَهَلْ يَسْتَطِيعُ هؤلاءِ المُشْرِكُونَ أَن يُثْبِتُوا أَحَدًا يَفْعَلُ ذلكَ سِوَى الله -عزَّ وجلَّ- المُنَزَّهِ المُتَعَالِي عن كل شريكٍ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- سِعَةُ رَحْمَةِ اللهِ تَعالَى بإجَابَةِ المُضطَّرِينَ إذا دَعَوْه، وكَشْفِ السُّوءِ لِمَنْ أَصَابَهُ.

٢- تَمَامُ قُدْرَةِ الله تَعالَى باسْتِخْلَافِ بعضِ الناسِ لبعضٍ في هَذِهِ الأرضِ.

٣- أنَّ هذه الأصنامَ التي جعَلَهَا المُشْرِكُونَ آلهَةً معَ الله لا تَسْتَطِيعُ ذلك.

٤- عِنَادُ المُشْرِكِينَ حيثُ لَمْ يَتَّعِظُوا مَعَ وُضُوحِ الحَقِّ.

٥- تَوْجِيهُ المُضطَّرِينَ إلى دُعاءِ الله -عزَّ وجلَّ- ومِنْهُ الدُّعَاءُ بِنُزُولِ الغَيْثِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٦- تَمَامُ نِعْمَةِ اللهِ تَعالَى بِهِدَايَةِ الخَلْقِ في ظُلُمَاتِ البَرِّ والبَحْرِ، وإِرْسَالِ الرِّيَاحِ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ.

٧- أَنَّهُ لا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ إلا اللهُ تَعالَى وَحْدَهُ.

٨- تَعَالى اللهُ -عزَّ وجلَّ- عَنِ الشِّرْكِ والأصْنَامِ.

***

النَّوْعُ الخَامِسَ عَشَرَ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الخَامِسَةِ:

١٣٢-١٣٦- ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ ﴿١٤﴾ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ [المؤمنون:١٢-١٦].

النَّوعُ الخَامِسَ عَشَرَ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصلاةِ، ومَوْضُوعُهُ: الجَنَائِزُ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٣٢- ١٣٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَلَقَدْ ﴾: اللَّامُ مُوطِّئَةٌ للقَسَمِ، وقَدْ للتَّحْقِيقِ، والتَّقْدِيرُ: واللهِ لَقَدْ.

﴿ٱلْإِنسَـٰنَ﴾: أَيْ: جِنْسُ الإنسانِ باعْتِبَارِ أَصْلِهِ آدَمَ.

﴿سُلَـٰلَةٍ﴾: خُلَاصَةٍ.

﴿مِّن طِينٍ﴾: صِفَةٌ لِسُلَالَةٍ، والطِّينُ: التُّرَابُ المَبْلُولُ بالماءِ.

﴿ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ ﴾: أَيْ: الإِنْسَانُ باعْتِبَارِ فَرْعِهِ بَنِي آدَمَ.

﴿نُطْفَةً﴾: أي: مَنِيًّا، وأَصْلُ النُّطْفَةِ: الماءُ الصَّافِي القَلِيلِ.

﴿قَرَارٍ﴾: مُسْتَقَرٌّ، وهُوَ الرَّحِمُ.

﴿مَّكِينٍ﴾: حَرِيزُ لا يَصِلُهُ تَغَيُّرٌ ولا فَسَادٌ.

﴿عَلَقَةً﴾: قِطْعَةٌ مِنْ دَمٍ.

﴿مُضْغَةً﴾: قِطْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ بِقَدْرِ مَا يُمْضَغُ.

﴿عِظَٰمًا﴾: جَمْعُ عَظْمٍ، وهُوَ مَعْرُوفٌ.

﴿فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا﴾: غَطَّيْنَاهُ بِهِ.

﴿أَنشَأْنَٰهُ﴾: طَوَّرْنَاهُ طَوْرًا جَدِيدًا.

﴿خَلْقًا ءَاخَرَ﴾: خَلْقًا مُغَايِرًا للأَوَّلِ حَيْثُ نُفِخَتْ فِيهِ الرُّوحُ فَصَارَ حَيًّا بَعْدَ أن كَانَ جَمَادًا.

﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ﴾: تَعَالَى وَكَثُرَ خَيْرُهُ.

﴿ٱلْخَٰلِقِينَ﴾: الْمُقَدِّرِينَ الصَّانِعِينَ.

﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: الْمَذْكُورُ مِنَ الأَطْوَارِ.

﴿تُبْعَثُونَ﴾: تُخْرَجُونَ أحياءً مِنْ قُبُورِكُم.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هَذِهِ الآياتِ الكريمةِ يُخْبِرُ الله تَعالَى خبرًا مُؤَكَّدًا، يُبَيِّنُ فِيهِ كَمَالَ قُدْرَتِهِ وحِكْمَتِهِ في تَطْوِيرِ خَلْقِ الإنسان من ابتداءِ أَصْلِهِ إلى غَايَتِهِ، فَذَكَرَ -سُبحَانهُ- أَنَّهُ ابْتَدَأَ خَلْقَ الإنسانِ من خُلاصَةِ الطِّينِ، خَلَقَ مِنْهُ آدمَ أَبَا الإنسانِ، ثُمَّ خَلَقَ نَسْلَهُ من مَنِيِّ الرِّجَالِ يَسْتَقِرُّ في أَرْحَامِ النساءِ، ثُمَّ يكونُ عَلَقَة قِطْعَةً مِنَ الدَّمِ، ثُمَّ يكونُ مُضْغَةً قِطْعَةً من اللَّحْمِ بقدر ما يَمْضُغُهُ الإنسان في فَمِهِ عِنْدَ الأكل، ثُمَّ يَكُونُ

عِظَامًا تُكْسَى لَحْمًا، وحِينَئِذٍ يَكونُ كَامَلَ الخِلْقَة مُتَهَيِّأً لنَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ، فيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحُ فيَتَطَوَّرُ إلى خَلْقٍ جَدِيدٍ فيَلْتَحِقُ بالأحياءِ بعدَ أن كانَ جَمادًا، فهذه أطوارٌ سَبْعَةٌ: الطِّينُ، والنُّطْفَةُ، والعَلَقَةُ، والمُضْغَةُ، والعِظَامُ وكِسْوتُها باللَّحْمِ، وإِنْشَاؤه خَلْقًا آخر بِنَفْخِ الروح فيه، وقَد أَثْنَى الله تَعالَى على نَفْسِهِ بعدَ اسْتِكْمالِ هذه الأطوارِ السبعةِ بأَنَّهُ تَعالَى أَحْسَنُ الخَالِقِينَ، ثُمَّ ذَكَر الطَّوْرَ الثَّامن وهو: الموتُ، ثُمَّ التَّاسِعُ وهو: البعثُ يوم القيامة للجَزَاءِ على الأعمال، ووصول كل إنسان إلى مُسْتَقَرِّهِ في الجنة أو النار.

وفي الصَّحِيحَيْنِ عن عبدِ الله بنِ مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: حَدَّثَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ وهو الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»(١).

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بَيَانُ حِكْمَةِ الله تَعالَى في تَطْوِيرِ خَلْقِ الإنسانِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٢٠٨)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، رقم (٢٦٤٣).

٢- بَيَانُ كَمالِ قُدْرَتِهِ تَعالَى في ذلك التَّطْوِيرِ.

٣- أنَّ الله تَعالَى أَحْسَنُ الخَالِقِينَ.

٤- أن الموتَ مآلُ كُلِّ حَيٍّ مِنْ بَنِي آدمَ، فاللائقُ بِه أنْ يَسْتَعِدَّ للمَوْتِ بالعَمَلِ الصالح، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٥- إثْبَاتُ البَعْثِ يوم القيامةِ ليُجَازَي الإنسانُ بِعَمَلِهِ.

***

الآيَةُ السَّادِسَةُ إِلَى السَّادِسَةَ عشْرَةَ:

١٣٧-١٤٧- ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴿٨٢﴾ رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿٨٣﴾ وَاجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴿٨٤﴾ وَاجْعَلْنِي مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ﴾ [الشعراء:٧٥-٨٥].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٣٧- ١٤٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قَالَ﴾: أَيْ: إِبْرَاهِيمُ الخَلِيلُ يخَاطِبُ قَوْمَهُ.

﴿أَفَرَءَيْتُم﴾: أَيْ: أَخْبِرُونِي، والهَمْزَةُ للاسْتِفْهَامِ والفاءُ عَاطِفَةٌ.

﴿مَّا كُنتُمْ﴾: أَيْ: الَّذِي كُنْتُمْ.

﴿تَعْبُدُونَ﴾: تَذَلَّلُونَ لهم بالعِبَادَةِ حُبًّا وتَعْظِيمًا من دُونِ الله تَعالَى.

﴿الْأَقْدَمُونَ﴾: الأَوَّلُونَ الأَسْبَقُونَ عَهْدًا.

﴿فَإِنَّهُمْ﴾: أيْ: مَا تَعْبُدُونَ.

﴿عَدُوٌّ لِّي﴾: أَيْ: أَعْدَاءٌ لِي.

﴿إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾: خَالِقَ العَالَمِينَ المَالِكَ لهم المُدَبِّرَ لأُمُورِهِمْ.

﴿الْعَالَمِينَ﴾: أَيْ: كُلُّ مَنْ سِوَى الله تَعالَى.

﴿خَلَقَنِى﴾: أَوْجَدَنِي من العَدَمِ.

﴿يَهْدِينِ﴾: يَدُلُّنِي ويُوَفِّقُنِي لِمَا فيه صَلاحِي في الدُّنْيَا والآخرة.

﴿يُطْعِمُنِى﴾: يُهَيِّئُ لِيَ الطعامَ فَأَطْعَمُهُ.

﴿وَيَسْقِينِ﴾: يُهَيِّئُ لِيَ الشَّرَابَ فأشْرَبُهُ.

﴿مَرِضْتُ﴾: اعْتَلَّتْ صِحَّتِي.

﴿يَشْفِينِ﴾: يُزِيلُ مَرَضِي.

﴿يُحْيِينِ﴾: يَبْعَثُنِي حَيًّا يومَ القِيامَةِ.

﴿أَطْمَعُ﴾: أَرْجُو بِحِرْصٍ.

﴿يَغْفِرَ﴾: يَتَجَاوَزَ ويَسْتُرَ.

﴿خَطِيٓـَٔتِى﴾: أَيْ: ذَنْبِي.

﴿يَوْمَ ٱلدِّينِ﴾: يَوْمَ الجَزَاءِ، وهُوَ يَوْمُ القِيَامَةِ.

﴿هَبْ لِى﴾: أَعْطِنِي.

﴿حُكْمًا﴾: أي: عِلْمًا أَعْرِفُ بِهِ الحُكْمَ وأَقْدِرُ عليه.

﴿بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾: بالقَائِمِينَ بِصَالحِ الأعمالِ.

﴿لِسَانَ صِدْقٍ﴾: أَيْ: قَوْلًا صَادِقًا أُذْكَرُ بِهِ بالثَّنَاءِ الحَسَنِ.

﴿فِى ٱلْءَاخِرِينَ﴾: فِي الأُمَمِ البَاقِينَ.

﴿وَرَثَةِ﴾: سَاكِنِي سُكُونًا تَامًّا كَسُكْنَي الوارِثِ لِـمَا مَلَكَهُ بالإِرْثِ.

﴿جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ﴾: جَنَّةِ سُرُورِ القُلُوبِ وتَرَفِ الأَبْدَانِ، وَسُمِّيَتْ جَنَّة لِكَثْرَةِ أشجارِهَا وعُلُوِّ قُصُورِهَا وخِيَامِهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَاليُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ -عليه السلام- أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ وهو يُحاجُّهُمْ مُتَهَكِّمًا بأصنامِهِمْ: أَخْبِرُونِي عن هَذِهِ الأصنامِ التِّي تَعْبُدُونَهَا منِ دونِ الله، فإنها لا تَنْفَعُ مَنْ تَوَلَّاهَا ولا تَضُرُّ مَنْ كَانَ لها عَدُوًّا، فها أنا قَدِ اتَّخَذْتُهَا عَدُوًّا ولنْ تَضُرَّنِي، أَمَّا رَبُّ العالمين الذي بِيَدِهِ الخَلْقُ والأمْرُ فإِنَّهُ وَلِيِّي، لأَنَّه الذي أَوْجَدَنِي بعدَ العَدَمِ ولم يَتْرُكْنِي، بل هو الذي يَهْدِينِ لَمَا فيه مَصَالِحُ دِينِي ودُنْيَاي، ويَجْلِبُ لي ما تَبْقَى بِهِ حَيَاتِي مِنَ الطَّعَامِ والشَّرَابِ والشِّفَاءِ منَ الأمْرَاضِ، وهُوَ الذي يَمْلِكُ أَمْرِي في الدنيا والآخرة فَيُمِيتُنِي ثم يُحْيِينِ، وهو الذي أَطْمَعُ أن يَشْمَلَنِي بِرَحْمَتِهِ بعد وَفَاتِي فَيَغْفِرَ لي ذُنُوبِي يومَ الجزاءِ يومَ القيامة، ثُمَّ تَوَجَّهَ إلى اللهِ تَعالَى أنْ يَمُنَّ عَلَيْهِ بالْعِلْمِ الَّذِي يَعْرِفُ به أحكامَ الله تَعالَى، وأن يُلْحِقَهُ بعِبَادِه الصَّالحين عَمَلًا وجَزاءً، وأنْ يَجْعَلَ له ثَنَاءً حسنًا صادقًا في الأمم الآخِرِينَ، وأنْ يَجْعَلَهُ مِمَّنْ يَسْكُنُونَ جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- فَضِيلَةُ إِبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ وقُوَّتُهُ في ذَاتِ الله تَعالَى.

٢- تَبَرُّؤُهُ مِنَ الأَصْنَامِ ومُعَادَاتُهُ لها.

٣- كَمَالُ وِلَايَتِه لله -عزَّ وجلَّ-.

٤- ثَنَاؤُهُ عَلَى اللهِ تَعالَى بما أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ من الخَلْقِ والرِّزْقِ والشفاءِ من الأمراض.

٥- أنَّ الشِّفَاءَ مِنَ الأمراضِ مِنْ عندِ الله تَعالَى، فَيَجِبُ الاعتمادُ عَلَيْه واللُّجُوءُ إليه بِطَلَبِ الشِّفَاءِ، وفِعْلِ الأشْيَاءِ التي جَعَلَها اللهُ تَعالَى سَبَبًا للشِّفَاء، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٦- أنَّ الحَياةَ والمَوْتَ بِيَدِ الله -عزَّ وجلَّ-.

٧- قُوَّةُ رَجَاءِ إبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ لمَغْفَرَةِ الله تَعالَى.

٨- سُؤَالُهُ رَبَّهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ الأحكامَ لِيَعْبُدَ الله بها ويَحْكُمَ بها.

٩- سؤَالُهُ اللهَ تَعالَى أَنْ يِلْحِقَهُ بالصَّالِحِينَ، وأَنْ يَجْعَلَهُ مَحَلَّ ثَنَاءٍ في الأُمَمِ ومن أهل الجنة.

١٠- أنَّ دُخُولَ الجَنَّةِ غَايةُ كُلِّ مَطْلُوبٍ.

***

الآيَةُ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ:

١٤٨- ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء:٨٢].

تَفْسِيرُ الآية رقم ١٤٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾: مِنْ لِبيانِ الجِنْسِ.

﴿ٱلْقُرْءَانِ ﴾: كَلامُ اللهِ تَعالَى المُنَزَّلُ على رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿شِفَآءٌ ﴾: بُرْءٌ مِنْ سُقْمٍ.

﴿وَرَحْمَةٌ ﴾: خَيْرٌ ومَصْلَحَةٌ.

﴿لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾: للمُصَدِّقِينَ العَامِلِينَ به.

﴿ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾: أَيْ: الْكَافِرِينَ تَكْذِيبًا أو اسْتِكْبَارًا.

﴿خَسَارًا ﴾: نَقْصًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى أَنَّهُ يُنَزِّلُ من هذا القُرآنِ الكَرِيمِ الذي أَوْحَاهُ إلى مُحمد ﷺ ما هو شِفَاءٌ لأَمْرَاضِ القُلوبِ من الجَهْلِ والغَفْلَةِ والانْحِرَاف، ولأَمْرَاضِ الأَبْدَانِ مِنَ الحُمَّى والأَوجَاعِ، ولأَمْرَاضِ النُّفُوسِ مِنَ الهَمِّ والحَزَنِ والوَسَاوِسِ، وما هو رَحْمَةٌ وخَيْرٌ ومَصْلَحَةٌ، لكنَّ ذلك الشفاءَ والرَّحْمَةَ للمؤمنين بِهِ خَاصَّةً أما الكافرون به فلا يَزِيدُهُمْ إلا نَقْصًا وَوَبَالًا لِكُفْرِهِمْ بِهِ واسْتِكْبَارِهِمْ عَنْه.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- عَظَمَةُ هَذَا القُرْآنِ وتَأْثِيرُهُ.

٢- أَنَّهُ بُرْءٌ من الأَسْقَامِ القَلْبِيَّةِ والبَدَنِيَّةِ والنَّفْسِيَّةِ، **وَهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٣- أنَّ الكَافِرِينَ بِهِ لا يَنْتَفِعُونَ بِهِ، ولا يَزِيدُهُمْ إلا خَسَارًا.

٤- بَرَكَةُ الإِيمانِ على المُؤْمِنِينَ.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ والتَّاسِعَةَ عَشْرَةَ:

١٤٩-١٥٠- ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:٦٨-٦٩].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٤٩- ١٥٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَأَوْحَىٰ ﴾: أَيْ: أَلْـهَمَ.

﴿ٱلنَّحْلِ﴾: حَشَرَاتٌ طَائِرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

﴿ٱتَّخِذِى﴾: اجْعَلِـي، وهُوَ أَمْرُ إِلْـهَامٍ.

﴿مِنَ ٱلْجِبَالِ﴾: مِنْ للتَّبْعِيضِ، والجِبَالُ مَعْرُوفَةٌ.

﴿بُيُوتًا﴾: جَمْعُ بَيْتٍ، وهو: المَسْكَنُ.

﴿يَعْرِشُونَ﴾: يَبْنُونَ مِنَ العُرُشِ للنَّحْلِ.

﴿ٱلثَّمَرَٰتِ﴾: أَيْ: ثَمَرَاتُ الشَّجَرِ.

﴿فَٱسْلُكِى﴾: فَادْخُلِي واطْرُقِي.

﴿سُبُلَ رَبِّكِ﴾: طُرُقَ رَبِكِّ التِي هَيَّأَهَا لكِ.

﴿ذُلُلًا﴾: جَمْعُ ذَلُولٍ، أَي: مُذَلَّلَةٌ لَكَ لا تَضِيعِينَ فيها، وهِيَ مَنْصُوبَةٌ عَلَى الحالِ مِنْ ﴿سُبُلَ رَبِّكِ﴾.

﴿مِنۢ بُطُونِهَا﴾: أَيْ: النَّحْلُ.

﴿شَرَابٌ﴾: أَيْ: مَشْرُوبٌ وهُوَ العَسَلُ.

﴿مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ﴾: مَا بَيْنَ أبيضَ وأحمرَ وأصفرَ.

﴿شِفَآءٌ﴾: بُرْءٌ مِنَ الأسْقَامِ.

﴿لَأٓيَةً﴾: لَعَلامَةً على قُدْرَةِ الله تَعالَى وحِكْمَتِهِ ورَحْمَتِهِ.

﴿يَتَفَكَّرُونَ﴾: يَتَدَبَّرُونَ بأفْكَارِهِمْ مَخْلُوقَاتِ الله -سُبحَانهُ-.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى عَنْ آيةٍ مِنْ آياتِهِ أَوْدَعَهَا في النَّحْلِ ذلكَ المَخْلُوقِ الضَّعِيفِ، حيثُ أَلْـهَمَهَا اللهُ تَعالَى أنْ تَجْعَلَ لها بُيُوتًا من الجبالِ ومِنَ الشَّجَر ومِمَّا يَبْنِي النَّاسَ لها، وأنْ تَسِيرَ مِنْ تِلْكَ البيوتِ في طَلَبِ الرِّزْقِ، فتَأْكُلَ مِنْ كلِّ الثمراتِ لا مِنْ ثَمَرَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وتَسْلُكَ الطُّرُقَ التي هَيَّأَهَا اللهُ لـهَا مُذَلَّلَةً مُسَخَّرَةً لا تَضِيعُ فِيهَا مَهْمَا بَعُدَتْ، ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى نِعْمَتَهُ بها على العبادِ حيثُ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا ذلكَ العَسَلُ اللَّذِيذُ الطَّعْمِ الحُلْوُ المَذَاقِ، المُخْتَلِفُ الألوانِ بحَسَبِ ألوانِ النَّحْلِ وغِذَائِهَا المُشْتَمِلِ على شِفَاءٍ كَثِيرٍ وعَظِيمٍ مِنَ المَرَضِ، ويُرْشِدُ الله تَعالَى إلى التَّفْكِيرِ في ذلك حتى تَتَبَيَّنَ آيةُ الله العظيمة فيه.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- بَيانُ رَحْمَةِ الله تَعالَى بإلْـهَامِ النَّحْلِ ما فِيهِ مَصَالِحُهَا، وتَسْهِيلِ الطُّرُقِ والغِذَاءِ لـهَا.

٢- أَنَّ فِي العَسَلِ شِفَاءً مِنَ المَرَضِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٣- بَيَانُ قُدْرَةِ الله تَعالَى حَيْثُ يُخْرِجُ مِنْ بُطُونِ هذا المَخْلُوقِ الضَّعِيفِ ذلكَ الشَّرابَ العَظِيمَ النافِعَ.

٤- دَعْوَةُ الإنسانِ للتَّفْكِيرِ في المخلوقاتِ لِيَعْرِفَ ما فِيهَا مِنْ آياتِ الله تَعالَى.

***

الآيةُ العِشْرُونَ:

١٥١- ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران:١٨٥].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٥١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾: كُلُّ جَسَدٍ ذِي رُوحٍ.

﴿ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾: مُدْرِكَةٌ طَعْمُهُ، والمَوْتُ: مُفَارَقَةُ الرُّوحِ للجَسَدِ.

﴿وَإِنَّمَا﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ.

﴿تُوَفَّوْنَ﴾: تُعْطَوْنَ عَلَى وَجْهِ التَّمامِ.

﴿أُجُورَكُمْ﴾: جَزَاءُ أَعْمالِكُمْ.

﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: سَبَقَ مَعْنَاهُ فِي الآيةِ رقم (١١٢).

﴿زُحْزِحَ﴾: نُحِّيَ وأُبْعِدَ.

﴿ٱلْجَنَّةَ﴾: دَارُ النَّعِيمِ التِي أَعَدَّهَا اللهُ للمُتَّقِينَ، سُمِّيَتْ بِذَلكَ لِكَثْرَةِ أشْجَارِهَا وعُلُوِّ قُصُورِهَا وخِيَامِهَا.

﴿فَازَ﴾: ظَفَرَ بِالمَطْلُوبِ ونَجَا مِنَ المَرْهُوبِ.

﴿مَتَٰعُ﴾: أَيْ: بِلْغَةٌ يَتبَلَّغُ بِهَا.

﴿ٱلْغُرُورِ﴾: الخِدَاعُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى مآلَ كُلِّ حَيٍّ في هذِه الدُّنْيَا أَنَّهُ المَوْتُ، ومُفَارَقَتُهَا إلى دَارِ البَقَاءِ التِي يُوَفَّى فيها كُلُّ عَامِلٍ أَجْرَهُ، وأَنَّ الظَّافِرَ بمَطْلُوبِهِ هو مَنْ نَجَا من النَّارِ وأُدْخِلَ الجنة، أما مَنْ تَمَتَّعَ بالدنيا وانْخَدَعَ بها فليسَ هُوَ الظَّافِرُ، فإِنَّمَا الدُّنْيَا مَتَاعٌ يَنْخَدِعُ به مَنْ يَنْخَدِعُ ثم يَزُولُ إلى غَيْرِ طائلٍ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أَنَّ المَوْتَ شَامِلٌ لِكُلِّ حَيٍّ فَجَدِيرٌ بالحَيِّ أَنْ يَسْتَعِدَّ له بالعَمَلِ الصالحِ والتَّطَهُّرِ مِنَ العملِ السَّيِّئ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٢- التَّرْغِيبُ في العَمَلِ الصالحِ الَّذِي بِه النَّجَاةُ من النَّارِ ودُخُولُ الجَنَّةِ.

٣- أَنَّ العَامِلَ قَدْ يُقَدَّمَ له شَيْءٌ مِنْ جَزَاءِ عَمَلِهِ، لَكِنَّ تَمَامَ الجَزَاءِ يومُ القيامةِ.

٤- إِثْبَاتُ يومِ القيامةِ والجَنَّةِ والنَّارِ.

٥- أَنَّ الفَوْزَ كُلُّ الفَوْزِ بالنَّجَاةِ من النَّار ودخول الجَنَّةِ.

٦- التَّرْغِيبُ في الآخِرَةِ والتَّزْهِيدُ في الدُّنْيَا.

٧- التَّحْذِيرُ من الاغْتِرَارِ في الدُّنْيَا وزَهْرَتِهَا.

***

الآيةُ الحَادِيَة وَالعِشْرُونَ:

١٥٢- ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [الأعراف:٢٦].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٥٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ ﴾: أَيْ: ذُرِّيَّتَهُ مِنْ ذُكُورٍ وإناثٍ.

﴿ءَادَمَ﴾: أَبُو البَشَرِ خَلَقَهُ الله تَعالَى بِيَدِهِ مِنْ تُرَابِ الأرض فَسَوَّاهُ بَشَرًا سَوِيًّا، وعَلَّمَهُ أسماءَ كُلِّ شَيْءٍ، وأَمَرَ الملائكةَ بالسُّجُودِ له، وأَسْكَنَهُ وزَوَّجَهُ حواءَ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَهْبَطَهُمَا مِنْهَا إلى الأرض بما جَرَى مِنْهُمَا لِحِكْمَةٍ بالِغَةٍ، فَبَثَّ اللهُ -سُبحَانهُ- ذُرِّيَتَهُمَا في الأرضِ، وجَعَلَ مِنْهُمُ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءَ والصالحينَ.

﴿أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ﴾: خَلَقْنَا لَكُمْ، وعَبَّرَ بالإنزال عَنِ الخَلْقِ، لأنَّ اللِّبَاسَ من الرِّزْقِ وهو في السَّماءِ، قالَ الله تعالى: ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات:٢٢].

﴿لِبَاسٗا﴾: أَيْ: مَلْبُوسًا.

﴿يُوَٰرِي﴾: يُغَطِّي.

﴿سَوۡءَٰتِكُمۡ﴾: عَوْرَاتِكُمْ.

﴿وَرِيشٗا﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿لِبَاسٗا﴾ أَيْ: وأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ رِيشًا، وهي: ثِيَابُ الجَمَالِ والزِّينَةِ.

﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾: أَيْ: التَّخَلُّقُ بِتَقْوَى اللهِ، وهي: طَاعَتُهُ بفعلِ أَمْرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ. سُمِّيَ لِبَاسًا لأَنَّهُ يَسْتُرُ عَوْرَاتِ الذُّنُوبِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: لِبَاسُ التَّقْوَى.

﴿خَيْرٌ﴾: أَفْضَلُ وأَنْفَعُ مِنْ لِبَاسِ البَدَنِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: مَا ذُكِرَ مِنَ اللِّبَاسِ.

﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾: عَلامَاتِ قُدْرَتِهِ وحِكْمَتِهِ ورَحْمَتِهِ.

﴿لَعَلَّهُمْ﴾: لَعَلّ للتَّعْلِيلِ.

﴿يَذَّكَّرُونَ﴾: أَيْ: يَتَّعِظُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَذْكُرُ الله تَعالَى بَنِي آدَمَ بِمَا أَنْزَلَ عليهم مِنَ اللِّبَاسِ الْمُتَنَوِّعِ، فَمِنْهُ: اللِّبَاسُ البَدَنِيُّ الضَّرُورِيُّ الَّذِي تُسْتَرُ به العَوْرَةُ، ومنه: اللِّبَاسُ البَدَنِيُّ الكَمَالِيُّ لِبَاسُ الجَمَالِ والزِّينَةِ، ومِنْهُ: اللِّبَاسُ المَعْنَوِيُّ لِبَاسُ تَقْوَى اللهِ تَعالَى، وهَذَا خَيْرُ الأَنْوَاعِ لأنه اللِّبَاسُ الباقِي الذي عليه مَدَارُ السَّعَادَةِ في الدنيا والآخرة، ثُمَّ يُبَيِّنُ تَعالَى أَنَّ هذه الأنواعَ وتَنَوُّعَ النَّاسِ فيها من آياتِ اللهِ تَعالَى الدَّالَّةِ على كَمَالِ قُدْرَتِهِ وحِكْمَتِهِ ورَحْمَتِهِ، وأن ذلك لِيُذَكِّرُ النَّاسَ بما فيها من آياتِ الله فَيَتَّعِظُوا بِهَا.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَذْكِيرُ بَنِي آدمَ بِمَا أَنْعَمَ اللهُ به عليهم مِنْ أَنْوَاعِ اللِّبَاسِ.

٢- أَنَّ هذا اللِّبَاسَ سَتْرٌ لِلْعَوَرَاتِ، وهُوَ شَامِلٌ لحالِ الحياةِ والموتِ حيثُ يُكَفَّنُ

بِهِ الميتُ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٣- أنَّ كَشْفَ العَوْرَةِ مِمَّا يَسُوءُ ويُنَافِي الفِطْرَةَ.

٤- جَوازُ لِبَاسِ ثِيَابِ الجَمَالِ والزِّينَةِ، وأنَّهُ مِنْ إِظْهَارِ نِعْمَةِ اللهِ تَعالَى.

٥- أنَّ التَّقْوَى لِبَاسٌ لِلْعَبْدِ يَسْتُرُ بِهَا عَوَرَاتِ الذُّنُوبِ.

٦- أنَّ لِبَاسَهَا خَيْرٌ مِنَ اللِّبَاسِ البَدَنِيِّ لأَنَّهُ أَصْلَحُ وأَبْقَى.

٧- وُجُوبُ مُرَاعَاةِ تَقْوَى اللهِ تَعالَى في اللِّبَاسِ بحيثُ لا يَلْبَسُ ثَوْبًا مُحَرَّمًا عليه وإن كانَ جَمِيلًا.

٨- أنَّ هَذَا اللِّبَاسَ الذي أَنْزَلَهُ الله وتَنَوَّعَ الناسُ فيه مِنْ آياتِ الله تَعالَى.

٩- أنَّ اللهَ تَعالَى أَنْزَلَ ذَلِكَ ونَوَّعَهُ لِيَتَّعِظَ الناسُ بذلك.

***

الآيَةُ الثَّانِيَة وَالعِشْرُونَ:

١٥٣- ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة:٨٤].

تَفْسِيرُ الآيَة رقم ١٥٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَلَا تُصَلِّ ﴾: لا نَاهِيَةٌ، والخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿مِّنْهُم ﴾: مِنَ المُنَافِقِينَ.

﴿أَبَدًا ﴾: ظَرْفٌ للدَّوَامِ في المُسْتَقْبَلِ وهو مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ ﴾.

﴿وَلَا تَقُمْ ﴾: لَا تَقِفْ للدُّعَاءِ أو غيره.

﴿قَبْرِهِۦٓ ﴾: مَكَانُ دَفْنِهِ بعدَ مَوْتِهِ.

﴿إِنَّهُمْ ﴾: أَيْ: المُنَافِقِينَ، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ للنَّهْي.

﴿ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ ﴾: جَحَدُوهُ، أو جَحَدُوا دِينَهُ.

﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾: خَارِجُونَ عن طاعةِ الله تَعالَى، والجُمْلَةُ في موضعِ نَصْبٍ على الحالِ مِن فَاعِلِ (مَاتُوا).

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كان من عَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ الصلاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ من المسلمين للدُّعَاءِ لَهُ والشَّفَاعَةِ له عِنْدَ الله بذلك، وكانَ يَخْرُجُ في جَنَائِزِهِمْ إلى المَقْبُرَةِ، ويقِفُ على القَبْرِ

ويَدْعُو للمَيِّتِ ويَقُولُ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَاسْأَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ»[1]. وفي هَذِهِ الآيَةُ يَنْهَاهُ اللهُ تَعالَى أنْ يُصَلِّيَ على أحدٍ مِنَ المُنَافِقِينَ، أو يَقِفُ عَلَى قَبْرِهِ للدُّعَاءِ أو المشاركةِ في الدَّفْنِ لأَنَّهُمْ ليسوا أهلًا للشَّفَاعَةِ لهم والدعاء، لِكُفْرِهِمْ باللهِ تَعالَى ومَوْتِهِمْ على ذلك.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ الصلاة عَلَى مَنْ مَاتَ مُؤْمِنًا والوُقُوفُ عَلَى قَبْرِهِ للدُّعَاءِ له.

٢- تَحْرِيمُ الصلاةِ عَلَى المُنَافِقِينَ والوُقُوفِ على قُبُورِهِمْ.

٣- أنَّ عِلَّةَ تَحْرِيمِ ذلك كُفْرُهُمْ باللهِ ومَوْتُهُمْ على الفِسْقِ، فيَلْحَقُ بهم كُلُّ كَافِرٍ مَاتَ على الكُفْرِ، وهَذِه الثَّلاثُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٤- حُسْنُ تَعْلِيمِ الله -عزَّ وجلَّ- حيثُ يَقْرِنُ الحُكْمَ بالْعِلَّةِ لِيَطْمَئِنَّ المُكَلَّفُ ويَعْرِفُ أسرارَ الشَّرِيعَةِ.

فَائِدَةٌ: سَبَبُ نُزُولِ الآية أَنَّهُ لـمَّا ماتَ رأسُ المُنَافِقِينَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبِيٍّ بن سَلُولٍ أتى ابْنُهُ عَبْدُ الله إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَهُ قَمِيصَهُ لِيُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ إياهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أنْ يُصَلِّيَ عَلَيهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فأَنْزَلَ الله تَعالَى هذه الآية ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾.

***

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجنائز، باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف، رقم (٣٢٢١).

الآيةُ الثَّالثةُ والعِشْرُونَ إلى السَّابِعَةِ والعشْرِينَ:

١٥٤-١٥٨- ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ [المائدة:٢٧-٣١].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٥٤- ١٥٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱتْلُ﴾: اقْرَأْ مُخْبِرًا لَـهُمْ، والخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿عَلَيْهِمْ﴾: عَلَى النَّاسِ.

﴿نَبَأَ﴾: خَبَرَ.

﴿ٱبْنَيْ ءَادَمَ﴾: وَلَدَيْهِ لصُلْبِهِ، وسبقَ ذِكرَ آدم في تفسير الآية (١٥٢).

﴿بِٱلْحَقِّ﴾: بالصِّدْقِ.

﴿إِذْ قَرَّبَا﴾: فَعَلا ما يَقْصِدَانِ به التَّقَرُّبَ إلى الله تعالى.

﴿قُرْبَانًا﴾: ما يُتَقَرَّبُ به من صَدَقَةٍ أو غيرها.

﴿فَتُقُبِّلَ﴾: أي: فتقَبَّلَ اللهُ، وقُبُولُ الشَّيءِ هو: الرِّضا بِهِ والإثَابَةُ عليه.

﴿أَحَدِهِمَا﴾: أَحَدُ الابْنَيْنِ.

﴿قَالَ﴾: أَيْ: الَّذِي لَمْ يُتَقَبَّلْ منه.

﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾: الخِطابُ للَّذِي تُقُبِّلَ منه، واللام مُوَطِّئَةٌ للقَسَمِ، والنُّونُ للتَّوْكِيدِ، والتَّقْدِيرُ: واللهِ لأَقْتُلَنَّكَ، أَيْ: لأُهْلِكَنَّكَ.

﴿قَالَ﴾: أي: الَّذِي تُقُبِّلَ منه.

﴿إِنَّمَا﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ، والحَصْرُ: إِثْبَاتُ الحُكْمِ للمَذْكُورِ دونَ غيره.

﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾: المُتَّخِذِينَ وِقَايَةً من عَذَابِهِ بالقيام بِطَاعَتِهِ.

﴿لَئِنۢ بَسَطتَ﴾: لَئِنْ مَدَدْتَ، واللامُ مُوَطِّئَةٌ للقَسَمِ، وإِنْ شَرْطِيَّةٌ، والتقديرُ: والله لئن.

﴿لِتَقْتُلَنِى﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ﴾: مَا نَافِيَةٌ، والجُمْلَةُ جَوَابُ القَسَمِ.

﴿إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾: أَخْشَى عِقَابَهُ، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِـمَا قَبْلَهَا.

﴿رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: سَبَقَ معناها في الآية (١٣٩).

﴿أُرِيدُ﴾: أَقْصِدُ.

﴿تَبُوٓأَ﴾: تَرْجِعَ.

﴿بِإِثْمِى﴾: بِذَنْبِي لَوْ قَتَلْتُكَ لِمِثْلِ هذا السبب، والمُرَادُ بِرُجُوعِهِ بإِثْمِهِ: خَلاصُ المَقْتُولِ مِنْهُ، أي: من ذلك الإِثْمِ، وإِثْمِكَ: ذَنْبِكَ بِقَتْلِكَ إِيايَ.

﴿أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ﴾: أَهْلِهَا الْمُسْتَحِقِّينِ لـهَا.

﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾: الْمُعْتَدِين.

﴿فَطَوَّعَتۡ﴾: فَسَهَّلَتْ.

﴿فَأَصۡبَحَ﴾: صَارَ.

﴿ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾: المَغْبُونِينَ.

﴿فَبَعَثَ﴾: فأَرْسَل.

﴿غُرَابًا﴾: طَائِرٌ مَعْرُوفٌ.

﴿يَبۡحَثُ﴾: يَنْبُشُ.

﴿لِيُرِيَهُۥ﴾: أَيْ: يُرِي الغُرابُ القاتلَ، أي: يجْعُلُه يَنْظُرُ بعَيْنِه.

﴿يُوَٰرِي﴾: يُغَطِّي، أي: القَاتِلُ.

﴿سَوۡءَةَ﴾: عَوْرَةَ.

﴿أَخِيهِ﴾: وهُوَ المَقْتُولُ.

﴿قَالَ﴾: أَيْ: القَاتِلُ.

﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ﴾: «يا» للتَّنْبِيهِ والتَّوَجُّعِ. «وَيْلَتَا»: هَلَاكِي، أُبْدِلَتِ الياءُ أَلِفًا.

﴿أَعَجَزۡتُ﴾: الهَمْزَةُ للاسْتِفْهَامِ المرادِ به النَّدَمُ. «عَجَزْتُ» عُدِمْتُ القُدْرَةَ.

﴿مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ﴾: شَبَهَهُ في الاهْتِدَاءِ للدَّفْنِ.

﴿ٱلنَّٰدِمِينَ﴾: الآسِفِينَ.

ب- المَعْنى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أن يَقُصَّ على النَّاسِ ما جَرَى لابْنَيْ آدم لِيَعْتَبِرُوا بِمَا في ذلكَ من الآيات، وذَلِكَ أن اثْنَيْنِ مِنْ بَنِي آدَمَ يُقَالُ لأحدهما: هَابِيلِ، وللثاني: قَابِيل، قَرَّبَا إلى الله تَعالَى قُرْبَانًا فتَقَبَّلَ الله من أحدهما، وهو هَابِيلُ على ما ذَكَرَهُ المفسرون، لأنَّ قُرْبَانَهُ تَمَّتْ فيه شُرُوطُ القَبُولِ، ولم يَتَقَبَّلِ اللهُ تعالَى مِنَ الثَّانِي لعَدَمِ تَمَامِ شُرُوطِ القَبُولِ في قُرْبَانِهِ، وعَلِمَا ذلك إِمَّا بِوَحْيٍ أوحاهُ الله تَعالَى إلى أَبِيهِمَا آدم، أو بِتَأَمُّلِ شُرُوطِ القَبُولِ في قُرْبَانِ كلٍّ منهما، فحَسَدَ المَرْدُودُ قُرْبَانُهُ أَخَاهُ وتَوَعَّدَهُ بالقَتْلِ، فنَبَّهَهُ أخوه إلى شَرْطِ قَبُولِ العَمَلِ، وهُو: تَقْوَى الله تَعالَى في فِعْلِهِ بِحَيْثُ يَعْمَلُهُ مُخلصًا له فيه تابعًا لشريعته، وبَيَّنَ له أَنَّهُ لو جَرَى ذَلِكَ لَهُ وتُقُبِّلَ منه دُونَهُ لم يَبْسُطْ إليه يده ليقتله، لأنه يخاف اللهُ تَعالَى، بَيَّنَ له ذلك لَعَلَّهُ يَخْجَلُ ويَخَافُ اللهَ تَعالَى، ثُمَّ حَذَّرَهُ مِنْ عُقُوبَةِ الآخِرَةِ بأنَّ قَتْلَهُ إِيَّاهُ يكونُ سَبَبًا لرُجُوعِهِ بالإثم، وكونُهُ مِنْ أصحابِ النَّارِ لظُلْمِهِ وعُدْوَانِهِ ولم يَنْفَعْ فيه هذا التَّحْذِيرُ، بل ما زالتْ نَفْسُهُ تُسَوِّلُ له وتُسَهِّلُ له قَتْلَ أخيه لتَمَكُّنِ الحَسَدِ من قَلْبِهِ فقَتَلَهُ، فلم يَظْفَرْ بمَطْلُوبِهِ، بل صَارَ خَاسِرًا مَغْبُونًا لاكتِسَابِهِ إِثْمًا على إِثْمٍ؛ قال المُفَسِّرُونَ: لَـمَّا قَتَلَهُ تَحَيَّرَ كيف يعملُ بِهِ، لأَنَّهُ أَوَّلُ مَيِّتٍ من بَنِي آدمَ فأَدْرَكَتْهُ رَحْمَةُ الله تَعالَى وحِكْمَتُهُ لتنفيذِ ما أرادَهُ لمَوْتَى بني آدم مِنَ الدَّفْنِ، فأَرْسَلَ غُرَابًا يَبْحَثُ في الأرض بمِنْقَارِهِ أو رِجْلَيْهِ. قال المُفَسِّرُونَ: وكانَ عِنْدَهُ غُرَابٌ مَيِّتٌ فألْقَاهُ في الحُفْرَةِ التي بَحَثَهَا ودَفَنَهُ، والقَاتِلُ لأخيه يَنْظُرُ إليه، وحِينَئِذٍ دَعَا بالوَيْلِ ونَدِمَ عَلَى قُصُورِهِ أن يكون مِثْلَ الغُرَابِ في الاهتداء إلى دَفْنِ أَخِيهِ وتَأَسَّفَ عَلَى حَالِهِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- اشْتِمَالُ القرآنِ الكريمِ على القِصَصِ النَّافِعَةِ المُتَضَمِّنَةِ للعِبْرَةِ للمُعْتَبِرِينَ.

٢- أَنَّهُ ليس عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عِلْمِ الغَيْبِ إِلَّا ما عَلَّمَهُ الله تَعالَى.

٣- أن قَبُولَ العملِ مَشْرُوطٌ بِتَقْوَى الله تَعالَى في أَدائِهِ بحيثُ يكونُ خالصًا لله مُتَّبِعًا فيه شَرِيعَتِهِ.

٤- أنَّ الحَسَدَ مَوْجُودٌ في بَنِي آدم مُنْذُ البَطْنِ الأَوَّلِ منهم.

٥- أنَّ الحَسَدَ يَجُرُّ إلى عَوَاقِبَ وَخِيمَةٍ إذا لم يَنْتَهْ عنه الحاسِدُ.

٦- مِنَّةُ اللهِ على المَقْتُولِ في هذه القِصَّةِ بِتَقْوِيَةِ قَلْبِهِ حيثُ لم يَنْزَعِجْ بتَهْدِيدِه بالقَتْلِ.

٧- فَضِيلَةُ المَقْتُولِ في هذه القِصَّةِ حيثُ أَسْدَى النَّصِيحَةَ إلى قَاتِلِهِ في حين أنه يُهَدِّدُهُ بالقَتْلِ.

٨- أنَّ الخوفَ مِنَ الله تَعالَى يَمْنَعُ الخوفَ من العُدْوَانِ.

٩- فَضِيلَةُ المَقْتُولِ في هذه القصة، حيثُ كانَ يُمْكِنُهُ أن يُقَابِلَ العُدْوَانَ بمِثْلِهِ لولا خَوْفُ اللهِ تَعالَى.

١٠- أَنَّ قَتْلَ المؤمنِ سَبَبٌ لدُخولِ النَّارِ.

١١- أنَّ النَّفْسَ الأَمَّارَةَ بالسُّوءِ تُسَهِّلُ العُدْوَانَ لصَاحِبِهَا.

١٢- وُجُوبُ الحَذَرِ من تَسْهِيلِ النَّفْسِ العُدْوانَ لِصَاحِبِهَا.

١٣- أنَّ الحَاسِدَ هو المَغْبُونُ باعتدائه على المَحْسُودِ.

١٤- أنَّ رَحْمَةَ الله تَعالَى سَبقَتْ غَضَبَهُ، لأَنَّهُ هَيَّأَ للقاتلِ مَا يُبيِّنُ له ما يَصْنَعُ بالقَتِيلِ.

١٥- ضَعْفُ ابنُ آدَمَ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ العِلْمِ، لأنَّ الذي دَلَّهُ على الدَّفْنِ حيوانٌ طَائِرٌ.

١٦- مَشْرُوعِيَّةُ دفنِ المَيِّتِ.

١٧- أنَّ بَدَنَ المَيِّتِ كُلُّهُ عَوْرَةٌ تَجِبُ مُوَارَاتُهُ، وهاتان الفَائِدَتَانِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآياتِ.

١٨- أَنَّ القَتْلَ لا يُخْرِجُ القاتلَ مِنَ الإيمانِ.

١٩- أنَّ عَاقِبَةَ العُدْوانِ الأسفُ والأَحْزَانُ.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ إِلَى الحَادِيَةِ والثَّلاثِينَ:

١٥٩-١٦٢- ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا ﴿٢٦﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ شَٰمِخَٰتٍ وَأَسْقَيْنَٰكُم مَّآءً فُرَاتًا ﴿٢٧﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾[1] [المرسلات:٢٥-٢٨].

تفسير الآيات رقم ١٥٩- ١٦٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أَلَمْ نَجْعَلِ﴾: أَلَمْ نُصَيِّرْ، والاسْتِفْهَامُ للتَّقْرِيرِ.

﴿كِفَاتًا﴾: سِتْرًا.

﴿أَحْيَآءً﴾: جَمْعُ حَيٍّ، وهو: مَنْ فِيهِ الرُّوحُ.

﴿وَأَمْوَٰتًا﴾: جَمْعُ مَيِّتٍ، وهُوَ: مَنْ فَارَقَتْهُ الرُّوحُ، وهُمَا مَنْصُوبَانِ على الحال من الضميرِ المحذوفِ، والتَّقْدِيرُ: كِفَاتَكُمْ أَحْياءً وأَمْواتًا.

﴿رَوَٰسِىَ﴾: جَمْع رَاسٍ، أي: ثَابِتٍ، وهي الجِبَالُ.

﴿شَٰمِخَٰتٍ﴾: عَالِيَاتٍ.

﴿فُرَاتًا﴾: عَذْبًا.

﴿وَيْلٌ﴾: هَلاكٌ.

﴿يَوْمَئِذٍ﴾: أَيْ: يومَ إِذْ يَكُونُ الفَصْلُ.

﴿لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾: للمُنْكِرِينَ ما أخبرَ اللهُ به عن يَوْمِ الفَصْلِ وغيره.

---

(١) تكررت هذه الآية في السورة عشر مرات زيادة في الترهيب، ولأن كل جملة قبلها إما خبر صادق أو محسوس واقع لا يتطرق إلى واحد منهما تكذيب. [المؤلف]

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُقَرِّرُ الله تَعالَى على عِبَادِهِ ما امْتَنَّ به عليهم من المَنَافِعِ والمصالح في هذه الأرض، حيثُ جَعَلَهَا سِتْرًا لَـهُمْ في محُيَاهُمْ ومَمَاتِهِمْ، يَسْتَتِرُونَ بها في الحياة في الدُّورِ والقُصُورِ وفي المَوْتِ فِي القبورِ فِي بَطْنِ الأرضِ، فلا يُلْقَوْنَ على ظَهْرِهَا جُثَثًا كما تُلْقَي جِيَفُ البهائمِ، وجَعَلَ فيها جِبَالًا ثَابِتة لا تُزْعَزِعُهَا الرياحُ، عاليةٌ تَحْجُبُ عنهم ما يَضُرُّهُمْ من تَقَلُّبَاتِ الجو، بل ومن الأعداء أحيانًا، وأَسْقَى عِبَادَهُ ذلك الماءَ العَذْبَ مما يَنْزِلُ من السماءِ أو يَنْبُعُ من الأرض، وبعد تَقْرِيرِ هَذِهِ النِّعَمِ المعلومة بالحِسِّ والمشاهدة يَتَوَعَّدُ الله تَعالَى المُكَذِّبِينَ بما أَخْبَرَ بِهِ عن اليوم الآخر وغيره، الذين مِنْ واجِبِهِمْ بعدَ أن شَاهَدُوا نِعَمَ الله تعالَى أن يُصَدِّقُوا ويُطِيعُوا.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بَيانَ نِعَمِ الله تَعالَى على عِبَادِهِ بما أَعْطَاهُمْ مِنَ المصالحِ والمنافع في هذه الأرض.

٢- أنَّ مِنْ نِعَمِ الله جَعْلَ الأرضِ سَتْرًا للأحياءِ في الدُّورِ وللأَمْوَاتِ في القبور، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآياتِ.

٣- بَيانُ نِعْمَةِ الله تَعالَى بالجِبَالِ ورُسُوِّها وعُلُوِّهَا.

٤- بَيانُ نِعْمَةِ الله تَعالَى بِمَا يَسَّرَ لنا مِنْ شُرْبِ الماءِ العَذْبِ.

٥- أنَّ ما حَصَلَ لنا مِن نِعَمٍ فَكُلُّهُ مِنَ الله -عزَّ وجلَّ-.

٦- وَعِيدُ المُكَذِّبِينَ بالهلاكِ يوم القيامة.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةُ والثَّلاثُونَ إلَى الثَّامِنَةِ والثَّلاثِينَ:

١٦٣-١٦٩- ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ ﴿١٧﴾ مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطْفَةٍ خَلَقَهُۥ فَقَدَّرَهُۥ ﴿١٩﴾ ثُمَّ ٱلسَّبِيلَ يَسَّرَهُۥ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقْبَرَهُۥ ﴿٢١﴾ ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ ﴿٢٢﴾ كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾(1) [عبس:١٧-٢٣].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٦٣- ١٦٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿قُتِلَ﴾: أُهْلِكَ أو لُعِنَ، والجُمْلَةُ خَبَرِيَّةٌ، وقِيلَ: دُعَائِيَّةٌ بلفَظِ الخَبَرِ.

﴿ٱلْإِنسَٰنُ﴾: المُرَادُ به جِنْسُ الإنسانِ، وقيل: الكَافِرُ.

﴿مَآ أَكْفَرَهُۥ﴾: ما تَعَجُّبِيَّةٌ، أي: ما أَعْظَمَ كُفْرِهِ، والكفر: إِنْكَارُ الخَبَرِ أو الاسْتِكْبَارُ عَنِ الطَّاعَةِ.

﴿مِنْ أَىِّ شَىْءٍ﴾: اسْتِفْهَامٌ بمَعْنَى التَّحْقِيرِ.

﴿خَلَقَهُۥ﴾: ابْتَدَأَ إيجَادَهُ.

﴿نُّطْفَةٍ﴾: أَي: مَنِيٍّ، والنُّطْفَةُ في الأصل: المَاءُ القَلِيلُ الصَّافِي.

﴿فَقَدَّرَهُۥ﴾: جَعَلَهُ ذَا تَقْدِيرٍ في تَكْوِينِهِ ونُمَوِّهِ الجِسْمِيِّ والعَقْلِيِّ.

﴿ٱلسَّبِيلَ﴾: الطَّرِيقَ، أي: طَرِيقُ مَصَالِحِهِ الدِّينِيَّةِ والدُّنْيَوِيَّةِ.

﴿يَسَّرَهُۥ﴾: سَهَّلَهُ له بِبَيَانِ الطريقِ وإِعْدَادِهِ لسُلُوكِهَا.

---

(١) وردت (كلا) في القرآن ثلاثًا وثلاثين مرة، كلها في النصف الأخير منه. [المؤلف]

﴿أَمَاتَهُۥ﴾: صَيَّرَهُ إلى المَوْتِ.

﴿فَأَقْبَرَهُۥ﴾: صَيَّرَهُ إلى القَبْرِ، وهو: مَدْفَنُ الأمْوَاتِ، والفَاءُ للتَّرْتِيبِ والتَّعْقِيبِ.

﴿أَنشَرَهُۥ﴾: أَخْرَجَهُ حَيًّا من قَبْرِهِ.

﴿كَلَّا﴾: حَرفُ رَدْعٍ وزَجْرٍ.

﴿لَمَّا يَقْضِ﴾: لم يفعل، أي: الإنسانُ(١).

﴿مَآ أَمَرَهُۥ﴾: أي: ما أَمَرَهُ الله تَعالَى من التَّصْدِيقِ والطاعة.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عَنْ هلاكِ الإنسانِ بِمَا ارْتَكَبَهُ من الكُفْرِ الشديد، حيثُ كَذَّبَ رَبَّهُ بالبعث يوم القيامة، وبَيَّن -سُبحَانهُ- عِظَمَ ذلك الكُفْرِ لكونه صادرًا عن عِنَادٍ واسْتِكْبَارٍ مع وضوح قدرة الله تَعالَى على ما كَذَّبَ به هذا الكافر، فإنَّ الذي ابْتَدَأَ خَلْقَهُ من هذه النُّطْفَةِ الحَقِيرَةِ المَهِينَةِ، وقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا بَاهِرًا في تَكْوِينِهِ ونُمُوِّهِ الجِسْمِيِّ والعَقْلِيِّ، ثُمَّ يَسَّرَ له الطريقَ لمَصَالِحِه الدِّينِيَّةِ والدنيوية، وأَعَدَّهُ لسُلُوكِهَا بما أعطاه مِنْ عَقْلٍ وقُدْرَةٍ، وأَنْزَلَ عليه من الشَّرَائِعِ، ثم نَقَلَهُ من الحياةِ إلى الموتِ، ثم صَيَّرَهُ إلى القبور وأَكْرَمَهُ بالدَّفْنِ فيها فهو -سُبحَانهُ- قَادِرٌ على إِحْيَائِهِ وإخراجه مِنْ قَبْرِه حَيًّا بمجردِ مَشِيئَتِهِ؛ فَهَذَا الإنسانُ الكافرُ لَمْ يفعلْ ما أَمَرَهُ الله به من التَّصْدِيقِ والطَّاعَةِ.

---

(١) ذكر ابن كثير أن معنى الآية: أنَّ الله تَعالَى لم يَنْشُرِ الخلق الآن؛ لأنه تَعالَى لم يَقْضِ ما أَمَرَ به كَوْنًا من وجود العالم الذي قَدَّرَ وجوده قبل يوم القيامة، فإذا قَضَاهُ وانتهى العالم المُقَدَّرُ وجوده نشر الله الخلق، وعليه فيكون الضمير في ﴿يَقْضِ﴾ راجعًا إلى الله تَعالَى وهذا مَعْنًى جَيِّدٌ وواضح جدًا، وهو أنسبُ من جَعْلِ الضَّمِيرِ راجعًا للإنسان، لأنه يفيد أن الله تَعالَى لم يترك نَشْرَ الإنسان عجزًا، ولكن لأَنَّهُ لم يقض ما أمره، فإذا قَضَاهُ على ما تقتضيه حكمته نَشَرَهُ، ويؤيد ذلك التعبير بـ﴿لَمَّا﴾ المفِيدَةُ لقُرْبِ حصول المنفي وتوقعه، والله أعلم. [المؤلف]

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- إِنَّ إنكارَ البَعْثِ كُفْرٌ عَظِيمٌ لأَنَّه تَكْذِيبٌ لله تَعالَى وإنكارُ لِقُدْرَتِهِ.

٢- أَنَّ مُنْكِرَ البعثِ هالكٌ مَلْعُونٌ.

٣- أنَّ ابتداءَ خَلْقِ الإنسانِ مِنْ نُطفَةٍ وتَطْوِيرِهِ إلى الكمالِ دَلِيلٌ على قُدْرةِ الله على البَعْثِ.

٤- بَيانُ نِعْمَةِ اللهِ تَعالَى على الإنسانِ بإيجَادِهِ وتَقْدِيرِهِ وتَسْهِيلِ السَّبِيلِ له.

٥- أنَّ دَفْنَ المَيِّتِ بأمرِ اللهِ تَعالَى وقَضَائِهِ.

٦- مَشْرُوعِيَّةُ الإِسْرَاعِ في دَفْنِ المَيِّتِ، وهَاتَانِ الفَائِدَتَانِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٧- بَيانُ قُدْرَةِ الله تَعالَى على البَعْثِ حيثُ يَكُونُ بمُجَرَّدِ مَشِيئَتِهِ إذا اقْتَضَتْهُ الحِكْمَةُ.

٨- أنَّ الكَافِرَ المُنْكِرَ للبَعْثِ لم يَقْضِ ما أَمَرَهُ الله تَعالَى بِهِ لكُفْرِهِ وتَكْذِيبِهِ.

***

الآيَةُ التَّاسِعَةُ وَالثَّلاثُونَ إِلَى الحَادِيَةِ وَالأَرْبَعِينَ:

١٧٠-١٧٢- ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة:١٥٥-١٥٧].

تَفْسِيرُ الآيات رقم ١٧٠- ١٧٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم ﴾: لَنَخْتَبِرَنَّكُمْ، واللَّامُ مَوَطِّئَةٌ للقَسَمِ، والنُّونُ للتَّوْكِيدِ، والتقديرُ: واللهِ لَنَبْلُوَنَّكُمْ.

﴿ٱلْخَوْفِ﴾: الذُّعْرِ.

﴿وَٱلْجُوعِ﴾: خُلُوِّ البطنِ من الطعامِ.

﴿ٱلْأَمْوَٰلِ﴾: ما يَتَمَوَّلُهُ الإنسانُ مِنْ نقودٍ ومَتَاعٍ وغيرها، ونَقْصُهَا: إمَّا بِتَلَفِهَا أو عَيْبِهَا.

﴿وَٱلْأَنفُسِ﴾: جَمْعُ نَفْسٍ، وهي: ذَاتُ الإنسانِ، ونَقْصُهَا إمَّا بالمَوْتِ أو المَرَضِ أو العَاهَاتِ.

﴿وَٱلثَّمَرَٰتِ﴾: جَمْعُ ثَمَرَةٍ، وهي: ما يُسْتَثْمَرُ من الأشجارِ، النَّخيلِ أو غيرها، ونَقْصُهَا: إمَّا بِعَدَمِ الثَّمرِ أو تَلَفِهِ أو فَسَادِهِ.

﴿وَبَشِّرِ﴾: أَخْبِرْ بِمَا يَسُرُّ، والخِطَابُ للنَّبِيِّ ﷺ أو لِكلِّ مَنْ يَتَأَتَّى خِطَابُهُ.

﴿ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾: الحَابِسِينَ أَنْفُسَهُمْ عن التَّسَخُّطِ مِنْ قَدَرِ الله.

﴿أَصَـٰبَتْهُم﴾: وَقَعَتْ بِهِمْ.

﴿مُّصِيبَةٌ﴾: نَائِبَةٌ مِنْ نَوَائِبِ الدَّهْرِ.

﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾: أي: مِلْكٌ لله، فلا نَعْتَرِضُ عليه فيما يَفْعَلُ بمِلْكِهِ.

﴿إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾: عَائِدُونَ بعد الموت.

﴿صَلَوَٰتٌ﴾: ثَنَاءاتٌ في المَلأ الأَعْلَى.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ التَّوْكِيدَ والحَصْرَ.

﴿ٱلْمُهْتَدُونَ﴾: السَّالِكُونَ لِطَرِيقِ الصَّوَابِ والنَّجَاةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن حِكْمَتِهِ فيما يَبْتَلِي به عِبَادَهُ من المَصَائِبِ التي تُصِيبُهُمْ إصابةً مُبَاشِرَةً من الخَوْفِ الذي هو ضِدُّ الأَمْنِ والاسْتِقْرَارِ، وفِيهِ نَكَدُ العَيْشِ مهما طَابَ، أو الجُوعِ بِقِلَّةِ الغذاء أو عَدَمِ الشِّبَعِ منه، أو إِصَابَةً غيرَ مُبَاشِرَةٍ بنَقصٍ من الأموالِ وأَنْفُسِ الأحْبَابِ والأقَارِبِ والثَّمَرَاتِ، يَبْتَلِي عِبَادَهُ بذلك لِيَخْتَبِرَ الصابرَ مِنْهُمْ مِنَ السَّاخِطِ الجَازِعِ، ويُبَيِّنُ البُشْرَى للصابرين الذين إذا أَصَابَتْهُمُ المَصَائبُ رَضُوا بِقُلُوبِهِمْ عن الله وقَالُوا بألْسِنَتِهِمْ مُعْتَرِفِينَ بأنهم مِلْكٌ لله تعالَى يَفْعَلُ بهم ما شَاء، ولا اعْتِرَاضَ عليه فِيمَا فَعَلَ بِمِلْكِهِ، وأنَّ مَرْجِعَهُمْ إلى الله تَعالَى مَهْمَا طالتْ بِهِمُ الدُّنْيَا أم قَصُرَتْ، فَيُجَازِيهِمْ بما عَمِلُوا، وهَذِهِ البُشْرَى أنَّ عليهم ثناءً حَسَنًا من الله تَعالَى، ورَحْمَةً تَحْصُلُ بِهَا الخَيْرَاتُ، وتَنْدَفِعُ بها الشُّرُورُ، واهْتِدَاءٌ في طَرِيقِ الصَّوَابِ والنَّجَاةِ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بَيانُ حِكْمَةِ الله تَعالَى فِيما يَبْتَلِي بِه عِبَادَهُ من المَصَائِبِ.

٢- أنَّ الحِكْمَةَ في ذلكَ اخْتِبَارُ مَنْ يَصْبِرُ ومَنْ لا يَصْبِرُ.

٣- أنَّ المَصَائبَ نَوْعَانِ: مُبَاشِرٌ كالخَوْفِ والجُوعِ، وغَيْرُ مُبَاشِرٍ كَنَقْصِ الأموالِ والأَنْفُسِ والثَّمَرَاتِ.

٤- فَضِيلَةُ الصَّبْرِ على المُصِيبَةِ.

٥- أَنَّهُ يَنْبَغِي الاسْتِرْجَاعُ عِنْدَ المُصِيبَةِ بقولِ: إنَّا للهِ وإنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيُوَاطِئَ اللِّسَانُ القَلْبَ.

٦- أَنَّهُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّبْرِ والاسْتِرْجَاعِ أُثِيبَ بِثَلاثَةِ أُمُورٍ: ثَنَاءِ الله عليه في المَلأ الأعلى، ورَحْمَتُهُ إياه، واهْتَداؤُهُ، **وهَذِهِ الفَوَائِدُ الثَّلاثُ الأَخِيرَةُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.**

نَسْأَلُ اللهَ تَعالَى أنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الصَّابِرِينَ على البَلاءِ الشَّاكِرِينَ للنَّعْمَاءِ، وأن لَا يَزِيغَ قُلُوبَنَا بعد إِذْ هَدَانَا، وأَنْ يَهَبَ لنَا مِنْهُ رَحْمَةً إنَّهُ هُوَ الوهابُ.

***

مِنْ آياتِ الزَّكَاةِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى:

١٧٣- ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور:٥٦].

مِنْ آياتِ الزَّكَاةِ

الزَّكَاةُ فِي اللُّغَةِ: النَّماءُ والطَّهارَةُ وصَفْوَةُ الشَّيْءِ.

وفي الشَّرْعِ: جُزْءٌ وَاجِبٌ في مالٍ مَخْصُوصٍ لطَائِفَةٍ أو جِهَةٍ مَخْصُوصَةٍ.

والحِكْمَةُ من مَشْرُوعِيَّتِهَا: تَكْمِيلُ دِينِ المُزَكِّي وخُلُقِهِ، وتَطهِيرُ مَالِهِ، وحُلُولُ البَرَكَةِ فيه، ثم ما يَتَرَتَّبُ عليها من سَدِّ حاجَةِ المُحْتَاجِينَ من أشخاصٍ أو جِهَاتٍ. قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة:١٠٣]، وعن أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ -عزَّ وجلَّ-**»(١) رواه مسلم.

والزَّكَاةُ أَحَدُ أَرْكَانِ الإسلام مَنْ جَحَدَ فَرْضِيَّتَهَا فهو كَافِرٌ، لأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لله

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، رقم (٢٥٨٨).

ورسوله، ومَنْ أَقَرَّ بِفَرْضِيَّتِهَا لكنه مَنْعَهَا بُخْلًا وشُحًّا فليُبَشَّرْ بِعَذَابٍ أليم، قال الله تعالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ -يَعْنِي: ذَكَرًا مِنَ الحَيَّاتِ ليس على رَأْسِهِ زَغَبٌ من طُولِ السِّنِينِ وكَثْرَةِ السُّمِّ- لَهُ زَبِيبَتَانِ -يَعْنِي: لَحْمَتَيْنِ فوق رأسهِ في مَحَلِّ القَرْنَيْنِ كالزَّبِيبَتَيْنِ وعاءً للسُّمِّ- يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ -يَعْنِي: يُجْعَلُ كالطَّوْقِ في عُنُقِهِ- ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ -يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ- ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[1] رواه البُخَارِيُّ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الزَّكَاةِ، ومَوْضُوعُهُ: حُكْمُ الزَّكَاةِ ومَا الَّذِي تَجِبُ فِيه.

تَفْسِيرُ الآية رقم ١٧٣:

أ- تَفْسِيرُ الكَلِمَاتِ:

﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: افْعَلُوهَا عَلَى الوجْهِ الأَقْوَمِ، قَائِمِينَ بما يَجِبُ لها ويُكَمِّلُهَا، والخِطَابُ للمُؤْمِنِينَ.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: أَعْطُوهَا مُسْتَحِقِّيهَا بدونِ نَقْصٍ، وسَبَقَ تَعْرِيفُ الزَّكَاةِ قَرِيبًا.

﴿وَأَطِيعُوا۟﴾: انْقَادُوا فافْعَلُوا الأوامِرَ واتْرُكُوا النَّوَاهِي.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم (١٤٠٣).

﴿ٱلرَّسُولَ﴾: المُرْسَلُ من قِبَلِ الله تَعالَى، وهو مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أَيْ: مِنْ أَجْلِ.

﴿تُرْحَمُونَ﴾: يَرْحَمُكُمُ الله تَعالَى، فَيُيَسِّرُكُمْ لليُسْرَى ويُجَنِّبُكُمُ العُسْرَى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ المؤمنين بما يكونُ سَبَبًا لرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، يَأْمُرُهُمْ بإقَامَةِ الصلاةِ وإعطاءِ الزَّكاةِ كَامِلَةٍ لمُسْتَحِقِّيهَا من غَيْرِ نَقْصٍ، وطَاعَةِ الرسولِ ﷺ بِفِعْلِ ما أَمَرَ به وتَرْكِ ما نَهَى عنه، لعَلَّهُمْ يَنَالُونَ رحمةَ الله تَعالَى فَيَفُوزُوا بالمَطلوبِ ويَنْجُوا مِنَ المَرْهُوبِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوب إقَامَةِ الصلاة.

٢- وُجُوبُ الزَّكَاةِ وإيصَالِـهَا لمُسْتَحِقِّيهَا، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٣- وُجُوبُ طَاعَةِ النبي صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٤- اعْتِبَارُ ما جَاءَ عن رَسُولِ الله ﷺ مِنَ الأحكامِ، وإنْ لَمْ يَكُنْ فِي القُرْآنِ.

٥- أَنَّ إِقَامَةَ الصلاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وطاعة الرسول ﷺ، سَبَبٌ لرَحْمَةِ الله تعالَى.

* * *

الآيةُ الثَّانِيةُ والثَّالِثةُ:

١٧٤-١٧٥- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة:٢٦٧-٢٦٨].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٧٤- ١٧٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ ﴾: صَدَّقُوا بِما يجب التَّصْدِيقُ به مَعَ القَبُولِ والامْتِثَالِ.

﴿أَنفِقُواْ ﴾: أَعْطُوا وابْذُلُوا.

﴿مِن﴾: إِمَّا للتَّبْعِيضِ وإِمَّا للبَيَانِ.

﴿طَيِّبَٰتِ ﴾: جَيِّدَاتٍ.

﴿كَسَبْتُمْ ﴾: حَصَّلْتُمْ من المَالِ.

﴿أَخْرَجْنَا﴾: أَظْهَرْنَا مِنَ الثِّمارِ والمَعَادِنِ.

﴿لَكُم﴾: لأَجْلِكُمْ فاللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿تَيَمَّمُواْ ﴾: تَقْصِدُوا.

﴿ٱلْخَبِيثَ ﴾: الرَّدِيءَ.

﴿مِنْهُ﴾: أَيْ: مِنَ الخَبِيثِ، وهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِـ﴿تُنفِقُونَ ﴾.

﴿بِـَٔاخِذِيهِ﴾: بِقَابِلِيهِ، أي: الخَبِيثَ لَوْ دُفِعَ إليكم عن حَقٍّ واجِبٍ لكم.

﴿تُغۡمِضُواْ﴾: تَسَاهَلُوا فِيهِ وتَأْخُذُوه على كُرْهٍ.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾: تيقَّنُوا، والغَرَضُ مِنه: بَيَانُ أَهَمِّيَةِ العِلْمِ بما ذُكِرَ.

﴿غَنِيٌّ﴾: كَثِيرُ الخيرِ غيرُ مُحْتَاجٍ لما تُنْفِقُونَ.

﴿حَمِيدٌ﴾: مَحْمُودٌ لكَثْرَةِ خَيْرِهِ وسِعَةِ جُودِهِ وكَرَمِهِ.

﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾: أي: إِبْلِيسُ، وهُـو: مِنْ شَطَـنَ إذَا بَعُدَ، لِبُعْـدِهِ عن رَحْمَةِ الله تعالَى.

﴿يَعِدُكُمُ﴾: أَيْ: يُخَوِّفُكُمْ.

﴿ٱلۡفَقۡرَ﴾: خُلُوُّ اليدِ مِنَ المالِ.

﴿وَيَأۡمُرُكُم﴾: يَطْلُبُ مِنْكُمْ.

﴿بِٱلۡفَحۡشَآءِ﴾: كُلُّ مَا يَقبُحُ مِنْ خُلُقٍ رَذِيلٍ، ومِنْهُ البُخْلِ.

﴿يَعِدُكُم﴾: يُخْبِرُكُمْ بما التزَمَ بِهِ لكُمْ إذَا أَنْفَقْتُمْ.

﴿مَّغۡفِرَةً﴾: سَتْرًا لذُنُوبِكُمْ وتَجَاوُزًا عنها.

﴿وَفَضۡلًا﴾: زِيادَةً في أموالِكُمْ وحَسَنَاتِكُمْ.

﴿وَٰسِعٌ﴾: كَثِيرُ العطاءِ، مُحِيطٌ بِكُلِّ شيء.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْم بِكُلِّ شيء.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى عِبَادَهُ المؤمنين أَنْ يُنْفِقُوا من الطَّيِّبِ مِمَّا حَصَّلُوه مِنَ المالِ، أو أَخْرَجَ اللهُ لهم من الأرض مِنْ ثِمَارٍ ومَعَادِنَ، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ نوعَ ما يُنْفَقُ منه ومِقْدَارُ الإنفاقِ، ثم يَنْهَى المؤمِنينَ أن يَقْصِدُوا الرَّدِيءَ فيُنْفِقُوا مِنْهُ، ويضْرِبُ لهم مثلا بأنهم لا يَرْضَوْنَهُ لأنفسهم لو دُفِعَ إليهم عن حَقٍّ واجب لَهُمْ، فكيف يَرْضَوْنَهُ لله تَعالَى؟ ويَخْتِمُ الآيَةَ بما يَدُلُّ على أنه تَعالَى لم يَطْلُبْ مِنَّا الإنفاقَ المذكور لحَاجَتِهِ إليه، بل هو -سُبحَانهُ- كَامِلُ الغِنَى، مَحْمُودٌ على غِنَاهُ لسِعَةِ جُودِهِ وكَرَمِه وكَثْرَةِ خَيْرِهِ، ثُمَّ يُبَيِّنُ تَعالَى ما يُوَسْوِسُ به الشيطانُ للمَرْءِ ويُخَوِّفُهُ به من الفَقْرِ إذا أَرَادَ أن يُنْفِقَ، وأَنَّهُ يَأْمُرُهُ بكُلِّ خُلُقٍ قَبِيحٍ ومِنْهُ: البُخْلُ بالإِنْفَاقِ، وأَنَّ الله تَعالَى يَعِدُ المُنْفِقِينَ الذين قاموا بما يَجِبُ عليهم من الإنفاقِ، يَعِدُهُمْ مَغْفِرَةَ ذُنُوبِهِمْ وزِيَادَةَ أموالهم وحَسَنَاتِهِمْ، ويَخْتِمُ الآيَةَ بِبَيَانِ سِعَةِ خَيْرِهِ وإِحَاطَتِهِ بكُلِّ شَيْءٍ وعِلْمِهِ بِذَلِكَ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ الإِنْفَاقِ مِمَّا كَسَبَ من المَالِ، وأَعْظَمُ الإِنْفَاقِ وأَوْجَبُهُ الزَّكَاةُ.

٢- وُجُوب الإِنْفَاقِ مِمَّا خَرَجَ مِنَ الأرضِ مِنْ ثَمَرٍ ومَعَادِنَ، وأَعْظَمُ الإِنْفَاقِ وَأَوْجَبُهُ الزَّكَاةُ.

٣- وُجُوبُ الزَّكَاةِ في عُرُوضِ التِّجَارَةِ، لأَنَّه مِمَّا كَسَبَهُ الإنسانُ.

٤- وُجُوبُ الزَّكَاةِ في الخَارِجِ مِنَ الأرضِ.

٥- أنَّ الزَّكَاةَ جُزْءٌ مِنَ المالِ ولَيْسَتْ جَمِيعُهُ، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ مقدارَ ذلك الجُزْء ونَوْعَ ما يَجِبُ فيه ومَتَى يَجِبُ.

٦- تَحْرِيمُ إِخْرَاجِ الرَّدِيءِ مِنَ الزكاة، وهَذِهِ ومَا سَبقَهَا مِنَ الفَوَائِدِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٧- حُسْنُ تَعْلِيمِ اللهِ تعالَى لِعِبَادِهِ بِضَرْبِ الأمثالِ المُقْنِعَةِ لَـهُمْ ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾.

٨- تَأْكِيدُ غِنَى اللهِ تَعالَى وحَمْدِهِ.

٩- بَيانُ عَدَاوةِ الشيطانِ لَنَا ووَعْدُهُ بالشَّرِّ.

١٠- حِرْصُ الشَّيْطَانِ على إِغْوَاءِ بَنِي آدم.

١١- أنَّ فِعْلَ القَبِيحِ مِنْ تَنْفِيذ أوامرِ الشيطانِ.

١٢- أن تَنْفِيذَ أَمْرِ الله تَعالَى بالإنفاقِ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذنوبِ وزِيَادَةِ المال والحَسَنَاتِ.

١٣- أنَّ اللهَ تعالَى كَثِيرُ الخَيْرِ، مُحِيطٌ بِكُلِّ شيءٍ عِلْمًا وقُدْرَةً وَرَحْمَةً.

* * *

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

١٧٦- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّـٰتٍ مَّعْرُوشَـٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَـٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَـٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَـٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام:١٤١].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٧٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَهُوَ﴾: ضَمِيرٌ يَعُودُ إلى الله تَعالَى.

﴿أَنشَأَ﴾: أَوْجَدَ مِنْ عَدَمٍ.

﴿جَنَّـٰتٍ﴾: جَمْعُ جَنَّةٍ، وهي: البُسْتَانُ الكثيرُ الشَّجَرِ، لأنَّ أرْضَهُ مَسْتُورَةٌ بأشْجَارِهِ.

﴿مَّعْرُوشَـٰتٍ﴾: مَرْفُوعَاتٍ على عُرُشٍ، والعُرُشُ: جَمْعُ عَرِيشٍ، وهو ما يُسَقَفُ مِنْ خَشَبٍ لِتَرْتَفِعَ عليه أغْصَانُ الشَّجَرَةِ.

﴿وَٱلنَّخْلَ﴾: شَجَرٌ مَعْرُوفٌ، وهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿جَنَّـٰتٍ﴾.

﴿وَٱلزَّرْعَ﴾: نَباتُ البُرِّ والشَّعِيرِ ونحوهما من الحُبُوبِ.

﴿أُكُلُهُۥ﴾: بِضَمِّ الهَمْزَةِ والكَافِ، أي: مَأْكُولُهُ، وهو: الثَّمَرُ يَخْتَلِفُ في لونِه وحَجْمِهِ وطَعْمِهِ.

﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾: نَوْعَانِ معروفانِ من الشَّجَرِ، وهُمَا مَعْطُوفَانِ على ﴿جَنَّـٰتٍ﴾.

﴿مُتَشَـٰبِهًا﴾: مُشْبِهًا بَعْضُهُ بَعْضًا في القَدْرِ واللَّوْنِ والطَّعْمِ.

﴿وَغَيْرَ مُتَشَـٰبِهٍ﴾: غَيْرَ مُشْبِهٍ بَعْضُهُ بَعْضًا في القَدْرِ أو اللَّوْنِ والطَّعْمِ.

﴿كُلُواْ﴾: فِعْلُ أَمْرٍ، والمُرَادُ بِهِ الإِبَاحَةُ.

﴿ثَمَرِهِۦٓ﴾: طَلْعِهِ المَقْصُودِ مِنْهُ.

﴿وَءَاتُواْ﴾: بِمَدِّ الهَمْزَةِ: أَعْطُوا.

﴿حَقَّهُۥ﴾: مَا وَجَبَ فِيهِ.

﴿يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾: وَقْتَ قَطْعِهِ.

﴿تُسْرِفُوٓاْ﴾: تُجَاوِزُوا الحَدَّ في الأكلِ والإِيتَاءِ.

﴿إِنَّهُۥ﴾: أَيْ: اللهُ تَعالَى.

﴿لَا يُحِبُّ﴾: أي: أَنَّهُ يَكْرَهُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَاليُّ:

يُثْنِي الله تَعالَى عَلَى نَفْسِهِ بكمالِ قُدْرَتِهِ وسابغِ نِعْمَتِهِ، حَيْثُ أَنْشَأَ لعِبَادِهِ بَسَاتِينَ كثيرةَ الأشجارِ المُتنوِّعَةِ والزُّرُوعِ المختلفة، مُعْرُوشَاتٍ وغيرَ مَعْرُوشَاتٍ، ونَخِيلًا وزُرُوعًا مختلفةَ الأُكُلِ، وزَيْتُونًا ورُمَّانًا، مُتَشَابِهًا وغيرَ مُتَشَابِهٍ، ثُمَّ امْتَنَّ على عِبادِهِ فأباحَ لَهُم الأكلَ مِنْ ثَمرِهَا مِنْ حين إثْمَارِهَا حتى نُضْجِهَا، وأَمَرَهُمْ أن يُعطُوا حَقَّهَا لمُسْتَحِقِّهِ يومَ الحصاد، حيثُ يَتَوَفَّرُ الشيءُ في أيدِيهِمْ ويُسْهُلُ عليهم إخْرَاجِهِ قَبْلَ وصولِهِ المَخَازِنِ، ثُمَّ نَهَاهُمْ عن الإسرافِ، وأَخْبَرَ أَنَّهُ لا يُحِبُّ المُسْرِفِينَ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- بَيانُ قُدْرَةِ الله تَعالَى بإنشاءِ هَذِهِ الجَنَّاتِ المُتنَوِّعَةِ.

٢- تَمَامُ نِعْمَتِهِ على عِبَادِهِ بإنشاءِ هذه الجَنَّاتِ وإباحَةِ أَكْلِهَا.

٣- جَوَازُ الأكلِ مِنْ ثَمَرِهَا بالمَعْرُوفِ قَبْلَ وقتِ حَصَادِهَا ودَفْعِ زَكَاتِهَا.

٤- أنَّ وَقْتَ دَفْعِ زَكَاةِ الحُبُوبِ والثِّمارِ عند اجْتِنَابِهَا: حَصَادُ الزَّرْعِ وجَذَاذُ الثَّمَرِ، وهَذِهِ الفَائِدَةُ والتي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٥- تَحْرِيمُ الإسرافِ في الأكلِ وغيره.

٦- إثْبَاتُ المَحَبَّةِ منَ الله تعالَى، وهي صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ الفِعْلِيَّةِ.

٧- انْتِفَاءُ مَحَبَّةِ الله تَعالَى للمُسْرِفِينَ.

***

الآيَةُ الخَامِسَةُ والسَّادِسَةُ:

١٧٧-١٧٨- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ﴾ [التوبة:٣٤-٣٥].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٧٧- ١٧٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلۡأَحۡبَارِ﴾: جَمْعُ حَبْرٍ، وهو العَالِمُ، والمُرَادُ هُنَا: العُلَمَاءُ مِنَ اليهودِ والنَّصَارَى.

﴿وَٱلرُّهۡبَانِ﴾: جَمْعُ راهِبٍ، وهو: العَابِدُ مِنَ النَّصَارَى.

﴿لَيَأۡكُلُونَ﴾: «اللامُ» مَفْتُوحَةٌ لامُ التَّوْكِيدِ، «يَأْكُلُونَ»: أي: يأْخُذُونَ، وخَصَّ الأكلَ لأَنَّهُ أَبْلَغُ وُجُوهِ الانتفاعِ بالمال حيثُ يَتَغَذَّى به الإنسانُ.

﴿بِٱلۡبَٰطِلِ﴾: بالطَّرِيقِ المُحَرَّمِ من رِشْوَةٍ ورِبًا وغيرِهما.

﴿وَيَصُدُّونَ﴾: يُعْرِضُونَ، أَوْ يَصْرِفُونَ الناس.

﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: عن طَرِيقِهِ المُوَصِّلُ إِلَيْه، وهو شَرِيعَتُهُ.

﴿وَٱلَّذِينَ﴾: «الواو» للاسْتِئْنَافِ، و«الَّذِينَ»: مُبْتَدَأٌ، وخَبَرُهُ ﴿فَبَشِّرۡهُم﴾.

﴿يَكۡنِزُونَ﴾: يَجْمَعُونَ ويَدَّخِرُونَ.

﴿ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾: نوعانِ من المَعَادِنِ معروفان.

﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾: لا يَبْذُلُونَهَا، أي: المَكْنُوزَاتِ من الذهب والفضة.

﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: فيما شَرَعَ اللهُ أنْ تُنْفَقَ فِيهِ، ومن ذلك الزَّكَاةُ.

﴿فَبَشِّرْهُم﴾: أَخْبِرْهُمْ تَبْكِيتًا، و الأَمْرُ لِتَهْدِيدِهِمْ.

﴿بِعَذَابٍ﴾: بِنكَالٍ.

﴿أَلِيمٍ﴾: مُؤْلِمٍ مُوجِعٌ.

﴿يُحْمَىٰ عَلَيْهَا﴾: يُوقَدُ عَلَيْهَا حتَّى تُحْمَي، أي: تَشْتَدُّ حَرَارَتُهَا.

﴿جَهَنَّمَ﴾: هِي النَّارُ العظيمةُ التي أَعَدَّهَا الله للكافرينِ في الآخِرَةِ، سُمِّيَتْ جَهَنَّمَ لسَوَادِهَا وبُعْدِ قَعْرِهَا.

﴿فَتُكْوَىٰ﴾: فتُحْرَقُ.

﴿جِبَاهُهُمْ﴾: جَمْعُ جَبْهَةٍ، وهِي العَظْمُ المُسْتَوِى أعْلَى الوَجْهِ بينَ الحَاجِبَيْنِ والنَّاصِيَةِ، والمُرَادُ: مُقَدَّمُ أجْسَامِهِمْ.

﴿وَجُنُوبُهُمْ﴾: جَمْعُ جَنْبٍ، وهو: نَاحِيَةُ الجِسْمِ، ولِكُلِّ جِسْمٍ جَنْبَانِ شِمَالٌ ويَمِينٌ.

﴿وَظُهُورُهُمْ﴾: جَمْعُ ظَهْرٍ، وهُوَ ما يُقَابِلُ البَطْنَ مِنْ خَلْفِ الجسم.

﴿هَٰذَا﴾: أي: مَا تُكْوَوْنَ بِهِ، وجُمْلَتُه وما عُطِفَ عليه مَقُولٌ لقَوْلٍ محذوف، والتَّقْدِيرُ: يُقَالُ لَـهُمْ هَذَا ما كَنَزْتُمْ.

﴿فَذُوقُوا۟﴾: أَدْرِكُوا طَعْمَ، والأَمْرُ للتَّوْبِيخِ والإِهَانَةِ.

﴿مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾: أي: عَذَابَ مَا كُنْتُمْ تكْنِزُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عِبَادَهُ المؤمنين عن حالِ كَثِيرٍ من الأَحْبَارِ والرُّهْبَانِ ليَحْذَرُوهُمْ ويَحْذَرُوا طريقَهُمْ، فيُخْبِرُ أنهم يأكلونَ أموالَ الناسِ بالطُّرُقِ المُحَرَّمَةِ من الرَّشَاوَي والرِّبَا وغير ذلك، ومع هَذَا يَنْصَرِفُونَ عن شريعة الله تَعالَى ويَصْرِفُونَ الناسَ عَنْهَا إبقاءً على رِئَاسِتِهِمْ وجَاهِهِمْ، ثُمَّ بَيَّنَ تَعالَى أن الذين يَجْمَعُونَ الذهب والفضة، ويَدَّخِرُونَهُـمَا ولا يُنْفِقُونَ هذه المُدَّخَرَاتِ في شَرِيعَةِ الله تَعالَى من زكاةٍ وجِهَادٍ ونَفَقَاتٍ، سَيُلَاقَوْنَ على ذلك العذابِ الأليمِ يومَ القيامةِ حِينَ يُحْمَى عليها في نار جَهَنَّم التي فُضِّلَتْ على نار الدنيا كلها بتسعةٍ وسِتِّينَ جُزْءًا، فَحَرَارَتُهَا كحرارةِ الدنيا كلها سَبْعِينَ مَرَّةً، فيَكْوِى بها هؤلاء المُدَّخِرُونَ من كُلِّ جانِبٍ جِباهِهِمْ وجُنُوبِهِمْ وظُهُورِهِمْ، ثُمَّ يُوَبَّخُونَ على ذلك فيقال لهم: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾، وعن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ، وَجَبِينُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»[١]. الحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وفي رواية: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ» وذكره بمعناه.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- تَنْبِيهُ المُؤْمِنِينَ لحالِ كَثِيرٍ مِنَ الأَحْبَارِ والرُّهْبَانِ ليَحْذَرُوا مِنْهُمْ ومن طَرِيقَتِهِمْ.

٢- أنَّ مِنَ العِلْمِ والعبادَةِ ما لا يَحْجِزُ عن أكلِ الحَرَامِ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم (٩٨٧).

٣- أنَّ من العلماءِ عُلماءَ سُوءٍ يَصُدُّونَ الناسَ عن سبيلِ الله تَعالَى.

٤- وُجُوبُ الزَّكَاةِ في الذهب والفضة.

٥- الوَعِيدُ الشَّدِيدُ على مَنْ مَنَعَ زَكَاتِهِمَا.

٦- أن عُقُوبَتَهُ أن يُحْمَى عليها في نَارِ جهنم فيُكْوَى بها جَنْبُهُ وجَبْهَتُهُ وظَهْرُهُ في يومٍ كانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ ألف سنة، وهَذِهِ الثَّلاثُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٧- إِثْبَاتُ اليومِ الآخِرِ والجَزَاءِ فِيهِ.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

١٧٩-١٨٠- ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى:١٤-١٥].

النَّوْعُ الثَّانِي: أَيْ: مِنْ آياتِ الزَّكاة، ومَوْضُوعُهُ: زَكَاةُ الفِطْرِ.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ١٧٩- ١٨٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قَدْ﴾: حَرْفُ تَحْقِيقٍ وتَوْكِيدٍ.

﴿أَفْلَحَ﴾: فَازَ بما يَجِبُ، ونَجَا مِمَّا يَكْرَهُ.

﴿تَزَكَّىٰ﴾: تَطَهَّرَ من الشِّرْكِ والمَعَاصِي والأَخْلاقِ الرَّذِيلَةِ، ومن ذلك أنْ يَتطَهَّرَ بدَفْعِ زَكاةِ الفِطْرِ.

﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِۦ﴾: ذَكَرَ رَبَّه باسْمِه، والرَّبُّ هُوَ: الخَالِقُ، المَالِكُ، المُدَبِّرُ لجَمِيعِ أُمُورِ عِبَادِهِ.

﴿فَصَلَّىٰ﴾: فَأَقَامَ الصلاةَ، والفَاءُ عَاطِفَةٌ وتُفِيدُ مَعْنَى السَّبَبِيَّةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُؤَكِّدُ اللهُ تَعالَى الفَلاحَ، وهو: الفَوْزُ بالمَحْبُوبِ والنَّجَاةُ مِنَ المَكْرُوهِ لِكُلِّ مَنْ تَطَهَّرَ مِنَ الشِّرْكِ والمَعَاصِي، والأخلاقِ الرَّذِيلَةِ مِنَ البُخْلِ وغيره، وذَكَرَ الله تعالَى

بِقَلْبِهِ ولِسَانِهِ وأقامَ الصلاة، ويُرْوَى عَنْ عُمرَ بنِ عبدِ العزيز -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ كانَ يَأْمُرُ الناسَ بإخراجِ زَكَاةِ الفِطْرِ ويقرأُ هَذِه الآية ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾[1].

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- تَحَقُّقُ الفَلاحُ لِـمَنِ اتَّصَفَ بهذِه الصِّفَاتِ: التَّزَكِّـي، وذِكْرِ اسم الله تَعالَى، والصَّلاةِ.

٢- مَشْرُوعِيَّةُ زِكَاةِ الفِطْرِ لأنها من التَّزَكِّي، وقَدْ ثَبَتَ بالسُّنَّةِ أنها فَرِيضَةٌ على كُلِّ مُسْلِمٍ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

***

(١) سيرة عمر بن عبدالعزيز (١/ ٦٤) دون تقييد الزكاة بالفطر. وكذلك في مصنف بن أبي شيبة (٢/ ٢٢٠).

النَّوْعُ الثالثُ

الآيةُ الأُولَى:

١٨١- ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة:١٠٣].

النَّوْعُ الثالثُ: أَيْ: مِنْ أَنْوَاعِ الزكاة، ومَوْضُوعُهُ: إِخْرَاجُ الزَّكاة.

تَفْسِيرُ الآية رقم ١٨١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿خُذْ﴾: اقْبِض، والخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾: أَيْ: أَموالِ المُسْلِمِينَ الزَّكَوِيَّةِ، ومِنْ للتَّبْعِيضِ.

﴿صَدَقَةً﴾: أَيْ: زَكَاةً.

﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾: أَيْ: أَنْتَ تُنَقِّيهِمْ مِنَ الذُّنُوبِ والأخلاقِ الرَّذِيلَةِ.

﴿وَتُزَكِّيهِم﴾: تُنَمِّي إِيمَانَهُمْ وأَخْلاقَهُم الفَاضِلَةَ.

﴿بِهَا﴾: بِسَبَبِهَا.

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾: ادْعُ لهم بأن يُصَلِّيَ اللهُ عليهم، أَيْ: يُثْنِي عليهم في المَلأ الأَعْلَى.

﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ﴾: أَيْ: دُعَاءَكَ لهم بصلاةِ اللهِ عليهم.

﴿سَكَنٌ لَّهُمْ﴾: طُمَأْنِينَةٌ لنُفُوسِهِمْ تُهَوِّنُ عليهم بَذْلَ المالِ.

﴿سَمِيعٌ﴾: مُدْرِكٌ لجَمِيعِ الأصوات وإنْ خَفِيَتْ وبَعُدَتْ.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْمٍ شَامِلٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ أن يَأْخُذَ جُزْءًا مِنْ أموالِ المُسْلِمِينَ الزَّكَوِيَّةِ، وقد بَيَّنَتِ السُّنَّةُ تلك الأموالَ وبَيانَ ما يُؤْخَذُ مِنْهَا، وبَيَّنَ فائدةَ ذلك الأَخْذِ بأنه مُطَهِّرٌ لَـهُمْ من الذُّنُوبِ والأخلاقِ الرَّذِيلَةِ، ومِنْهُمْ لإيمَانِهِمْ وأخلاقِهِمُ الفَاضِلَةِ.

ويأمُرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ أن يُصَلِّيَ عليهم، ويُبَيِّنُ أن فائدةَ ذلك تَسْكِينُ نُفُوسِهِمْ عند بَذْلِ المالِ المَحْبُوبِ إليها فيَهُونَ عَلَيْهَا البَذْلُ، ثُمَّ يَخْتِمُ الآية باسْمَيْنِ كَرِيمَيْنِ مِنْ أسمائِهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ، تَنْبِيهًا على أنَّ الله تَعالَى سَيَسْمَعُ دُعَاءَهُ، وأَنَّهُ عَلِيمٌ بِمَنْ يُعْطِي الصدقةَ عن طِيبِ نَفْس فيستحق ذلك الدعاء.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ قَبْضِ الإمامِ أَوْ نَائِبِهِ للزَّكَاةِ من أهلها.

٢- أنَّ الزَّكَاةَ لا تَجِبُ في جَمِيعِ الأموال، ولا بِجَمِيعِ المَالِ الذي تَجِبُ فِيهِ.

٣- أنَّ دَفْعَ الزَّكَاةِ تَطْهِيرٌ لصَاحِبِهَا وتَنْمِيَةٌ لإيمَانِهِ وأخلاقِهِ الفَاضِلَةِ.

٤- مَشْرُوعِيَّةُ الدعاء بصلاةِ الله تَعالَى على المُزَكِّي عند دَفْعِهِ الزكاة.

٥- أنَّ فائدةَ الدُّعَاءِ له تَسْكِينُ نَفْسِهِ ليَهُونَ عليه بَذْلُ المالِ.

٦- جَوَازُ الصلاةِ عَلَى غَيْرِ الأنبياءِ، لكِنْ بشرطِ أَلَّا تَكُونَ عَادَةً كُلَّمَا ذُكِرَ اسمُه.

٧- مَشْرُوعِيَّةُ كُلِّ ما يُهَوِّنَ العبادةَ على المسلمين ويُشَجِّعُهُمْ عليها.

٨- إِثْبَاتُ اسْمَـي السَّمِيعِ العَلِيـمِ لله تَعالَى ومَـا دَلَّا عليه مِنْ صِفَتِـي السَّمْعِ والعِلْمِ.

٩- كَمَالُ تَعْلِيمِ الله تَعالَى حيثُ يَقْرِنُ الحُكْمَ بِعِلَّتِهِ لتَطْمَئِنَّ النُّفُوسَ وتَعْرِفَ أسرارَ الشريعة.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

١٨٢- ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:٥].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ١٨٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿تَابُوا۟﴾: أَيْ: الْمُشْرِكُونَ رَجَعُوا عن الشِّرْكِ.

﴿وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: فَعَلُوهَا قَائِمَةً بِأَرْكَانِهَا وواجِبَاتِهَا وشُرُوطِهَا.

﴿وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾: أَعْطَوْهَا مُسْتَحِقَّهَا، وسَبَقَ تَعريف الزَّكَاة.

﴿فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾: أَيْ: كُفُّوا عن قِتَالِهِمْ وغيره.

﴿غَفُورٌ﴾: ذُو مَغْفِرَةٍ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزُ عَنْهُ.

﴿رَّحِيمٌ﴾: ذُو رَحْمَةٍ، وهِي صِفَةٌ تَقْتَضِي الإحسانَ والإنْعَامَ، وجُمْلَةُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ: ﴿فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا أَمَرَ اللهُ تَعالَى بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ حيثُ وُجِدُوا وأَخْذِهِمْ وحَصْرِهِمْ وأن نَقْعُدَ لهم كُلَّ مَرْصَدٍ، أَمَرَنَا بالْكَفِّ عَنْهُمْ إذا رَجَعُوا عن الشِّرْكِ إلى تَوْحِيد الله تَعالَى، وأَقَامُوا الصلاةَ وآتوا الزَّكَاةَ، ثُمَّ خَتَمَ الآيَةَ باسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَائه الحسنى وهُمَا: الغَفُورُ الرَّحِيمُ تَنْبِيهًا على أن الكَفَّ عَنْهُمْ إذا فَعَلُوا ما ذُكِرَ هو من آثَارِ مَغْفِرَتِه ورَحْمَتِهِ تَعالَى، وقَدْ صَحَّ عن النبي ﷺ أَنَّه قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى

يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَـهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعالَى»[1] رواهُ البَخارِيُّ ومُسْلِمٌ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجوبُ الكَفِّ عن المُشْرِكِينَ إذا تَابُوا وأَقَامُوا الصلاةَ وآتَوا الزَّكَاةَ.

٢- أنَّ الإسلامَ والتَّوْبَةَ يَهْدِمَانِ ما سَبَقَهُمَا من الذُّنوب.

٣- قِتَالُ مَنْ لَمْ يُقِمِ الصلاةَ حتَّى يُقِيمَهَا.

٤- قِتَالُ مَانِعِ الزَّكَاةِ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٥- إِثْبَاتُ اسْمَيِ اللهِ تَعالَى (الغَفُورِ الرَّحِيم) ومَا دَلَّا عليه مِنْ صِفَتَيِ المَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة، رقم (٢٥) ؛ ومسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، رقم (٢١).

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

١٨٣- ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴾ [الروم:٣٩].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٨٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم ﴾: وَمَا أَعْطَيْتُمْ، وَمَا شَرْطِيَّةٌ، وجَوَابُ الشَّرْطِ: ﴿فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ﴾.

﴿مِّن رِّبًا﴾: مِنْ بَيانٌ لـ (مَا) الشَّرْطِيَّةِ، والرِّبَا في اللُّغَةِ: الزِّيَادَةُ. وفِي الشَّرْعِ: زِيادَةٌ في تَبادُلِ جِنْسٍ رِبَوِيٍّ بِمِثْلِهِ، مِثْلُ أَنْ يُبَادِلَهُ رِيالًا بِرِيَالَيْنِ.

﴿لِّيَرْبُوَاْ﴾: لِيَزِيدَ.

﴿فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ﴾: أَي: أَمْوَالِ الَّذِينَ أَخَذُوهُ.

﴿زَكَوٰةٍ﴾: صَدَقَةٍ وَاجِبَةٍ.

﴿تُرِيدُونَ﴾: تَقْصِدُونَ.

﴿وَجْهَ ٱللَّهِ﴾: أَيْ: النَّظَرَ إِلَيْهِ في دَارِ كَرَامَتِهِ.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ يُفِيدُ التَّوْكِيدَ والحَصْرَ.

﴿ٱلْمُضْعِفُونَ﴾: الحَائِزُونَ للإِضْعَافِ، أي: الَّذِينَ يُضَاعَفُ لَهُم الأَجْرُ والثَّوَابُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى في هَذِهِ الآيَةِ الكريمة أَنَّ ما دَفَعَهُ الإنسانُ مِنْ رِبًا لِيَزِيدَ في أموال الناسِ المَدْفُوعِ إليهم، فإنَّ ذلك لا يَرْبُو عِنْدَ اللهِ تَعالَى، لا لِلْمُعْطِي ولا للآخِذِ لأنَّه دَفَعَ على وَجْهٍ لَمْ يَأْذَنْ به اللهُ تَعالَى بَلْ حَرَّمَهَ، أَمَّا مَا أَعْطَاهُ المُعْطِي غَيْرَهُ مِنْ زكاةٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ وجْهَ اللهِ، فإنها هي التي تُضَاعَفُ بِعَشْرِ أَمْثَالِـهَا إلى سَبْعِمائَةِ ضِعْفٍ إلى أضعافٍ كثيرة.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أَنَّ الرِّبَا لا يَرْبُو عِنْدَ اللهِ لا للمُعْطِي ولا للآخِذِ.

٢- أَنَّ مَنْ تَصَدَّقَ بالرِّبَا لم يُقْبَلْ مِنْهُ لأَنَّهُ لو قُبِلَ مِنْهُ لَرَبَا عند الله.

٣- وُجُوبُ إِخْلَاصِ النِّيَّةِ لله في دَفْعِ الزَّكَاةِ.

٤- أن الزَّكَاةَ مُضَاعَفٌ أَجْرُهَا عِنْدَ الله تَعالَى إذا قَصَدَ بها وَجْهَهُ، وهَاتَان الفَائِدَتَانِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

* * *

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

١٨٤- ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء:٥].

تَفْسِيرُ الآية رقم ١٨٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَلَا تُؤْتُوا۟﴾: ولا تُعْطُوا، ولا نَاهِيَةٌ، والخِطَابُ للأولياءِ.

﴿ٱلسُّفَهَآءَ﴾: جَمْعُ سَفِيهٍ، وهو: مَنْ لا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ.

﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾: جَمْعُ مَالٍ، وهو: مَا يَتَمَوَّلُهُ الإنسانُ مِنْ نُقودٍ ومَتَاعٍ وغيرهما. وأُضِيفَ للأولياءِ لأَنَّهُ في وِلايَتِهِمْ وإغراءٌ لهم عَلى حِفْظِهَا.

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾: صَيَّرَهَا لكم.

﴿قِيَـٰمًا﴾: أَيْ: مَوْضِعَ قِيامٍ لمَصَالِحِكُمْ.

﴿وَٱرْزُقُوهُمْ﴾: أَعْطُوهُمْ رِزْقًا من طعام ونحوه.

﴿فِيهَا﴾: أي: بِسَبَبِهَا مِمَّا حَصَل من كَسْبٍ.

﴿وَٱكْسُوهُمْ﴾: أَلْبِسُوهُمْ كِسْوَةً من ثيابٍ وغيرها.

﴿مَّعْرُوفًا﴾: حَسَنًا لَيِّنًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَنْهَى اللهُ تَعالَى ذَوِي الرَّشَدِ من الناسِ أَنْ يُعْطُوا الأموالَ للسُّفَهَاءِ الذين

لا يُحْسِنُونَ التَّصَرُّفَ فيها إمَّا لِصِغَرِهِمْ أو نَقْصٍ في عُقُولِـهِمْ أَوْ جَهْلٍ بِطُرُقِ التَّصَرُّفِ السَّلِيمَةِ، وذلك لأنَّ اللهَ تَعالَى جَعَلَ هذه الأموالَ قِيامًا للنَّاسِ تَقُومُ بها مَصَالِحُ دِينِهُمْ ودُنْيَاهُمْ، فَدَفْعُهَا إلى هؤلاءِ السُّفَهاءِ عُرْضَةٌ لإتْلافِهَا وفَوَاتِ المَقْصُودِ بِهَا، ثُمَّ أَمَرَ اللهُ تَعالَى الأولياءَ على السُّفَهاءِ أن يَرْزُقُوهُمْ في هَذِهِ الأَمْوالِ، ويَكْسُوهُمْ، ويَقُولُوا لهم قَوْلًا لَيِّنًا حَسَنًا عِنْدَ رِزْقِهِمْ وكُسْوَتِهِم، فلا يُغْلِظُوا عَلَيْهِمُ القولَ إذا طَلَبُوا رِزْقًا أو كُسْوَةً، ولا يُظْهِرُوا المِنَّةَ عليهم بذلك.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ إعطاءِ السُّفَهاءِ الأموالَ وتَمْكِينِهِمْ مِنْهَا.

٢- الإشَارَة إلى أنَّ الحِكْمَةَ من ذلك إِضَاعَةُ المَصْلَحَةِ التي جَعَلَهَا الله تَعالَى في المَالِ.

٣- وُجُوبُ الإنفاقِ عليهم والكِسْوَةِ في أمْوَالِـهِمْ.

٤- وُجُوبُ القَوْلِ المَعْرُوفِ لهم عند الإنفاقِ والكِسْوَةِ.

٥- تَوَلِّي الوَلِيِّ لِدَفْعِ زِكَاةَ مالِ السَّفِيهِ الذي تَحْتَ ولايته، حَيْثُ إِنَّهُ صاحِبُ الوِلَايَةِ عَلَيْهِ، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

***

النَّوْعُ الرَّابِعُ

الآيَةُ الأُولَى:

١٨٥- ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة:٦٠].

النَّوْعُ الرَّابِعُ: أي: مِنْ آياتِ الزَّكَاةِ، ومَوْضُوعُهُ: أَهْلُ الزَّكَاةِ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٨٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿إِنَّمَا﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ وهُوَ إِثْبَاتُ الحُكْمِ في المَذْكُورِ دُونَ غيره.

﴿ٱلصَّدَقَٰتُ﴾: أي: الزَّكَوَاتُ.

﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾: اللَّامُ للمِلْكِ، والفقراءُ: جَمْعُ فَقِيرٍ، وهو: مَنْ لا يَقْدِرُ على نصف كِفَايَتِهِ وعَائلَتِهِ، لا بِمَالِهِ ولا بِكَسْبِهِ.

﴿وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾: جَمْعُ مِسْكِينٍ، وهو: مَنْ يَقْدِرُ عَلَى نِصْفِ كِفَايَتِهِ ولِعَائِلَتِهِ دون كَمالِـهَا.

﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾: أيْ: الوُلَاةُ كالسَّاعِي والجَابِي والحَافِظِ والقَاسِمِ.

﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾: المُسْتَمَالَةُ قُلُوبُهُمْ إلى الإيمانِ ورُسُوخِهِ فيها، أو لِدَفْعِ أَذَاهُمْ عنِ المُسلمين.

﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾: في للظَّرْفِيَّةِ، والرِّقَابُ جَمْعُ رَقَبَةٍ: وهي: العُنُقُ، والمراد هنا: فَكُّ الإنسانِ مِنَ الرِّقِّ أو الأَسْرِ.

﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾: المَدِينِينَ العاجِزِينَ عن الوفاءِ.

﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: أي: الجِهَادُ في سبيلِ اللهِ، وهُوَ القِتَالُ لإعلاءِ كَلِمَةِ اللهِ تَعالَى.

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: السَّبِيلُ: الطَّرِيقُ، وابنُ السَّبِيلِ: المُسَافِرُ الذي انْقَطَعَ به السَّفَرُ.

﴿فَرِيضَةً﴾: أَيْ: مَفْرُوضَةً، أي: مُلْزَمًا بها مِنَ اللهِ تَعالَى.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْمٍ، والعِلْمُ إدراكُ الشيءِ على ما هُوَ عَلَيْهِ.

﴿حَكِيمٌ﴾: ذُو حُكْمٍ وحِكْمَةٍ، وهي: وضْعُ الأشياءِ مَوَاضِعُهَا اللائِقَةُ بها.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هَذِهِ الآيةِ بَيَّنَ اللهُ تعالَى المُسْتَحِقِّينَ للزكاة بنفسه، ولَمْ يَكِلْهَا إلى أَحَدٍ سِوَاهُ حَتَّى لا تكونَ هَذِهِ الشَّعِيرَةُ العظيمةَ التي هي ثَالِثُ أركانِ الإسلامِ أُلْعُوبَةً للعَواطِفِ والأهْوَاءِ، فَحَصَرَها اللهُ تَعالَى في ثمانيةِ أَصْنَافٍ لا تُصْرَفُ في سِوَاهَا وهُمْ:

(الأَوَّلُ والثَّانِي): الفُقَرَاءُ والمَسَاكِينُ، فيُعْطَوْنَ منها ما يَسُدُّ حَاجَتَهُمْ وتقومُ به كِفَايَتُهُمْ.

والثَّالثُ: العَامِلُونَ عليها، فيُعْطَوْنَ منها بِقَدْرِ عَمَلِهِمْ فيها بالمَعْرُوفِ.

والرَّابعُ: المُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ، فيُعْطَوْنَ منها ما يَحْصُلُ به التَّأْلِيفُ .

والخَامِسُ: الرِّقَابُ، فيُعْتَقُ مِنْهَا الأَرِقَّاءُ، ويُفَكُّ مِنْهَا الأَسْرَى من المسلمين.

والسَّادِسُ: الغَارِمُونَ، فتُوَفَّى عَنْهُمُ الدُّيُونُ إذا لم يَقْدِرُوا على وَفَائِهَا، أو تَحَمَّلُوهَا لإصلاحِ ذاتِ البَيْنِ.

والسَّابعُ: في سبيلِ اللهِ، فيُعْطَى مِنْهَا المُجَاهِدُونَ الذين يُقَاتِلُونَ لتكونَ كلمةُ الله هي العُلْيَا، ويُشْتَرَي لهم السلاحُ وما يقومُ بِهِ الجهادُ دِفَاعًا أو هُجُومًا.

والثَّامِنُ: ابنُ السَّبِيلِ، فيُعْطَى منها ما يُوَصِّلُهُ إلى بلده.

ثُمَّ يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى أَنَّ هذا الحكمَ فَرِيضَةٌ منَ الله تَعالَى لا يَجُوزُ تَعَدِّيهِ إلى غَيْرِه ولا الإِخْلَالُ بِهِ، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على جَوَازِ الاقْتِصَارِ عَلَى صِنْفٍ واحِدٍ من هَذِهِ الأَصْنَافِ، ثُمَّ خَتَمَ الله تَعالَى الآية باسْمَيْنِ من أسمائه الحُسْنَى وهما: العَلِيمُ والحَكِيمُ، تَنْبِيهًا على أن فَرِيضَةَ دَفْعِ الزَّكَاةِ في هذه الأصنافِ صَادِرٌ على عِلْمٍ بِمَنْ يَسْتَحِقُّ وحِكْمَةٍ في وَضْعِهَا مَوَاضِعَهَا، حَتَّى يَطْمَئِنَّ القلبُ ولا يَبْقَى مَجَالٌ لاجْتِهَادِ مُجْتَهِدٍ في دَفْعِهَا في غير هذه الأصناف.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ صَرْفِ الزَّكَاةِ في أحدِ هذه الأصنافِ.

٢- مَنْعُ صَرْفِهَا فِي غَيْرِ هذه الأصنافِ من أعمالِ الخَيْرِ، كبِنَاءِ المساجدِ وإصْلَاحِ الطُّرُقِ ونَحْوِهَا[١].

٣- إِنَّ صَرْفَ الزَّكَاةِ في هذه الأصنافِ صَادِرٌ على عِلْمٍ وحِكْمَةٍ لله -عزَّ وجلَّ-.

---

(١) وجه الدَّلالةِ مِنْهَا على ذلك: أَنَّ ﴿إِنَّمَا﴾ تُفِيدُ الحَصْرَ، فلو جَازَ صَرْفُ الزكاةِ في غير هذه الأصناف من وُجُوهِ الخَيْرِ لفَاتَتْ فائدةُ الحَصْرِ. [المؤلف]

٤- أن الحِكْمَةَ منْ ذَلِكَ سَدُّ حَاجَةِ الإسلامِ، كالجِهَادِ في سبيلِ اللهِ أو حَاجَةِ المُسْلِمِينَ كالفُقْرَاءِ والغَارِمِينَ.

٥- أَنَّهُ لا بُدَّ من تَمْلِيكِ الأَصْنَافِ الأربعةِ الأَوَّلِينَ: الفُقَرَاءِ، والمَسَاكِينِ والعَامِلِينَ عليها، والمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، بِحَيْثُ تُسَلَّمُ لهم الزَّكَاةُ فيملكونها.

٦- أَنَّهُ لا يَجِبُ تَمْلِيكُ الأربعةِ الآخَرينَ: الرِّقَابِ، والغَارِمِينَ، والمُجَاهِدِينَ، وابنِ السَّبِيلِ، فلو دَفَعَ الزكاةَ عَنِ الغَارِمِ إلى طَالِبِهِ، أو اشْتَرَى سِلاحًا لِلْجِهَادِ أو زَادًا لابنِ السَّبِيلِ بَقَدْرِ حَاجَتِهِ أَجْزَأَ ذلك.

٧- إِثْبَاتُ اسْمَي الله تَعالَى (العَلِيمِ والحَكِيمِ)، وما دَلَّا عَلَيْهِ مِنْ صفاتٍ.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

١٨٦- ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران:٨٥].

تَفْسِيرُ الآية رقم ١٨٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَمَن يَبْتَغِ ﴾: مَنْ يَطْلُبُ، ومَنْ شَرْطِيَّةٌ وجَوَابُ الشَّرْطِ: ﴿فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾.

﴿ٱلْإِسْلَٰمِ﴾: الانْقِيادُ للهِ تَعالَى باتِّبَاعِ ما جَاءَتْ به رُسُلُهُ، والمُرَادُ هنا: مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿دِينًا ﴾: عَمَلًا يَدِينُ للهِ تَعالَى بِهِ لِيُثَابَ عَلَيْهِ.

﴿يُقْبَلَ ﴾: يُرْضَى.

﴿فِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾: أي: الدَّارُ الآخِرَةُ، سُمِّيَتْ به لأنها لا دَارَ بَعْدَهَا.

﴿ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾: الضَّائِعِ سَعْيُهُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى فَضِيلَةَ الإسلامِ لَهُ، وأَنَّهُ هُوَ الدِّينُ الذِي يَرْضَاهُ ويَقْبَلُهُ مِنْ عِبَادِهِ، وأَنَّ مَنْ تَدَيَّنَ لله بما سَوَاهُ فَلَنْ يَقْبَلَ اللهُ تَعالَى مِنْهُ، وسَيَكُونُ سَعْيُهُ ضَائِعًا لا يَنْفَعُهُ في الآخِرَة وإِنْ قَدَرَ أن يَنْتَفِعَ بِهِ في الدُّنْيا لجَاهٍ أو رِئاسَةٍ تَبْقَى لَهُ في قَوْمِه أو نحو ذلك.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- فَضِيلَةُ الإسلامِ للهِ تَعالَى، ولا إِسْلَامَ للهِ تَعالَى بَعْدَ بَعْثَةِ محمد ﷺ إلا باتِّبَاعِهِ.

٢- أن الإسلامُ هو الدِّينُ الَّذِي يَرْضَاهُ الله تَعالَى ويَقْبَلُهُ مِنْ عِبَادِهِ.

٣- أنَّ مَنْ دَانَ لله تَعالَى بِغَيْرِ الإسلامِ لم يُقْبَلْ مِنْهُ، وهَذَا شَامِلٌ لأصلِ الدِّينِ وشَرَائِعِهِ.

٤- أنَّ مَنْ صَرَفَ الزَّكَاةَ في غَيْرِ هذه الأصنافِ الثَّمَانِيَةِ لم تُجْزِئْهُ[1] لكنْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على أنه إذا كان الدَّافِعُ يَظُنُّ أن المَدْفُوعَ له مِنْ أهلِ الزَّكَاةِ أَجْزَأَتْهُ وإنْ تَبَيَّنَ خِلَافُهُ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٥- أَنَّهُ لا نَصِيبَ في الآخِرَةِ لِمَنْ عَمِلَ عملًا ليس من الإسلام.

***

(١) وَجْهُ ذلك أنَّ صرْفَهَا في غير هذه الأصناف ليس من شَرْعِ الإسلام، فلا يكون مقبولًا. [المؤلف]

مِنْ آياتِ الصِّيَامِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى:

١٨٧ - ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة:١٨٩].

الصِّيامُ فِي اللُّغَةِ: الإمْسَاكُ عَنِ الشَّيْءِ.

وفِي الشَّرْعِ: الإمْسَاكُ عن المُفطِّرَاتِ تَعبُّدًا للهِ تَعالَى مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إلى غُرُوبِ الشَّمْسِ.

وصَوْمُ رَمَضَانَ أَحَدُ أَرْكانِ الإسلامِ، مَنْ جحَدَ وُجُوبَهُ كَفَرَ إِلَّا أنْ يكُونَ مِمَّنْ يُمْكِنُ جَهْلُهُ الوُجُوبِ، ومَنْ تَرَكَهُ تهَاونًا فَهو عَلَى خطَرٍ.

وفَرْضُ صَوْمِ رمضانَ في السَّنَةِ الثَّانِيَةِ من الهِجْرَةِ فصامَ رسولُ اللهِ ﷺ تِسْعَ رَمَضَانَات، وكانَ أَوَّلَ مَا فُرِضَ أن يُخَيَّرَ النَّاسُ بينَ الصيامِ والإطْعَامِ عَنْ كُلِّ يوم مِسْكِينًا مَعَ تَرْجِيحِ الصَّوْمِ، قالَ الله تَعالَى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٨٤]. وهَذَا مِنْ حِكْمَةِ الله تَعالَى إذا شَرَعَ لعِبادِهِ ما يَشُقُّ على النُّفُوسِ مَهَّدَ له

بِشَرْعِ ما يُهَيِّئُ النفوسَ لقَبُولِهِ ويُهَوِّنُهُ عليها ثُمَّ أَحْكَمَهُ، فإنَّ النُّفوسَ لَـمَّا تهَيَّأَتْ لِقَبُولِ الصَّوْمِ فَرَضَهُ اللهُ تَعالَى عَيْنًا ولم يَجْعَلْ فيه خِيَارًا، وللصَّوْمِ حِكَمٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا:

١- التَّعَبُّدُ للهِ تَعالَى بِتَرْكِ ما تُحِبُّهُ النَّفْسُ من طعامٍ وشَرَابٍ ونِكَاحٍ.

٢- تَذَكُّرُ الإنسانُ لنِعْمَةِ اللهِ تَعالَى عليه بِتَيْسِيرِ الطَّعامِ والشَّرَابِ والنِّكَاحِ، فإنَّهُ إذا ذَاقَ أَلَمَ فَقْدِهَا حَالَ الصَّوْمِ ذَكَرَ نِعْمَةَ اللهِ عليه بوجُودِهَا وتَيْسِيرِهَا له حَالَ الفِطْرِ.

٣- حُصُولُ الأجْرِ العَظِيمِ بذلك، فإنَّ اللهَ تَعالَى اخْتَصَّ الصَّومَ لنَفْسِهِ وجَعَلَ جَزَاءَهُ إليه.

٤- تَذَكُّرُ الغَنِيِّ حَالَ إخْوَانِهِ الفُقَرَاءِ المُعْدَمِينَ، فيَنْظُرُ إليهم بِعَيْنِ العَطْفِ والرَّحْمَةِ.

٥- صَقْلُ النُّفُوسِ وتَهْذِيبُهَا بِتَقْوَى الله تَعالَى، وتَعْوِيدُهَا على الصَّبْرِ، والتَّحَمُّلُ فيما يَعُودُ إليها بالنَّفْعِ.

٦- الفَوَائِدُ الصِّحِّيَّةُ الكَثِيرَةُ التي يَتَرَتَّبُ عليه.

إلى غَيْرِ ذلك من الحِكَمِ التي يُظْهِرُهَا الله تَعالَى لِمَنْ شاءَ من عِبَادِهِ بالتَّأَمُّلِ أو يُخْفِيهَا عنهم.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الصِّيَامِ، ومَوْضُوعُهُ: فَرْضُ الصِّيَامِ، وَوَقْتُهُ، وعلَى من يَجِبُ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٨٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾: يَسْتَفْهِمُونَ مِنْكَ، والخِطابُ للنَّبِيِّ ﷺ، والسَّائِلُونَ: الصَّحَابَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-.

﴿عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾: عَنِ الحِكْمَةِ مِنْهَا ومِنْ تَغَيُّرِهَا، وهي: جَمْعُ هِلالٍ، وهو: القَمَرُ حينَ يَبْدُو أَوَّلَ الشَّهْرِ إلى ثلاثِ ليالٍ مِنْهُ، سُمِّيَ بِهِ لأَنَّهُ يُسْتَهَلُّ بِهِ ويُعْلَنُ.

﴿مَوَاقِيتُ﴾: جَمْعُ مِيقَاتٍ، وهو: مَا يُعْرَفُ بِهُ الوَقْتُ.

﴿لِلنَّاسِ﴾: لعُمُومِ الناسِ في آجالِهِمْ وأَعْمَالِـهِمْ.

﴿وَٱلْحَجِّ﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿لِلنَّاسِ﴾، أيْ: ومَوَاقِيتُ للحَجِّ[1]، والحَجُّ: قَصْدُ مَكَّةَ لعَمَلِ المناسكِ في زَمَنٍ مَخْصُوصٍ.

﴿ٱلْبِرُّ﴾: الخَيْرُ أو العَمَلُ المَرْضِيُّ.

﴿تَأْتُوا۟﴾: تَدْخُلُوا.

﴿مِن ظُهُورِهَا﴾: مِنْ جُدْرَانِهَا الخَلْفِيَّةِ بأنْ تَسَوَّرُوهَا أو تَنْقُبُوا فيها.

﴿مَنِ ٱتَّقَىٰ﴾: مِنَ اتَّخَذَ وِقَايَةً من عِذَابِ الله تَعالَى فَفَعَلَ ما أَمَرَ الله به وتَرَكَ ما نَهَى اللهُ عَنْهُ.

﴿وَأْتُوا۟﴾: ادْخُلُوا.

---

(١) خصَّ الله الحج بالذكر لأنه لا يصح في غير أشهره على كلّ حال. قاله بعض العلماء. [المؤلف]

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وِقَايَةً مِنْ عَذَابِهِ، فافعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ به واتْرُكوا مَا نَهَاكم عنه.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أي: لأَجْلِ.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تَفُوزُونَ بالمَحْبُوبِ والنَّجَاةِ مِنَ المَكْرُوهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى أَنَّ الصَّحابةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- يَسْأَلُونَ رسولَ الله ﷺ عن الحِكْمَةِ مِنْ هَذِهِ الأَهِلَّةِ، ولِمَاذَا يَتَغَيَّرُ القَمَرُ فيَبْدُو صَغِيرًا ثُمَّ يَكْبَرُ ثُمَّ يَعُودُ إلى الصغر؟ فأَمَرَهُ الله تَعالَى أن يُجِيبَهُمْ بأَنَّ هذه الأَهِلَّةَ علامَةٌ عَلَى الأَوْقَاتِ، يَعْرِفُ الناسُ بها مَوَاقِيتَهُمْ في عباداتِهِمْ ومُعَامَلَاتِهِمْ، فيَعْرِفُونَ بها أَشْهُرَ الحَجِّ، وشهر الصِّيَامِ، وآجَالَ عِدَدِ المُعْتَدَّاتِ مِنَ النساءِ، وآجالَ الدُّيُونِ وغير ذلك، وقَدْ روى الحَاكِمُ في مُسْتَدْرَكِهِ من حديث ابنِ عُمر عن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ الْأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ**»[1].

ثُمَّ بَيَّنَ اللهُ تَعالَى أَنَّ تَسَلُّقَ جُدْرَانِ البُيوتِ وإِتْيَانَهَا مِنْ خَلْفِهَا ليس من البِرِّ، وكَانُوا في الجاهلية إذا أَحْرَمُوا أَتَوْا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا تَعَبُّدًا وتَبَرُّرًا، فنَفَى الله تَعالَى أن يكونَ ذلك من البِرِّ، وبَيَّنَ أَنَّ البِرَّ عَمَلُ مَنِ اتَّقَى الله تَعالَى وتَعَبَّدَ لَهُ بِمَا شَرَعَ، وأَمَرَ بإتيانِ البُيوتِ من أَبْوَابِهَا وبِتَقْوَى الله تَعالَى، فذلك هو البِرُّ وطَرِيقُ الفَلاحِ.

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٥٨٤، رقم ١٥٣٩).

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- حِرْصُ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- عَلَى العِلْمِ.

٢- عِنَايَةُ اللهِ تَعالَى بِعَبَادِهِ وتَعْلِيمِهِمْ ما يَنْفَعُهُمْ.

٣- إحَاطَةُ عِلْمِ اللهِ تَعالَى وسَمْعِهِ لِكَلامِ الناسِ.

٤- أنَّ الحِكْمَةَ من هذه الأَهِلَّةِ وتَقْدِيرِ مَنازِلِ القَمَرِ حَتَّى يكونَ هِلالًا مَعْرِفَةُ الناسِ بأَوْقَاتِهِمْ.

٥- أنَّ الأشْهُرَ الهِلَالِيَّةَ هي المواقيتُ العَالَمِيَّةُ التِّي جعلها الله للناسِ، لأن كَلِمَةَ (النَّاسِ) عَامَّةٌ[1].

٦- أَنَّهُ لا يَجِبُ صومُ رَمَضَانَ قَبْلَ رُؤْيةِ هِلَالِهِ.

٧- أَنَّهُ لا يَجُوزُ الفِطْرُ من رمضان قَبْلَ رُؤيةِ هلالِ شَوَّال، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على أنَّ إكمالَ الشَّهْرِ ثَلاثين يومًا كَرُؤْيَةِ الهلال، وهَاتانِ الفَائِدَتَانِ السَّادِسَةُ والسَّابِعَةُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

(١) إننا لنَأْسَفُ للدُّولِ الإسلامية التي حَادَتْ عمَّا جعله الله تَعالَى لعِبَادِهِ، وسارَ عليه نَبِيُّهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وسَلَفُهَا الصالحُ -رضوان الله تعالى عليهم- مِنَ التَّوْقِيتِ بالأشْهُرِ الهلالية، واتَّبَعَتْ غَيْرَ سَبيلِ المؤمنين بالتَّوْقِيتِ بأَشْهُرٍ اصطلاحيةٍ ليس لها أساسٌ مشروعٌ ولا معقولٌ ولا محسوس يُعْلَمُ به ابتداء الشهر وانتهاؤه، وهذه الحَيْدَةُ -إن عُذِرَتْ فيها هذه الدِّوَلُ حين كانت مستعمرة- فلن تُعْذَرَ فِيهَا بعد زَوَالِ الاستعمار، وإنَّ واجبَ الأمةِ الإسلامية أن تكوِّن لنفسها شَخْصِيَّةً فَذَّةً فَرِيدَةً مَقَوِّمَاتُهَا كتابُ ربها تَعالَى ربِّ العالمين وسُنَّةُ نبيها ﷺ المَبْعُوثُ إلى الناس كافة إلى يوم الدِّين، وسَبِيلُ سَلَفِهَا الصالحِ المؤمنين، لتَعُودَ لها عِزَّتُهَا وكرامَتُهَا وهَيْبَتُهَا بينَ الأمم، وتَنْتَشِلَ نفسها من التَّبَعِيَّةِ والذُّلِّ في خلفيات العالم، نسأل الله تعالى أن يحقق لها تنفيذ ذلك إنه جواد كريم. [المؤلف]

٨- أَنَّهُ ليسَ مِنَ البِرِّ أن يَتَعَبَّدَ المَرْءُ لله تَعالَى بما لَمْ يَشْرَعْهُ.

٩- أنَّ البِرَّ حَقِيقَةً بِرُّ مَنِ اتَّقَى الله تَعالَى، ولم يَتَعَدَّ حُدُودَهُ بالتَّعَبُّدِ له بِمَا لم يَشْرَعْهُ.

١٠- مَشْرُوعِيَّةُ إتيانِ البُيوتِ من أَبْوَابِهَا، لأن ذلك طَرِيقُ الحِكْمَةِ والسلامة.

١١- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٢- أنَّ تَقْوَى الله تَعالَى سَبَبٌ للفَلاحِ في الدُّنْيا والآخرة.

تَنْبِيهٌ:

ذَكَرَ بعضُ المُفَسِّرِينَ أن الصحابة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الأَهِلَّةِ، أي: عَنْ أَسْبَابِ اخْتِلَافِ نُورِ القَمَرِ الحِسِّيَّةِ حيث يَصْغُرُ ويَكْبَرُ، فأُجِيبُوا بِغَيْرِ ما سَأَلُوا عَنْهُ، أُجِيبُوا بِبَيَانِ الحِكْمَةِ من ذَلِكَ دُونَ بَيَانِ الأسباب ولم يذكر كِبَارُ المُفَسِّرِينَ هذا، وقَدْ ضَعَّفَ الشَّوْكَانِيُّ[1] سَنَدَ الحَدِيثِ المَرْوِيِّ في ذلك وهو كما قال، والَّذِي لا شَكَّ فيه أنَّ الله تَعالَى أَجَابَ الصَّحَابَةَ عَمَّا سَأَلُوا عَنْه جوابًا مطابقًا.

***

---

(١) فتح القدير (١/ ٢١٨).

الآيةُ الثَّانِيَةُ إِلى الخَامِسَةِ:

١٨٨-١٩١- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى
ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا
أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن
تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ شَهۡرُ رَمَضَانَ
ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ
مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ
ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ
مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ
أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لِي وَلۡيُؤۡمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمۡ يَرۡشُدُونَ ﴾
[البقرة:١٨٣-١٨٦].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ١٨٨- ١٩١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: سَبَق تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٧٤).

﴿كُتِبَ﴾: فُرِضَ مِنْ قِبَلِ الله تَعالَى.

﴿ٱلصِّيَامُ﴾: الإمساكُ عَنِ الطعامِ والشراب والنِّكَاحِ في زَمَنٍ مَخْصُوصٍ.

﴿كَمَا كُتِبَ﴾: كَمَا فُرِضَ، والكَافُ للتَّشْبِيهِ، ومَا مَصْدَرِيَّةٌ، أي: كَكَتْبِهِ على الذين، والمُرَادُ: تَشْبِيهُ الفَرْضِ بالفَرْضِ لا المَفْرُوضِ بالمَفْرُوضِ.

﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾: أي: من الأُمَمِ السابقين من اليهودِ وغيرهم.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أي: لأَجْلِ.

﴿تَتَّقُونَ﴾: تَتَّخِذُونَ وِقَايَةً من عَذَابِ اللهِ بِفِعْلِ أوامِرِهِ وتَرْكِ نواهيه.

﴿أَيَّامًا﴾: مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: صُومُوا أيامًا.

﴿مَّعْدُودَاتٍ﴾: مَحْصُورَاتٍ بِعَدَدٍ، فليست طَوِيلَةً.

﴿مَّرِيضًا﴾: مُعْتَلَةٌ صِحَّتُهُ على وَجْهٍ يَشُقُّ بِهِ عليه الصوم.

﴿سَفَرٍ﴾: خُرُوجٍ مِنْ بَلَدِهِ مسافرًا.

﴿فَعِدَّةٌ﴾: أي: فَعَلَيْهِ عِدَّة بِقَدْرِ ما أفْطَرَ.

﴿أُخَرَ﴾: أي: غَيْرَ رَمضانَ بَعْدَ بُرْئِهِ أو انتهاءِ سَفَرِهِ.

﴿يُطِيقُونَهُ﴾: يَسْتَطِيعُونَهُ، أي: الصِّيامُ.

﴿فِدْيَةٌ﴾: جَزَاءٌ يَفْدِي به عَنِ الصِّيامِ.

﴿طَعَامُ﴾: بالرَّفْعِ بيانٌ لـ﴿فِدْيَةٌ﴾، أي: إِطْعَامٌ.

﴿مِسْكِينٍ﴾: هُوَ مَنْ لا يَجِدُ كِفَايَتَهُ وعَائِلَتَهُ.

﴿تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: فَعَلَ طاعةَ للهِ تَعالَى أيَّ طاعةٍ كانت، وسُمِّيَتِ الطاعةُ خَيْرًا لِمَا تَتَضَمَّنُهُ مِنَ الخيرِ للفردِ والمجتمعِ.

﴿وَأَن تَصُومُوا﴾: أي: صِيامَكُمْ.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أفضلُ وأَوْلَى مِنَ الفِدْيَةِ بالإطعام.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: الجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٌ جَوابُهَا محذوف، والتَّقْدِيرُ: إنْ كُنْتُمْ مِنْ ذَوِي العِلْمِ فسَتَعْلَمُونَ أن الصومَ خيرٌ.

﴿شَهْرُ﴾: أي: مُدَّةٌ مِنَ الهلالِ إلى الهلالِ، أو إِكْمالُ ثلاثينَ يومًا إن لم يرَ الهِلالَ.

﴿رَمَضَانَ﴾: اسمٌ للشَّهْرِ الذي بَيْنَ شَعْبَانَ وشوال، سُمِّيَ بِهِ لوُقُوعِهِ في شِدَّةِ الحَرِّ عِنْدَ تَسْمِيَتِهِ بِهِ.

﴿أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾: أي: ابْتُدِئَ إِنْزَالُهُ فِيهِ مِنَ الله تعالَى عَلَى نَبِيِّهِ محمد ﷺ، وكَانَ ذلك في ليلةِ القَدْرِ، والقُرْآنُ: كلامُ الله تَعالَى المُنَزَّلُ عَلَى محمد ﷺ المَبْدُوءُ تِلاوَةً بالفاتِحَةِ المَخْتُومِ بسُورَةِ النَّاسِ، وأَوَّلُ ما نَزَلَ مِنْهُ الخَمْسُ الآياتِ الأُولَى مِنْ سُورَةِ أقرأ.

﴿هُدًى﴾: هِدَايَةٌ ودِلَالَةٌ، وهِيَ مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الحالِ.

﴿لِّلنَّاسِ﴾: جَمِيعِ بَنِي آدمَ.

﴿وَبَيِّنَٰتٍ﴾: عَلامَاتٍ واضِحَاتٍ، وهي مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿هُدًى﴾.

﴿مِّنَ ٱلْهُدَىٰ﴾: مِنَ العِلْمِ.

﴿وَٱلْفُرْقَانِ﴾: التَّمْييزُ الوَاضِحُ بينَ الحَقِّ والبَاطلِ وأَصْحَابِهِمَا وجَزَائِهِمَا.

﴿فَمَن شَهِدَ﴾: فَمَنْ حَضَرَ، مَنْ شَرْطِيَّةٌ وجَوَابُهَا ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾.

﴿فَلْيَصُمْهُ﴾: فَلْيَصُمِ الشَّهْرَ، والفاءُ رَابِطَةٌ لجوابِ الشرطِ، واللامُ للأَمْرِ.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ﴾: يُحِبُّ لَكُمْ.

﴿ٱلْيُسْرَ﴾: السُّهُولَةَ، وجُملة ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ اسْتِئْنَافِيَّةٌ للتَّعْلِيلِ.

﴿ٱلْعُسْرَ﴾: المَشَقَّةَ.

﴿وَلِتُكْمِلُواْ﴾: ولتُتِمُّوا، والواوُ حَرْفُ عَطْفٍ، والمَعْطُوفُ عليه إما ﴿ٱلْيُسْرَ﴾، وإما مَحْذُوفٌ يُقَدَّرُ بِمَا يُنَاسِبُ المَقَامَ، واللامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿ٱلْعِدَّةَ﴾: عِدَّةُ أيامِ الشَّهْرِ بالصوم.

﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ﴾: تُعَظِّمُوه بقول: اللهُ أَكْبَرُ.

﴿عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾: عَلَى مَا بَيَّنَهُ لَكُم من الأحكامِ، وَوَفَّقَكُمْ له من إِكْمَالِ العِدَّةِ، وما مصدرية.

﴿وَلَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أي: لأَجْلِ.

﴿تَشْكُرُونَ﴾: تَقُومُونَ بِشُكْرِ نِعْمَةِ اللهِ عليكم بذلك، بالاعْتِرَافِ بها في القَلْبِ واللِّسَانِ والقِيَامِ بِطَاعَتِهِ.

﴿عَنِّى﴾: عن قُرْبِي أو بُعْدِي.

﴿قَرِيبٌ﴾: دَانٍ، وذلكَ لإحَاطَتِهِ تَعالَى بِكُلِّ شَيْءٍ.

﴿أُجِيبُ﴾: أَقْبَلُ.

﴿دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ﴾: سُؤَالَ السَّائِلِ.

﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِى﴾: فلْيَقْبَلُوا شَرْعِي ولْيَنْقَادُوا لِـي، واللامُ للأَمْرِ.

﴿وَلْيُؤْمِنُواْ بِى﴾: ولْيُصَدِّقُوا بِي وبِوَحْيِي مَعَ القَبُولِ والامْتِثَالِ.

﴿يَرْشُدُونَ﴾: يَسْتَقِيمُونَ على طريقِ السداد.

ب- المَعْنى الإجْمالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ المُؤْمِنِينَ بِوَصْفِ الإيمان، لِيُخْبِرَهُمْ بما مَنَّ به عليهم مِنْ فَرِيضَةِ الصيامِ الَّذِي فُرِضَ على من كانَ قَبْلَهُمْ مِن الأُمَمِ السابقين، لِئَلَّا يتَخَلَّفُوا عَنْهُمْ في طاعةِ الله تَعالَى، وأَخْبَرَ -سُبحَانهُ- أَنَّهُ فَرَضَهُ على مَنْ كانَ قَبْلَنَا لنَعْرِفَ أَهَمِّيَةَ الصِّيَامِ في الشرائعِ، ويَتَسَلَّى بذلك مَنْ يَجِدُ مَشَقَّةَ الصِّيَامِ عليه.

ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- أَعْظَمَ حِكْمَةً في الصِّيَامِ وهي: تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-، فإنَّ الصَّائِمَ تَنْكَسِرُ نَفْسُهُ ويَنْفَطِمُ عنِ الأكْلِ والشُّرْبِ والنِّكَاحِ، فإن هذه رُبَّما تكون سَبَبًا للأَشَرِ والبَطَرِ، وهذه هي الحِكْمَةُ العَظِيمَةُ المَقْصُودَةُ، ولذلك صَحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ وَالجَهْلَ، فَلَيْسَ للهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[1]. وبيَّنَ -سُبحَانهُ- أنَّ هَذَا الصيامَ المَفْرُوضَ ليس سِنِينَ ولا شُهُورًا وإنَّما هو أيامٌ قَلائِلُ لا تَجِبُ إلا على الصَّحِيحِ المُقِيمِ من المكَلَّفِينَ، أمَّا المَرِيضُ والمُسَافِرُ فلا يَجِبُ عليهما الصومُ حالَ المرضِ والسَّفَرِ، وإنَّما عليهما عِدَّةٌ مِنْ أيامٍ أُخَرَ، ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- تَخْفِيفًا آخَرَ وهو: تَخْيِيرُ المُطِيقِينَ للصَّوْمِ بينَ أنْ يَفْتَدُوا عَنْهُ بإطعامِ مِسْكِينٍ لِكُلِّ يومٍ، أَوْ يَصُومُوا والصومُ خيْرٌ، وهذا في أَوَّلِ فَرْضِ الصيامِ لتَقَبُّلِهِ النفوس شيئًا فشيئًا فيَسْهُلُ عليه تَطْبِيقُهُ.

ثم بَيَّنَ اللهُ وَقْتَ هذا الصيامِ المَفْرُوضِ على هذه الأُمَّةِ بأَنَّهُ الوَقْتُ الذي فِيهِ أَعْظَمُ مُنَاسَبَةً، وهو شَهْرُ رمضانَ الذي أَنْزَلَ الله تَعالَى فيه القرآنُ العظيمُ هَادِيًا للنَّاسِ ومُبَيِّنًا من العِلْمِ النَّافِعِ والفُرْقَانِ الصَّحِيحِ ما لا نَظِيرَ له في أي كتابٍ آخر،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم، رقم (١٩٠٣).

وفُرِضَ الصِّيَامُ عَيْنًا على غَيْرِ المَرِيضِ والمُسَافِرِ في هذا الشهر، أما المَرِيضُ والمسافرُ فَعَلَيْهِمَا عِدَّةٌ مِنْ أيامٍ أُخَر، وبَيَّنَ -سُبحَانهُ- أنَّ هذا التَّخْفِيفَ صَادِرٌ عن إِرَادَتِهِ تَعالَى السُّهُولَةَ على العِبَادِ فيما يُكَلِّفُهُمْ بِهِ، وأنه لا يُرِيدُ بِهِمُ المَشَقَّةَ والإجهادَ فيما كَلَّفَهُمْ بِهِ وأَنَّهُ يُرِيدُ أنْ يُكْمِلُوا عِدَّةَ الشَّهْرِ كَمَا أُمِرُوا، وأَنْ يُعَظِّمُوا الله تَعالَى بالتَّكْبِيرِ على ما أَرْشَدَهُمْ إليه وَوَفَّقَهُمْ مِنْ إِكْمَالِ العِدَّةِ وأن يَشْكُرُوا نِعْمَتَهُ عليهم بذلك.

ثم أَخْبَرَ الله تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ إذا سأَلَهُ العبادُ عنْه أَنَّهُ -سُبحَانهُ- قَرِيبٌ مِنْهُمْ يُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إذا دَعَاهُ بإخلاصٍ وافْتِقَارٍ وحُسْنِ ظَنٍّ، ولا بد من الإيمان بالله والاسْتِجَابَةِ لَهُ لِيَحْصُلَ الرُّشْدُ والفَلَاحُ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- فَرْضُ الصيامِ على هذهِ الأُمَّةِ.

٢- أَنَّهُ فَرِيضَةٌ على مَن قَبْلَهَا مِن الأمم.

٣- أَهَمِّيَّةُ الصيامِ حَيْثُ كانَ مَفْرُوضًا على جميعِ الأممِ.

٤- أنَّ الحِكْمَةَ العُظْمَى من فرضِ الصيامِ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٥- أنَّ الصِّيَامَ فَرِيضَةٌ يَسِيرَةٌ، فلَيْسَتْ سِنِينَ ولا شُهُورًا وإنَّما هو أيامٌ مَعْدُودَاتٌ تَعَيَّنَتْ على هَذِهِ الأُمَّةِ في شهرِ رمضان.

٦- أَنَّهُ لا يَجِبُ الصيامُ أداءً على المَرِيضِ الذي يَشُقُّ عَلَيْهِ ولا المُسَافِرُ.

٧- وُجُوبُ الصِّيَامِ على التَّخْيِيرِ بَيْنَهُ وبين الإطعامِ في أَوَّلِ الأَمْرِ لتَوْطِينِ النُّفوسِ عليه.

٨- الحِكْمَةُ في التَّشْرِيعِ حيثُ كانَ بالتَّدَرُّجِ فيما يَشُقُّ على النفوس.

٩- تَعْيِينُ شَهْرِ رَمَضانَ لفَرِيضَةِ الصيامِ على هذه الأُمَّةِ.

١٠- أنَّ الحِكْمَةَ فِي تَعْيِينِهِ نُزُولُ القُرْآنِ فِيهِ.

١١- فَضْلُ القُرْآنِ بِمَا ذُكِرَ له مِنَ الأَوْصَافِ العظيمة ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾.

١٢- التَّرْغِيبُ في الرُّجُوعِ إلى القرآنِ لِمَنْ أرادَ الهِدَايَةَ والعِلْمَ النَّافِعَ.

١٣- بَيَانُ مَا يُرِيدُهُ الله تعالَى لهذه الأُمَّةِ مِنْ تَيْسِيرِ الدِّينِ.

١٤- إثْبَاتُ الإِرَادَةِ لله -عزَّ وجلَّ-.

١٥- أنَّ اللهَ يُرِيدُ مِنَّا إكمالَ العِدَّةِ وتَكْبِيرِهِ على ما هَدَانا.

١٦- أنَّ الوَاجِبَ قضاءُ عِدَّةِ مَا أَفْطَرَ مِن الشَّهْرِ، ولَوْ كَانَ تِسْعَةً وعِشْرِينَ يومًا.

١٧- أنَّ القِيامَ بِطَاعَةِ الله تعالَى مِنْ شُكْرِ الله تَعالَى.

١٨- نِعْمَةُ اللهُ تَعالَى عَلَى عِبَادِهِ بِبَيَانِ ما سَأَلُوا عنه.

١٩- أنَّ اللهَ تَعالَى قَرِيبٌ مِنْ عِبَادِهِ لإحَاطَتِهِ بِهِمْ.

٢٠- أَنَّهُ تعالَى يُجِيبُ دَعْوَةَ الداعِ إذا دَعَاه بإخلاصٍ وصِدْقٍ.

٢١- وُجُوبُ الاستجابَةِ لله تَعالَى والإِيمانِ به.

٢٢- أنَّ الاسْتِجَابَةَ للهِ والإِيمانَ بِهِ رَشَدٌ، وسَبَبٌ للرَّشَدِ في جميع الأعمال.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

١٩٢- ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٨٧].

النَّوْعُ الثَّانِي: أَيْ: مِنْ آياتِ الصيامِ، ومَوْضُوعُهُ: المُفطِّرَاتُ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٩٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أُحِلَّ﴾: أُبِيحَ والمُحَلِّلُ هو الله تَعالَى.

﴿لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ﴾: ليلةَ اليومِ الَّذِي تَصُومُونَ فِيهِ.

﴿ٱلرَّفَثُ﴾: أي: الإِفْضَاءُ بالجِمَاعِ والمُبَاشَرةِ لِشَهْوَةٍ.

﴿نِسَآئِكُمْ﴾: زَوْجَاتِكُمْ.

﴿لِبَاسٌ﴾: أي: كاللِّبَاسِ في السَّتْرِ والحَاجَةِ وجُمْلَةُ ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ﴾ ومَا عُطِفَ عَلَيْهَا تَعْلِيلٌ للإِحْلَالِ.

﴿كُنتُمْ﴾: أي قبل هذا الإحلال.

﴿تَخْتَانُونَ﴾: تَخُونُونَ وتَظْلِمُونَ.

﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾: أي: قَبِلَ تَوْبَتَكُمْ أو سَهَّلَ عَلَيْكُمْ.

﴿وَعَفَا عَنكُمْ﴾: سَامَحَكُمْ.

﴿فَٱلْـَٔـٰنَ﴾: ظَرْفٌ للزَّمَنِ الحاضِرِ، مَبْنِيٌّ عَلَى الفَتْحِ.

﴿بَٰشِرُوهُنَّ﴾: لامِسُوهُنَّ بالجِمَاعِ وغيره، والأَمْرُ فيه وفي قوله: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾ للإبَاحَةِ.

﴿وَٱبْتَغُواْ﴾: اطْلُبُوا.

﴿مَا كَتَبَ ٱللَّهُ﴾: ما قَدَّرَ اللهُ وكَتَبَهُ في اللوحِ المَحْفُوظِ مِنَ الطَّاعَاتِ والأولاد.

﴿حَتَّىٰ﴾: حَرْفُ غَايَةٍ وما بَعْدَهَا غَيْرُ دَاخلٍ.

﴿يَتَبَيَّنَ﴾: يَظْهَرُ جِلِيًّا.

﴿ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾: أي: بَيَاضُ النَّهَارِ المُمْتَدُّ في الأُفُقِ كالخَيْطِ.

﴿ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾: أي: سَوَادُ الليلِ المُمْتَدُّ بجانِبِ بَيَاضِ النهار.

﴿ٱلصِّيَامَ﴾: الإمْساكُ عَنِ الأكلِ والشرب والمُبَاشَرَةِ.

﴿إِلَى ٱلَّيْلِ﴾: أي: إِلَى غُرُوبِ الشمس.

ب- المَعْنَى الإجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى رَحْمَتَهُ بعِبَادِهِ حيثُ أَحَلَّ لهم الرَّفَثَ إلى نِسَائِهِمْ في الليلة التي يَصُومُونَ مِنْ صَبَاحِهَا، وأشارَ الله تَعالَى إلى الحِكْمَةِ في ذلك بكون كُلِّ واحد مِنَ الزَّوْجَيْنِ لبَاسًا للآخَرِ يَسْتُرُهُ ولا يَسْتَغْنِي عَنْهُ، وكانَ الرَّفَثُ قَبْلَ هذا الإحْلالِ

حَرَامًا على الصَّائِمِ ليلةَ الصيامِ إذا نَامَ أو صَلَّى العِشَاءَ، ولعِلْمِ الله تَعالَى بأن الرَّجُلَ قَدْ يَخُونُ نَفْسَهُ التي جعله الله أمينًا عليها لغَلَبَةِ الشَّهْوَةِ فيُجَامِعُ امْرَأتَهُ، حِينَئِذٍ خَفَّفَ اللهُ تَعالَى عَنْ عِبَادِهِ ويَسَّرَ لهم فأباحَ لهم مُبَاشَرَةَ النساءِ والأكلَ والشُّرْبَ طُولَ اللَّيْلِ وإن نَامُوا أو صَلَّوا العشاء، حَتَّى يَتبَيَّنَ لَهُمْ طُلُوعُ الفجر، ثم يُمْسِكُونَ إلى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وأَمَرَهُمْ أن لا يَشْغَلَهُمُ التَّلَذُّذُ بذلك عن طلب الطَّاعَاتِ وقَصْدِ الأولاد بالجماع.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- بَيانُ فَضْلِ الله تَعالَى ونِعْمَتِهِ عَلَى عِبَادِهِ بإحلالِ الجِمَاعِ والأكْلِ والشُّرْبِ ليلةَ الصيامِ.

٢- أنَّ الرَّجُلَ سِتْرٌ لزَوْجَتِهِ وهي سِتْرٌ لَهُ، وكلاهُمَا مُحْتَاجٌ لصَاحِبِهِ.

٣- أنَّ الإنسانَ أَمِينٌ عَلَى نَفْسِهِ، ومَسْؤُولٌ عَن أمَانَتِهِ.

٤- أنَّ وُقُوعَهُ في المَعْصِيَةِ خِيَانَةٌ لنَفْسِهِ التي جُعِلَ أَمِينًا عليها.

٥- أنَّ المَشَقَّةَ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ.

٦- جَوَازُ الأكْلِ والشُّرْبِ والجِمَاعِ للصائمِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الفَجْرُ، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على العَمَلِ بأَذَانِ المُؤَذِّنِ إذَا كانَ ثِقَةً عارِفًا بالوَقْتِ وأَذَّنَ بَعدَ تَبَيُّنِ الفَجْرِ[1].

٧- أَنَّهُ لو أَكَلَ شَاكًّا في طُلُوعِ الفَجْرِ فتبَيَّنَ أنه بَعْدَ طُلُوعِهِ فلا قَضَاءَ عَلَيْهِ لأنَّ أَكْلَهُ مَأْذُونٌ فيهِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر، رقم (٦٢٣)، ومسلم: كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، رقم (١٠٩٢).

٨- جَوَازُ الصيامِ والإنسانُ جُنب.

٩- أنَّ الصِّيَامَ يَنْتَهِي بِغُرُوبِ الشَّمْسِ، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةِ على اسْتِحْبَابِ المُبَادَرَةِ بالفطور[١].

١٠- أنَّ الأَكْلَ والشُّرْبَ والجِمَاعَ من مُفَطِّرَاتِ الصائم، وقد دلَّتِ السُّنَّةُ على وجود مُفَطِّرَاتٍ أُخْرَى.

١١- أنَّه يَنْبَغِي لِمَنْ تَمَتَّعَ بالجِمَاعِ أن لا يُلْهِيَهُ ذلك عن طلب الطاعات والأولادِ الصالحين.

***

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب تعجيل الإفطار، رقم (١٩٥٧)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيد استحبابه، رقم (١٠٩٨).

مِنْ آيَاتِ الاعْتِكَافِ

الآيَةُ الأُولَى:

١٩٣- ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة:١٢٥].

مِنْ آيَاتِ الاعْتِكَافِ

الاعْتِكَافُ في اللُّغَةِ: المُكْثُ على الشَّيْءِ ومُلَازَمَتُهُ.

وفي الشَّرعِ: لُزُومُ المَسْجِدِ والانْقِطَاعُ فيه لطاعةِ الله تَعالَى.

وهو مِنَ السُّنَنِ الثَّابِتَةِ بكتابِ الله تَعالَى وسُنَّةِ رسوله ﷺ، والغَرَضُ مِنْهُ: تَهْذِيبُ النَّفْسِ وانْقَطَاعُهَا عن مَلاذِّ الدنيا إلى الله تَعالَى للتَّعَبُّدِ له في بيتٍ من بُيُوتِهِ، ولم يَزِلِ الاعْتِكَافُ مَشْرُوعًا مُتَعَبَّدًا لله تَعالَى فيه حتى جاءَ الإسلام فأَقَرَّهُ، فاعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ واعتكَفَ أَزْوَاجُهُ من بعده، وقال الإمام أحمدُ بنُ حَنْبَل -رحمه الله-: «لا أَعْلَمُ عن أَحَدٍ مِنَ العُلَمَاءِ خِلَافًا أنَّ الاعْتِكَافَ مَسْنُونٌ»(١).

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٩٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَإِذْ﴾: إِذْ ظَرْفٌ لِمَا مَضَى مِنَ الزَّمَنِ في مَحَلِّ نَصْبٍ عطفًا على ﴿وَإِذْ﴾ في

(١) ذكره الصنعاني في سبل السلام (٢/ ١٧٤).

قوله تَعالَى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ﴾.

﴿جَعَلْنَا﴾: صَيَّرْنا.

﴿ٱلْبَيْتَ﴾: أي: الكَعْبَةَ.

﴿مَثَابَةً﴾: مَرْجِعًا كُلَّما انتهى مِنْهُ بِنُسُكٍ رجع إليه بِنُسُكٍ آخرَ.

﴿وَأَمْنًا﴾: مَكَانُ أمْنٍ، وهُوَ: الاسْتِقْرَارُ والطُّمأْنِينَةُ.

﴿وَٱتَّخِذُوا۟﴾: اجْعَلُوا، والخِطَابُ للأُمَّةِ كُلِّهَا.

﴿مِن مَّقَامِ﴾: أي: عِنْدَ مَقَامِ، والمَقَامُ: مكانُ القِيامِ، والمرادُ به هنا: الحِجْرُ الذي قَام عليه إبراهيمُ لِيُتِمَّ بناءَ الكعبة حين ارْتَفَعَ البناءُ ولا يزالُ معروفا إلى الآن.

﴿إِبْرَٰهِۦمَ﴾: هُوَ: الخَلِيلُ إبراهيمُ بنُ آزرَ، وأَحَدُ أُولِي العَزْمِ من الرُّسل وأَفْضَلِهِمْ بعدَ محمد -صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين-.

تَزَوَّجَ سَارَةَ فَوُلِدَ له منها إسْحَاقُ أبو يَعْقُوبُ، ويَعْقُوبُ هو: إسْرَائِيلُ أَبُو بَنِي إسرائيل -عليه الصلاة والسلام-.

وتَسَرَّى إبْرَاهِيمُ هَاجَرَ فَوُلِدَ لَهُ مِنْهَا وَلَدُهُ الأَوَّلُ إسْمَاعِيلُ أَبُو العَرَبِ فأسْكَنَهُ هو وأُمُّهُ أرض مَكَّةَ، فلَمَّا بَلَغَ معه السَّعْيَ ابْتَلاه اللهُ تَعالَى بِبَلاءٍ مُبِينٍ حَيْثُ أَمَرَهُ بِذَبْحِهِ، فامْتَثَلَ أَمْرَ رَبِّهِ مَعَ ما قامَ في قَلْبِهِ من مَحَبَّةِ هذا الابنِ الوَحِيدِ، تَقْدِيمًا لطاعَةِ مَوْلَاهُ على ما تُحِبُّه نَفْسُهُ وتَهْوَاهُ وقال لابْنِهِ: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَـٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [الصافات:١٠٢]، قال الله تَعالَى: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ

﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ﴾ [الصافات:١٠٣-١٠٦].

وقَدِ اتَّخَذَ الله تعالَى إبراهيمَ خَلِيلًا، وهو: البَالِغُ في المَحبَّةِ غَايَتَهَا، وأَرْسَلَهُ إلى أَهْل بَابِلَ -مَدِينَةٍ في العِرَاقِ-، وكانوا يَعْبُدُونَ الأصنامَ فَكَسَرَهَا وجَعَلَهَا جُذَاذًا إلا كبيرًا لهم، فأَجْمَعُوا على إِحْرَاقِهِ بالنَّار انْتِصَارًا لآلهَتِهِمْ، فلما أَلْقُوه فيها أَمَرَهَا الله تَعالَى أن تَكُونَ بَرْدًا وسَلامًا عليه وأَنْجَاهُ الله منها، وأَرْسَلَهُ الله كذلك إلى أَهْلِ حَرَّان -بلد في أطراف الشام- وكانوا يَعْبُدُون الكَواكِبَ والشَّمْسَ والقمرَ فبَيَّنَ لـهم بُطْلَانَ عِبادَتِهَا بالبُرْهانِ القَاطِعِ، وأعلنَ أَنَّه لا يَعْبَأُ بها ولا يَخَافُهَا فكانت له الحُجَّةُ عليهم، تُوفِّيَ ﷺ في الأرضِ المُقَدَّسَةِ في فلسطين في الخَلِيلِ، لكن لا يُعْلَمُ مكانُ قبره فيها.

﴿مُصَلًّى﴾: مَكَانًا للصلاة.

﴿وَعَهِدْنَآ﴾: أَوْصَيْنا وَصِيَّةً مؤكدة.

﴿وَإِسْمَٰعِيلَ﴾: هو: ابنُ إبراهيمَ الخَلِيلِ، وُلِدَ له من سَرِيَّتِهِ هَاجَرَ على كِبَرٍ، فَلَّما بَلَغَ مَعَهُ السَّعْي أمره الله تَعالَى بِذَبْحِهِ ابتلاءً وامْتِحَانًا فقال له: ﴿يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ﴾ فقال له إسماعيل: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾، فكانَ نِعْمَ العونِ لأَبيهِ على تَنْفِيذِ أمرِ الله تَعالَى ولو كان في ذلك مُفَارَقَةُ الحياةِ، فلما أَسْلَمُ الأب وابنه للهِ -عزَّ وجلَّ- وتَلَّهُ على جَبِينِهِ ليذبحه فَرَّجَ الله عنهما بِنَسْخِ تنفيذِ الذَّبْحِ وإثباتِ ثَوابِهِ وفداء الولد بذبح عظيم.

أَسْكَنَهُ أبوه إبراهيمُ مع أُمِّهِ مَكَّةَ منذ صِغَرِهِ، وكانت قَفْرًا ليس فيها سَاكِنٌ حَتَّى قَيَّضَ الله تعالَى لَـهُمَا قَبِيلَةَ جُرْهُمٍ من أهلِ اليمنِ فَسَكَنُوا عندهما، وتَزَوَّجَ

إسماعيل مِنْهُمْ فأتَاهُ أولادٌ تَفَرَّعَتْ منهم قبائل العرب المُسْتَعْرِبَةِ الذين فيهم خَاتَمُ الأنبياء وأفْضَلُهُمْ محمد ﷺ، شَاركَ إسماعيلُ أَبَاهُ في بِنَاءِ الكعبة فجَعَلا يَرْفَعانِ القواعدَ وهُمَا يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة:١٢٧].

﴿أَن﴾: مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ.

﴿أَن طَهِّرَا﴾: نَزِّهَا مِنَ الأَقْذَارِ والشرك.

﴿بَيْتِيَ﴾: أي: الكَعْبَةَ وأضَافَهَا الله إلى نَفْسِهِ للتَّشْرِيفِ، ولأنَّهَا محل عبادته.

﴿لِلطَّآئِفِينَ﴾: للدَّائِرِينَ عليه مُتَرَدِّدِينَ تَعَبُّدًا لله -عزَّ وجلَّ- واللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿وَٱلْعَٰكِفِينَ﴾: المَاكِثِينَ فيه لطاعةِ الله تَعالَى.

﴿وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾: أَيْ: المُصَلِّينَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُذَكِّرُ الله تَعالَى عِبَادَهُ بِمَا أَنْعَمَ بِهِ عليهم مِنْ تَعْظِيمِ هذا البَيْتِ، حيثُ جعله مَثَابَةً للناسِ يَرْجِعُونَ إليه كُلَّمَا انْتَهَوْا من نُسُكٍ عَادُوا في نُسُكٍ آخر، وجعله أَمْنًا للناسِ يَأْمَنُونَ فيه على دِمَائِهِمْ وأمْوَالِهِمْ، ثُمَّ يأمُرُ تَعالَى النَاسَ أنْ يَجْعَلُوا عِنْدَ مقامِ إبراهيمَ مكانًا للصلاة، وقد بَيَّنَ ذلك النَّبِيُّ ﷺ حيثُ تَقَدَّمَ إلى مقام إبراهيم حينَ فَرَغ من طَوَافِهِ فَقَرأَ ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾، فَصَلَّى رَكْعَتين خَلْفَ المَقَامِ، ثم أَخْبَرَ تَعالَى أنَّه أَوْصَى إلى إبراهيمَ وابْنِهِ إسماعيل أن يُنَزِّهَا البيتَ مِنَ الشركِ والأَقْذَارِ للطَّائِفِينَ والعَاكِفِينَ والمصلين، وإنما قَدَّمَ الطائفين لأَنَّ الطوافَ خَاصٌّ بالمَسْجِدِ الحرام، ثُمَّ العَاكِفِين لأن الاعتكاف خَاصٌّ بالمساجد، وأَخَّرَ المُصَلِّينَ لأن الصلاة لا تَخْتَصُّ بمكان.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- نِعْمَةُ اللهِ تَعالَى على عِبَادِهِ بجعل البيت الحرام مَثَابَةً للناس وأَمْنًا.

٢- أنَّ من دَخَلَ الحَرَمَ فهو آمن.

٣- مَشْرُوعِيَّةُ الصلاةِ عندَ مَقَامِ إبراهيمَ، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ أن ذلك خلفه بعد الطواف[١].

٤- عِنَايةُ الله تَعالَى بِبَيْتِهِ حيثُ عَهِدَ إلى إبراهيم وإسماعيل بتَطْهِيرِهِ.

٥- وُجُوبُ تَطْهِيرِ البيتِ من الشِّرْكِ والأَقْذَارِ.

٦- وُجُوبُ طهارةِ مَكَانِ الطَّائِفِ والمُعْتَكِفِ والمُصَلِّي.

٧- أنَّ مَحَلَّ الاعْتِكَافِ المساجِدُ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

***

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، رقم (٣٩٦)، ومسلم: كتاب الحج، باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة، رقم (١٢٣٤).

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

١٩٤- ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٨٧].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ١٩٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ﴾: لا تُلَامِسُوهُنَّ، أي: النِّسَاءُ بِجِمَاعٍ أو تَقْبِيلٍ أو نحوه.

﴿عَٰكِفُونَ﴾: مَاكِثُونَ للعِبَادَةِ.

﴿فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾: أَمَاكِنِ الصلاة المُعَدَّةِ لها، وجُملة ﴿وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ في مَوْضِعِ نَصْبٍ على الحالِ مِنَ الواوِ في ﴿تُبَٰشِرُوهُنَّ﴾، و﴿فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ متعلق بـ﴿عَٰكِفُونَ﴾.

﴿تِلْكَ﴾: أي: مَا سَبَقَ مِنْ أَحْكَامِ الصَّوْمِ والاعْتِكَافِ.

﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾: مَوانِعُهُ التي مَنَعَكُمْ مِنْهَا.

﴿فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾: فلا تَدْنُوا منها.

﴿كَذَٰلِكَ﴾: أَيْ: مِثْلِ ذَلكَ البَيانِ.

﴿يُبَيِّنُ﴾: يُوَضِّحُ بالتَّفْصِيل.

﴿ءَايَٰتِهِۦ﴾: علامَاتِهِ الدَّالَةِ عليه من تَشْرِيعٍ أو تَكْوِينٍ.

﴿يَتَّقُونَ﴾: يَفْعَلُونَ ما يَقِيهِمْ مِنْ عذابِ الله تَعالَى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَنْهَى اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ العَاكِفِينَ في المساجد أن يُبَاشِرُوا النساءَ بجِمَاعٍ أو تَقْبِيلٍ أو نحوه من المُلامَسَةِ، وذلك لأنَّهُمْ مُنْقَطِعُونَ لعبادةِ الله تَعالَى في بُيُوتِهِ، ومِثْلُ هذه المُبَاشَرَةِ تَحُولُ بينهم وبينَ المقصودِ من ذَلِكَ الانقطاعِ، ثم يُبَيِّنُ تَعالَى أنَّ ما سَبَقَ مِنَ الأحكام حُدُودٌ ومَوَانِعُ شَرَعَهَا الله تَعالَى لتَمْنَعَ من وُقُوعِ النَّاسِ في الإثمِ ونَهَى عن قُرْبَانِهَا، لأن القُرْبَ منها ذَرِيعَةٌ للوُقُوعِ فيها كالرَّاعِي يَرْعَى حولَ الحِمَى يُوشِكُ أن يَقَع فيه، ثُمَّ أَخْبَرَ -سُبحَانهُ- أن مِثْلَ هذا البيانِ هو دَأْبُ اللهِ تَعالَى في آياته يُوَضِّحُهَا للناسِ على وَجْهِ التَّفْصِيل، لأجل أن تَقُومَ عليهم الحُجَّةُ فيَفْعَلُوا ما يَقِيهِمْ مِنْ عَذَابِ الله تَعالَى.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ مُبَاشَرَةِ النساءِ لشَهْوَةٌ على المُعْتَكِفِ.

٢- أن مَحَلَّ الاعْتِكَافِ المساجدُ فلا يصح في غيرها، وهاتان الفَائِدَتَانِ مَحَلُّ الاسْتِشهَادِ بالآية.

٣- أن نَواهي الله تَعالَى حُدُودٌ تَحْجِزُ النَّاسَ عَنِ الوُقُوعِ فيما يَضُرُّهُمْ.

٤- تَحْرِيمُ الوَسَائِلِ المُوَصِّلَةِ إلى المُحَرَّمَاتِ.

٥- كمالُ بيانِ الله تَعالَى آياتِهِ للنَّاسِ سواءٌ كَانَتْ شرعية أم كونية.

٦- قِيامُ الحُجَّةِ على النَّاسِ بِبَيانِ هذه الآيات التي تُوجِبُ التَّقْوَى.

***

مِنْ آياتِ الحَجِّ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولى والثَّانِيَةُ:

١٩٥-١٩٦- ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٦-٩٧].

مِنْ آياتِ الحَجِّ

الحَجُّ في اللُّغَةِ: القَصْدُ.

وفي الشَّرْعِ: قَصْدُ مَكَّةَ لأداءِ مَناسك الحجِّ.

والحَجُّ أحَدُ أرْكَانِ الإسلام فُرِضَ بالكِتَابِ والسُّنَّةِ وإجْمَاعِ المُسْلِمِينَ، وإنكارُ فَرْضِيَّتِهِ كُفْرٌ، فَرَضَهُ اللهُ تَعالَى على هذه الأُمَّةِ في السنة التاسِعَةِ من الهِجْرَةِ، ولم يَحُجَّ النَّبِيُّ ﷺ فيها لاشْتِغَالِهِ بِتَلَقِّي الوَافِدِينَ عليه مِمَّنْ أَسْلَمُوا وقَدِمُوا عليه لإعلانِ إسلامهم والتَّفَقُّهِ في الدِّينِ، ولأن بعضَ المُشْرِكِينَ حَجَّ ذلك العامَ فأَرَادَ اللهُ تَعالَى لنَبِيِّهِ أن يكونُ حَجُّهُ في عامٍ طَهَّرَ اللهُ فيه البيتَ من المشركين، فقد بَعَثَ أبو بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- وهُوَ أَمِيرُ الحَجِّ سَنَةَ تِسْعٍ بأمْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُنَادِي بِمِنًى: «أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»(١).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب ما يستر من العورة، رقم (٣٦٩)، ومسلم: كتاب الحج،

وإنَّمَا تَأَخَّرَ فَرْضُ الحجِّ إلى السَّنَةِ التَّاسِعَةِ لأن مكة كانت تَحْتَ وِلَايَةِ المشركين حتى فَتَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ في السنة الثامنة، فلَمَّا خَلُصَتْ للمُسْلِمِين فَرَضَ الله عليهم الحَجَّ إليهَا، هذا ما ظَهَرَ لي والله أعلم.

وللحَجِّ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ دِينِيَّةٌ واجتماعية ومَادِّيَةٌ، فإن الحج عِبَادَةٌ عَظِيمَةٌ يتحمل فيها الحاجُّ نَفقَاتٍ ماليَّةً وأتْعَابًا بدنية وأَلَمَ فِرَاقِ الأَهْلِ والأولادِ والأقَارِبِ والأصحاب والوطن، يَبْتَغِي بذلك وجهَ الله تَعالَى والدارَ الآخرة، ويَكْتَسِبُ الحَاجُّ بِحَجِّهِ الاعتيادُ على الكَرَمِ وبَذْلِ النَّفْسِ والنَّفِيسِ فيما يَرْجُو عُقْبَاه الحميدَةَ، ويكتسب الاتِّصَالَ بإخْوَانِهِ المُسْلِمِينَ على اختلاف طَبَقَاتِهِمْ فيُرْشِدُهُمْ ويَسْتَرْشِدُ بِهِمْ، ويَكْتَسِبُ مَنْ يَحْتَرِفُ التِّجَارَةَ ما يَكْتَسِبُ في تجارة، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة التي عَبَّرَ الله تَعالَى عنها بقوله: ﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [الحج:٢٨].

النَّوْعُ الأَوَّلُ: أي: مِنْ آياتِ الحَجِّ، ومَوْضُوعُهُ: فَرْضُ الحَجِّ وعَلَى مَنْ يَجِبُ.

تفسير الآيتين رقم ١٩٥ - ١٩٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿أَوَّلَ﴾: أَقْدَمَ.

﴿بَيْتٍ﴾: أي: بِنَاءٌ يَؤْوِي إِلَيْهِ للعِبَادَةِ.

﴿وُضِعَ﴾: جُعِلَ.

﴿لِلنَّاسِ﴾: أَيْ: لِتَعَبُّدِ النَّاسِ فِيهِ وحَوْلَهُ.

= باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، وبيان يوم الحج الأكبر، رقم (١٣٤٧).

﴿لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾: وهُوَ الكَعْبَةُ واللَّامُ للتوكيد. وبَكَّةُ اسْمٌ مِنْ أسماءِ مَكَّةَ مِنَ البَكِّ وهُوَ مِنَ الازْدِحَامِ والتَّجَمُّعِ، لأنَّ الناسَ يَزْدَحِمُونَ فيها ويَجْتَمِعُونَ من كل مكان.

﴿مُبَارَكًا﴾: مَوْضُوعًا فِيهِ البَرْكَةُ، وهِيَ الخَيْرُ الكَثِيرُ.

﴿وَهُدًى﴾: أي: مَوْضِعُ دَلَالَةٍ ورُشْدٍ.

﴿لِّلْعَٰلَمِينَ﴾: أي: النَّاسُ.

﴿ءَايَٰتٌۢ﴾: علامَاتٌ عَلَى قِدَمِهِ وفَضْلِهِ.

﴿بَيِّنَٰتٌ﴾: ظَاهِرَاتٌ واضِحَاتٌ.

﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾: مَكَانُ قِيامِهِ. وهُوَ بالرَّفْعِ بَدَلٌ مِنْ ﴿ءَايَٰتٌۢ﴾، أو مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفُ الخَبَرِ والتقدير: منها مَقَامُ إبراهيمَ، وسَبَقَ ذِكْرُ إبْرَاهِيمَ في تفسير الآية رقم (١٩٣).

﴿وَمَن دَخَلَهُۥ﴾: أَيْ: البَيْتُ. وهِيَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ فتكونُ من الآياتِ البَيِّنَاتِ.

﴿ءَامِنًا﴾: مُسْتَقِرًا ومُطْمَئِنًا من الخوف.

﴿وَلِلَّهِ﴾: اللام للاسْتِحْقَاقِ، واللهُ: اسْمٌ مُخْتَصٌّ بالخَالِقِ، ومعناه: المَأْلُوهُ، أَيْ: المَعْبُودُ حبًّا وتعظيمًا.

﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾: على للوُجُوبِ، والنَّاسُ: بَنُو آدمَ.

﴿حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾: قَصْدُ الكعبة لأداءِ مَنَاسِكِ الحَجِّ.

﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ﴾: من أَطَاقَ، وهُوَ في مَحَلِّ جَرٍّ بَدَل من ﴿ٱلنَّاسِ﴾.

﴿سَبِيلًا﴾: طريقًا يَصِلُ بِهِ إليه.

﴿كَفَرَ﴾: أَنْكَرَ وُجُوبَ حُجَّة فلم يَلْتَزِمُ به.

﴿غَنِيٌّ﴾: كَثِيرُ الخيرِ لا يَحْتَاجُ إلى أَحَدٍ.

﴿ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾: جَمِيعِ الخَلْقِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى مُنَوِّهًا بِفَضْلِ المسجدِ الحرامِ بأَنَّهُ أَوَّلُ بيتٍ وَضَعَه الله تَعالَى في الأرضِ لعِبَادِةِ الله تَعالَى وَوَضَعَ فيه البَرْكَةَ والهُدَى للناس، وأَنَّ فيه عَلامَاتٍ واضِحَةً على قِدَمِه وفَضْلِهِ، ومن بَيْنِ تلكَ العلاماتِ: مَقَامُ إبراهيمَ، وهو هُنَا إما الصَّخْرَةُ التي قامَ عليها لبناءِ البيتِ حين ارْتَفَعَ، أو مَكانُ قِيامِهِ في المَشَاعِرِ كُلِّهَا حيث لم تَزَلْ تلكَ المقاماتُ باقيةٌ حتى الآن، ومن بينها أيضًا: أَمْنُ دَاخِلِهِ حَتَّى إن الرجلَ لَيَرَى قاتِلَ أبيهِ في الحَرَمِ فما يقتله؛ ولـمَّا أَثْنَى الله تَعالَى على هذا البيتِ بذلكَ الثَّنَاءِ بينَ وُجُوبِ حُجِّهِ على جميع الناس الذين يُطِيقُونَ الوصول إليه فَمَنِ التَزَمَ بِذَلِكَ وانقَادَ فذلك المؤمنُ، ومن كَفَرَ فلم يَلْتَزِمْ به ولَـمْ يَنْقَدْ فَلا يَضُرُّ إلا نَفْسَهُ، فإنَّ الله غَنِيٌّ عن جميعِ العالمين لا يحتاج إليه ولا إلى غيره.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- فَضْلُ المَسْجِدِ الحَرَامِ.

٢- أَنَّهُ أَوَّلُ بَيْتٍ وَضْعَهُ الله تَعالَى للنَّاسِ في الأرضِ لعِبَادِةِ الله.

٣- أَنَّهُ مُبَارَكٌ، ومن بركته مُضَاعَفَةُ الأَجْرِ فيه.

٤- أَنَّهُ مَوْضِعُ هُدًى للعالمين، لأنه قِبْلَتُهُمْ ومَهْبِطُ الوحي إليهم ومَحَلُّ شَعَائِرِهِمْ.

٥- وُضُوحُ الآيات على قِدَمِ المسجد الحرام وفَضْلِهِ.

٦- أنَّ مِنْهَا مَقَامُ إبراهيم وأَمْنِ دَاخِلِهِ.

٧- تَأْمِينُ مَنْ دَخَلَ إلى الحَرَمِ، وأما مَن جَنَى فِيهِ فيُعَاقَبُ بمُقْتَضَى جنايته.

٨- وُجُوبُ حَجِّ البيت على من قَدَرَ على الوصول إليه.

٩- وُجُوبُ الإخلاصِ لله تَعالَى فيه.

١٠- أنَّ تَرْكَ الحجِّ مِمَّنْ يجب عليه كُفْرٌ، فإن كان مُنْكِرًا لوُجُوبِهِ فهو كفر أكبر، وإلا فهو كفر أصغرُ، **وهَذِه الفوائد الثلاث**[1] **مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.**

١١- أنَّ الله -سُبحَانهُ- لم يُوجِبُ العباداتِ لحَاجَتِهِ إليها ولكن لحاجة الناس.

١٢- كَمَالُ غِنَى الله تَعالَى عن جميع العالمين.

***

(١) رقم: ٨، ٩، ١٠. [المؤلف]

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

١٩٧- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَاۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة:٢٨].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ١٩٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: سبق تَفْسِيرُها في الآية رقم (٢).

﴿إِنَّمَا﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ.

﴿ٱلْمُشْرِكُونَ﴾: الْمُتَّخِذُونَ شَرِيكًا مع الله تَعالَى.

﴿نَجَسٌ﴾: قَذَرٌ لسُوءِ عَقِيدَتِهِمْ، فالنَّجَاسَةُ معنوِيَّةٌ.

﴿فَلَا يَقْرَبُواْ﴾: فلا يَدْنُوا، والفاء للتَّفْرِيعِ(١)، ولا نَاهِيةٌ، والمراد: نَهي الْمُؤْمِنِينَ عن تَمْكِينِهِمْ من القُرْبِ منه.

﴿ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾: أي: الكَعْبَة، سُمِّيَتْ مَسْجِدًا للصلاة حولها. والحرامَ: ذُو الحُرْمَةِ التي لا يَحِلُّ انْتِهَاكُها.

﴿عَامِهِمْ هَٰذَا﴾: أي: عَامِ تِسْعٍ من الهِجْرَةِ.

﴿عَيْلَةً﴾: فَقْرًا.

---

(١) التفريع: أن يكونَ ما بعد الفاء مُفَرَّعا على ما قبلها، إما لكَوْنِ العَلَاقَةِ بينهما السَّبَبِيَّةُ أو غير ذلك، والتفريع هنا أن يقال: فبناء على أنهم نَجَسٌ لا يقربوا المسجد الحرام. [المؤلف]

﴿يُغْنِيكُمُ﴾: يُوَسِّعُ عليكم الخير.

﴿مِن فَضْلِهِۦٓ﴾: مِنْ تَفَضُّلِهِ أو من عطائه.

﴿إِن شَآءَ﴾: إن أراد.

﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾: سبق تَفْسِيرُهما في الآية رقم (١٨٥).

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يخبِرُ الله تعالَى المؤمنينَ عن الوَصْفِ اللَّازِمِ للمُشْرِكِينَ حالَ شِرْكِهِمْ أنهم نَجَسٌ قَذَرٌ يَجِبُ أن يُنَزَّهُ بيتُ الله تَعالَى عن دُنُوِّهِمْ منه بعد السنة التاسعة من الهجرة، حيثُ لم يزل فيها من يَحُجُّ من المشركين، ولما كان الموسمُ يَزْدَادُ نشاطًا في التجارة مع وُجُودِ المشركين، وَعَدَ الله تعالَى المؤمنين أن يُخْلِفَ عليهم ما هو خير من ذلك فيُغْنِيهِمْ من فضله، وقد أَنْجزَ وَعْدَهُ -سُبحَانهُ- فأَغْنَاهُمْ بالفتوحات العظيمة والسلطان القوي، وإِنَّما قَيَّدَ -سُبحَانهُ- وَعْدَهُ بمشيئته لئلا يَتَّكِلُوا فلا يقوموا بفعل أسبابِ الإِغْنَاءِ المذكور، ثم ختم الله تَعالَى الآية باسْمَيْنِ كَرِيمَيْنِ من أسمائه الحسنى هما (عَلِيمٌ حَكِيمٌ) للإشارةِ إلى أن ما سَبَقَ صادِرٌ عن عِلْمٍ وحِكْمَةٍ فيطمئن العبد ولا يبقى في ذهنه مكان للتساؤل والتشكيك.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أنَّ الكافِرَ نَجِسٌ لخُبْثِ عَقِيدَتِهِ فنَجَاسَتُهُ مَعْنَوِيَّةٌ لا حسِّية.

٢- وُجُوبُ حِمَايَةِ الحَرَمِ كلِّه، وهو مَا كَانَ دَاخِلَ الأميال مِن دخول الكُفَّار إليه.

٣- أنَّ الحجَّ لا يَصِحُّ من الكافرِ لأَنَّهُ نَجِسٌ لا يُمْكِنُهُ قربان المسجد الحرام، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٤- أنَّ مَنْ تَرَكَ شيئًا للهِ عَوَّضَهُ الله خيرا منه.

٥- أَنَّهُ لا يَجُوزُ للمؤمنِ أنْ يُرَاعِيَ الأمورَ الاقتصادية على حسابِ الشَّرْعِ.

٦- إِثْبَاتُ العَلِيمِ والحَكِيمِ من أسماء الله تَعالَى وما تَضَمَّنَاهُ مِنْ صِفَاتٍ.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ إِلى السَّابِعَةِ:

١٩٨-٢٠١- ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٦-٢٩].

تَفْسِيرُ الآياتِ رَقم ١٩٨- ٢٠١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَإِذْ﴾: مَفْعُولٌ بِهِ لعامِلٍ محذوفٍ، والتَّقْدِيرُ: اذْكُرْ إِذْ.

﴿بَوَّأْنَا﴾: هَيَّأْنَاهُ ليكونَ مَبَاءَةً، أي: مُسْتَقَرًّا يَبُوءُ إليه.

﴿لِإِبْرَٰهِيمَ﴾: سَبَقَ ذِكْرُهُ.

﴿مَكَانَ﴾: مَوْضِعَ.

﴿ٱلْبَيْتِ﴾: أي: الكعبة.

﴿أَن لَّا تُشْرِكْ﴾: أن لا تَجْعَلَ مَعِي شَرِيكًا، وأَنَّ مَصْدَرِيَّةٌ على تقدير عَلَى، أيْ: على أنْ لا تُشْرِكْ بِي.

﴿وَطَهِّرْ﴾: نَزِّهْ من الأَقْذَارِ والشِّرْكِ.

﴿بَيْتِىَ﴾ ﴿لِلطَّآئِفِينَ﴾ ﴿وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾: سَبَقَتْ في الآية (١٩٣).

﴿وَٱلْقَآئِمِينَ﴾: أيْ: الوَاقِفِينَ في الصلاة.

﴿وَأَذِّن﴾: أَعْلِمْ بِنِدَاءٍ، والخِطَابُ لإبراهيم.

﴿بِٱلْحَجِّ﴾: أي: بأنْ يَحُجُّوا، أوْ بِلُزُومِ الحَجِّ.

﴿يَأْتُوكَ﴾: أي: الناسَ.

﴿رِجَالًا﴾: جَمْعُ راجلٍ، أي: مَاشٍ على رِجْلَيْهِ، وهي مَنْصُوبَةٌ على الحَالِ من الواو في: ﴿يَأْتُوكَ﴾.

﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾: معطوفة على ﴿رِجَالًا﴾ أي: ويَأْتُوكَ على كل ضَامِرٍ والضَّامِرُ: البَعِيرُ المَهْزُولِ مِنَ التَّعَبِ.

﴿يَأْتِينَ﴾: صِفَةٌ لـ﴿كُلِّ ضَامِرٍ﴾ باعتبار المعنى.

﴿فَجٍّ﴾: طَرِيقٍ واسعٍ، أو ما كان بينَ جَبَلَيْنِ.

﴿عَمِيقٍ﴾: بعيدٍ.

﴿لِّيَشْهَدُوا﴾: ليَحْضُرُوا، واللَّامُ للتعليلِ.

﴿مَنَٰفِعَ﴾: مصالحَ دِينِيَّةً أو دُنْيوِيَّةً.

﴿وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ﴾: يَذْكُروا الله باسْمِه بالتَّكْبِيرِ وغيره.

﴿أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ﴾: أيْ: مَشْهُورَاتٍ، وهي: عَشْرُ ذِي الحَجَّةِ إلى آخر أيام التَّشْرِيقِ.

﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم﴾: عَلَى ما أَعْطَاهُمْ، وعلى للتَّعْلِيلِ.

﴿بَهِيمَةِ﴾: هل كُلُّ ذِي رُوحٍ ليس من ذَوِي التَّمْيِيزِ.

﴿ٱلْأَنْعَـٰمِ﴾: جَمْعُ نَعَمٍ، وهِي: الإِبِلُ والبَقَرُ والغنمُ.

﴿مِنْهَا﴾: أَيْ: بَهِيمَةُ الأنعامِ بعدَ ذبحها.

﴿ٱلْبَآئِسَ﴾: شَدِيدَ الحَاجَةِ.

﴿ٱلْفَقِيرَ﴾: المُعْدَمُ من المال.

﴿لْيَقْضُواْ تَفَثَهُمْ﴾: لِيَنْتَهُوا ويتَخَلَّصُوا منه بإزالته، واللامَ للأمرِ، المراد به الإِبَاحَةُ، وسُكِّنَتْ لوقوعها بعد ﴿ثُمَّ﴾، والتَّفَثُ: الوَسَخُ الحاصِلُ بِطُولِ الأظفارِ وَوَفْرَةِ الشَّعَرِ وغيرهما من شَعْثِ المحرم.

﴿وَلْيُوفُواْ﴾: وليُتَمِّمُوا، واللامُ للأمرِ، وسُكِّنَتْ لوقوعِهَا بعد واو العطف.

﴿نُذُورَهُمْ﴾: أي: أَعْمَالُ حَجِّهِمْ وسُمِّيَتَ نُذُورًا لأن من أَحْرَمَ بالحج فقد أَلْزَمَ نفسه إتمامه.

﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ﴾: سَبَقَ معنى الطواف في الآية رقم (١٩٣).

﴿بِٱلْبَيْتِ﴾: أي: الكَعْبَةَ، والباءُ للإِلْصَاقِ[١].

﴿ٱلْعَتِيقِ﴾: القَديمُ الأشرفُ المُحَرَّرُ من الجبابرة.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُذَكِّرُ اللهُ تَعالَى هَذِهِ الأمةَ بما أَنْعَمَ الله به عليهم وعلى أبيهم إبراهيم، حيثُ هيأ له مكانَ البيتِ ليكونَ له مُسْتَقَرًّا مَبْنِيًّا على تَوْحِيدِ الله تَعالَى، مُنَزَّهًا عن الأَقْذَارِ والأَوْثَانِ لِمَنْ أرادَ أن يَتَعَبَّدَ لله فيه بطوافٍ أو قيامٍ أو رُكُوعٍ أو سُجُودٍ في الصلاة،

(١) الإلصاق حقيقي وهو: مباشرة الشيءِ بالشيءِ، ومَجَازِيٌّ وهو: تقريب الشيءِ من الشيء. [المؤلف]

ثم يُبيِّنُ تعالَى أَنَّهُ أمَرَ نَبيَّهَ إبراهيمَ أن يُعْلِمَ الناسَ بفرضِ الحَجِّ ويأمُرَهُمْ به، وحينئذ يَجِدُ القَبُولَ من الناس يأتون إليه من كل جِهَةٍ، مُشَاةً ورُكْبَانًا على كل ضَامِرٍ ضَمَرَتْ من التَّعَبِ للسفر من تلك الفِجَاجِ، يأتون إلى هذا البيتِ ليَحْضُرُوا المصالحَ التي كَتَبَهَا الله لهم مَصَالِحَ الدِّينِ والدُّنْيَا، ويَذْكُرُوا اسم الله تَعالَى بالتَّكْبِيرِ والتَّلْبِيَةِ والتَّسْمِيَةِ وغيرها، شُكْرًا له على ما أعطَاهُمْ وذَلَّلَ لهم من بَهِيمَةِ الأنْعَامِ، التي أَذِنَ لَـهُمْ بِذَبْحِهَا لمَصَالِحِهِمُ الدنيوية بالأكْلِ منها، والدِّينِيَّةِ بإطعامِ المُحْتَاجِينَ الفقراءِ، وبَعْدَ ذَبْحِ القُرْبَانِ والأكل منه والإطعام، ليُنْهُوا تَفَثَهُمْ، ويُزِيلُوا أَوْسَاخَهُمُ الحاصلة لهم بطولِ الأَظْفَارِ ووَفْرَةِ الشُّعُورِ حين الإحرام، فيَتَحَلَّلُوا التَّحَلُّلَ الأول، ولم يظنوا أنهم بذلك فَرَغُوا من أعمال الحَجِّ، فلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وليَطَّوَّفُوا بالبيت العَتِيقِ المُستَحِقِّ للطواف به طواف الإفاضة وطواف الوداع.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- سَبْقُ تَهْيِئَةِ الله تَعالَى مكانَ البيتِ لإبراهيم.

٢- أن هذا البيتَ مَبْنِيٌّ على توحيدِ الله -عزَّ وجلَّ-، ومِنْ أَجْلِ ذلك وَجَبَ تَطْهِيرُهُ والحج إليه.

٣- وجوب تَطْهِيرِ البيتِ من الشِّرْكِ والأَقْذَارِ.

٤- وجوب طَهَارَةِ مَكانِ الطائفِ والمُصَلِّي.

٥- وجوبُ إعلامِ الناسِ بفَرِيضَةِ الحج ودعوتهم له.

٦- جَوَازُ الحجِّ ماشِيًا وراكبًا.

٧- أن الحِكْمَةَ مِنْ فَرْضِ الحَجِّ ما يشتَمِلُ عليه من المصالحِ وذكر الله تَعالَى.

٨- مَشْرُوعِيَّةُ الأكلِ وإطعامِ الفُقَرَاءِ مِنَ الهَدْي.

٩- مَشْرُوعِيَّةُ تَقْدِيمِ ذَبْحِ الهَدْي على التَّحَلُّلِ.

١٠- وُجُوبُ الاستمرارِ في أعمالِ الحَجَّ حتى تنتهي.

١١- وُجُوبُ إتمامِ الحَجِّ على مَنْ شَرَعَ فيه ولو تَطَوُّعًا لأنه يُشْبِهُ النَّذْرِ.

١٢- مَشْرُوعِيَّةُ تَقْدِيمُ التَّحَلُّلِ على الطَّوَافِ بالبيتِ.

١٣- عِنَايَةُ الإسلامِ بالنَّظَافَةِ.

١٤- وجوبُ طوافِ الإِفَاضَةِ.

١٥- وجوبً الطوافِ بجَمِيعِ البيتِ، فيطوفُ من خَارِجِ الحِجْرِ، فلو طاف من دَاخِلِهِ لم يَصِحَّ.

١٦- مَشْرُوعِيَّةُ القُرْبِ من البيت حين الطَّوَافِ.

١٧- فَضْلُ البيتِ.

١٨- حِكْمَةُ اخْتِصَاصِ الطوافِ به. (بالبيتِ العَتِيقِ).

***

الآيةُ الثَّامِنَةُ والتَّاسِعَةُ:

٢٠٢-٢٠٣- ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [البقرة:١٩٥-١٩٦].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٠٢- ٢٠٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَأَنفِقُوا۟﴾: ابْذُلُوا المالَ.

﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٧٧)، والمُرَادُ هُنَا: جِهَادُ أَعْدَاءِ اللهِ تعالَى لِتكُونَ كَلِمَةُ الله هي العليا.

﴿تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ﴾: تَرْمُوا بها مُسْتَسْلِمِينَ.

﴿ٱلتَّهْلُكَةِ﴾: أي: الهلاكُ الدِّينِي أو البَدَنِيّ.

﴿وَأَحْسِنُوٓا۟﴾: افْعَلُوا الإحْسَانَ في العبادَةِ والمُعَامَلَةِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: الجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ للأمر بالإحسانِ.

﴿وَأَتِمُّوا۟﴾: أَكْمِلُوا على الوَجْهِ المَشْرُوعِ.

﴿ٱلْحَجَّ﴾: قَصْدَ مكة لأداءِ مناسكِ الحَجِّ.

﴿وَٱلْعُمْرَةَ﴾: زِيارَةُ البيتِ لأداءِ مَنَاسِكِ العُمْرة.

﴿لِلَّهِ﴾: اللَّامُ للاخْتِصَاصِ.

﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾: فإنْ مُنِعْتُمْ عن إِتْمَامِهَا، وإنْ شَرْطِيَّةٌ.

﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ﴾: فَمَا تيَسَّرَ، والفاءُ رَابِطَةٌ لجَوابِ الشرطِ، وما مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ محذوفٌ، والتَّقْدِيرُ: فعليكم ما اسْتَيْسَرَ.

﴿ٱلْهَدْيِ﴾: هُوَ: مَا ذُبِحَ مِنَ الأنعامِ تَعَبُّدًا لله تَعالَى بِسَبَبِ إحرامٍ أو حَرَمٍ.

﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟﴾: ولا تُزِيلُوا بالمُوس، وهو مَعْطُوفٌ على قوله: ﴿وَأَتِمُّوا۟﴾.

﴿رُءُوسَكُمْ﴾: شَعْرَ رُؤوسِكُمْ.

﴿يَبْلُغَ﴾: يَصِلْ.

﴿مَحِلَّهُۥ﴾: زَمَنُ حُلُولِهِ ومكانه.

﴿أَذًى﴾: شيء يتكرهه.

﴿فَفِدْيَةٌ﴾: أي: فَعَلَيْهِ فِدْيَةٌ، فهي مُبْتَدَأٌ خبره محذوف، والفِدْيَةُ: ما يُدْفَعُ للتَّخَلُّصِ من مكروه.

﴿أَوْ نُسُكٍ﴾: ذَبِيحَةٌ من الأنعامِ، وأَوْ للتَّخْيِيرِ.

﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾: زَالَ عنكم الخَوْفُ والحَصْرُ، والجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٌ جَوَابُهَا الجملة الشرطية بعدها.

﴿تَمَتَّعَ﴾: تَلَذَّذَ وانْتَفَعَ بتناول ما مُنِعَ منه في الإِحْرَامِ.

﴿بِٱلۡعُمۡرَةِ﴾: أي: بسبب العُمْرَةِ حيثُ تَحَلَّلَ منها.

﴿إِلَى ٱلۡحَجِّ﴾: مُتَعَلِّقٌ بقوله: ﴿تَمَتَّعَ﴾.

﴿فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ﴾: فَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ بعدَ الطَّلَبِ، ومَنْ شَرطية.

﴿فَصِيَامُ﴾: أَيْ: فَعَلَيْهِ صيامٌ، فَهُو مُبْتَدَأٌ خبرُهُ محذوف، وجُمْلَتُهُ جواب الشرط.

﴿فِي ٱلۡحَجِّ﴾: أي: فِي أيامِ الحَجِّ، ابْتَدَاؤُهَا منَ الإحرامِ بالعُمْرَةِ، وانْتِهَاؤُهَا بآخرِ أيامِ التَّشْرِيقِ.

﴿رَجَعۡتُمۡ﴾: عُدْتُمْ إلى أَهْلِكُمْ.

﴿تِلۡكَ﴾: أي: الثَّلَاثَةُ والسَّبْعَةُ.

﴿كَامِلَةٞ﴾: ليس فيها نَقْصٌ بسبب تَفَرُّقِهَا.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: وُجُوبُ الهَدْيِ، أَوْ بَدَلُهُ بالتَّمَتُّعِ.

﴿أَهۡلُهُۥ﴾: أَيْ: مُسْتَوْطِنَةٌ.

﴿حَاضِرِي﴾: سَاكِنِي.

﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾: أي: الحَرَمُ، وهو ما كانَ دَاخِلَ الأمْيَالِ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٨٧).

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾: تيَقَّنُوا، والغَرَضُ مِنْهُ بيانُ أَهَمِّيَّةِ العِلْمِ بما ذَكَرَ.

﴿شَدِيدُ﴾: قَوِيٌّ.

﴿ٱلۡعِقَابِ﴾: العُقُوبَةُ، وهِيَ: مُؤَاخَذَةُ المُجرِمِ بِجُرْمِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ أن يُنْفِقُوا أموالهم في طَاعَتِهِ وما يُقَرِّبُ إليه مِنْ جِهَادٍ وغيره، وأن لا يُعَرِّضُوا أَنْفُسَهُمْ إلى الهلاكِ بالبُخْلِ عن الإِنْفَاقِ أو غيره مما يكون سببًا لهَلاكِهِمُ الدِّينِيِّ أو البَدَنِيِّ، ثم يَعْطِفُ بالأَمْرِ بالإحسانِ في كل قول وفعلٍ من عِبَادَةٍ وغَيْرِهَا، ويُبَيِّنُ النَّتِيجَةَ الكَبِيرَةَ لذلك وهي: مَحَبَّةُ اللهُ تَعالَى للمُحْسِنِينَ.

ثُمَّ أَمَرَ تَعالَى مَنْ شَرَعَ في الحجِّ والعُمْرَةِ أن يُتِمَّهُمَا، وأن تكون نِيَّتُهُ خالِصَةً لله تَعالَى، فإِنَّ مَنَعَهُ مانِعٌ عن إِتْمَامِهِمَا من عَدُوٍّ أو غيره فليَذْبَحْ ما تَيَسَّرَ له من الهَدْيِ من شَاةٍ أو سُبْعِ بَدَنَةٍ أو سُبْعِ بَقَرَةٍ، ونَهَى أن يَحْلِقَ المُحْرِمُ رَأْسَهُ حتى يبلغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ، ورَخَّصَ لمن كان مريضًا أو به أذىً من رأسه واحْتَاجَ لحَلْقِه أن يَحْلِقَهُ ويَفْدِي عن ذلك بِصِيامٍ أو صَدَقَةٍ أو ذَبِيحَةٍ، ثم أَوْجَبَ على مَنْ تَمَتَّعَ بالعُمْرَةِ إلى الحَجِّ أن يَذْبَحَ ما تَيَسَّرَ له من الهَدْيِ، فإن لم يَجِدِ الهَدْيَ أو ثَمَنَه فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله، وأن هذه الثلاثة والسبعة عَشَرَةٌ كاملة لا يُنْقِصُهَا التَّفْرِيقُ أو وقوعُ بعضِهَا بعد الحج، وبَيَّنَ أن ذلك الحُكْمَ لمن لم يكن من مُسْتَوْطِنِي الحَرَمِ.

ثم خَتَمَ الآية بالأمر بِتَقْوَاهُ وحَذَّرَ من عُقُوبَتِهِ الشَّدِيدَةِ، مُبَيِّنًا أَهَمِّيَةَ هذا التَّحْذِير بِأَمْرِنَا بِعْلِمِ ذلك.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْن:

١- الأَمْرُ بِبَذْلِ المالِ في مَرْضَاةِ الله، وهو للوُجُوبِ فيما يَجِبُ، وللنَّدْبِ فيما يُسْتَحَبُّ.

٢- تَحْرِيمُ التَّعَرُّضِ لما فيه الهلاكُ الدِّينِيُّ أو البَدَنِيُّ.

٣- مَشْرُوعِيَّةُ الإحسانِ في كُلِّ شيء.

٤- أن الإحْسَانَ مُوَصِّلٌ للعَبْدِ إلى مَحَبَّةِ الله تَعالَى.

٥- وُجُوبُ إتْمَامِ الحَجِّ والعُمْرَةِ لمن شَرَعَ فيهما.

٦- وُجُوبُ الإخْلاصِ في ذلك لله تَعالَى.

٧- أن مَنْ مَنَعَهُ مَانِعٌ عن إتْمَامِهِمَا وجبَ عليه الهَدْي إن تَيَسَّرَ ثم يَحِلُّ.

٨- أن المُحْصَرَ إذا تَحَلَّلَ لم يجب عليه القضاءُ، إلا أن يكون الحَجُّ الذي أُحْصِرَ عَنْهُ واجبًا.

٩- تَحْرِيمُ حَلْقِ المُحْرِمِ رأسَهُ قَبْلَ نَحْرِ الهَدْيِ في وقته ومكانه، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على جوازِ حَلْقِهِ للنُّسُكِ قبل نحر الهَدْي.

١٠- جَوازُ حلْقِ المُحْرِمِ رأسَهُ للمَرض أو للتَّأَذِّي به.

١١- أنَّ في حلقِهِ فِدْيَةً من صيامٍ أو صَدَقةٍ أو نُسُكٍ على التَّخْيِيرِ، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ أن الصيام ثلاثةُ أيام، وأن الإطعامَ ثلاثةُ أَصْوَاعٍ لكل مسكين نصفُ صاعٍ[1] وأن النُّسُكَ شاة.

١٢- جَوَازُ التَّمَتُّعِ بالعُمْرة إلى الحج[2].

١٣- وُجُوبُ الهَدْي على المُتَمَتِّعِ إن تَيَسَّرَ له.

---

(١) المراد الصاع النبوي الذي قدره كيلوان وأربعون جرامًا من البُرِّ الرزين. [المؤلف]

(٢) التمتع في النُّسُكِ: أن يُحرِم بالعمرة في أشهر الحج، ويَفْرُغَ منها فيَحِلَّ ثم يُحْرِمُ بالحج في عامه. [المؤلف]

١٤- وُجُوبُ بَدَلِ الهَدْيِ على المُتَمَتِّعِ إذا لم يَتيَسَّرْ، وهو: صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

١٥- أنَّ هذه العَشَرَةَ لا تُنْقَصُ بتَفْرِيقِهَا.

١٦- أن الهَدْيِ أو بَدَلُهُ لا يجب على المُتَمَتِّعِ إذا كان من سَاكِنِي الحَرَمِ.

١٧- تَيْسِيرُ الشريعةِ الإسلامية، حيثُ أَوْجَبَ الله تَعالَى الهَدْيِ في مَحِلِّه عِنْدَ التَّيسُّرِ فقط.

١٨- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٩- تَحْذِيرُ مَن لم يَتَّقِ اللهَ تَعالَى بالعِقَابِ الشَّدِيدِ.

٢٠- وُجُوبُ اليَقِينِ بِشِدَّةِ عقابِ الله على مَنْ يَسْتَحِقُّهُ.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى:

٢٠٤- ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة:١٩٧].

النَّوْعُ الثَّانِي: أَيْ: مِنْ آياتِ الحَجِّ، ومَوْضُوعُه: مَحْظُورَاتُ الإِحْرَامِ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٠٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ٱلْحَجُّ﴾: أي: وَقْتُ الحج.

﴿أَشْهُرٌ﴾: جَمْعُ شهر، وسَبَقَ تعريف الشهر في تفسير الآية رقم (١٩٠).

﴿مَّعْلُومَٰتٌ﴾: مَشْهُورَاتٌ بينَ النَّاسِ، وهِيَ: شَوَّالُ، وذُو القَعْدَةِ، وذُو الحَجَّةِ.

﴿فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾: أَوْجَبَه فيهن بأن أَحْرَمَ به.

﴿فَلَا رَفَثَ﴾: فلا إِفْضَاءَ إلى النساء بِجِمَاعٍ أو مُبَاشَرَةٍ لشهوة.

﴿وَلَا فُسُوقَ﴾: وَلَا خُرُوجَ عن طاعة الله تَعالَى.

﴿وَلَا جِدَالَ﴾: ولا مُخَاصَمَةَ.

﴿فِى ٱلْحَجِّ﴾: أي: في حال التَّلَبُّسِ بالحج، وهو خَبَرٌ لـ(لَا) النافِيَةِ للجنس في قوله: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ﴾.

﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ﴾: مَا شَرْطِيَّةٌ وجَوَابُهَا ﴿يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُ﴾، والغَرَضُ منها: الحَثُّ على فِعل الخير.

﴿وَتَزَوَّدُواْ﴾: احْمِلُوا معكم زَادًا، وهو: الطعام.

﴿خَيۡرَ ٱلزَّادِ﴾: أَفْضَلُهُ وأَبْقَاهُ.

﴿ٱلتَّقۡوَىٰ﴾: أي: تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

﴿وَٱتَّقُونِ﴾: سَبَقَ معنى التقوى في الآية رقم (١٨٩).

﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾: يا أَصْحَابَ العُقُولِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هذه الآية أن للحَجِّ أَشْهُرًا مَعْلُومَاتٍ هي: شَوَّالُ، وذُو الْقَعْدَةِ، وذُو الحَجَّةِ، فليس في جميع السَّنَةِ كما هو الشأنُ في العُمْرَةِ، ويُخْبِرُ تَعالَى أنَّ من أَحْرَمَ فيهن بالحج فأَلْزَمَهُ نَفْسَهُ به فَلْيُلْزِمْهَا بلوازِمِه أيضًا، فلا يَرْفُثْ ولا يَفْسُقْ ولا يُخَاصِمْ، لأن ذلك يُخْرِجُ الحج عن الحِكْمَةِ منه، وهي: الخشوعُ لله تَعالَى والاشتِغَالُ بِذِكرِهِ ودُعَائِهِ، ويَحُثُّ تَعالَى على فعل الخيرِ مُبَيِّنًا أن ما فَعَلَهُ العبد من خيرٍ فإن الله تَعالَى يَعْلَمُهُ وسَيَجْزِيهِ عليه الجزاءَ الأوفى، ثُمَّ يأمُرُ تَعالَى بالتَّزَوُّدِ في الحج لئلا يحتاج المرء فيكون كَلًّا على الناس وعِبْئًا عليهم، ثُمَّ يؤكد تَعالَى بأن زادَ الآخرة وهو التَّقْوَى خَيْرٌ من زادِ الدنيا، لأنه تَسْتَقِيمُ به أمور الدنيا والآخرة، ويَخْتِمُ الآية بالأَمْرِ بِتَقْوَاهُ مُوَجِّهًا ذلك إلى أصحاب العقول، لأنهم أَجْدَرُ بالخطاب وأَحْرَى بالإجابة.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أنَّ الحَجَّ مُوَقَّتٌ بأشهرٍ معلوماتٍ لا يَصِحُّ فِعْلُهُ في غيرها.

٢- أن الإِحْرَامَ بالحَجِّ الْتِزَامٌ به، فلا يَتَحَلَّلُ مِنْهُ بدون سببٍ شَرْعِيٍّ، سواء كان فرضًا أو نفلًا.

٣- تَحْرِيمُ الجِماعِ والمُبَاشَرَةِ لشهوةٍ في الإحرام، وجاءَ في السُّنَّةِ النَّهْيُ عن الخِطْبَةِ وعَقْدِ النِّكَاح أيضًا.

٤- تَحْرِيمُ الفُسُوقِ حالَ الإحرامِ، وهو تَحْرِيمُ خاصٌّ أَخَصُّ من التَّحْرِيمِ العام.

٥- تَحْرِيمُ الجِدَالِ حالَ الإحرامِ، ويُسْتَثْنَى من ذلك الجِدَالُ للضَّرُورَةِ في إثباتِ الحَقِّ وإبطالِ الباطل.

٦- الحَثُّ على فِعْلِ الخير حالَ الإحرام.

٧- إحَاطَةُ الله تَعالَى عِلْمًا بكُلِّ شيء.

٨- وُجُوبُ حمل الزَّادِ الَّذِي يَسْتَغْنِي به عن الناس في الحج.

٩- أنَّ أفضلَ زَادٍ يَتَزَوَّدُ به الإنسان تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٠- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١١- أنَّ أصحابَ العُقُولِ هم المُدْرِكُونَ لفائدةِ التَّقْوَى، الجَدِيرُونَ بِتَوْجِيه الأمْرِ إليهم بها.

* * *

الآيةُ الثَّانِيةُ إِلى الرَّابِعَةِ:

٢٠٥-٢٠٧- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٩٤ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ٩٥ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾ [المائدة:٩٤-٩٦].

تَفْسيرُ الآياتِ رقم ٢٠٥- ٢٠٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: سَبَق تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٧٤).

﴿لَيَبۡلُوَنَّكُمُ﴾: ليَخْتَبِرَنَّكُم، واللَّامُ مَوَطِّئَةٌ للقَسَمِ، والنُّونُ للتَّوْكِيدِ.

﴿ٱلصَّيۡدِ﴾: أي: الحَيَوانُ البَرِّي المأكولِ وهو مُحْرِمٌ في الحَرَمِ وحال الإحْرَامِ.

﴿تَنَالُهُۥٓ﴾: تَصِلُ إليه.

﴿وَرِمَاحُكُمۡ﴾: جمع رُمْحٍ، وهو نَوْعٌ من آلة الحَرْبِ يُصادُ به.

﴿لِيَعۡلَمَ﴾: ليُدْرِكَ بِعِلْمِهِ وقوعَ ذلك بالفعل، وأما عِلْمُهُ بأَنَّهُ سيقعُ فهو سابق على وقوعه.

﴿بِٱلۡغَيۡبِ﴾: في حال غَيْبَتِهِ عن الناس واسْتِتَارِهِ عنهم.

﴿ٱعۡتَدَىٰ﴾: تجَاوَزَ الحَدَّ بقتل الصيد.

﴿بَعۡدَ ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: ذَلكَ الإِنْذَارِ.

﴿عَذَابٌ﴾: عُقُوبَةٌ ونَكَالٌ.

﴿أَلِيمٌ﴾: أي: مُؤْلِمٌ بِمَعْنَى مُوجِعٌ.

﴿لَا تَقۡتُلُواْ﴾: لا تُتْلِفُوا، ولا نَاهِيَةٌ.

﴿وَأَنتُمۡ حُرُمٞ﴾: أي: مُحْرِمُونَ أو في حَرَمٍ، والجملة حَالٌ من فاعل ﴿تَقۡتُلُواْ﴾.

﴿وَمَن قَتَلَهُۥ﴾: مَنْ شَرْطِيَّةٌ، وجَوَابُهَا جملة قوله: ﴿فَجَزَآءٞ...﴾ الآية.

﴿مُّتَعَمِّدٗا﴾: قَاصِدًا قَتْلَهُ، وهي حَالٌ من فاعل ﴿قَتَلَهُۥ﴾.

﴿فَجَزَآءٞ﴾: الفاءُ رَابِطَةٌ لجوابِ الشَّرْطِ، وجَزَاءٌ مُبْتَدَأٌ خبره محذوف، والتَّقْدِيرُ: فعليه جَزَاءٌ، والجَزَاءُ: المُكَافَأَةُ على الشيء بما يَقُومُ مَقَامَهُ.

﴿مِّثۡلُ﴾: شَبَهُ، وهو مَرْفُوعٌ صِفَةٌ لقوله: ﴿فَجَزَآءٞ﴾.

﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾: مِنَ الإِبِلِ أو البَقَرِ أو الغنم، وهو مُتَعَلِّقٌ بمحذوفٍ صِفَةٌ ثَانِيَةٌ لقوله: ﴿فَجَزَآءٞ﴾.

﴿يَحۡكُمُ﴾: يَقْضِي.

﴿بِهِۦ﴾: أي: بالمِثْلِ.

﴿ذَوَا﴾: صَاحِبَا.

﴿عَدۡلٖ﴾: اسْتِقَامَةً وخِبْرَةً.

﴿مِنكُمۡ﴾: أَيْ: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

﴿هَدۡيَۢا﴾: حَالٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَجَزَآءٌ﴾، وهو مَصْدَرٌ بمعنى اسمِ المَفْعُول، أي: مُهْدًى.

﴿بَٰلِغَ﴾: وَاصِلَ.

﴿ٱلۡكَعۡبَةِ﴾: بيتِ اللهِ الحرامِ، والمرادُ هنا: الحَرَمُ كُلُّهُ.

﴿أَوۡ كَفَّٰرَةٌ﴾: معطوفةٌ على قَوْلِهِ: ﴿فَجَزَآءٌ﴾ وأَوْ هُنَا للتَّخْيِيرِ، والكَفَّارَةُ: ما يُفْعَلُ من صَدَقَةٍ ونحوها تَوْبَةً من الذَّنْبِ لسَتْرِهِ.

﴿طَعَامُ﴾: بَدَلٌ من كَفَّارَةٍ أو عَطْفُ بَيَانٍ.

﴿مَسَٰكِينَ﴾: فُقَرَاءَ.

﴿أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: مُعَادِلُ طَعَامِ المَسَاكِينِ، وهو مَعْطُوفٌ على قوله: ﴿فَجَزَآءٌ﴾، وَأَوْ هُنَا للتخْيِيرِ.

﴿صِيَامٗا﴾: تَمْيِيزٌ لقَوْلِهِ: ﴿عَدۡلُ﴾ أي: صِيامًا يَعْدِلُ الطعامَ، فيصومُ عن طعامِ كُلِّ مِسْكِينٍ يومًا.

﴿لِّيَذُوقَ﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ ومُتَعَلِّقُهَا مَحْذُوفٌ، والتقدير: وَجَبَ عليه ذلكَ لِيَذُوقَ، والذَّوْقُ: إِدْرَاكُ طَعْمِ الشيءِ.

﴿وَبَالَ﴾: ثُقْلَ وشِدَّةَ.

﴿أَمۡرِهِۦ﴾: حَالِهِ حيثُ قَتَلَ الصَّيْدَ مُتَعَمِّدًا وهو مُحْرِمٌ أو في حَرَمٍ.

﴿عَفَا ٱللَّهُ﴾: تَجَاوَزَ.

﴿سَلَفَ﴾: مَضَى وسَبَقَ.

﴿عَادَ﴾: رَجَعَ إلى قَتْلِ الصيد وهو محْرِم أو في حَرَم.

﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ﴾: فيأْخُذُهُ بالعُقُوبَةِ.

﴿عَزِيزٌ﴾: غَالِبٌ لا يُغْلَبُ لأنَّ العِزَّةَ صِفَةٌ لازِمَة لَهُ.

﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾: صَاحِبُ أَخْذٍ بالعُقُوبَةِ لِمَنْ يَسْتَحِقُّهَا.

﴿أُحِلَّ﴾: أُبِيحَ، والمُحِلُّ هو الله تَعالَى.

﴿صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾: المَأْخُوذُ منه حَيًّا، وأُضِيفَ للبحر لأنه لا يَعِيشُ إلا في الماءِ.

﴿وَطَعَامُهُۥ﴾: المَأْخُوذُ مِنْهُ مَيِّتًا ونَباته.

﴿مَتَٰعًا﴾: أي: تَمْتِيعًا وهو مفعولٌ من أَجْلِهِ، والمتاعُ: ما تَحْصُلُ به المُتْعَةُ، أي: المَنْفَعَةُ واللَّذَّةُ من طَعامٍ وغيره.

﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾: للسَّائِرِينَ، أي: المُسَافِرِينَ.

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾: حُظِرَ عليكم، والمَحْظُورُ: المَمْنُوعُ.

﴿صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾: حيوانُ البَرِّ المأكولِ المُتَوَحِّشُ طَبْعًا، وأضيفَ إلى البَرِّ لأنه لا يَعِيشُ إلا فيه.

﴿مَا دُمْتُمْ﴾: مُدَّةُ دَوَامِكُمْ، فما مَصْدَرِيَّةٌ ظرفية.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: سبقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٨٧).

﴿تُحْشَرُونَ﴾: تُجْمَعُونَ يوم القيامة.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عبادَه المؤمنين أنه سَيَخْتَبِرُهُمْ حالَ إِحْرَامِهِمْ ببعثِ الصُّيُودِ إليهم صِغَارًا يُمْسِكُونَهَا بأيديهم وكِبَارًا يُمْسِكُونها برمَاحِهِمْ؛ ليعَلْمَ بذلك من يخافُ الله تَعالَى في حالِ السِّرِّ والغَيْبَةِ عن الناس ممن ليس كذلك، ثم يَتَوَعَّدُ تَعالَى من اعْتَدَى بعد هَذَا الإنذارِ فاصْطَادَ شيئا بالعذابِ المُؤْلِمِ الشَّدِيدِ. ثم يُنَادِي الله تَعالَى المُؤْمِنِينَ مرة أخرى ليُقَرِّرَ لهم حُكْمَ قَتْلِ الصَّيْدِ، فيَنْهَاهُمُ الله تَعالَى عن قَتْلِ الصيد وهم حُرُمٌ، أي: دَاخِلُونَ في حَرَمٍ أو إِحْرَامٍ، ويُبَيِّنُ أن من قَتَلَهُ مِنْهُمْ فعليه واحد من ثلاثةِ أمورٍ يُخَيَّرُ فيها:

- فإما أن يَذْبَحَ مَثِيلَهُ من الإبل أو البقر أو الغنم، ويَتَصَدَّقُ بِهِ على فُقَراءِ الحَرَمِ، ويحْكُمُ بالمِثْلِيَّةِ رجلان من المسلمين من ذَوِي الاسْتِقَامَةِ والخِبْرَةِ.
- وإِمَّا أَنْ يُكَفِّرَ عن ذَلِكَ بطعامٍ بِقَدْرِ قِيمَتِهِ يُفَرِّقُهُ على مساكينِ الحَرَمِ، لكل مِسْكِينٍ مُدُّ بُرٍّ، أو نِصْفُ صاعٍ من غيره.
- وإِمَّا أن يَصُومَ بقدرِ ما يَعْدِلُ ذلك الطعامَ عن طعام كُلِّ مِسْكِينٍ يوما.

ثُمَّ يُبَيِّنُ الله تَعالَى أن الحكمةَ في إيجابِ ذلكَ على قَاتِلِ الصَّيْدِ ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ فيَرْتَدِعَ عن ذلك، وأَمَّا ما مَضَى وسَلَفَ من قَتْلِ الصيد قبلَ نُزُولِ الحُكْمِ بِتَحْرِيمِهِ فقد عَفَا الله تَعالَى عنه، لكنْ مَنْ عادَ بعد ذلك فسوف يَنْتَقِمُ الله تَعالَى منه لتَعَدِّيهِ على حُرُماتِ الله، واللهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ.

ثم بَيَّنَ الله تَعالَى تَفْصِيلَ حكمِ الصيد البَرِّيِّ والبَحْرِيِّ فأخبر تَعالَى أنه أَحَلَّ لعِبَادِهِ صيدَ البحر وطعامَهُ تَحْلِيلًا عَامًّا للمسـافرين والمُقِيمِينَ، ليَتَمَتَّعَ كُلٌّ مِنْهُمْ

بما أَحَلَّ الله تَعالَى، أما صيد البَرّش فهو حَرَامٌ على من كانوا حُرُمًا من المُسَافِرِين والمُقِيمِينَ، ويَخْتِمُ الله تعالَى الآيات بالأمْرِ بتَقْوَاهُ والتَّحْذِيرِ من اليوم الذي يُحْشَرُ فيه الناس إلى ربهم، فيكونُ الحُكْمُ فيهم إليه لا إلى غيره ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- بَيانُ حِكْمَةِ الله تعالَى فيما يَبْتَلِي به عِبَادَهُ مِنْ تُيَسَّرُ أسباب المعاصي عليهم.

٢- وُجُوبُ تَيَقُّظِ الإنسان وحَذَرِهِ حين تُيَسَّرُ له أسبابُ المعاصي.

٣- أن الخوفَ الخالصُ لله تَعالَى ما كان في حال السِّرِّ.

٤- تَحْرِيمُ قتلِ الصيدِ في الحَرَمِ أو حالِ الإحْرَامِ بحَجٍّ أو عُمْرَةٍ[1].

٥- أن مَنْ قَتَل الصيد حِينَئِذٍ مُتَعَمِّدًا فعليه الجَزَاءُ.

٦- أن الجَزَاءَ فيه التَّخْيِيرُ بينَ ثلاثةِ أمورٍ:

- فإمَّا أن يَذْبَحَ نَظِيرَهُ من الإبل أو البقر أو الغنم في الحَرَمِ، ويُفَرِّقُهُ في فُقَرَائِهِ.
- وإمَّا أن يُقَوِّمَهُ بطعامٍ يُفَرِّقُهُ على فقراءِ الحَرَمِ لكل فَقِيرٍ مُدٌّ من البُرِّ.
- وإمَّا أن يصومَ عن إطعامِ كُلِّ مِسْكِينٍ يومًا.

٧- أن الحُكْمَ بالمِثْلِ لا بُدَّ أن يكون من رجلين من ذَوِي الاسْتِقَامَةِ والخِبْرَةِ من المسلمين.

---

(١) من الحِكْمَةِ -والله أعلم- في تحريم قتل الصيد في الحَرَم: أنَّ فيه انتهاكًا لأمْنِ الحَرَمِ الذي جعله الله آمنًا. أما تَحْرِيمُ قتله حالَ الإحْرَامِ فمن الحِكْمَةِ فيه: أنه يُلْهِي المُحْرِمَ عما يَنْبَغِي أن يَتَشَاغَلَ به من ذِكْرِ الله تعالى. [المؤلف]

٨- أنه لا جَزَاءَ على مَنْ قَتَلَ الصيد في الحَرَمِ أوحال الإحرام نَاسِيًا أو جَاهِلًا.

٩- أن الحِكْمَةَ من إيجَابِ الجزاءِ في قتلِ الصيدِ الرَّدْعُ والزَّجْرُ حين يَذُوقُ القاتلُ وبَالَ أَمْرِهِ.

١٠- سِعَةُ عَفْوِ الله تَعالَى.

١١- الوَعِيدُ على من انْتَهَكَ حُرْمَةَ الصَّيدِ في الحَرَمِ أوحالِ الإحْرَام بِنِقْمَةِ الله تَعالَى.

١٢- كَمَالُ عِزَّةِ الله تَعالَى.

١٣- شِدَّةُ انْتِقَامِهِ مِمَّنْ يَسْتَحِقُّهُ.

١٤- أنَّ جميعَ نَبَاتِ البَحْرِ وحَيَوانِهِ الحَيِّ والمَيِّتِ حلالٌ للمُحِلِّينَ والمُحْرِمِينِ.

١٥- أنَّ صَيْدَ البَرِّ حَلالٌ في الحِلِّ للمُحِلِّينَ حَرَامٌ في الحَرَمِ أو حالِ الإحْرَامِ.

١٦- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٧- أن مَحْشَرَ الخَلْقِ جَمِيعِهِمْ إلى الله تَعالَى فيُجَازِيهِمْ على أعمالهم.

تَنْبِيهٌ: مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بهذه الآيات هي الفَوَائِدُ التالِيةُ: ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١١، ١٥.

***

النَّوْعُ الثَّالِثُ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى السَّادِسَةِ:

٢٠٨-٢١٣- ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَـٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَـٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ ۞ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة:١٩٨-٢٠٣].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أَيْ: مِنْ آياتِ الحَجِّ، ومَوْضُوعُهُ: صِفَةُ الحجِّ والعُمْرَةِ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٢٠٨- ٢١٣:

أ- سَبَبُ نُزُولِ الآية رقم (٢٠٨):

في صَحِيحِ البُخَارِيِّ عن ابن عبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قال: «كَانَتْ عُكَاظٌ[1]،

---

(١) موضع بين نخلة والطائف وراء قرن المنازل بمرحلة. [المؤلف]

وَمَجَنَّةُ[١]، وَذُو المَجَازِ[٢]، أَسْوَاقًا فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الإِسْلَامُ تأثموا[٣] مِنَ التِّجَارَةِ فِيهَا»، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الحَجِّ. قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ[٤].

هذا وقَدْ ذُكِرَ أن سوقَ عُكَاظٍ يُقَامُ من هِلال ذِي القَعْدَةِ إلى أن يَمْضِيَ عشرون يومًا مِنْهُ، ثم يُقَامُ سوقُ مَجَنَّةَ إلى هِلال ذِي الحَجَّةِ، ثم يُقَامُ سوقُ ذِي المَجَازِ إلى الثامن من ذِي الحَجَّةِ، ثم يَتَوَجَّهُونَ إلى مِنًى للحَجِّ، وذُكِرَ أن هذه الأسواق لم تَزَلْ قائِمَةً في الإسلام إلى سنةِ تِسْعٍ وعِشْرِين ومئة حيثُ بدأَ الناسُ يَتْرُكُونَهَا.

ب- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿جُنَاحٌ ﴾: إِثْمٌ.

﴿أَن تَبْتَغُواْ ﴾: أَنْ تَطْلُبُوا، وأَنْ ومَا دَخَلَتْ عليه في تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ، والتَّقْدِيرُ: في ابْتِغَائِكُمْ.

﴿فَضْلًا ﴾: رِزْقًا في التِّجَارَةِ والكِرَاءِ في مَوْسِمِ الحَجِّ.

﴿أَفَضْتُم ﴾: دَفَعْتُمْ.

﴿عَرَفَٰتٍ ﴾: اسم مكان الوقوفِ في الحَجِّ، ويقالُ: عَرَفَةُ سُمِّيَتْ بذلك لارْتِفَاعِهَا على ما حولها.

---

(١) موضع بأسفل مكة على بريد منها. [المؤلف]

(٢) موضع بناحية عرفة على نحو فرسخ منها. [المؤلف]

(٣) خافوا من الوقوع في الإثم. [المؤلف]

(٤) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام، رقم (٢٠٩٨).

﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ﴾: أي: بِقُلُوبِكُمْ وأَلْسِنَتِكُمْ بالتَّهْلِيلِ والتَّكْبِيرِ والدُّعاءِ والعِبَادة ومنها: الصلاة.

﴿عِندَ﴾: قُرْب.

﴿ٱلۡمَشۡعَرِ﴾: مكانُ فِعْل الشَّعِيرَةِ وهي ما كانَ من أعمالِ الحَجِّ.

﴿ٱلۡحَرَامِ﴾: ذِي الحُرْمَةِ التي لا يَحِلُّ انْتِهَاكُهَا، والمُرَادُ بالمَشْعَرِ الحَرامِ: مكانٌ أو جُبَيْلٌ في مُزْدَلِفَةَ.

﴿كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾: كَما عَلَّمَكُمْ ووفَّقَكُمْ للعَمَلِ، والكافُ للتَّعْلِيلِ، ومَا مَصْدَرِيَّةٌ، والتَّقْدِيرُ: واذْكُرُوه لِهدَايَتِهِ إيَّاكُمْ، أي: مِنْ أَجْلِ هِدَايَتِهِ إيَّاكُمْ.

﴿وَإِن كُنتُم﴾: إنْ مُخَفَّفَةٌ من إنَّ الثَّقِيلَة، وهي للتوكيد.

﴿مِّن قَبۡلِهِۦ﴾: مِنْ قَبْلَ أن هَدَاكُمْ.

﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾: التَّائِهِينَ عَنْ طريقِ الحقِّ.

﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ﴾: ثم ادْفَعُوا، وثُمَّ للتَّرْتِيبِ الذِّكْرِي، والخِطَابُ لقُرَيْشٍ[(١)].

﴿مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾: أي: مِنْ عَرَفَةَ، والمُرَادُ بالناس: مَنْ سِوَى قُرَيْشٍ.

﴿وَٱسۡتَغۡفِرُواْ﴾: اطْلُبُوا المَغْفِرَةَ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزِ عَنْهُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾: جُمْلَةٌ تَعْلِيلِيَّةٌ الغَرَضُ مِنْهَا الحَثُّ على طلبِ المَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ مِنَ الله تَعالَى، والرَّحْمَةُ: صِفَةٌ ثابِتَةٌ لله تَعالَى على الوجه اللَّائِقِ به

---

(١) وقيل: ثُمَّ للتَّرْتِيبِ المَعْنَوِيِّ، والخطاب لجميعِ الناس، والمراد: الإفاضة من مُزْدَلِفَةَ إلى مِنًى. [المؤلف]

تَقْتَضِي الإنْعَامَ والإحسان.

﴿قَضَيْتُم﴾: أَتْمَمْتُمْ.

﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾: أَعْمَالُ حَجِّكُمْ يوم العيد.

﴿كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ﴾: كَمَا تَذْكُرُونَ آباءَكُمْ بالمَدْحِ والثَّنَاءِ في هذه المواسم.

﴿أَوْ أَشَدَّ﴾: أو أَعْظَمُ وأَكْثَرَ، وأَوْ بِمَعْنَى بَلْ، وقِيلَ لتَحْقِيقِ ما سَبَقَ، أي: إن لم يكن مِثْلَهُ فلا يَنْقُصُ عنه.

﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾: مِن للتَّبْعِيضِ، والمُرَادُ بالناس: الحُجَّاجُ أو جَمِيعُ الناسِ.

﴿مَن يَقُولُ﴾: أي: حَيْنَ يَدْعُو.

﴿ءَاتِنَا﴾: أعْطِنَا، حُذِفَ مَفْعُولُهَا الثاني للتَّحْقِير، ﴿وَمَا لَهُۥ فِي ٱلْآخِرَةِ...﴾ الخ، أي: ليسَ لَهُ. والجملة مَعْطُوفَةٌ على صِلَةِ ﴿مَن﴾، أَوْ حَالٌ من فاعِلِ ﴿يَقُولُ﴾.

﴿مِنْ خَلَٰقٍ﴾: مِنْ نَصِيبٍ، و(مِنْ) زَائِدَةٌ إعْرَابًا، وفَائِدَتُهَا: تَأْكِيدُ العُمُومِ.

﴿فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: ما تُحَسَّنُ به أحْوالُهُمْ من صِحَّةٍ، وسلامَةٍ، وأَهْلٍ، ومالٍ، وذِكْرٍ حَسَنٍ.

﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: مَا تُحَسَّنُ به أحوالُهُمْ من تَخْفِيفِ الأهْوال، وتَيْسِيرِ الحِسَابِ، ودُخُولِ الجَنَّةِ، والنَّظَرِ إلى وَجْهِ الله تَعالَى.

﴿وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾: اجْعَلْ لنَا وِقَايَةً مِنْهُ ومِنْ أسبابِهِ. والعذاب: النَّكَالُ والعُقُوبَةُ. والنَّارُ: الدار التي أعدَّ اللهُ للكافرين يُعَذَّبُونَ بها في الآخرة.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾: أي: الذين يَسْأَلُونَ حَسَنَةَ الدنيا والآخرة.

﴿نَصِيبٌ﴾: حِفْظٌ، ومِنْهُ: نَيْلُهُمُ الحُسْنيَيْنِ.

﴿مِّمَّا كَسَبُواْ﴾: مما عمِلوا، ومنه: سُؤَالُهُمُ الحُسْنيَيْنِ، ومن للتَّبْعِيضِ أو للتَّعْلِيلِ، وما مَصْدَرِيَّةٌ، والتقديرُ: مِنْ كَسْبِهِمْ.

﴿سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾: مُنْجِزُهُ بسرعةٍ، والسرعة ضِدُّ البُطْءِ، والحسابُ: إِحْصَاءُ العملِ على العامِلِينَ.

﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾: أي: بِقُلُوبِكُمْ وألسِنَتِكُمْ بالتَّهْلِيلِ والتَّكْبِيرِ والعِبَادَةِ، ومنها: رَمْي الجَمَراتِ.

﴿أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾: مُدْرَكَاتٌ بالعَدِّ لِقِلَّتِهِنَّ، وهِيَ: أيامُ التَّشْرِيقِ الثلاثة: الحادي عشر، والثَّانِي عَشَرَ، والثالثَ عَشَرَ من شهر ذي الحَجَّةِ.

﴿تَعَجَّلَ﴾: بَادَرَ بالخروجِ مِنْ مِنًى وإنْهَاءِ حَجِّهِ.

﴿فِى يَوْمَيْنِ﴾: في جملتهما، والمُرادُ: الثَّانِي مِنْهُمَا، وهو الثاني عشر، وفِي للظَّرْفِيَّةِ.

﴿فَلَآ إِثْمَ﴾: فلا ذَنْبَ.

﴿تَأَخَّرَ﴾: بَقِيَ في مِنًى إلى اليوم الثالثَ عَشَرَ.

﴿لِمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾: أي: اتَّقَى الله تَعالَى بِفِعْلِ واجباتِ النُّسُكِ وتَرْكِ مَحْظُورَاتِهِ، والجارُّ والمَجْرُورُ خَبَرٌ لمبتدأ محذوف، والتقدير: ذَلِكَ -أي: نَفْي الإثم عن المُتَعَجِّلِ والمتأخر- لِمَنِ اتَّقى.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: سبق تَفْسِيرُها في الآية (١٨٧).

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾: تيقَّنُوا، والغَرَضُ مِنْهُ: بيانُ أَهَمِّيَّةِ العِلْمِ بما ذَكَرَ.

﴿إِلَيۡهِ﴾: أي: لَا إلى غَيْرِهِ فتَقْدِيمُهَا على عاملها يُفِيدُ الحَصْرَ.

﴿تُحۡشَرُونَ﴾: تُجْمَعُونَ يومَ القيامَةِ.

ج- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كانَ للنَّاسِ في الجاهليةِ أَسْوَاقٌ يَتْجَرُونَ فيها أيامَ مَوْسِمِ الحَجِّ، فلما جاء الإسلامُ تَحَرَّجَ المسلمون أن يَتْجَرُوا فيها خَوْفًا من أن يكونَ عليهم نَقْصٌ في حَجِّهِمْ وإِثْمٍ، فبَيَّنَ الله تَعالَى لهم أنْ ليسَ عليهم إِثْمٌ في ذلك لأنهم إنما يَطْلُبُون الفَضَلَ من الله تَعالَى، وهُمْ في حَاجَةٍ إلى فضلِ الله تَعالَى عليهم في الدنيا والآخرة.

ثُمَّ أَمَرَهُـمُ الله تَعالَى إذا دَفَعَـوا من عَرَفَاتٍ بعدَ الوقـوفِ بها أن يَذْكُرُوه -سبحانه وتعالى- في مُزْدَلِفَةَ عند المَشْعَرِ الحرامِ، لأنه -سُبحَانَهُ- أَنْعَمَ عليهم بالهِدَايَةِ إلى الإسلامِ عُمُومًا وإلى شعائر الحَجِّ خُصُوصًا، فكان -سُبحَانَهُ- أهلًا لأن يُذْكَرَ ولا يُنْسَى عِنْدَ تلك المشاعر، وذَكَّرَهُمُ الله تَعالَى حالَـهُمْ قبل تلك الهِدَايَةِ وما هُمْ عليه من الضَّلَالِ لِيَتَبَيَّنَ لهم قَدْرَ نِعْمَتِهِ بها فإن بِضِدِّهَا تَتَبَيَّنُ الأشياء.

ولما كانت قريش لا يَقِفُونَ يوم عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ وإِنَّمَا يَقِفُونَ بالمُزْدَلِفَة ويقولون: نحن أَهْلُ البَيْتِ فلا نَخْرُجُ من الحَرَمِ، أَمَرَهُمُ الله تَعالَى أن يَخْرُجُوا إلى عَرَفَةَ فيَفِيضُوا منها كما يَفِيضُ الناس غيرهم[1].

ثم أَمَرَ الله تَعالَى باسْتِغْفَارِهِ وحثَّ على ذلك ببيان أنه -سُبحَانَهُ- غَفُورٌ رَحِيمٌ ليَحْرِصَ العبادُ على طلب المغفرة والرحمة منه.

---

(١) راجع التعليق على هذا في تفسير الكلمات. [المؤلف]

ثُمَّ أمَرَ الله تَعالَى الحَاجَّ بعد إتمامِ نُسُكِهِ أن يُكْثِرَ من ذِكْرِ الله تَعالَى بالتَّعْظِيم والثَّناءِ عليه مثلما يذكر أبَاهُ أو أشَدَّ.

وبعد ذَا قَسَّمَ الله تَعالَى الناس إلى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يُرِيدُ الحياة الدنيا وزِينَتَهَا، فيسألُ الله تَعالَى أن يُؤْتِيَهُ في الدينا وليس له في الآخرة من نَصِيبٍ لأنه لم يُرِدْهَا ولم يَسْأَلْـهَا، وقِسْمٌ يُرِيدُ الآخِرَةَ، ويَسْعَى لها سَعْيَهَا، ويسألُ الله تعالَى أن يُؤْتِيَهُ حسنةً الدُّنْيَا وحَسَنَةَ الآخرة، وأن يَقِيَه عذابَ النار، وهذا القسم هو الذي أدرك النَّصِيبَيْنِ وفَازَ بالحَسَنَتَيْنِ ونجا من النار.

ثم خَتَمَ الآيَةَ ببيانِ أنه تَعالَى سريعُ الحسابِ، وذلك لقُرْبِ الآخرة من الدنيا، فَمَا أَسْرَعَ الحسابِ وأَقْرَبَهُ من الغَافِلِينَ عنه، ولكمالِ قُدْرَتِهِ وتَنْجِيزِهِ حساب عبادِهِ يومَ القيامة، فما يَمْضِي نِصْفُ اليومِ إلا وقد حاسبَ الخلائق وعَرَفَ كُلٌّ مَنْزِلَتَهُ ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان:٢٤].

ثُمَّ أمرَ الله تعالَى بِذِكْرِهِ في الأيامِ المَعْدُودَاتِ، وأَخْبَرَ أَنَّهُ لا إِثْم على من تَعَجَّلَ فاقْتَصَرَ على اليومين الأولين، ولا عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ في مِنًى إلى اليوم الثالث فأكمل الأيام الثلاثة، لكنَّ انتفاءَ ذلك الإثم لمن اتَّقَى الله تَعالَى أمَّا من لم يَتَّقِ الله تعالَى فعليه من الإثمِ بقَدْرِ خُرُوجِهِ عن التقوى .

ثُمَّ أمرَ الله تَعالَى بِتَقْوَاهُ مُشِيرًا إلى أن الرجوع إليه وَحْدَهُ فيُجَازِي كُلَّ عاملٍ بما عَمِلَ ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر:١٧]، ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة:٧-٨].

د- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- جَوازُ اتِّجَارِ الحاجِّ أيام حَجِّهِ.

٢- وجوب الوُقُوفِ بعَرَفَةَ في وقته على الحُجَّاجِ.

٣- أن الوُقُوفَ فيها واجِبٌ على أهْلِ مكةَ وغيرِهِمْ من الحُجَّاجِ.

٤- وُجُوبُ ذِكْرِ الله تَعالَى على الحَاجِّ في مُزْدَلِفَةَ بعد الوقوف بعرفة، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ تفصيل ذلك.

٥- أن الذِّكْرَ في مُزْدَلِفَةَ لا يَصِحُّ قبلَ الوُقُوفِ بعرفة.

٦- أنَّ ذِكْرَ الله تعالَى مِنْ شُكْرِ نِعْمَتِهِ.

٧- أنَّ الهدايةَ مِنْ أَكْبَرِ نِعَمِ الله تَعالَى التِي يَسْتَحِقُّ بها أن يُذْكَرَ ويُشْكَرَ.

٨- بيانُ قَدْرِ نِعْمَةِ الله تَعالَى بالهِدَايَةِ بِذِكْرِ حَالِ العَبْدِ قَبْلَهَا.

٩- وُجُوبُ اسْتِغْفَارِ الله تَعالَى.

١٠- إِثْبَاتُ اسْمَينِ من أسماء الله تَعالَى هُمَا: (الغَفُورُ، الرَّحِيمُ)، وما تَضَمَّنَاهُ مِنْ صِفَتَيِ المَغْفرة والرَّحمة.

١١- الحَثُّ على الاستغْفَارِ وطَلَبِ الرَّحْمَةِ.

١٢- مَشْرُوعِيَّةُ كَثْرَةِ ذِكْرِ اللهِ تَعالَى عندَ إتْمَامِ الحَجِّ.

١٣- أنَّ ذِكْرَ الله تَعالَى لا يَنْقَطِعُ طَلَبُهُ مِنَ العَبْدِ بِفَرَاغِهِ من العِبَادَةِ.

١٤- أن حَقَّ الله تعالَى أَعْظَمُ من حُقُوقِ الوالِدَيْن وكُلِّ مخلوق.

١٥- انْقِسَامُ الناس إلى مُرِيدٍ للدُّنيا نَسِيَ نَصِيبَهُ من الآخرة، وإلى مُرِيدٍ للآخِرَةِ لم يَنْسَ نَصِيبَهُ مِنَ الدنيا، فالأَوَّلُ يقول: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ. والثاني يقول: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

١٦- أن الغَانِمَ من هذين القِسْمَيْنِ القسمِ الثاني.

١٧- إِثْبَاتُ مُحَاسَبَةِ العبادِ على أعمالهم.

١٨- أَنَّ هذا الحِسَابَ سَرِيعٌ لسُرْعَةِ زَوالِ الدُّنْيَا، وسريع لِيُسْرِهِ على الله تَعالَى لكَمَالِ قُدْرَتِهِ -سُبحَانَهُ-.

١٩- مَشْرُوعِيَّةُ ذكرِ الله تَعالَى في أيامِ التَّشْرِيقِ ومنه: رَمْي الجَمَرَات.

٢٠- جَوَازُ تَعْجِيلِ الحَاجِّ من مِنًى في ثاني أيام التشريق وتَأَخُّرِهِ إلى اليوم الثالث.

٢١- أنه لا إِثْمَ على الحَاجِّ في ذلك إن اتَّقَى الله تَعالَى، وإلَّا فَعَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ بقدر مُخَالَفَتِهِ.

٢٢- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٢٣- إِثْبَاتُ جَمِيعِ الخلائق إلى اللهِ تَعالَى يوم القيامة لِيُجَازِيَهُمْ بأعمالهم.

٢٤- التَّحْذِيرُ من ذلك الجَمْعِ العظيمِ، لِيَسْتَعِدَّ له المَرءُ بالعَمَلِ الصالح.

تَنْبِيهٌ: مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بهذه الآيات هي الفوائدُ التَّالِيَةُ: ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ١٢، ١٩، ٢٠، ٢١.

***

الآيَةُ السَّابِعَةُ:

٢١٤- ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١٥٨].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢١٤:

أ- سَبَبُ النُّزُولِ:

رَوَي البُخَارِيُّ في صَحِيحِه لها ثَلَاثَةَ أَسبابٍ(١):

أَحَدُهَا: عن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: أَنَّهَا نَزَلَتْ في الأنْصَارِ كَانُوا يُهِلُّونَ، أي: يَحُجُّونَ لَمَنَاةَ الصَّنَمِ الذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ، وكانوا لا يَطُوفُونَ بينَ الصَّفَا والمَرْوَةِ تَعْظِيمًا لها فلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ الله ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ هذه الآية(٢).

الثاني: عَنْ أَبي بكرِ بْنِ عبدِ الرحمن أنه سَمِعَ رِجَالًا من أهلِ العِلْمِ يَقُولُونَ: إنَّ النَّاسَ سِوى من يُهِلُّ لِمَنَاةَ كانوا يَطُوفُونَ بالصَّفَا والمَرْوَةِ، فلَمَّا ذَكَرَ الله تَعالَى الطَّوَافَ بالبَيْتِ ولَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا والمَرْوَةَ قالوا للنبي ﷺ: إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا والمَرْوَةَ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِه الآيَةَ(٣).

الثالث: عن أَنَسِ بنِ مالكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّفَا والمَرْوَةِ

---

(١) لا مانع من تعدد سبب النزول. [المؤلف]

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة، وجعل من شعائر الله، رقم (١٦٤٣).

(٣) تقدم في الذي قبله.

فقال: كُنَّا نَرى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كانَ الإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا، فأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ إلى قوله: ﴿أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[(١)] [(٢)].

ب- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ٱلصَّفَا﴾: مُفْرَدَةُ صَفَاةٍ، وهِيَ: الصَّخْرَةُ الصَّلْبَةُ الْمُلْسَاءُ، والمُرادُ هنا: أَسْفَلُ الجبلِ المَعْرُوفِ في أول المَسْعَى.

﴿وَٱلْمَرْوَةَ﴾: الحَجَرُ الأَبْيَضُ البَرَّاقُ الذي تُقْدَحُ منه النار، والمراد هنا: أَسْفَلُ الجَبَلِ المَعْرُوفِ في نهاية المَسْعَى.

﴿وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾: مِنْ أَعْلَامِ دِينِهِ وأَمَاكن عِبَادَتِه.

﴿حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ﴾: سَبَقَ مَعْنَى الحجِّ والعُمْرَةِ في تفسير الآية (٢٠٣)؛ و(أَوْ) هُنَا للتَّنْوِيعِ.

﴿فَلَا جُنَاحَ﴾: فلا إِثْمَ.

﴿يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾: يَتَرَدَّدُ بينهما مُنْتَهِيًا إليهما.

﴿تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: فَعَلَ طاعةَ اللهِ، أيَّ طاعةٍ كانَتْ، وسُمِّيَتِ الطاعَةُ خيرًا لِـمَا تَتَضَمَّنُهُ مِنَ الخَيْرِ للفرد والمجتمع.

﴿شَاكِرٌ﴾: مُثِيبٌ من قام بَطَاعَتِهِ.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْمٍ بمن عَمِلَ له ومِقْدَارُ ثَوَابِهِ.

---

(١) ذكر الأزرقي في أخبار مكة أن مسافة ما بين الصفا والمروة سبعمائة وستة وستون ذراعًا ونصف ذراع. [المؤلف]

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة، رقم (١٦٤٨).

ج- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى في هذِه الآيةِ الكريمَةِ أنَّ الصَّفَا والمَرْوَةَ من أعلامِ دِينِهِ وأماكن عِبادَتِه، ويَنْفِي الحَرَجَ عمَّن طَوَّفَ بهما في حَجٍّ أو عُمْرَةٍ، دَفْعًا لما وَقَعَ من المسلمين من التَّحَرُّجِ والطوافِ بِهِما، ويُبَيِّنُ تَعالَى أن مَنْ تَطَوَّعَ له بِعِبادَةٍ فإنَّهُ سَيَجْزِيه على ذلك أَكْمَلَ الجَزَاءِ، لأنه تَعالَى شَاكِرٌ لأعمالِ عِبادِهِ عَلِيمٌ بما يَسْتَحِقُّونَ.

د- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أنَّ السَّعْيَ بينَ الصَّفَا والمَرْوَةِ من طاعة الله تَعالَى، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ كَيْفِيَّتَهُ وعَدَدَهُ.

٢- أَنَّهُ مَشْرُوعٌ في الحَجِّ أو العُمرة[1].

٣- أَنَّهُ لا يُشْرَعُ لغيرِ المُحْرِمِ بحَجٍّ أو عُمْرَةٍ فلا يَتَطَوَّعُ به بَعْدَ الحِلِّ منهما.

٤- أن طاعَةَ اللهِ تَعالَى كُلَّها خَيْرٌ.

٥- التَّرْغِيبُ من الزِّيَادَةِ فيها.

٦- سِعَةُ كَرَمِ الله تَعالَى.

٧- إِثْبَاتُ صِفَتِي الشُّكْرِ والعِلْمِ لله تَعالَى.

* * *

---

(١) اختلف العلماء -رحمهم الله تعالى- في السَّعْي بينَ الصَّفَا والمروة، هل هو رُكن في الحج والعمرة لا يتمان إلا به، أو واجب ينقصان بتركه ويجبر بالدم -الفدية بذبح شاة أو ما يعادلها من الإبل والبَقَر تُفَرَّقُ على فقراء الحرم- أو سُنَّةٌ يَنْقُصُ بتركه كمالهما ولا دم فيه؟. [المؤلف]

من آياتِ الأُضْحِيَّةِ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

٢١٥-٢١٦- ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣].

مَنْ آياتِ الأُضْحِيَّةِ

الأُضْحِيَّةُ: مَا يُذْبَحُ من بَهِيمَةِ الأنعامِ -الإبلِ والبقرِ والغنمِ- أيامَ عيدِ الأضْحَى بِسَبَبِه تَقَرُّبًا إلى الله تَعالَى، سُمِّيَتْ بذلك لأَنَّ أفضلَ زَمَنٍ لذَبْحِهَا ضُحَى يوم العيد، وهي سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ مَشْرُوعَةٌ بالكتابِ والسُّنَّةِ وإجماع المسلمين، وذَبْحُهَا أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ بِثَمَنِهَا، لما فيها من تَعْظِيمِ لله تَعالَى بذبحها تَقَرُّبًا إليه، وإِظْهَارِ شَعَائِرِ دِينِهِ، وغير ذلك من المصالح التي تَرْبُو على مَصْلَحَةِ الصدقة بثَمَنِهَا.

تفسير الآيتين رقم ٢١٥- ٢١٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قُلْ﴾: الأَمْرُ للنَّبِيِّ ﷺ والمَقُولُ لَهُ: جَمِيعُ الناس لا سِيَّما الْمُشْرِكونَ.

﴿صَلَاتِي﴾: أي: جَمْيعُ صَلَوَاتِي والصَّلَاةُ المَعْرُوفَةُ.

﴿وَنُسُكِي﴾: أي: جَمْيعُ أَنْسَاكِي، وهِي العِبَادَاتُ أو الذَّبَائِحُ التي يُتَقَرَّبُ بها إلى الله تَعالَى مِنَ الهَدْي والأَضْحِيَّةِ والعَقِيقَةِ.

﴿وَمَحْيَايَ﴾: حَيَاتِي، أَيْ: أَمْرُ حَيَاتِي ومَا أَعْمَلُهُ فيها.

﴿وَمَمَاتِي﴾: مَوْتِي، أي: أَمْرُ مَوْتِي وما أَلْقَاهُ بعده.

﴿لِلَّهِ﴾: أي: خَالِصٌ ومُخْتَصٌّ باللهِ، فلا أُشْرِكُ مَعَهُ غَيْرَهُ في صلاتي ونُسُكي، ولا يُدَبِّرُ أمْرَ حياتي وموتي سواه.

﴿رَبِّ﴾: خَالِقٌ ومالكٌ ومُدَبِّرٌ.

﴿ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾: كُلُّ مَنْ سِوَى الله تَعالَى.

﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾: لا مُشَارِكَ له.

﴿وَبِذَٰلِكَ﴾: أي: بِذَلِكَ الإخلاصِ والتَّوْحِيدِ.

﴿أُمِرْتُ﴾: أي: أَمَرَنِي الله تَعالَى.

﴿أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾: أَسْبَقُهُمُ انْقِيَادًا إلى الإسلامِ لكَمَالِ عِلْمِهِ باللهِ تَعالَى، أو أَسْبَقُهُمْ زَمَنًا، ويكونُ المُرَادُ بـ﴿ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ مسلمي أمته.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تعالَى نَبِيَّهُ ﷺ أن يُعْلِنَ على المَلأ إِخْلاصَهُ لله تَعالَى وتَوْحِيدَهُ إياه في العِبادة والرُّبُوبِيَّةِ، فيُعْلِنُ أنَّ جَمِيعَ صلواتِهِ وعِبَادَاتِهِ أو ذَبَائِحِهِ خاصة خالِصَةٌ لله تَعالَى تَعَبُّدًا، وأنَّ أمْرَ حياتِهِ ومَمَاتِهِ وما يكونُ فِيهِمَا كُلُّهُ لله تعالَى يَفْعَلُ ما يَشَاءُ ويَحْكُمْ ما يُرِيدُ، وفي هذا إِثْبَاتُ توحيدِ الأُلُوهِيَّةِ والرُّبُوبِيَّةِ.

ويأمُرُ الله تَعالَى نَبِيَّهُ كَذَلكَ أن يُعلِنَ على المَلأ بأنَّ هَذَا التَّوْحِيدَ والإخلاص هو ما أَمَرَهُ الله تَعالَى به، وأنه ﷺ أولُ المسلمين من هذه الأمة إن كان المُرَادُ

بالأَوَّلِيَّةِ أَوَّلِيَّةُ الزَّمَنِ، أو أَوَّلُ المُسْلِمِينَ مِنْ هذهِ الأُمَّةِ وغيرها إن كان المراد بالأَوَّلِيَّةِ أَوَّلِيَّةُ الانْقِيادِ، والله أعلم بمراده في كتابه.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ الأُضْحِيَّةِ لأنها مِنَ النُّسُكِ الذي قَرَنَه الله تَعالَى بالصلاة.

٢- وُجُوبُ الإخْلاصِ لله تَعالَى فيهَا وفي كُلِّ عِبادَةٍ، وهذا تَحْقِيقُ تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ، وهَاتَانَ الفَائِدَتَانِ مَحَلُّ الاستشهاد بالآيتين.

٣- وُجُوبُ الإيمانِ بأَنَّ أَمْرَ مَحْيَا الإنسانِ ومَماتِهِ لله تَعالَى رب العالمين، وهَذَا تَحْقِيقُ تَوحيد الرُّبُوبِيَّةِ.

٤- أن هذا الإخلاصَ لله تَعالَى والتَّوْحيدَ هو ما أَمَرَ لله تَعالَى به رسوله صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٥- أن النَّبِيَّ ﷺ أَوَّلُ المسلمين إسْلامًا لله تَعالَى، فهو أَفْضَلُ المُسْلِمِينَ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ والرَّابِعَةُ:

٢١٧-٢١٨- ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الحج:٣٤-٣٥].

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ ٢١٧- ٢١٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أُمَّةٍ﴾: جَمَاعَةٌ من النَّاسِ أُرْسِلَ إليهم.

﴿جَعَلْنَا﴾: صَيَّرْنَا وشَرَعْنَا.

﴿مَنسَكًا﴾: ذَبْحًا يَتَقَرَّبُونَ بِهِ إلى الله تَعالَى.

﴿لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ﴾: أي: ليَقُولُوا: بِسْمِ الله. واللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم﴾: عَلَى ذَبْحِ ما رَزَقَهُمْ، أي: أَعْطَاهُمْ تَفَضُّلًا بدونِ عِوَضٍ.

﴿بَهِيمَةِ﴾: البَهِيمَةُ: كُلُّ حَيٍّ ليس من أهلِ التَّمْيِيزِ، وُصِفَ بذَلِكَ لإِبْهَامِهِ بعدم تَمْيِيزِهِ وعَقْلِهِ.

﴿ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ الإِبْلِ والبَقْرِ والغَنَمِ، والإِضَافَةُ هنا على تقدير: مِنْ، أي: البَهِيمَة الأنعام.

﴿فَإِلَٰهُكُمْ﴾: فمَعْبُودُكُمُ الخَالِقُ لكم.

﴿وَٰحِدٌ﴾: أي: لا شَرِيكَ مَعَهُ.

﴿فَلَهُۥ﴾: أَيْ: لذلك الإِلِهِ الواحد، والفَاءُ للتَّفْرِيعِ، والجَارُّ والمجرور متعلق بـ ﴿أَسۡلِمُواْ﴾ قُدِّمَ عليه لِيُفِيدَ الحَصْرَ والاخْتِصَاصَ.

﴿أَسۡلِمُواْ﴾: أَذْعِنُوا وانْقَادُوا.

﴿وَبَشِّرِ﴾: أَخْبِرْ بما يُسُرُّ، والأمر للنبي صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿ٱلۡمُخۡبِتِينَ﴾: الخَاشِعِينَ لله، المُتَوَاضِعِينَ لأَمْرِهِ.

﴿ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾: أي: ذُكِرَتْ عَظَمَتُهُ وآياته.

﴿وَجِلَتۡ﴾: خَافَتْ وفَزِعَتْ.

﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾: الحَابِسِينَ أَنْفُسَهُمْ عن التَّسَخُّطِ القَوْلِيِّ والفِعْلي.

﴿أَصَابَهُمۡ﴾: نَزَلَ بِهِمْ مِنَ البلايا.

﴿وَٱلۡمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ﴾: الآتِينَ بالصلاةِ مُسْتَقِيمَةٍ.

﴿وَمِمَّا﴾: مِنَ الذي، ومِنْ للتَّبْعِيضِ.

﴿رَزَقۡنَٰهُمۡ﴾: أَعْطَيْنَاهُمْ تَفَضُّلًا مِنَّا بدونِ عِوَضٍ.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يُعْطُونَ ويَبْذُلُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى أَنَّهُ شَرَعَ لِكُلِّ أمَّةٍ من الأمم التي بَعَثَتْ إليهم الرُّسُلَ ذَبْحًا من بَهِيمَةِ الأنعام، يَتَقَرَّبُونَ به إليه، ويَذْكُرُونَ اسمه عليه عند ذَبْحِهِ، مِمَّا يَدُلُّ على أن التَّقَرُّبَ إليه بذلك من أَجَلِّ الطاعاتِ التي اقْتَضَتْ أَهَمِّيَّتُها أن تكون مَشْرُوعَةً في كل مِلَّةٍ.

ثم يُخَاطِبُ -سُبحَانهُ- عِبَادَهُ مُبَيِّنًا لهم انْفِرَادَهُ بالأُلُوهِيَّةِ وأَنَّهُ يَنْبَنِي على ذَلِكَ أن يُفْرِدُوُه بالإِذْعَانِ والانْقِيادِ، ويأمرُ رَسُولَهُ محمدًا ﷺ أن يُبَشِّرَ الخَاشِعِينَ له المُتَوَاضِعِينَ لأمْرِهِ، الذين مِنْ أَبْرَزِ صِفَاتِهِمُ استيلاءُ الخَوفِ على قُلُوبِهِمْ عند ذِكْرِ الله تَعالَى، وصَبْرُهُمْ على المَصَائِبِ، وإِقَامَتُهُمُ الصلاةَ، وإِنْفَاقُهُمْ مِمَّا رَزَقَهُمُ الله تَعالَى على الوَجْهِ الذي شَرَعَه ﴿لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان:٦٧]، يُبَشِّرُهُمْ بالثَّوَابِ الجزيل والأجر الكثير.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- أَهَمِّيَةُ التَّقَرُّبِ إلى الله تعالَى بِذَبْحِ بهيمة الأنعامِ، حيثُ كان مَشْرُوعا في كل مِلَّةٍ.

٢- أَهَمِّيَةِ الأضْحِيَّةِ لأنَّهَا من ذَبْحِ القُرْبانِ.

٣- أن الحِكْمَة مِنْ ذَبْحِ القُرْبانِ تَعْظِيمُ الله تَعالَى بِذِكْرِ اسمِه عليه، وهذه الفَوَائِدُ الثَّلاثُ[1] مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٤- انْفِرادُ الله تَعالَى بالأُلُوهِيَّةِ والخَلْقِ.

٥- وُجُوبُ الإِذْعَانِ والانْقِيادِ له وحده.

٦- بِشَارُةُ المُخْبِتِينَ إلى الله تعالَى بالثَّوَابِ الجَزِيلِ.

٧- فَضْلُ الخَوْفِ من الله تعالَى عند ذِكْرِهِ.

٨- فَضْلُ الصَّبْرِ على المصائب.

---

(١) رقم: ١، ٢، ٣. [المؤلف]

٩- فَضلُ إِقَامَةِ الصلاة.

١٠- فَضلُ الإنْفاقِ مما رَزَقَ الله تَعالَى.

١١- أنَّ هذه الأُمُورَ الأربعةَ من الإخْبَاتِ إلى الله تَعالَى.

***

مِنْ آياتِ الجِهَادِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى:

٢١٩- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التوبة:٧٣]، [التحريم:٩].

مِنْ آياتِ الجِهَادِ

الجِهادُ في اللُّغَةِ: بَذْلُ الجُهْدِ، وهو الوُسْعُ والطَّاقَةُ لإدْرَاكِ أَمْرٍ أو دَفْعِهِ.

وفي الشَّرْعِ: بَذْلُ الجُهْدِ في قَمْعِ أعداءِ الإسلامِ بالقِتَالِ وغَيْرِهِ، لتكون كَلِمَةُ الله هي العُلْيَا.

وهو مِنْ أَفْضَلِ الأعمالِ قال الله تَعالَى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة ٥٤]، وقال تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة:١١١].

وفي صَحِيحِ البُخَارِيِّ عن أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن رَجُلًا قال للنبي ﷺ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الجِهَادَ؟ قَالَ: «لَا أَجِدُهُ». قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ المُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟»، قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟[(١)].

وفي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: قال رسول الله ﷺ: «تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ»[(٢)].

وفي فَضْلِ الجِهَادِ في سَبِيلِ الله والحَثِّ عليه آياتٌ وأَحَادِيثُ سِوَى هذه، وما ذاك إلا لـما يَنْتُجُ من إِعْلَاءِ كلمة الله تَعالَى في الأرض، ونَصْرِ دِينِهِ، وبَذْلِ النَّفْسِ والنَّفيسِ ابتِغَاءَ رِضْوَانِ الله تَعالَى وثَوَابِهِ والفَوْزِ بدار كَرَامَتِهِ.

النَّوعُ الأَوَّلُ: أي: مِنْ آياتِ الجِهَادِ، ومَوْضُوعُهُ: حُكْمُ الجِهَادِ والإعدادِ له.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، رقم (٢٧٨٥)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، رقم (١٨٧٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم (١٨٧٦).

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢١٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾: النِّدَاءُ للنَّبِيِّ محمد ﷺ، والنَّبِيُّ مُشْتَقٌّ من الإِنْبَاءِ وهو الإِخْبَارِ، فهو مَنْ أَخْبَرَ بالشَّرْعِ من قِبَلِ الله تَعالَى.

﴿جَٰهِدِ﴾: ابْذُلِ الجهادَ في قَمْعِ أعداء الإسلام.

﴿ٱلْكُفَّارَ﴾: الجَاحِدِينَ لشَرْعِ الله تَعالَى والمُسْتكْبِرِينَ عَنْهُ.

﴿وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾: المُقِرِّينَ بشرعِ الله تَعالَى ظَاهِرًا لا باطنًا.

﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾: اقْسُ عليهم.

﴿وَمَأْوَىٰهُمْ﴾: ومَقَرُّهُمْ في الآخِرَةِ، والوَاوُ للاسْتِئْنَافِ.

﴿جَهَنَّمُ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهَا في الآية رقم (١٧٨).

﴿وَبِئْسَ﴾: فِعْلُ مَاضٍ لإنْشَاءِ الذَّمِّ.

﴿ٱلْمَصِيرُ﴾: المَرْجِعُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ أمْرًا مُصُدَّرًا بالنِّدَاءِ لبيانِ الاهْتِمَامِ أن يُجَاهِدَ أَعْدَاءَ الإسلام، الذين يُجَاهِرُونَ بعَدَاوَتِهِ والكُفْرِ بِهِ من الكُفَّارِ المُصَرِّحِينِ بذلك، والَّذِينَ يُخْفُونَ العَدَاوةَ في قُلُوبِهِمْ ويُظْهِرُون خِدَاعا ومَكْرًا أنهم مؤمنون مُوَالُونَ وهم المنافقون؛ فيُجَاهِدُ كُلَّ صِنْفٍ بِمَا يَلِيقُ بِحَالِهِ، فالكُفَّارُ يُجَاهَدُونَ بالسِّلَاحِ المَادِّيِّ والمنافقون يُجَاهَدُونَ بالسلاحِ المَعْنَوِيِّ الحُجَّةِ والبُرْهَانِ.

ويَأْمُرُ الله كذلك نَبِيَّهُ أن يُغْلِظَ عليهم فلا يُلِينُ لهُمْ بالقَوْلِ ولا بالفِعْلِ، وهَذَا مَا يَسْتَحِقُّونَهُ في الدُّنْيَا مِنَ الله ورسوله والمؤمنون، أمَّا في الآخِرَةِ فمَقَرُّهُمْ جَهَنَّمُ وما أَقْبَحَ ذلكَ المأْوَى والمَصِيرِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ جِهَادِ الكُفَّارِ والمُنَافِقِينَ وكُلُّ صِنْفٍ يُجَاهَدُ بما يَلِيقُ بِهِ، **وهذه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٢- وُجُوبُ الغِلْظَةِ على كِلَا الصِّنْفَيْنِ، لأنَّ اللِّينَ لـهُمْ يَقْتَضِي عُلُوَّهُمْ وتَطَاولَـهُمْ.

٣- تَحْرِيمُ مُوَالاةِ الكفَّار والمُنافِقِينَ.

٤- أنَّ النَّارَ مَأْوَى الكَافِرين والمنَافِقِينَ جَمِيعًا.

٥- قُبْحُ النَّارِ مَأْوًى ومَصْيرًا.

٦- إِثْبَاتُ الجَزَاءِ يومَ القِيامَةِ.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٢٢٠- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:١٢٣].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٢٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: انْظُرْ تَفْسِيرَ الآية رقم (١٧٤).

﴿قَٰتِلُواْ﴾: حَارِبُوا بالقَتْلِ.

﴿يَلُونَكُم﴾: يَقْرَبُونَ منكم.

﴿وَلْيَجِدُواْ﴾: وليُدْرِكُوا، واللَّامُ لامُ الأمْرِ وسُكِّنَتْ لوقُوعِهَا بعد واوِ العطف.

﴿غِلْظَةً﴾: قَسْوَةً وشِدَّةً.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ﴾: تيقَّنُوا، والغَرَضُ مِنْهُ بيانُ أَهَمِّيَّةِ ما ذُكِرَ.

﴿مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾: مُصَاحِبُهُمْ على الوَجْهِ اللائقِ به ليُثَبِّتَهُمْ ويَنْصُرَهُمْ، وسبق تَفْسِيرُ التَّقْوى في الآية رقم (١٨٧).

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ تَعالَى عبادَهُ المؤمنين بوَصْفِ الإيمانِ، إغراءً لـهُمْ وبَعْثًا لـهِمَمِهِمْ في تَنْفِيذِ ما سَيأْمُرُهُمْ به ويُرْشِدُهُمْ إليه في كَيْفِيَّةِ قتالِ أعدائهم من الكُفَّارِ، حيثُ أَمَرَهُمْ أن يَبْدَؤا بالأَقْرَبِ ليَنْفُذُوا منه إلى الأَبْعَدِ، وأن يكونَ فيهم غِلْظَةٌ عليهم

لِيَصْدُقُوا العَزِيمَةَ في قَتْلِهِمْ، فإن اللِّينَ يَمْنَعُ صاحِبَهُ من القتال، ثُمَّ يُرَغِّبُهُمْ تَعالَى بالتَّقْوى مُبَيِّنًا لهم أن الله تَعالَى يَكُونُ مع المُتَّقِين على الوجهِ اللائق به ناصِرًا ومؤيدًا، وسبق تفسير التقوى في الآية رقم (١٨٧).

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ قِتَالِ الكُفَّارِ، وقد بَيَّنَ الله غايةَ ذلك في آية أخرى ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال:٣٩].

٢- البَدَاءَةُ بِقِتَالِ الأَقْرَبِ فالأَقْرَبِ.

٣- وُجُوبُ الغِلْظَةُ حين قِتَالِهِمْ، لأنها أَصْدَقُ في العَزِيمَةِ وأَشَدِّ على الثَّبَاتِ، **وهَذِهِ الفَوَائِدُ الثلاثُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٤- التَّرْغِيبُ في تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٥- فَضْلُ التَّقْوَى لكَونِ الله تَعالَى مَعَ المُتَّقِينَ على الوَجْهِ اللائقِ به فيَنْصُرُهُمْ ويُؤَيِّدُهُمْ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٢٢١- ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء:١٠٤].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٢١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَلَا تَهِنُوا۟﴾: لا تَضْعُفُوا وتَوَانَوْا، ولا ناهية.

﴿فِى ٱبْتِغَآءِ ﴾: فِي طَلَبِ.

﴿ٱلْقَوْمِ ﴾: الجَمَاعَةِ، والمُرَادُ هُنَا: جَمَاعَةُ الكُفَّارِ.

﴿تَأْلَمُونَ ﴾: تُوجَعُونَ وَجَعًا بَدَنِيًّا بالجِرَاحِ، ونَفْسِيًّا بقتل من يقتل.

﴿وَتَرْجُونَ ﴾: تُؤَمِّلُون.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾: أَيْ: لم يَزَلِ الله.

﴿عَلِيمًا﴾: ذَا عِلْمٍ كَامِلٍ.

﴿حَكِيمًا ﴾: ذا حُكْمٍ وحِكْمَةٍ، فالحُكْمُ: القَضَاءُ بما يُرِيدُ كَوْنًا وشَرْعًا والحِكْمَةُ: وَضْعُ الشيءِ فيما يَلِيقُ بِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَنْهَى الله عِبَادَهُ المُؤْمِنِينَ أن يَضْعُفُوا أو يَتَوَانَوْا في طَلَبِ أعدائهم من الكفار لقتالهم، ويُبَيِّنُ تَعالَى أنه لا وَجْهَ لأن يَهِنَ المؤمن في طَلَبِ عَدُوِّهِ من الكفار، لأنه

إن كانَ يَأْلَـمُ من ذلك فأَعْدَاؤُه يَأْلَـمُونَ منه، ولأنه يَزِيدُ عليهم بأَنَّهُ يَرْجُو من نَصْرِ الله تَعالَى أو الشَّهَادَةِ ما لا يَرْجُوه الكُفَّار ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ ۖ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا ۖ فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ [التوبة:٥٢].

ثُمَّ يَخْتِمُ الله تَعالَى الآيَةَ بِبيانِ أَنَّه تَعالَى لم يَزَلْ عَلِيمًا واسِعَ العِلْمِ، حَكِيمًا يَحْكُمُ بما يَشَاءُ على الوَجْهِ المُطَابِقِ للحِكْمَةِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ الجِدِّ في طَلَبِ الكُفَّارِ لقَمْعِهِمْ بالقتال وغيره وإِذْلَالِـهِمِ.

٢- أنه لا وَجْهَ للفُتُورِ في طَلَبِهِمْ خَوْفًا من أَلَمِ الجِرَاحِ والقَتْلِ.

٣- أَنَّ ما يَحْصُلُ للمُؤْمِنِينَ من الأَلَمِ في قتال الكفار يَحْصُلُ كذلك لعَدُوِّهِمْ.

٤- أَنَّ قِتَالَ المؤمنين للكُفَّارِ له هَدَفٌ سَامٍ وغَايَةٌ حَمِيدَةٌ.

٥- إِثْبَاتُ اسمين من أسماءِ الله الحُسْنَى: العَلِيمِ الحَكِيمِ، وما اشْتَمَلا عليه من صِفَاتٍ.

* * *

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

٢٢٢- ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال:٦٠].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٢٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَأَعِدُّواْ﴾: هَيِّئُوا.

﴿لَهُم﴾: للكُفَّارِ، واللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم﴾: الَّذِي قَدَرْتُمْ عليه.

﴿مِّن قُوَّةٍ﴾: من شيء تَقْوُونَ به على قَمْعِهِمْ وقِتَالِهِمْ.

﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾: أي: مِنْ مَرْبُوطِ الخَيْلِ، وهي المَحْبُوسَةُ للقتال، المُعَدَّةُ له، والواوُ حَرْفُ عطفٍ على قوله: ﴿مِّن قُوَّةٍ﴾ مِنْ عطفِ الخَاصِ على العَام.

﴿تُرْهِبُونَ﴾: تُخِيفُونَ.

﴿بِهِۦ﴾: أي: بِمَا أَعْدَدْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ورِبَاطِ خَيل.

﴿عَدُوَّ ٱللَّهِ﴾: أي: المُعَادِي لله، والعَدُوُّ: ضِدُّ الوَلِيِّ.

﴿وَءَاخَرِينَ﴾: وغيرِ هؤلاء.

﴿مِن دُونِهِمْ﴾: مِنْ وَرَائِهِمْ، أو: مِنْ غَيْرِهِمْ، والمُرَادُ بِهِم: البَعِيدُ عن الكُفَّارِ الذي لم يُظْهِرْ عَدَاوتَهُ أو المنافقون.

﴿لَا تَعۡلَمُونَهُمُ﴾: لا تَعْرِفُونَهُمْ، أو: لا تَعْرِفُونَ نِفَاقَهُمْ.

﴿تُنفِقُواْ﴾: تَبْذُلُوا وتُعْطُوا.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرها في الآية رقم (١٧٧)، والآية رقم (٢٠٢).

﴿يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ﴾: يُوَصَّلُ إليكم وافِيًا بالثَّوَابِ المُضَاعَفِ.

﴿لَا تُظۡلَمُونَ﴾: لا تُنْقَصُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ الله تَعالَى عِبادَهُ المُؤْمِنِينَ أن يَعُدُّوا للكُفَّارِ ما اسْتَطَاعُوا مِنْ قُوَّةٍ مَعْنَوِيَّةٍ كالرَّأْيِ والتَّنْظِيمِ، أو مَادِيَّةٍ كالمُعَدَّاتِ القَاذِفَةِ والحَامِلَةِ والمَرْكُوبَةِ، وأَهَمُّهَا في ذلك الوقت: الخَيْلُ، وأن تَكُونَ تلكَ القُوَّةُ شَدِيدَةٌ لها أَثَرُهَا في نفوس الأعداء، بِحَيْثُ يُرْهِبُ بها العَدُوَّ المُبَاشِرَ ومن وَرَاءَهُ مِمَّنَ لا يَعْلَمُهُمْ إلا الله تَعالَى.

ولـمَّا كان هَذَا الإعْدَادُ لا يحصلُ إلا بالمال حَثَّ الله تَعالَى على الإنْفَاقِ في سَبِيلِهِ حيثُ بَيَّنَ أن كُلَّ ما يُنْفَقُ في سَبِيلِهِ فسَيُوَفَّى إلى صَاحِبِه كاملًا من غير نَقْصٍ بل مُضَاعَفًا ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٦١].

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ إعْدَادِ القُوَّةِ لقَمْعِ الكُفَّارِ وقِتَالِهِمْ بِقَدْرِ المُسْتَطَاعِ.

٢- أن يكونَ هَذَا الإعْدَادُ من القُوَّةِ بحيث يُرْهِبُ العَدُوَّ القَرِيبَ أو المُظْهِرَ لِلْعَدَاوَةِ ومِنْ سِوَاهُ.

٣- وُجُوبُ ما يَحْصُلُ بِهِ هذا الإعْدَادِ مِنْ بَذْلِ مالٍ ودِرَاسَةِ تَنْظِيمٍ وتَعَلُّمِ صِناعة.

٤- أن إرْهَابَ أَعْدَاءِ الله تَعالَى مَحْبُوبٌ إلى الله تَعالَى.

٥- الحَثُّ على الإنْفَاقِ في سبيلِ الله تَعالَى من الجهادِ وغيره.

٦- أنَّ المُنْفِقَ في سَبِيل اللهِ يُوَفَّى أَجْرُهُ كاملًا بدُونِ نَقْصٍ.

٧- إثْبَاتُ عَدْلِ الله تَعالَى في الجَزَاءِ على الأعْمالِ.

* * *

الآيةُ الخَامِسَةُ إلى الثَّامِنَةِ:

٢٢٣-٢٢٦- ﴿فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴿٣٥﴾ إِنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ ﴿٣٦﴾ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا۟ وَيُخْرِجْ أَضْغَٰنَكُمْ ﴿٣٧﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد:٣٥-٣٨].

تَفْسيرُ الآياتِ رقم ٢٢٣- ٢٢٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿فَلَا تَهِنُوا۟﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (٢٢١).

﴿وَتَدْعُوٓا۟﴾: تَطْلُبُوا، ومَفْعُولُـها مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: وتَدْعُوا الكُفَّارَ.

﴿ٱلسَّلْمِ﴾: الصَّلْحِ وعدمِ الحَرْبِ.

﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾: أي: الأَظْهَرُونَ الأَغْلَبُونَ، والجُمْلَةُ حالِيَّةٌ، أي: لا تَهِنُوا وتَدْعُوا إلى السَّلْمِ، والحالُ أنَّكُمُ الأَعْلَوْنَ.

﴿مَعَكُمْ﴾: مُصَاحِبُكُمْ على الوَجْهِ اللائقِ به ليُثَبِّتَكُمْ ويَنْصُرَكُمْ.

﴿وَلَن يَتِرَكُمْ﴾: لن يُنْقِصَكُمُ اللهُ.

﴿أَعْمَٰلَكُمْ﴾: أَيْ: جَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ.

﴿إِنَّمَا﴾: أداةُ حَصْرٍ. والحَصْرُ: إثْباتُ الحُكْمِ في المَحْصُورِ فيه دون غيره.

﴿ٱلْحَيَوٰةُ﴾: الوُجُودُ أو العَيْش.

﴿ٱلدُّنْيَا﴾: مِن الدُّنُوِّ وُصِفَتْ بذلك لقُرْبِهَا بِسَبْقِهَا على الآخرة، أو لحَقَارَتِهَا بالنسبة إليها.

﴿لَعِبٌ﴾: عَمَلٌ في الأبْدَانِ لا مَنْفَعَةَ باقِيَةَ فيه.

﴿وَلَهْوٌ﴾: غَفْلَةٌ في القُلُوبِ بما لا منفعة باقية فيه.

﴿تُؤْمِنُوا۟﴾: تُصَدِّقُوا بما يَجِبُ التَّصْدِيقُ به.

﴿وَتَتَّقُوا۟﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُ التَّقْوَى في الآية رقم (١٨٧).

﴿يُؤْتِكُمْ﴾: يُعْطِكُمْ.

﴿أُجُورَكُمْ﴾: جزاءَ أعْمالِكُمُ الدُّنْيَوِيِّ والأُخْرَوِيِّ.

﴿وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ﴾: يَطْلُبْ منكم لنفسه.

﴿أَمْوَٰلَكُمْ﴾: مَا تَمْلِكُونَهُ من أعيانٍ أو مَنَافِعَ.

﴿فَيُحْفِكُمْ﴾: يُبَالِغُ في سُؤَالِكُمْ.

﴿تَبْخَلُوا۟﴾: تُمْسِكُوا عن إِعْطَائِهَا.

﴿وَيُخْرِجْ﴾: يُظْهِرْ.

﴿أَضْغَٰنَكُمْ﴾: مُيُولَكُمْ إلى الدنيا ورُكُونَكُمْ إليها.

﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾: ها للتَّنْبِيهِ، وأَنْتُمْ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ ﴿تُدْعَوْنَ﴾.

﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾: مُنَادَى حُذِفَتْ مِنْه الياءُ، والتقدير: يا هؤلاء.

﴿تُدْعَوْنَ﴾: تُطْلَبُونَ مِن قِبَلِ الله تَعالَى ورَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿لِتُنفِقُواْ﴾: لتَبْذُلُوا وتُعطُوا، واللام للتَّعْلِيلِ أو للتَّعْدِيَةِ.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: سبق تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٧٤-٢٠٢).

﴿فَمِنكُم﴾: الفاء للتَّفْرِيعِ، ومِنْ للتَّبْعِيضِ.

﴿يَبْخَلُ﴾: يُمْسِكُ عن الإنفاقِ في سبيلِ الله.

﴿عَن نَّفْسِهِۦ﴾: عَنْ ذَاتِهِ.

﴿ٱلْغَنِىُّ﴾: سبق تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٧٤).

﴿ٱلْفُقَرَآءُ﴾: المُعْدَمُونَ المُحْتَاجُونَ إلى الله تَعالَى وإلى رِزْقِهِ.

﴿تَتَوَلَّوْاْ﴾: تُعْرِضُوا وتَنْصَرِفُوا عن طاعته.

﴿يَسْتَبْدِلْ﴾: يأتِ بِبَدَلٍ.

﴿أَمْثَٰلَكُم﴾: أَشْبَاهَكُمْ في التَّوَلِّي والانْصِرَافِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَنْهَى الله تَعالَى عِبادَهُ المؤمنين عن الوَهْنِ في قتالِ أعْدَائِهِمْ وعن طَلَبِ المُصالَحَةِ بينهم وبينهم، كيفَ وهُمْ يَتَمَيَّزُونَ عن أعدائِهِمْ بأَنَّهُمُ الأَعْلَوْنَ والله معهم، وأَعْمَالُهُمُ سَتُوَفَّى لهُم تَامَّةً من غيرِ نَقْصٍ، فإن حالًا من هذه الأحوال تُوجِبُ الجَدَّ في قتال هؤلاءِ الأعْدَاءِ وعَدَمِ الصُّلْحِ معهم فكيف إذا اجتمعت.

ولما كان سَبَبُ الوَهَنِ وطلبُ الصُّلْحِ في الغالبِ مَحَبَّةَ الحياةِ الدُّنيا والبُخْلَ بالمال، بَيَّنَ الله تَعالَى بعد ذلك حالَ الحياةِ الدُّنْيا بأنها سَهْوٌ وغَفْلَةٌ في القُلُوبِ ولَعِبٌ

باطل في الأبدان، ثُمَّ تَمْضِي سَرِيعًا وتَزُولُ جَمِيعًا، وأنه تَعالَى لم يَسْأَلْنَا بَذْلَ الأموالِ في الجهاد لنفسه ولكن لمَصْلَحَتِنَا نحن، ولو سَأَلَنَا أموالَنَا وأحْفَى في المسألة لبَخِلْنَا بذلك وأخرجَ بذلكَ مَيْلَنَا إلى الدُّنْيَا ورُكُونِنا إليها ببُخْلِنَا بما سألنا.

ثم ضَرَبَ الله مثلًا لذلك بحال البعض مِنَّا حين يُطْلَبُ مِنَّا الإنفاقُ في سبيل الله فيَبْخَلُ، وهو في الحَقِيقَةِ إنما بَخِلَ عَنْ نَفْسِهِ، فإنَّ إمْسَاكَهُ المال مَنْعٌ لانْتِفَاعِهِ به وادِّخَارٌ له لغَيْرِهِ من الوراث ولن يَضُرَّ الله تَعالَى شيئا، فإنَّهُ -سُبحَانهُ- الغَنِيُّ الغِنَى المُطْلَقُ، فلا يَحْتَاجُ إلى أَحَدٍ ونَحْنُ الفُقَرَاءُ إليه وإلى رِزْقِهِ.

ثم خَتَمَ اللهُ الآياتِ بتَهْدِيدِ مَنْ تَوَلَّى عَنْ طَاعَتِهِ أن يُهْلِكَهُ ويأتي بقوم آخرين يقومون بطَاعَتِهِ ولا يَكُونُونَ أمثالَ هؤلاءِ المُعْرِضِينَ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- وُجُوبُ الجِدِّ في قِتَالِ الكفار.

٢- تَحْرِيمُ طَلَبِ الصُّلْحِ مِنَّا بينَنَا وبينَهُمْ، وخَصَّتِ السُّنَّةُ من ذلك ما دَعَتِ الضَّرُورَةُ إليه.

٣- أن طَلَبَ الصُّلْحِ مِنَّا غيرُ لائقٍ، ونحن الأَعْلَوْنَ والله مَعَنَا وسَيَجْزِينَا أَعْمَالَنَا كاملة.

٤- حُسْنُ التَّعْلِيمِ القُرْآنِي حيثُ يَقْرِنُ مع الحُكْمِ ما يَحْمِلُ على امْتِثَالِهِ.

٥- إثْبَاتُ مَعِيَّةِ الله تَعالَى للمؤمنين على الوَجْهِ اللائِقِ به، وهِي مَعِيَّةٌ خَاصَّةٌ تَقْتَضِي التَّأْيِيدَ والنَّصْرَ.

٦- أن المؤمنين لَهُمُ العُلُوُّ والغَلَبَةُ على الكافرين حالًا أو مآلًا.

٧- أن الله تَعالَى عَدْلٌ لا يَنْقُصِ النَّاسَ شيئًا من أعْمَالِهِمْ.

٨- أن حَقِيقَةَ الدُّنْيَا اللَّعِبُ واللَّهْوُ ثم تَزُولُ إلى غيرِ فائِدَةٍ.

٩- أن الفَائِدَةَ والعُقْبَى الحَمِيدَةَ في الإيمان والتقوى.

١٠- أن الطَّبِيعَةَ البشرية تَقْتَضِي البُخْلَ بالمال ولو مع الإِلْحَافِ في طلبه.

١١- أنَّ البَاخِلَ بإنفاقِ المالِ في سبيل الله تَعالَى باخِلٌ على نَفْسِهِ فوبال بُخْلِهِ عليه لا على غيره.

١٢- إثْبَاتُ اسمٍ من أسماء الله الحُسْنَى ﴿ٱلْغَنِيُّ﴾، ومَا اشْتَمَلَ عليه مِنَ الصِّفَةِ.

١٣- كَمالُ غِنَى الله تَعالَى.

١٤- أن العِبَادَ مُفْتَقِرُونَ إلى الله -عزَّ وجلَّ- وإلى رِزْقِهِ.

١٥- تَهْدِيدُ مَنْ تَوَلَّى عن طَاعَتِهِ بإهْلَاكِهِ وإبْدَالِهِ بِخَيْرٍ مِنْهُ.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الثَّالِثَةِ:

٢٢٧-٢٢٩- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْۖ وَٱصْبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [الأنفال:٤٥-٤٧].

النَّوْعُ الثَّانِي: أي: مِنْ آياتِ الجِهَادِ، ومَوْضُوعُهُ: ما يَلْزَمُ الجيشِ وحُكْمُ الغَنِيمَةِ.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٢٢٧- ٢٢٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَقِيتُمْ﴾: قَابَلْتُمْ في الحَرْب.

﴿فِئَةً﴾: طَائِفَةً مُقَاتِلَةً.

﴿فَٱثْبُتُواْ﴾: اسْتَقِرُّوا ولا تَفِرُّوا.

﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾: أي: بِقُلُوبكم وألْسِنَتِكُمْ بالتَّهْليل والتَّكْبِير والدُّعاءِ.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لعَلَّ للتَّعْلِيلِ، أي: مِنْ أَجْل.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تُدْرِكُونَ مَطْلُوبَكُمْ وتَنْجُونَ من مَرْهُوبكم.

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾: انْقَادُوا له بامْتِثَالِ أَمْرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ.

﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ﴾: لا تَخاصَمُوا.

﴿فَتَفۡشَلُواْ﴾: فتَضْعُفُوا وتجْبُنوا، والفاءُ للسَّبَبِيَّةِ، والفِعْلُ مَنْصُوبٌ بأنْ مُضْمَرة بعدها.

﴿وَتَذۡهَبَ﴾: تَزُولَ.

﴿رِيحُكُمۡ﴾: عَزِيمَتُكُمْ وإقْدَامُكُمْ.

﴿وَٱصۡبِرُوٓاْ﴾: احْبِسُوا أنفسكم على طاعَةِ الله ورَسُولِهِ وعَدَمِ التَّنَازُعِ.

﴿مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾: مُصَاحِبُهُمْ على الوجه اللائق به فيُثَبِّتُهُم ويَنْصُرُهُمْ.

﴿كَٱلَّذِينَ﴾: الكافُ اسمٌ بمَعْنَى مِثْل، في مَحَلِّ نَصْبٍ خبرًا لـ(تكُون).

﴿خَرَجُواْ﴾: ظَهَرُوا مُفارِقِينَ.

﴿دِيَٰرِهِم﴾: مَنَازِلَهُمْ، والمُرادُ بهم أهلُ مَكَّةَ حين خَرَجُوا بَطَرًا منها لِمَنْعِ غيرهم فكانت غزوةُ بَدْرٍ.

﴿بَطَرًا﴾: طُغْيَانًا بالنِّعْمَةِ، وهو مفعول من أجله، أو مَصْدَرٌ في مَوْضِعِ الحالِ.

﴿وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾: يُرُونَ النَّاسَ من نُفُوسِهِم العَظَمَةَ، وهو مفعول من أجله أو مَصْدَرٌ في موضعِ الحَالِ.

﴿وَيَصُدُّونَ﴾: يُعْرِضُونَ أو يَصْرِفُونَ.

﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٧٧).

﴿مُحِيطٌ﴾: حافِظٌ لَهُ من جَمِيعِ جِهَاتِهِ عِلْمًا وقُدْرَةً وسلْطَانا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ المؤمنين إذا الْتَقَوْا بأعْدَائِهِمُ الكُفَّارِ أن يَثْبُتُوا ويُكْثِرُوا من ذِكْرِ الله تَعالَى فإنَّ ذِكْرَ الله تَطْمَئِنُّ به القُلوبُ وتَنْفَرِجُ الكُرُوبُ، ويُبَيِّنُ تَعالَى أن الثَّبَاتَ والإِكْثَارَ من ذِكْرِهِ سَبَبُ الفَلاحِ.

ثم يَأْمُرُ تَعالَى بطاعَةِ الله ورَسُولِهِ، لأن طاعَةَ الله ورَسُولِهِ من أَكْبَرِ أسبابِ النَّصْرِ، ويَنْهَى عن التَّنَازُعِ، ويُبَيِّنُ أَنَّهُ سَبَبٌ للفَشَلِ وذَهَابِ الرِّيحِ الذي هو خلافُ المَطْلُوبِ.

ويأمر بالصَّبْرِ على طاعَةِ الله ورسولِهِ وعَدَمِ التَّنَازُعِ، ويُرَغِّبُ فيه ببيانِ أنه -سُبحَانهُ- مَعَ الصَّابِرِين على الوجْهِ اللائِقِ به يُثَبِّتُهُمْ ويَنْصُرُهُمْ.

ثم ينْهَى عِبادَهُ أن يكونَ خُرُوجُهُمْ للقتال كخُرُوجِ من خَرَجُوا بَطَرًا ورِئَاءَ الناس ويَصُدُّونَ عن سبيلِ الله، فيُخِلُّوا بُرُكْنْ عظيمٍ وهو: الإخْلاصُ لله تَعالَى والمُتَابَعَةُ لرَسُولِهِ ﷺ، ثُمَّ يَخْتِمُ الآية بِبيانِ أَنَّهُ مُحِيطٌ بأعمال هؤلاء الخَارِجِينَ على هذه الأوصاف الذَّمِيمَةِ تَهْدِيدًا لهُمْ وتَحْذِيرًا لغَيْرِهِمْ أن يَرْتَكِبُوا ما ارْتَكَبُوه.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ الثَّبَاتِ عِنْدَ مُلاقَاةِ العَدُوِّ، وخُصَّتْ هذه الآيَةُ بِمَنِ انْصَرَفَ مُتَحَرِّفًا لقتال أو مُتَحَيِّزًا إلى فئة.

٢- مَشْرُوعِيَّةُ ذكر الله تَعالَى عند مُلاقَاةِ العَدُوِّ.

٣- أن الثَّبَاتَ عندَ مُلاقَاةِ العَدُوِّ وكَثْرَةَ ذكرِ الله من أسبابِ الفَلاحِ.

٤- وُجُوبُ طاعَةِ الله ورَسُولِهِ، لا سِيَّما حالُ الحَرْبِ والجِهادِ.

٥- وجُوبُ طاعَةِ القائِدِ في تَصْرِيفِ الجَيْشِ وشُؤونِ الحَرْبِ في غَيْرِ مَعْصِيَةِ الله لأنها من طَاعَةِ الله ورسوله.

٦- تَحْرِيمُ تَنَازُعِ الجَيْشِ في أمورهم.

٧- أن التَّنَازُعَ سَبَبٌ للفَشَلِ وذَهَابِ الرِّيحِ.

٨- وُجُوبُ الصَّبْرِ على طاعَةِ الله ورَسُولِهِ وتركِ التَّنَازُعِ.

٩- إثباتُ مَعِيَّةِ الله تَعالَى للصَّابِرِينَ على الوَجْهِ اللائقِ به، وهِيَ مَعِيَّةٌ خاصَّةٌ تَقْتَضِي التَّأْيِيدَ والنَّصْر.

١٠- وُجُوبُ الإخْلاصِ لله تَعالَى والمُتَابَعِة لرَسُولِهِ ﷺ في الخُرُوجِ إلى القتال.

١١- تَحْرِيمُ الخُرُوجِ بَطَرًا ورِئَاءَ الناسِ وصَدًّا عن سَبِيلِ الله تَعالَى، والتَّحْذِيرُ من ذلك.

١٢- إِثْبَاتُ إحَاطَةِ الله تَعالَى بأَعْمَالِ العِبَادِ.

***

الآيةُ الرَّابِعةُ والخَامِسةُ:

٢٣٠-٢٣١- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [الأنفال:١٥-١٦].

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٢٣٠- ٢٣١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَقِيتُمُ﴾: سَبقَ تَفْسِيرُها في الآية (٢٢٧).

﴿كَفَرُواْ﴾: جَحدُوا شَرِيعَةَ الله واسْتكْبَرُوا عنها.

﴿زَحْفًا﴾: أي: يَدْنُوا بعضُكُمْ من بعضٍ رُوَيْدًا رُوَيْدًا، كالزَّحْفِ على الأَلْيَةِ لكَثْرَةِ الجُمُوعِ وتَهُيُّبِ بعضها بعضًا، وهو مَصْدَرٌ عَامِلُهُ محذوف، والتَّقْدِيرُ: يَزْحَفُ بعضُكُم إلى بعض زَحْفًا.

﴿فَلَا تُوَلُّوهُمُ﴾: فلا تَجْعَلُوا ما يَلِيهِمْ منكم.

﴿ٱلْأَدْبَارَ﴾: جَمْعُ دُبُرٍ، وهو مُؤَخَّرُ الجسم، والمرادُ بتَوَلِّيهِمُ الأدبار: الانْصَرافُ عن قِتَالِـهِمْ.

﴿يَوْمَئِذٍ﴾: يوم إِذْ يَلْقَاهُمْ زَحْفًا.

﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا﴾: إلا مُنْحَرِفًا.

﴿لِّقِتَالٍ﴾: اللامُ للتَّعْلِيل، أي: مِنْ أَجْلِ قتال، مثلُ أن يَنْحَرِفَ اسْتِطْرَادًا للعَدُوِّ ليَكِرَّ عليه.

﴿مُتَحَيِّزًا﴾: مُنْضَمًّا.

﴿فِئَةٍ﴾: طائفَةٍ من المُؤْمِنِينَ تُقَاتِلُ في جهة أخرى.

﴿بَآءَ﴾: رَجَعَ.

﴿بِغَضَبٍ﴾: مُتَلَبِّسًا بِغَضَبٍ، والغضَبُ صِفَةٌ تَقْتَضِي العُقُوبَةَ والانْتِقَامَ من المغضوبِ عَلَيْهِ.

﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (٢١٩).

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ينْهَى اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ المؤمنينَ أن يَنْصَرِفُوا عن مُوَاجَهَةِ الكفار إذا قَابَلُوهُمْ في الحَرْبِ وأَقْبَلَتِ الجُمُوعُ يَزْحَفُ بعضها إلى بعضٍ، لِـمَا في ذَلِكَ مِنَ الذُّلِّ وكَسْرِ شَوْكَةِ الإسلامِ، ويَتَوَعَّدُ من فِعْلَ ذلك حينَئِذٍ بالغَضَبِ ودُخُولِ النَّارِ، ويُسْتَثْنَى من ذلكَ من انْصَرَفَ ليعمل من أجْلِ القِتَالِ كأنْ يَسْتَطْرِدَ لعَدُوِّهِ فإذا لِحقَهُ كَرَّ عليه فَقَتَلَهُ، أو مَنِ انْصَرَفَ مُتَحَيِّزًا إلى فِئَةٍ أُخْرَى من المؤمنين ليَدْعَمَهَا في القتالِ، لأن الانصرافَ في هاتَيْنِ الحالينِ ليس انْهِزَامًا ولَكِنَّهُ لَمَصْلَحَة الحَرْبِ والمُحَاربين من المؤمنين.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ الانْصرافِ عن القتالِ عندَ مُقَابَلَةِ الكفار، وخُصِّصَتْ هذه الآية بِمَا إذا زَادَ الكُفَّارُ عَنْ مِثْلَي المُقَاتِلِينَ من المؤمنين فيَجُوزُ الفِرَارُ حِينَئِذٍ، والثَّبَاتُ أَوْلَى ما لم تُتَيَقَّنُ الهَزِيمَةُ.

٢- تَغْلِيظُ الانصرافِ حِينَئِذٍ وكَوْنُهُ من كبائرِ الذُّنوبِ[1].

٣- أنَّ عُقُوبَتَهُ غَضَبُ الله تَعالَى ودخولُ النَّارِ.

٤- جَوازُ الانْصِرافِ إذا كان للتَّحَرُّفِ لقتالٍ أو التَّحَيُّزِ إلى فئة.

٥- إثباتُ الغَضَبِ من اللهِ تَعالَى، وهو من الصِّفَاتِ الثَّابِتَةِ له حَقِيقَةً على الوجْهِ اللائِقِ بِهِ.

٦- إثباتُ الجَزَاءِ بعدَ الموتِ.

***

(١) أحسنُ ما قيلَ في كبائرِ الذُّنُوبِ: أنها كُلُّ ذَنْبٍ رُتِّبَ عليه عُقُوبَةٌ خاصة دِينِيَّةٌ أو دُنْيَوِيَّةٌ أو أُخْرَوِيَّةٌ، كنَفْيِ الإيمان، والعُقُوبَةِ بالحَدِّ في الدنيا، والغَضَبِ في الآخرة، ونحو ذلك. [المؤلف]

الآيَةُ السَّادِسَةُ إلَى الثَّامِنَةِ:

٢٣٢-٢٣٤- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ۝٧ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَتَعْسًا لَّهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ۝٨ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمد:٧-٩].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٢٣٢- ٢٣٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ﴾: إنْ تُقَوُّوا دِينَهُ.

﴿يَنصُرْكُمْ﴾: يُقَوِّكُمْ على أعدائكم.

﴿وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾: يجْعَلُها ثابِتَةً لا تُزْلَزَلُ، والأقْدامُ جَمْعُ قَدَمٍ، وهي: الرِّجْلُ، سَمِّيَتْ به لأنها تُقَدَّمُ حين المَشْيِ.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: الوَاوُ للاسْتِئْنَافِ، والذِينَ مُبْتَدَأٌ، وسَبَقَ مَعْنَى ﴿كَفَرُواْ﴾ في تَفْسِيرِ الآية رقم (٢٣٠).

﴿فَتَعْسًا﴾: فهلاكًا وخَيْبَةً، وهو مَنْصُوبٌ بِفِعْلٍ محْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: فتَعِسُوا تَعْسًا، والجُمْلَةُ خبَرًا لمبتدأ ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾، ووقَعَتِ الفاءُ في خَبَرِهِ لشَبَهِهِ بالشَّرْطِ، أو على تَقْدِير: أَمَّا، أي: وأمَّا الذين كَفَرُوا.

﴿وَأَضَلَّ﴾: أضَاعَ مَدَى وأَبْطَلَ.

﴿أَعْمَٰلَهُمْ﴾: أي: ما يَعْمَلُونَهُ في حربِ المُؤْمِنِينَ وغيرها مِمَّا يَرْجُونَ نَفْعَهُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: التَّعْسُ وإضلالُ الأعمال.

﴿بِأَنَّهُمْ﴾: بِسَبَبِ أَنَّهُمْ.

﴿كَرِهُوا﴾: أَبْغَضُوا.

﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾: أي: القُرْآنُ وما فِيهِ من أَحْكَامٍ.

﴿فَأَحْبَطَ﴾: فأَبطَلَ.

﴿أَعْمَٰلَهُمْ﴾: أي: ما يَعْمَلُونَهُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَشِّرُ الله تَعالَى عبادَهُ المؤمنينَ بالنَّصْرِ على أعْدَائِهِمْ إذا هُمْ نَصَرُوا الله تَعالَى بتَقْوِيَةِ دِينِهِ، بالقيامِ به والدَّعْوَةِ إليه والدِّفَاعِ عنه، وبأنْ يُثَبِّتَهُمْ في مواقف القتالِ وغيرها من مَواطِنِ الخوف.

ويُبَيِّنُ تَعالَى بأن لأعْدَائِهِمُ الكفار الهلاكَ والخَيْبَةَ وإحباطَ الأعمالِ، فلا يَنْتَفِعُونَ بما يَرْجُونَ نَفْعُهُ، وذلك لأَنَّهُمْ كَرِهُوا ما أنزلَ الله على رسوله من القُرْآنِ والأحكامِ التي تُخَالِفُ أهواءَهُمْ فأحْبَطَ ما عَمِلُوهُ لأَنَّهُ في غيرِ طاعةِ الله تَعالَى.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- نَصْرُ الله تَعالَى للمُؤْمِنِينَ ويُثَبِّتُ أقدامهم إذا هم نَصَرُوه.

٢- عَدَمُ نَصْرِ اللهِ تَعالَى لَهُمْ إذا لم يَنْصُرُوهُ.

٣- خَيْبَةُ الكُفَّارِ وهَلَاكُهُمْ.

٤- بُطْلانُ أعمالِهِمُ التي يَرْجُونَ نَفْعَهَا في حرب المؤمنين وغيرها.

٥- أن كَرَاهَة ما أَنْزَلَ اللهُ من القرآن والأحكام سَبَبٌ لبُطْلانِ الأعمال.

الآيَةُ التَّاسِعَةُ إِلَى الحَادِيَةَ عَشَرَ:

٢٣٥-٢٣٧- ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾ وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ﴾ [محمد:٤-٦].

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٢٣٥- ٢٣٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: سَبَق تَفْسِيرُها في الآية رقم (٢٢٧).

﴿فَضَرْبَ﴾: أي: فَاضْرِبُوا، فهو مَصْدَرٌ نَائِبٌ عن فِعْلِ الأمر، وهُوَ أَبْلَغُ منه.

﴿ٱلرِّقَابِ﴾: جَمْعُ رَقَبَةٍ، وهي العُنُقُ، وعَبَّرَ عن القتلِ بِضَرْبِ العُنُقِ لأنه أَدَلُّ على صِدْقِ إرادَةِ القتل.

﴿أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾: أَضْعَفْتُمُوهُمْ بكثْرَةِ القَتْلِ.

﴿فَشُدُّواْ﴾: ارْبِطُوا بِقُوَّةٍ.

﴿ٱلْوَثَاقَ﴾: الحبلَ الذي يُرْبَطُ به.

﴿فَإِمَّا﴾: الفَاءُ حَرْفُ عطف، و(إما) حَرْفُ تَخْيِيرٍ.

﴿مَنًّۢا﴾: إنْعَامًا بإطلاقِ سَرَاحِهِمْ بدونِ فداءٍ.

﴿بَعْدُ﴾: بَعْدَ شَدِّ الوثَاقِ المَسْبُوقِ بالإثْخَانِ بالقتل.

﴿فِدَآءً﴾: مُفَادَاة بإطْلاقِهِمْ بِفِدَاءٍ يَبْذُلُونَهُ للمؤمنين.

﴿حَتَّىٰ تَضَعَ﴾: حتى تُلْقِي، وحتى حَرْفُ غايَةٍ لما سَبَقَ من القَتْلِ وشَدِّ الوَثَاقِ.

﴿ٱلْحَرْبُ﴾: القِتَالُ، والمرادُ: أَهْلُ الحَرْبِ.

﴿أَوْزَارَهَا﴾: أَثْقَالَـهَا من السِّلَاحِ ونحوه.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: المَذْكُورُ مِنْ ضَرْبِ رقابِ الكفار وشَدِّ وَثَاقِهِمْ، وهو مَفْعُولٌ به لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ، والتقديرُ: افْعَلُوا ذلك. أو: مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ محذوف، والتقديرُ: ذلكَ هو الحُكْمُ فيه.

﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ﴾: لو حَرْفُ شرطٍ وجَوَابُهُ قوله: ﴿لَٱنتَصَرَ﴾ ومَفْعُولُ ﴿يَشَآءُ﴾ مَحْذُوفٌ، والتقديرُ: ذلكَ لو يشاءُ اللهُ أن يَنْتَصِرَ مِنْهُمْ.

﴿لَٱنتَصَرَ﴾: لانْتَقَمَ، واللامُ واقِعَةٌ في جَوابِ لو.

﴿لِّيَبْلُوَا۟﴾: ليَخْتَبِرَ، واللامُ للتَّعْـلِيلِ، وهي مُتَعَلِّقَةٌ بمحـذوفٍ، والتَّقْـدِيرُ: أَمَرَكُمْ ليَبْلُوَ.

﴿وَٱلَّذِينَ﴾: الواوَ للاستِئْنَافِ، والذين: مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ ﴿فَلَن يُضِلَّ﴾.

﴿قُتِلُوا۟﴾: أُزْهِقَتْ أَرْوَاحُهُمْ.

﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: أي: في الجهادِ لإعلاءِ كَلِمَةِ الله.

﴿فَلَن يُضِلَّ﴾: فلن يُضَيِّعَ الله.

﴿أَعْمَٰلَهُمْ﴾: مَا عَمِلُوهُ من طَاعةِ الله، ومنها: الجِهَادُ في سبيلِهِ الذِينَ قُتِلُوا فيه.

﴿سَيَهْدِيهِمْ﴾: سَيَدُلُّـهُمْ في الآخرة طَرِيقَ الجَنَّةِ، والسِّينُ للتَّحْقِيقِ.

﴿بَالَهُمْ﴾: حَالَـهُمْ.

﴿ٱلْجَنَّةَ﴾: أي: دَارُ النَّعِيمِ التي أَعَدَّهَا الله للمؤمنين في الآخرة، سُمِّيَتْ بذلكَ لكَثْرَةِ ما فيها من الأشْجارِ المُتنوِّعَةِ.

﴿عَرَّفَهَا لَهُمْ﴾: بيَّنَهَا لَـهُمْ حتى عَرَفُوهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ الله تَعالَى عِبَادَهُ المجَاهِدِينَ في سَبيلِهِ إذا قَابَلُوا الكفار في الحرب أن يَصْدُقُوا العَزِيمَةَ في إبَادَتِهِمْ، لأَنَّهُمْ أعداءُ الله تَعالَى ورسولِهِ وعِبادِهِ الصالحين، فيَضْرِبُوا رقَابَهُمْ حتى يُضْعِفُوهُمْ بالقَتْلِ ويَكْسِرُوا شَوْكَتَهُمْ فيُسْتَأْسَرُوا أو يَسْتَسْلِمُوا وحينئذ نَصْدُقُ العَزْيمَةَ في أَسْرِهِمْ، فَنَشَدُّ وثَاقَ أَسْرِهِمْ إظهارًا لقُوَّتِنَا وإحْكَامًا لأَسْرِهِمْ حتى لا يُفْلِتُوا، وبعد ذلك إما أن نَمُنَّ عليهم ونطلِقَ سراحَهُمْ أحرارا بدون فداء، وإما أن نُطْلِقَهُمْ بفداءٍ من مال يَبْذُلُونَهُ، أو أَسِيرٍ مُسْلِمٍ يَفُكُّونَهُ، أو غير ذلك.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى أن غايةَ ذلكَ القتلِ والأسرِ انتهاءُ الحرب ووَضْعُ أَوْزَارها، وأن هذا الحُكْمَ في الكفار اختبارٌ من الله تَعالَى ليَبْلُوَ بعضَنَا ببعض، ولو شاء لانْتَقَمَ من هؤلاء الكفار فأَهْلَكَهُمْ بدون قتال.

ثم رَغَّبَ تَعالَى في الجِهَادِ في سبيله بِذِكْرِ ثوابِ المجاهدينَ الذين قُتِلُوا في سبيلِ الله أنه لن يُضِيعَ أَعْمَالَـهُمْ، بل سَيَجْزِيَهُمْ عليها أحسنَ الجزاءِ فيَهْدِيَهُم إلى سبيل الجنة، ويُصْلِحَ أحْوالَـهُمْ، ويدخِلَهُمُ الجنة التي بَيَّنَ لهم أوصَافَهَا في الدنيا حتى عَرَفُوهَا وعَمِلُوا لها، وبَيَّنَ منازلها لهم يومَ يَدْخُلُونَهَا حتى إن الواحدَ ليَعْرِفُ مَنْزِلَهُ في الجنةِ إذا دَخَلَهَا كما يعرفُ منزله في الدنيا.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَاتِ:

١- وُجوبُ اتِّبَاعِ ما يَلِي عند مُلاقَاةِ الكُفَّارِ في الحرب حتى تَنْتَهِيَ:

أولًا: قَتْلُهُمْ حتى يَضْعُفُوا وتَنْكِسَرَ شَوْكَتُهُمْ.

ثانيًا: ثم أَسْرِهُمْ أَسْرًا مُحْكَمًا.

٢- تَخْيِيرُ وَلِيِّ الأمر في الأَسْرَى بين المَنِّ عليهم وأخذِ الفِدَاءِ مِنْهُمْ مالًا كان أم غيره، وقد ثَبَتَ في السُّنَّةِ جوازُ الاسْتِرْقَاقِ وجوازُ القَتْلِ، وعليه فيُخَيَّرُ وَلِيُّ الأمر بينَ هذه الأمور الأربعة ويَتَّبِعُ ما هو أصلحُ للإسلام.

٣- أنَّ الله تَعالَى قَادِرٌ على أن يَنْتَقِمَ من الكفار ويُهْلِكَهُمْ بدون إِيجَابِ الجهاد.

٤- أنَّ الله تَعالَى لم يَنْتَقِمْ منهم للحِكْمَةِ البالغة في إيجابِ الجهاد.

٥- أنَّ الحِكْمَةَ من إيجابِ الجِهَادِ اخْتبَارُ الناسِ بعضهم ببعض.

٦- عِظَمُ الثوابِ لمن قُتِلُوا في سبيل الله تَعالَى.

٧- أن ثَوَابَهُمْ هِدَايَتُهُمْ إلى الجنَّة وإدخَالُهُمْ إياها.

٨- عِظَمُ مِنَّةِ الله تَعالَى على مَنْ هُدِيَ للإسلام وجاهدَ في سبيل الله وقُتِلَ شهيدًا.

***

الآيةُ الثَّانِيَةَ عشَرَ:

٢٣٨- ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال:٤١].

تَفْسيرُ الآية رقم ٢٣٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟﴾: تيَقَّنُوا، والغَرَضُ مِنْهُ: بيانُ أَهَمِّيَةِ العلمِ بما ذُكِرَ.

﴿أَنَّمَا﴾[1]: مُرَكَّبَةٌ من (أنِ) المَصْدَرِيَّةِ و(ما) المَوْصُولِيَّةِ، أي: أن الذي وَصِلَتُهَا غَنِمْتُمْ، والعائدُ مَحْذُوفٌ، والتقديرُ: غَنِمْتُمُوه.

﴿غَنِمْتُم﴾: أَخذْتُمْ من مالِ الكفار بقتالٍ أو ما أُلحِقَ به.

﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾: خَبَرُ أن، ووقَعَتِ الفاءُ فيه لشَبِهِ الاسمِ الموصول بالشَّرْطِ والخُمُسُ: جُزْءٌ من خَمْسَةِ أجزاءٍ.

﴿وَلِلرَّسُولِ﴾: وللمُرْسَلِ مِن قِبَلِ الله تَعالَى إلى النَّاسِ، وهو: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: ولِصَاحِبِ القَرَابَةِ من رسولِ الله ﷺ، وهم: بَنُو هاشِمٍ ويَلْحَقُ بِهِمْ بَنُو المطلب.

﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾: جَمْعُ يَتِيمٍ، وهو: مَنْ ماتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ من ذَكَرٍ أو أُنْثَى.

---

(١) قرنت (ما) مع (أنّ) اتّباعًا لرسم المصحف. [المؤلف]

﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾: جَمْعُ مِسْكِينٍ، وهو: مَنْ لا يَجِدُ ما يَكْفِيهِ وعَائِلَتِهِ.

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (١٨٥).

﴿إِن كُنتُمْ﴾: إنْ شَرْطِيَّةٌ، وجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ، وتَقْدِيرُهُ: فاعْلَمُوا ذلك وامْتَثِلُوه.

﴿ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾: سَبَقَ مَعْنَى الإيمانِ في تفسير الآية رقم (١٧٤).

﴿وَمَآ أَنزَلْنَا﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿بِٱللَّهِ﴾ أي: وبِمَا أَنْزَلْنا مِنَ القُرْآنِ.

﴿عَبْدِنَا﴾: المُتَذَلِّلِ لنَا بطَاعَةٍ وهو مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾: يومَ الفَرْقِ العظيمِ بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ، والمراد به: يومُ بَدْرٍ.

﴿ٱلْتَقَى﴾: تَقَابَلَ وكان ذلكَ يومُ الجُمُعَةِ السابعَ عَشَرَ مِنْ رمضانَ في السنة الثانية من الهجرة.

﴿ٱلْجَمْعَانِ﴾: جَمْعُ المُسلمين وجَمْعُ الكفار.

﴿قَدِيرٌ﴾: ذُو قُدْرَةٍ، وهي صِفَةٌ يَتَمَكَّنُ بها مِنْ فِعْلِ الشيءِ بلا عَجْزٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تعالَى العبادَ أن يَعْلَمُوا عِلْمًا يَقِينًا بقِسْمَةِ الله تعالَى للغَنَائِمِ فيُنَفِّذُوا تلكَ القِسْمَةَ ويَرْضُوا بها حيثُ قَسَّمَ الله تَعالَى خُمُسَهَا إلى خمسة أسْهُمٍ: سَهْمٌ لله ورسولِهِ يُصْرَفُ فيما فيه نُصْرَةُ الإسلام، وسَهْمٌ لقَرَابَةِ النبي ﷺ لبَنِي هَاشِمٍ وبني المُطَّلِبِ، ذُكُورِهِم وإِنَاثِهِم، غَنِيِّهِمْ وفَقِيرِهِمْ لقرابتهم من النبي ﷺ، وسَهْمٌ لِلْيَتَامَى ذُكُورِهِمْ وإِنَاثِهِمْ، من لَهُ مَالٌ ومَنْ لا مالَ له لجَبْرِ قُلُوبِهِمُ المُنْكَسِرَةِ بموت

آبائهم، وسَهْمٌ للمَسَاكِين لحَاجَتِهِمْ إلى ذلك، وسَهْمٌ لأبناء السَّبِيلِ إذَا انْقَطَعَ بهم السفر وإن كانوا أَغْنِيَاءَ في بلادهم، لحَاجَتِهِمْ إلى مواصلة سفرهم.

ثُمَّ أَشَارَ الله تَعالَى إلى أنَّ العِلْمَ بذلكَ والرِّضَا بِهِ وتَنْفِيذَهُ من مُقْتَضَيَاتِ الإيمان بالله تَعالَى وبما أُنْزِلَ على رسوله ﷺ يوم بدر، ذلك اليومُ الذي جَعَلَهُ الله تَعالَى فُرْقَانًا بينَ الحَقِّ والبَاطِلِ حيثُ نَصَرَ الله تَعالَى به المؤمنين وأَذَلَّ به المشركين، ثُمَّ خَتَمَ الله تَعالَى الآية بِبَيَانِ عُمُومِ قُدْرَتِهِ على كُلِّ شيء ومنها: نَصْرُ المؤمنين ذلكَ اليومَ مَعَ قِلَّتِهِمْ وعَدَمِ اسْتِعْدَادِهِم للحرب على الكافِرِين الذِينَ خَرَجُوا من دِيَارِهِمْ بَطَرًا ورِئاءَ الناس وفاقوا المؤمنين عددًا وعِدَّةً.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- إِحْلَالُ الغَنَائِمِ لهذه الأُمَّةِ، وهو مِنْ خَصَائِصِهَا.

٢- وُجُوبُ قِسْمَةِ خُمْسِ الغَنِيمَةِ على الأصناف المذكورة في الآية.

٣- أن الأَخْمَاسَ الأَرْبَعَةَ الباقِيَةَ للغَانِمِين، وقَدْ بَيَّنَتِ السُّنَّةُ أن للفَارِسِ من المُقَاتِلِينَ ثلاثَةَ أَسْهُمٍ وللرَّاجِلِ سَهْمًا واحدًا، ومَنْ ليسَ مِنَ المقاتلين يُعْطَى مَالًا يَبْلُغُ سَهْمَ الراجل.

٤- وُجُوبُ العِلْمِ بِحُدُودِ ما أَنْزَلَ الله تَعالَى.

٥- أن العِلْمَ بذلك وتَنْفِيذَهُ من مُقْتَضَيَاتِ الإيمانِ بالله -عزَّ وجلَّ-.

٦- فَضْلُ النَّبِيِّ ﷺ حيثُ وَصَفَهُ الله تَعالَى بالعُبُودِيَّةِ له وهِيَ[1] أَخَصُّ أنواع العبودية.

---

(١) أي: العُبُودِيَّةُ التي وَصَفَ الله بها النبي ﷺ. [المؤلف]

٧- أنَّ القُرْآنَ كلامُ الله تَعالَى مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٌ.

٨- الأَثَرُ العَظيمُ الحاصلُ بِغَزْوَةِ بدرٍ حيثُ فَرَّقَ الله بِهَا بينَ الحقِّ والباطل.

٩- عُمُومُ قُدْرَةِ الله تَعالَى على كُلِّ شيء.

***

النَّوْعُ الثَّالِثُ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

٢٣٩-٢٤٠- ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:٦-٧].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أي: مِنْ آياتِ الجِهَادِ، ومَوْضُوعُهُ: الأمَانُ والعَهْدُ والذِّمَّةُ.

تَفسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٢٣٩- ٢٤٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَإِنْ أَحَدٌ﴾: إِنْ شَرْطِيَّةٌ، وأَحَدٌ فَاعِلٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ يُفَسِّرُهُ ما بعده، والتَّقْدِيرُ: وإن اسْتَجَارَكَ أَحَدٌ.

﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾: طَلَبَ مِنْك الجِوَارَ، وهُوَ الأَمَانُ.

﴿حَتَّىٰ﴾: حَرْفُ غَايَةٍ أو تَعْلِيلٍ.

﴿كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾: أي: القُرْآنُ مِمَّنْ يَتْلُوه.

﴿أَبْلِغْهُ﴾: أَوْصِلْهُ.

﴿مَأْمَنَهُۥ﴾: مَكَانُ أَمْنِهِ وهو بلادُهُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: الأَمْرُ بِإِجَارَةِ مَنْ طلبَ الجِوَارَ ليَسْمَعَ كلامَ الله.

﴿بِأَنَّهُمْ﴾: بسببِ أنَّهُمْ أي: المُشْرِكِينَ.

﴿لَّا يَعْلَمُونَ﴾: لا يَدْرُونَ شيئًا عن القرآن.

﴿كَيْفَ﴾: اسْمُ اسْتِفهام يُرادُ به النَّفْيُ المُشْرَبُ بتَعجُّبٍ.

﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾: أي: الذين اتَّخَذُوا للهِ شَرِيكًا فيما هو له وَحْدَهُ من عِبَادةٍ أو غيرها.

﴿عَهْدٌ﴾: أي: أَمَانٌ.

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾: أي: مِنْ قِبَلِ الله تَعالَى.

﴿وَعِندَ رَسُولِهِۦ﴾: أي: مِنْ قِبَلِ رَسُولِهِ محمد صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ﴾: عَقَدْتُمْ معهم العَهْدَ وهم قُرَيْشٌ.

﴿عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾: قُرْبَ المسجدِ الحرامِ، وذلك في الحُدَيْبِيَةِ سنةِ سِتٍّ من الهِجْرَةِ، وسَبَقَ تَفْسِيرُ المسجد الحرام في الآية رقم (١٩٧).

﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾: ما اسْمُ شَرْطٍ، وجَوَابُهُ قَوْلُهُ: ﴿فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾.

﴿ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾: اعْتَدَلُوا في العَهْدِ فلم يَنْقُضُوه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ﴾: الجملةُ تَعْلِيلِيَّةٌ.

﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُ التَّقْوى في الآية رقم (١٨٧). بفعل أوامره واجتناب نواهيه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى نَبِيَّهُ ﷺ إذا اسْتَجَارَهُ أَحَدٌ من المشركين أنْ يُجِيرَهُ لِيَسْمَعَ كلامَ الله تَعالَى، فلَعَلَّهُ يَعْلَمُ منه ما لم يَعْلَمْهُ مِنْ قَبْلُ فيَتَأَثَّرُ بِهِ ويَلِجُ الإيمانُ في قَلْبِهِ، ثُمَّ يُرُدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ إلى بلاده التي كَانَ آمِنًا فيها، وذلك لأن المُشْرِكِينَ لا يعلمون شيئًا عن كلامِ الله وحُدُودِهِ.

ثم نَفَى الله تَعالَى أن يكونَ عِنْدَهُ وعِنْدَ رَسُولِهِ عهد للمشركين، وذلك لكُفْرِهِمْ وحَرْبِهِمْ للهِ ورَسُولِهِ، فكيفَ يكون لهم عَهْدٌ وتلك حَالُهُمْ إلا من جَرَى بَيْنَهُمْ وبينَ النبي ﷺ عَهْدٌ عِنْدَ المسجد الحرام في الحُدَيْبِيَةِ، وهُمْ: قُرَيْشٌ حين صالَحَهُمُ النبي ﷺ على وَضْعِ الحربِ عَشْرَ سِنِينَ بينه وبينهم، فَأَمَرَ الله تَعالَى أن نَسْتَقِيمَ لهم على العَهْدِ ما دَامُوا مُسْتَقِيمِينَ لنا عليه، فإن ذلك من التقوى والله يحب المتقين.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَتَيْنِ:

١- جَوَازُ[1] عَقْدِ الأمانِ لِمَنْ طَلَبَهُ من الكُفَّارِ ليسمعَ كلام الله تَعالَى.

٢- وُجُوبُ رَدِّهِ إلى مَأْمَنِهِ إذا لم يُسْلِمْ.

٣- رحْمَةُ الله تَعالَى بِعِبَادِهِ في تَسْهِيلِ دُخُولِهِمْ في الإسلام وفتحِ الباب لهم.

٤- تَعْظِيمُ حُرْمَةِ العَهْدِ.

٥- أنَّ القرآنَ كَلامُ الله تَعالَى.

---

(١) التعبير بالجواز لا ينافي الأمر به في الآية؛ لأن المراد من الجواز عدم المنع فلا ينافي وجوبه إذا دعت الحاجة إليه ولا تحريمه إذا خيف الضرر به. [المؤلف]

٦- حُسْنُ التَّعْلِيمِ القرآني بِذِكْرِ عِلَّةِ الحُكْمِ ليَتَبَيَّنَ سُمُوُّ الشريعة، وتَطْمَئِنَّ النَّفْسُ إليها، ويَثْبُتُ الحُكْمُ للمَسَائل.

٧- أنه لا عَهْدَ للكُفَّارِ عند الله وعند رسوله، فلا حُرْمَةَ لَـهُم في الدنيا ولا في الآخرة.

٨- جَوَازُ عَقْدِ الصُّلْحِ مع المشركين عند الحاجة.

٩- وُجُوبُ الوَفَاءِ به إذا لم يَنْقُضُوهُ.

١٠- أن الوفاءَ بالعَهْدِ مِنْ تَقْوَى الله تَعالَى.

١١- التَّرْغِيبُ في تَقْوَى الله بإثباتِ مَحَبَّةِ الله تَعالَى للمتقين.

١٢- إثباتُ المَحَبَّةِ من الله تَعالَى، وهِيَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ ثَابِتَةٌ له على الوَجْهِ اللائِقِ بِهِ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٢٤١- ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة:٤].

تَفسِيرُ الآيةِ رقم ٢٤١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ﴾: إِلَّا أداةُ اسْتِثْنَاءٍ مُتَّصِلٍ أو مُنْقَطِعٍ من قَوْلِهِ في أول السورة ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾.

﴿عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهَما في الآيتين (٢٣٩-٢٤٠).

﴿يَنقُصُوكُمْ﴾: لَمْ يُدْخِلُوا عليكم نَقْصًا من شُرُوطِ العَهْدِ أو غَيْرِهَا من مُقْتَضَياتِهِ.

﴿يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ ﴾: يُعاوِنُوا عَلَيْكُمْ.

﴿فَأَتِمُّوٓا۟ ﴾: أَكْمِلُوا.

﴿عَهْدَهُمْ﴾: عَقْدُ أَمَانِهِمْ.

﴿إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ﴾: إلى غَايَةِ عَهْدِهِمْ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُها في الآية رقم (٢٤٠).

ب- الْمَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ذَكَرَ الله تَعالَى قَبْلَ هذِهِ الآيَةِ البَرَاءةُ مِنْهُ ومِنْ رَسُولِهِ إلى الْمُعَاهَدِينِ الذين ليس لعَهْدِهِمْ مُدَّة أَنْ يَسِيرُوا آمِنِينَ لمدةِ أَرْبَعَةِ أشهر فقط ثُمَّ لا عَهْدَ لهم، واسْتَثْنَى الله تَعالَى

في هذِهِ الآيةِ من له عَهْدٌ مُحَدَّدٌ إلى مُدَّةٍ، فإنه يَجِبُ إتمامُ عَهْدِهِ إليه حتَّى تَنْتَهِي المُدَّةُ طَالَتْ أم قَصُرَتْ إلا أن يَحْصُلَ منه نَقْضٌ لِلْعَهْدِ بنَقْضِ المسلمين شيئًا، أو مُعَاوَنَةِ عَدُوِّهِمْ عليهم فلا عَهْدَ له حِينَئِذ.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآيةَ بِبيانِ مَحبَّتِهِ للمُتَّقِينَ تَرْغِيبًا في التَّقْوَى وإيماءً إلى أن الوفاءَ بالعَهْدِ منها.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ الوَفاءِ للمُعَاهَدِينَ بَعَهْدِهِمْ إلى انتهاءِ مُدَّتِهِ ولو طالت.

٢- أنَّ العَهْدَ يَنْتَقِضُ بواحد من أمرين:

أحدهما: أنْ يَنْقُصُوا المُسْلِمينَ شيئا من شُرُوطِ العَهْدِ أو مُقْتَضَيَاتِهِ.

الثاني: أنْ يُعَاوِنُوا أحدًا من أعْدَاءِ المُسْلِمِين عليهم.

٣- أنَّ الوفاءَ بالعَهْدِ من تَقْوَى الله تَعالَى.

٤- التَّرْغِيبُ في تَقْوَى الله بإثباتِ مَحَبَّةِ الله تَعالَى للمُتَّقِينَ.

٥- إثباتُ المَحَبَّةِ من الله تَعالَى، وهِي صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ ثَابِتَةٌ له على الوجه اللائق به.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

٢٤٢- ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ [الأنفال:٥٨].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢٤٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَإِمَّا ﴾: الوَاوُ للاسْتِئْنَافِ، وإمَّا مُرْكَبَّةٌ من (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ ومَا المُؤَكِّدَةِ، والأَصْلُ (وإن ما) فَأُدْغِمَتِ النُّون في المِيمِ، وجَوَابُ الشَّرْطِ ﴿فَانۢبِذْ ﴾.

﴿تَخَافَنَّ ﴾: تَتَوَقَّعَنَّ.

﴿مِن قَوْمٍ﴾: أَيْ: قُومٍ مُعَاهِدِينَ.

﴿خِيَانَةً ﴾: غدرًا بِنَقْضِ العَهْدِ.

﴿فَانۢبِذْ ﴾: فاطْرَحْ ومَفْعُولُهَا مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: فانْبِذْ عَهْدَهُمْ.

﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾: على اسْتِوَاءِ بينَكَ وبينَهُمْ في العِلْمِ بانْتِقَاضِ العهد، وهو في مَوْضِعِ نَصْبٍ على الحال من النَّابِذِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾: أي: إنَّ اللهَ يَكْرَهُ، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ للأَمْرِ بِنَبْذِ العَهْدِ إليهم لأَنَّهُمْ لو فُوجِئُوا بالهُجومِ لكان خيانة.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يقولُ الله تَعالَى لنَبِيِّهِ ﷺ إذا خِفْتَ من قَوْمٍ بَيْنَكَ وبينهم عَهْدٌ أن يَخُونُوا بنَقْضِ العَهْدِ لوُجُودِ قَرَائِنِ ذلك، فأَلْغِ العَهْدَ الذي بَيْنَكَ وبينهم، وأَخْبَرَهُمْ بذلك

قَبْلَ الهُجُومِ عليهِمْ لتكُونُوا على سواء في العلمِ بِنَقْضِ العَهْدِ، ولا تَفْجَأْهُمْ بالهجوم عليهم فإن ذلك خِيَانَةً، والله لا يُحِبُّ الخائِنِينَ.

جـ- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- جَوَازُ نَقْضِ العَهْدِ إذا خِيفَ من المُعَاهِدِينِ خَيَانَةً.

٢- وُجُوبُ إعْلامِهِمْ بذلكَ قَبْلَ مُفَاجَأَتِهِمْ بالهُجُومِ.

٣- أنَّ مُفَاجَأَتَهِمْ بالهُجُومِ قبلَ إِعْلَامِهِمْ خِيانَةٌ.

٤- التَّحْذِيرُ من الخِيَانَةِ.

٥- إثباتُ المُحَبَّةِ منَ الله تَعالَى لأنَّ نَفيَهَا عنِ الخَائِنِينَ يَدُلُّ على ثُبُوتِ أَصْلِهَا.

خُلَاصَةٌ: تَبَيَّنَ مِنَ الآياتِ رقم (٢٤٠-٢٤٢) أنَّ للمُعَاهِدِينِ ثلاثَةَ حالات:

الأُولَى: أن يَسْتَقِيمُوا لنا على العَهْدِ فيَجِبُ الوفاءُ بعَهْدِهِمْ والاستقامة فيه لهم.

الثَّانِيَةُ: أن يَنْقُصُونَا شيئا من العَهْدِ أو مُقْتَضَيَاتِهِ، أو يُعَاونُوا علينا فينْتَقِضُ عَهْدُهُم.

الثالثة: بين الحالين: أن يَسْتَقِيمُوا لنَا ظَاهِرًا ونَخَافُ مِنْ غَدْرِهِمْ فيَجُوزُ لنَا نَقْضُ عَهْدِهِمْ لكن يَجِبُ إِخْبَارُهُمْ بذلك قَبْلَ الهُجُومِ عليهم لئلا نَقَعَ في الخِيَانَةِ.

***

الآيةُ الخَامِسَةُ:

٢٤٣- ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾ [التوبة:٢٩].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٤٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ قَـٰتِلُوا۟ ﴾: سبق تَفْسِيرها والخطاب للمؤمنين.

﴿لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾: لا يُصَدِّقُونَ بما يَجِبُ التَّصْدِيقُ بِهِ نَحْوَه مَعَ القَبُولِ والامْتِثَالِ.

﴿وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾: أي: ولا يُؤْمِنُون باليوم الآخِرِ، وهُوَ يَوْمُ القِيامَةِ، سُمِّيَ بذلك لتَأَخُّرِهِ ولا يومَ بَعْدَهُ، ونَفَى الإيمانَ عنهم بذلك لأنَّهم لم يُطِيعُوا الله ويَعْمَلُوا لليوم الآخر.

﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ ﴾: لا يَقُولُونَ بِتَحْرِيمِهِ ولا يَجْتَنِبُونَهُ.

﴿وَرَسُولُهُۥ ﴾: أي: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿وَلَا يَدِينُونَ ﴾: ولا يَتَعَبَّدُونَ.

﴿دِينَ ٱلْحَقِّ ﴾: تَعَبَّدَ الحَقِّ، وهو مَا تَعَبَّدَ به مُحَمَّدٌ ﷺ، أو: لا يَسْلُكُون في تَدَيُّنِهِمْ دِينَ الحَقِّ وهو الإسلام.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ﴾: بيانٌ للذين في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ...﴾ إلخ.

﴿أُوتُوا الْكِتَابَ﴾: أُعْطَوْه مِنْ قِبَلِ الله تَعالَى وهمُ اليهودُ والنَّصارَى، والمُرَادُ بالكتابِ: التَّوْرَاةُ المُنَزَّلَةُ على مُوسَى، والإنْجِيلُ المُنَزَّلُ على عِيسَى -عليهما الصلاة والسلام-.

﴿حَتَّىٰ﴾: حَرْفُ غَايَةٍ مُتَعَلِّقٌ بقوله: ﴿قَاتِلُوا﴾.

﴿يُعْطُوا﴾: يَبْذُلُوا إليكم.

﴿الْجِزْيَةَ﴾: المَالُ الذي يُؤْخَذُ منهم جَزَاءً على الكَفِّ عن قِتَالِـهِمْ وحِمَايَتِهِمْ من الأَذَى.

﴿عَن يَدٍ﴾: أي: عَنْ قُوَّةٍ مِنَّا وقَهْرٍ، أو: عَنْ تَسْلِيمٍ لها بأَيْدِيهِمْ بدونِ أن يُرْسِلُوا بها رَسُولًا.

﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾: ذَلِيلُونَ عِنْدَ إعطائها لا يَتَعَاظَمُون ولا يُعَظَّمُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى المُؤْمِنِينَ أن يُقَاتِلُوا أَهْلَ الكتابِ اليهودِ والنصارى المُتَّصِفِينَ بتلكَ الصِّفَاتِ الأربع؛ التي تَكْفِي واحِدَةٌ منها للحُكْمِ بِكُفْرِهِمْ والإقدامِ على قِتَالهم، وإنما ذَكَرَهَا جميعًا للحَثِّ على قِتَالِهِمْ والإغراءِ به، وهذه الصِّفَاتُ هي:

١- أنهم لا يُؤْمِنُونَ بالله.

٢- لا يؤمِنُونَ باليومِ الآخِرِ (١).

---

(١) قد يقولُ قائلٌ منهم أو من غيرهم: إنهم يؤمِنُون بالله واليوم الآخر. والجوابُ على ذلك: أَنَّهُمْ لو آمنوا بالله حقًّا لآمَنُوا بمُحَمَّدٍ ﷺ رَسولًا إليهم وإلى الناس؛ لأن الله أرْسَلَهُ كذلك، ولأنهم يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عندهم في التَّوْرَاةِ والإِنْجِيلِ، ولو آمنوا باليوم الآخر حقًّا لعَمِلُوا له ودَانُوا دِينَ الحَقِّ في عبادتهم، وحَرَّموا ما حرم الله ورسوله. [المؤلف]

٣- لا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ الله ورسوله.

٤- لا يَدِينُونَ دِينَ الحقِّ.

وجَعَلَ الله تَعالَى لذلك القتالِ غَايَةً وهي: أَنْ يَبْذُلُوا للمُسْلِمِينَ الجِزْيَةَ عن الكَفِّ عن قِتَالِهِمْ وحِمَايَتِهِمْ على وَجْهٍ يَشْعُرُونَ بِقُوَّتِنَا وقَهْرِنَا لهم وبِصَغَارِهِمْ وذُلِّهِمْ أمامَنَا، فلا يُرْسِلُونَ بها رسولًا، ولا يَتَعَاظَمُونَ أو يُعَظِّمُونَ عندَ تَسْلِيمِهَا، لأن ذلك أَدْعَى وأَرْجَى لإِسْلامِهِمْ حيثُ يَجِدُونَ المسلمينَ بتلك العِزَّةِ وأن الكافِرِينَ وإن كانُوا ذَوِي عِلْمٍ في غَايَةِ الذُّلِّ والصَّغَارِ.

ج- مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ قِتَالِ اليَهُودِ والنَّصَارَى حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ إذا لم يُسْلِمُوا.

٢- أن غَيْرَ اليهودِ والنَّصارَى يُقَاتَلُونَ كَذَلِكَ حتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ إذا لم يُسْلِمُوا لأنَّ العِلَّةَ مَوْجُودَةٌ فيهم، وكَمَا دَلَّتِ السُّنَّةُ على ذلك[1].

---

(١) ففي صحيح البخاري: كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، رقم (٣١٥٧) عن عبدِ الرَّحمنِ بن عوفٍ -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ. وفيه أيضاً كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، رقم (٣١٥٩) عن المغيرة بن شعبة في قِصَّة: أنه قال لعامل كسرى: «فَأَمَرَنا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ، أَوْ تُؤَدُّوا الجِزْيَةَ». وفي صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، رقم (١٧٣١) عن بريدة رضي الله عنه قال: إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا إلى أن قَالَ: «... وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ -أَوْ خِلَالٍ- فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ»، فذَكَرَ الإسلام ثم التَّحَوُّلَ إلى دار المهاجرين ثم قال: «فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ»، وذكر تمام الحديث. وهذا نص في أخذ الجزية من المجوس والمشركين وليسوا من اليهود ولا النصارى. [المؤلف]

٣- وُجوبُ بَذْلِ الجِزْيَةِ عن يَدٍ وهُمْ صَاغِرُون.

٤- مَشْرُوعِيَّةُ إظهارِ المُسْلِمِ للعِزَّةِ والقَهْرِ أمامَ الكفار.

٥- أن المَقْصُودَ بِقِتَالِ الكُفَّارِ: أن تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا ودِينُهُ هو الظَّاهِرُ لا جَبْرَ النَّاسِ على الإسلام وإلا لما اكْتَفَى بِبَذْلِ الجزية عنه.

٦- بيانُ رَحْمَةِ الله تَعالَى بإقْرَارِ الكفَّارِ بالجِزْيَةِ، لما فيها من حَفْزِهِمْ على الإسلام وانْتِفَاعِ المسلمين بها.

***

مِنْ آياتِ البَيْعِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى:

٢٤٤- ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ...﴾ [البقرة:٢٧٥].

مِنْ آياتِ البَيْعِ

البَيْعُ لُغَةً: المُبَادَلَةُ، مَأْخُوذٌ مِنَ البَاعِ، لأنَّ كُلَّ واحدٍ مِنَ المُتَبادِلَيْنِ يَمُدُّ بَاعَهُ إلى الآخَرِ.

وشَرْعًا: مُبادَلَةُ مَالٍ مُعَيَّنٍ أو فِي ذِمَّةٍ أو مَنْفَعَةٍ بِمِثْلِهَا على التَّأْبِيدِ.

وهو من الأُمُورِ الَّتِي تَدْعُو الحَاجَةُ إليها، بَلِ الضَّرورَةُ أحيانًا، فإنَّ كُلَّ واحدٍ من النَّاسِ قَدْ يَحْتَاجُ أو يَضْطرُّ إلى ما في يَدِ غَيْرِهِ، وأَقْرَبُ وَسِيلَةٍ إلى الوُصُولِ إلى ذلكَ هُوَ البَيْعُ، ومِنْ ثَمَّ جاءتِ هذه الشَّرِيعَةُ الكَامِلَةُ الشَّامِلَةُ بإِبَاحَتِهِ وتَنْظِيمِهِ، على الوَجْهِ الأَكْمَلِ الذي يَكْفُلُ للناسِ التَّعامُلَ بِهِ على وَجْهٍ سَلِيمٍ، بَعِيدٍ عن الظُّلْمِ والفَوْضَى وبَذْرِ العَدَاوَةِ والبَغْضَاءِ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: أي: مِنْ آياتِ البَيْعِ، ويَتَضَمَّنُ: بَيَانَ حُكْمِ البَيْعِ وشيءٍ من شُرُوطِهِ.

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٤٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَأْكُلُونَ﴾: يَأْخُذُونَ الرِّبَا، وخَصَّ الأَكْلَ لأنه غايةُ ما يُنْتَفَعُ فِيهِ بالمال.

﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾: الزِّيَادَةُ الحاصِلَةُ بمبادَلَةِ الرِّبَوِيِّ بجِنْسِهِ.

والرِّبَـوِيُّ: الذَّهَبُ والفِضَّةُ وكُلُّ مَكِيلٍ مِنَ المَطْعُومَـاتِ. وقيل: كُلُّ مَكِيلٍ أو مَوْزُونٍ.

﴿لَا يَقُومُونَ﴾: أَيْ: مِنْ قُبُورِهِمْ يومَ القِيامَةِ. والجملةُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبَرٌ لقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ﴾.

﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ﴾: الكَافُ للتَّشْبِيهِ ومَا مَصْدَرِيَّةٌ أي: كَقِيامٍ، ووَجْهُ المُشَابَهَةِ أن كِلا من المُشَبَّهِ والمُشَبَّهِ به لا يقومُ قيامًا مُسْتَوِيًا، بل كُلَّمَا قام سَقَطَ.

﴿يَتَخَبَّطُهُ﴾: أي: يَصْرَعُهُ، وأَصْلُ التَّخَبُّطِ: الضَّرْبُ على وَجْهٍ غَيْرِ مُنْتَظِمٍ.

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾: واحِدُ الشَّياطِينِ، وهم عالَـمٌ غَيْبِيٌّ جُسْمَانِيٌّ، قال الله تَعالَى: ﴿وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ۝٣٧ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ﴾ [ص:٣٧-٣٨]، وقال النبي ﷺ: «**لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِهَا**». رواه مسلم(١).

﴿مِنَ ٱلْمَسِّ﴾: مِنَ الجُنُونِ، ومِنْ بَيَانِيَّةٌ تُبَيِّنُ مَعْنَى التَّخَبُّطِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أَيْ: الجَزَاءَ الَّذِي يُلَاقُونَهُ، وهُوَ قِيامُهُمْ مِنْ قُبُورِهِمْ يوم القيامة على الصِّفَةِ المذكورة.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢٠).

﴿بِأَنَّهُمْ﴾: البَاءُ للسَّبَبِيَّةِ.

﴿قَالُوٓاْ﴾: أي: بِقُلُوبِهِمْ اعتقادًا، أو بأَلْسِنَتِهِمْ نُطْقًا.

﴿إِنَّمَا﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ، وهو تَخْصِيصُ الحُكْمِ في المَحْصُورِ فيه.

﴿مِثْلُ الرِّبَا﴾ مُمَاثِلٌ لَهُ في أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مُبَادَلَةٌ.

﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾: جَعَلَهُ حَلَالًا، والحَلالُ: المَأْذُونُ فِيهِ.

﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾: جَعَلَهُ حَرَامًا، والحَرامُ: المَمْنُوعُ منه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُحَذِّرُ الله تَعالَى عِبادَهُ عن الرِّبَا بِبَيَانِ عُقُوبَةِ آكِلِيهِ، أنهم يَقُومُونَ من قُبُورِهِمْ يومَ القيامة قيامَ الصَّرْعَى الذين تَصْرَعُهُمُ الشياطينُ فيَقُومُونَ قيامًا مُنْكرًا غَيْرَ مُتَّزِنٍ، قالَ ابنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: «آكِلُ الرِّبَا يُبْعَثُ يومَ القِيامَةِ مجْنُونًا يُخْنَقُ»[1]. وهذا غَايَةُ الخِزْيِ والعَارِ بَيْنَ أهلِ المَوْقِفِ، وإِنَّمَا يُبْعَثُونَ هذا البَعْثَ المُنْكَرَ، لأنهم قالوا قَوْلًا مُنْكَرًا يَتَخَبَّطُونَ فِيهِ قالوا: إِنَّمَا البَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا فَسَوَّوْا بينَ مُعَامَلَةِ الحَقِّ والعَدْلِ ومُعَامَلَةِ البَاطِلِ والظُّلْمِ، وهَذَا مِنْ أَبْطَلِ البَاطِلِ، ولذلك أَبْطَلَ اللهُ قَوْلَـهُمْ بالتَّفْرِيقِ بينَ البَيْعِ والرِّبَا في الحُكْمِ، فَأَحَلَّ البَيْعَ وحَرَّمَ الرِّبَا، والتَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا في الحُكْمِ دَلِيلٌ على الفَرْقِ بينهما في الحقيقة.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- إِثْبَاتُ البَعْثِ.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٥٤٤).

٢- إِثْبَاتُ الجَزَاءِ على الأعْمَالِ.

٣- أن الجَزَاءَ من جِنْسِ العَمَلِ.

٤- إِثْبَاتُ عَدْلِ الله تَعالَى في جَزَائِهِ.

٥- إِثْبَاتُ صَرْعِ الشياطِينِ لبَنِي آدم.

٦- حُسْنُ التَّعْلِيمِ القُرْآنِيِّ حيثُ يَقْرِنُ الحُكْمَ بِعِلَّتِهِ لبَيانِ وَجْهِ الحِكْمَةِ وزِيادَة الطُّمَأْنِينَةِ.

٧- أن تَحْلِيلَ ما حَرَّمَ الله تَعالَى مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

٨- أن من دَأْبِ المُبْطِلِينَ محاولةُ تَبْرِيرِ باطِلِهِمْ بالقِياسِ الفَاسِدِ والشُّبَهِ الباطلةِ ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾.

٩- أنَّ البَيْعَ حَلالٌ، **وهذه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

١٠- أَنَّ الرِّبَا حَرَامٌ.

١١- أن التَّحْلِيلَ والتَّحْرِيمَ إلى اللهِ وَحْدَهُ في كِتَابِهِ أو سُنَّةِ رَسُولِه صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

١٢- امْتِنَاعُ التَّسْوِيَةِ بينَ ما فَرَّقَ الله تَعالَى بينهما.

***

الآيةُ الثَّانيةُ والثَّالثةُ:

٢٤٥-٢٤٦- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء:٢٩-٣٠].

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٢٤٥- ٢٤٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: صَدَّقُوا بِما يَجِبُ الإِيمانُ به مَعَ القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿لَا تَأۡكُلُوٓاْ﴾: لا تَداوَلُوا، وخَصَّ الأَكْلَ لأَنَّهُ غايةُ ما يُنْتَفَعُ فيه بالمال.

﴿أَمۡوَٰلَكُم﴾: أَمْوالُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا.

﴿بِٱلۡبَٰطِلِ﴾: أي: بالطَّرِيقِ البَاطِلِ، وهُوَ مَا حَرَّمَهُ الشَّرْعُ.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ﴾: أي: الأَمْـوَالِ، والاسْتِثْنَاءُ هُنَا مُنْقَطِعُ فـ(إلا) بِمَعْنَى لَكِنْ.

﴿تِجَٰرَةً﴾: مُعَاوَضَةً بالبَيْعِ والشِّرَاءِ. وخَصَّ التِّجَارَةَ لأنَّ غَالِبَ تَدَاوُلِ الأموال بها.

﴿عَن تَرَاضٖ﴾: أي: صَادِرَةٌ عَنْ تَراضٍ، والتَّرَاضِي: الرِّضَا من الطَّرَفَيْنِ، وهو: إِقْرَارُ الشَّيْءِ عَنِ اقْتِنَاعٍ بِهِ.

﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ﴾: لا تُهْلِكُوا.

﴿أَنفُسَكُمْ﴾: أَيْ: ذَوَاتِكُمْ أو إِخْوَانِكَ المؤمِنِين، لأَنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ أَنْفُسِكُمْ.

﴿رَحِيمًا﴾: ذَا رَحْمَةٍ، والرَّحْمَةُ صِفَةُ كَمالٍ تَقْتَضِي الإِحْسَانَ إلى المَرْحُومِ، بإيصالِ الخيرِ إليه ودَفْعِ الشَّرِّ عَنْهُ.

﴿ذَالِكَ﴾: أي: ما سَبَقَ من أَكْلِ المالِ بِالْبَاطِلِ وقَتْلِ الأَنْفُسِ.

﴿عُدْوَانًا﴾: تجَاوُزًا للحَدِّ، أي: قَاصِدًا للفعل.

﴿وَظُلْمًا﴾: أَيْ: بِدُونِ حَقٍّ.

﴿نُصْلِيهِ نَارًا﴾: نُمِسُّهُ إِيَّاها حتى يَحْتَرِقَ.

﴿ذَالِكَ﴾: أي: إِصْلاؤُه النَّارَ.

﴿يَسِيرًا﴾: سَهْلًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي الله تَعالَى المؤمنين بِصِفَةِ الإيمانِ، تَنْشِيطًا لهم على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ بِهِ والْتِزَامِهِ، لِيَنْهَاهُمْ عن الاعْتِدَاءِ على الأَمْوَالِ فلا يَأْكُلُوا أموالهم بينهم على وَجْهٍ لا يُبِيحُهُ الشَّرْعُ من الغَصْبِ، والسَّرِقَةِ، والقُمارِ، والرِّبَا، والخِيانَةِ، والغِشِّ وغيرها، أمَّا ما يَأْخُذُهُ بعضهم من بعضٍ على سَبِيلِ الاتِّجارِ والرِّضَا فلا حَرَجَ فيه، لِضَرُورَةِ الناس لذلك وعَدَمِ الضَّرَرِ، ويَنْهَاهُمْ أن يَعْتَدُوا على أنفسهم بما يَقْتَضِي هَلاكَهَا سواءٌ كانت نَفْسَ القَاتِلِ ذَاتِهِ أو نَفْسَ أخيه المؤمن، ويُبَيِّنُ -سُبحانَهُ- أن هذا النَّهْي من مُقْتَضَى رَحْمَتِهِ بعِبَادِهِ، لِئَلَّا يَقَعَ بينهم بذلك مِنَ العَدَاوَةِ والفِتَنِ ما يُكَدِّرُ عليهم صَفْوَ حياتهم ويَشْغَلُهُمْ عن القيام بِدِينِهِمْ ومصالحِ دُنْيَاهُمْ.

ومِنْ أَجْلِ خَطَرِ الاعتداءِ على الأمْوَالِ والنُّفُوسِ خَتَمَ اللهُ تَعالَى النَّهْي عنه بالوَعِيدِ على مَنْ فَعَلَهُ قاصدًا لِفِعْلِهِ ظَالمًا فيه أنْ يُصْلِيَهُ نارًا، وليس ذلك بمُمْتَنِعٍ على الله تَعالَى، بل هو سَهْلٌ عليه لتَمامِ قُدْرَتِهِ وسلطانه.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ أَكْلِ الأَمْوالِ بالباطلِ.

٢- جَوازُ الاتِّجارِ بينَ الناسِ على الوَجْهِ الَّذِي تُبِيحُهُ الشَّرِيعَةُ.

٣- اشْتِرَاطُ التَّرَاضِي بينَ المتبَايِعَيْنِ.

٤- أنَّ بَيْعَ المُكْرَهِ وشَرَاءَهُ باطِلٌ، قال العلماء: إلا أنْ يَكُونَ مُكْرَهًا بِحَقٍّ، كالرَّاهِنِ يُكْرَهُ على بَيْعِ المَرْهُونِ إذا امْتَنَعَ من وَفَاءِ الدَّيْنِ بعد حلوله، وهذه والتي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٥- تَحْرِيمُ قَتْلِ النُّفوسِ بغَيْرِ حَقٍّ.

٦- تَعْظِيمُ حُرْمَةِ الأموالِ والنُّفُوسِ، لأن الله تَعالَى صَدَّرَ النَّهْي عن الاعتداءِ عليهَا بالنِّدَاءِ لتَنْبِيهِ المُخَاطَبِ.

٧- أن الْتِزَامَ حُرْمَةِ الأموالِ والنُّفُوسِ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الإيمانِ، لأنَّ الله وَجَّهَ النِّدَاءَ بذلك إلى المؤمنين.

٨- إثْبَاتُ صِفَةِ الرَّحْمَةِ لله تَعالَى ومَا يَتَرَتَّبُ عليها من الإِحْسَانِ إلى الخَلْقِ.

٩- أن تَحْرِيمَ الاعتداءِ على الأَمْوَالِ والأَنْفُسِ من آثارِ رَحْمَتِهِ، لما يُفْضِي إليه من دَرْءِ المَفَاسِدِ.

١٠- وَعِيدُ من انْتهَكَ حُرْمَةَ الأموالِ والنُّفُوسِ عُدْوَانًا وظُلْمًا بإِصْلائِهِ نارًا.

١١- أن تَنْفِيذَ هذه العُقُوبَةِ يَسِيرٌ عَلَى الله تَعالَى، لأَنَّهُ تَامُّ القُدْرَةِ كَامِلُ السلطان.

١٢- أَنَّهُ لا وَعِيدَ على مَنِ انْتَهَكَ هذه الحُرْمَةَ بغيرِ قَصْدٍ، لكن عليه الضَّمَانُ للآدَمِيِّ والكَفَّارَةُ في قَتْلِ النَّفْسِ.

١٣- أنه لا وَعِيدَ عَلَى من انْتَهَكَ هذه الحُرْمَةَ بِحَقٍّ ولا ضَمَانٍ أيضًا، لأَنَّهُ ليسَ ظُلْمًا.

فَائِدَةٌ: إنْ قِيلَ ما الحِكْمَةُ أن اللهَ تَعالَى بَدَأَ بِالنَّهْيِ عنْ أَكْلِ الأَمْوالِ بالباطِلِ مع أن حُرْمَةَ النُّفوسِ أَعْظَمُ؟

فالجَوَابُ: أنَّ وُقُوعَ العُدْوانِ والظُّلْمِ في الأموالِ أَكْثَرُ مِنْه في النُّفُوسِ فَبَدَأَ بالنَّهْيِ عنه تَقْوِيَةً لِدَاعِي تَرْكِهِ، والله أعلم.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

٢٤٧- ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء:٥].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٤٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَلَا تُؤْتُوا۟﴾: لَا تُعْطُوا، و(لَا) نَاهِيَةٌ، والخِطَابُ للأَوْلِيَاءِ.

﴿ٱلسُّفَهَآءَ﴾: جَمْعُ سَفِيهٍ، وهُوَ مَنْ لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ.

﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾: جَمْعُ مَالٍ، وهـو: ما يَتَمَوَّلُهُ الإنسانُ مِنْ عَقَـارٍ أَوْ مَنْقُـولٍ. وأُضِيفَتْ في الآية إلى الأولياءِ لأَنَّهَا تَحْتَ تَصَرُّفِهِمْ، وإِشَارَةٌ إلى أَنَّهَا مِثْلُ أَمْوالِهِم في وجوبِ العِنَايَةِ بها.

﴿جَعَلَ﴾: صَيَّرَ.

﴿قِيَٰمًا﴾: أي: مَحَلًا لِقَيامِ أُمُورِكم الدِّينِيَّةِ والدُّنْيَوِيَّةِ.

﴿وَٱرْزُقُوهُمْ﴾: أَعْطُوهُمْ ما تَقُومُ به حَيَاتُهُمْ من الطعام وغيره.

﴿فِيهَا﴾: قِيلَ (في) للظَّرْفِيَّةِ، أي: رِزْقًا فيها مِنْ مُكْسِبِهَا، وقيل (في) بمعنى مِنْ أي رِزْقًا منها.

﴿وَٱكْسُوهُمْ﴾: أَلْبِسُوهُمْ.

﴿مَّعْرُوفًا﴾: لَيِّنًا غَيْرَ مُنْكَرٍ. مثل أن نقول: هذا مَالُكَ سوف نَحْفَظُه ونُنَمِّيهِ لك حتَّى تَكْبَرَ وتَرْشُدَ، وأنت الآن غَيْرُ مَحْرُومٍ فها نحن نُطْعِمُكَ ونَكْسُوكَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لما كانت الأَمْوَالُ قَوَامَ الحياةِ وسُلَّمَ الوصول إلى الكَمالاتِ لمن وَفَّقَهُ الله تَعالَى، نهى الله تَعالَى أن نُسَلِّطَ عليها السُّفَهاءَ الذين لا يُحْسِنُونَ التَّصَرُّفَ فيها لِصِغَرٍ أو خَلَلٍ في عُقُولهم أو سوءٍ في تَصْرِيفِ أَمْوالِهِمْ، لأَنَّهُمْ يُضَيِّعُونَهَا ويَحْرِمُونَ أَنْفُسَهُمْ ومجتمعهم مَصَالحَهَا، بل رُبَّمَا جَرُّوا أَنْفُسَهُم ومجتَمَعَهم إلى ما لا تُحْمَدُ عُقْبَاهُ لسُوءِ تَصَرُّفِهِمْ، ثُمَّ أَمَرَ -سُبحانَهُ- أن نَبْذُلَ لهؤلاءِ السُّفَهاءِ ما تَقُومُ به حياتُهُمْ من القُوتِ والكِسْوَةِ، وأن نَقُولَ لهم قَوْلًا مَعْرُوفًا لجَبْرِ قُلُوبِهِمْ وتَهْدِئَةِ نُفُوسِهِمْ، حيثُ إن أموالهم في أَيْدِينا وتَحْتَ تَصَرُّفِنَا.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ إِعْطاءِ السَّفِيهِ مَالَهُ.

٢- عِنَايَةُ الله تَعالَى بالأَمْوَالِ، لأنه نَهَى عَنْ تَسْلِيطِ السُّفَهاءِ عَلَيْهَا.

٣- أن الحِكْمَةَ مِنَ الأموالِ قيامُ مصالحِ الدِّينِ والدُّنْيا، لا أَنْ تُبَذَّرَ فيما لا يَنْفَعُ.

٤- اشْتِرَاطُ الرُّشْدِ لصِحة التَّصَرُّفِ في المال.

٥- صِحَّةُ تَصَرُّفِ الوَلِيِّ في مال السَّفِيهِ المُوَلَّى عليه، وهاتان رقم (٤-٥) مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٦- وُجُوبُ عِنَايَةِ الوَلِيِّ بمالِ المُوَلَّى عَلَيْهِ كما يَعْتَنِي بماله الخاص.

٧- وُجُوبُ الإِنْفَاقِ على السَّفِيهِ من ماله طَعامًا وكِسوة وغيرهما.

٨- الإِشَارَةُ إلى اتِّجارِ الولي به ليكونَ الإنفاقُ فيه لا مِنْهُ.

١٤- مَشْرُوعِيَّةُ قول الوَلِيِّ للسَّفِيهِ قَوْلًا معروفًا يَنْجَبِرُ به قَلْبُهُ وتهدأُ به نفسه.

١٥- كَمَالُ الشَّرِيعَةِ الإسلامية.

* * *

الآيَةُ الخَامِسَةُ:

٢٤٨- ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُۥنَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٧٥].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٤٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ضَرَبَ﴾: جَعَلَ.

﴿مَثَلًا﴾: شَبَهًا، وهو المَفْعُولُ الثَّانِي مُقَدَّمًا لـ(ضرب)، والمَفْعُولُ الأول (عبدًا).

﴿لَّا يَقْدِرُ﴾: الجُمْلَةُ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ، أي: مُبَيِّنَةٌ للوَاقِعِ فلا تُفِيدُ تَقْيِيدًا. والقُدْرَةُ: صِفَةٌ يتمكن بها من فِعْلِ المُرادِ على وفق الإِرَادَةِ.

﴿وَمَن﴾: (مَنْ) اسْمٌ مَوْصُولٌ في محل نَصْبٍ، معطوفٌ على (عَبْدًا).

﴿رَّزَقْنَٰهُ﴾: أَعْطَيْنَاهُ.

﴿حَسَنًا﴾: طَيِّبًا كَثِيرًا.

﴿يُنفِقُ﴾: يَبْذُلُ.

﴿سِرًّا وَجَهْرًا﴾: خَفَاءً وعَلَنًا.

﴿هَلْ يَسْتَوُۥنَ﴾: يُمَاثِلُ بعضهم بعضًا، والضَّمِيرُ للعَبْد وما عُطِفَ عليه. وجُمِعَ باعتبارِ الجِنْسِ وهو مُتَعَدِّدُ الأفراد، والاستفهامُ للنَّفْي على صيغة التحدي.

﴿ٱلۡحَمۡدُ﴾: الوَصْفُ بالكَمالِ الذَّاتِيِّ والفِعْلِيِّ.

﴿بَلۡ﴾: للإِضْرَابِ الانتقالي.

﴿أَكۡثَرُهُمۡ﴾: أَكْثَرُ الذين يُشْرِكون مع الله غيره فيُسَاوَونَهُ به.

﴿لَا يَعۡلَمُونَ﴾: ليسوا مِنْ ذَوِي العِلْمِ المنتَفِعِينَ به.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

الأُمُورُ الهَامَّةُ يُقَرِّرُها الله تَعالَى بِصُورٍ عَدِيدَةٍ مِنَ البَيانِ والإيضَاحِ والتَّأْكِيدِ، وفي هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ قَرَّرَ الله تَعالَى بُطْلَانَ الشِّرك بالله الذي سَاوَى المشركون فيه آلهتَهُمْ بالله -عزَّ وجلَّ-، فَضَرَبَ -سُبحانَهُ- مَثَلًا لذلك بعَبْدٍ وحُرٍّ، عَبْدٌ مَمْلُوكٌ تحت ذُلِّ المِلْكِيَّةِ وقَهْرِ المالكِ، فهو لا يَسْتَطِيعُ التَّصَرُّفَ في شيء، وحُرٌّ وسَّعَ الله تَعالَى عليه بالمالِ وَوَهَبَهُ صِفَةَ الكرمِ، فهو يُنْفِقُ من مَاله في السِّرِّ والعَلانِيَةِ، فهل يمكن أن يستوي هؤلاء؟

إن تَسْوِيَةَ المُشْرِكِينَ لآلهتهم بالله تَعالَى كتَسْوِيَةِ مَنْ سَوَّى بين هؤلاء.

ولما كان هذا المثل في غايةِ الوُضُوحِ وضَرْبِهِ في غايَةِ البَيانِ حَمِدَ الله تَعالَى نَفْسَهُ لكَمالِ بيانِهِ وُوُضُوحِ حُجَجِهِ التي لا دافع لها.

ثم بَيَّنَ الله تَعالَى أن أَكْثَرَ هؤلاءِ المشركين المُسَوِّينَ بينَ الرَّحْمَنِ والأوثان لا يعلمونَ حَقَائِقَ الأمورِ على ما هي عليه، لأنهم مُنْغَمِرُون في ظلماتِ الشِّرْكِ مُعْرِضُونَ عن طلبِ الحَقِيقَةِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- كَمالُ بيانِ القُرْآنِ بِضَرْبِ الأمثالِ لتَقْرِيبِ المَعْقولاتِ بتَشْبِيهِهَا بالمَحْسُوسَاتِ.

٢- أن العَبْدَ المملوكَ لا يَقْدِرُ على التَّصَرُّفِ لا في نفسه ولا فيما بيده من المال.

٣- أن من شُرُوطِ صِحَّةِ البَيْعِ الحُرِّيَةَ، لأن البَيْعَ نَوْعٌ من التَّصَرُّفِ، والعَبْدُ لا يَقْدِرُ عليه، وهَذِه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٤- بَيانُ فَضْلِ اللهِ تَعالَى بِرِزْقِ عِبَادِه.

٥- أن ما بَيدِ الإنسانِ مِنَ المالِ فَهُو مِنْ فَضْلِ الله تَعالَى عليه، ولَيْسَ للإنسانِ فِيه سِوَى ممارسةِ الأَسْبَابِ.

٦- فَضِيلَةُ الكَرَمِ وهو بذل المال فيما ينفع.

٧- تَقْرِيرُ انْتِفَاءِ التَّسَاوِي بينَ المُتَفَاوِتَيْنِ ذاتًا أو صِفَةً.

٨- أنَّ دَعْوَى التَّسَاوِي بينَهُمَا ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ الجَهْلِ.

٩- إثْبَاتُ كمالِ الله تَعالَى وكَمالِ بَيَانِهِ لحَقَائقِ الأُمُورِ، ليَهْلِكَ من هَلَكَ عن بَيِّنَةٍ ويَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ.

١٠- أن إيضاحَ الحَقِّ وبَيانَهُ من الصِّفَاتِ التي يُحْمَدُ عليها الفاعل.

١١- أن أَكْثَرَ المُشْرِكِينَ في جهلٍ بحقائقِ الأُمُورِ، لأنَّ ظُلُمَاتِ الشِّرْكِ تَحُولُ بينهم وبين تَمْيِيزِ الحقائق.

تَنْبِيهٌ:

هذه الآيَةُ الكريمةَ ضَرَبَ الله تَعالَى فيها المَثَلَ لتَشْبِيهِ حالِ الَّذِين يُشْرِكُونَ بالله تَعالَى فيُسَاوُونَ أوثَانَهُمْ بِهِ في العِبَادَةِ، بحالِ من يُسَاوِي بين عبد مَمْلُوكٍ لا يَسْتَطِيعُ التصرفَ وحُرٌّ غَنِيٌّ يُنْفِقُ من مالِهِ سِرًّا وعَلَانِيَةً مع ظُهُورِ الفَرْقِ في ذلك، وليس المرادُ تَشْبِيهُ الأوثانِ بالعَبِيدِ وتَشْبِيهُ الله تَعالَى بالحُرِّ، وعليه فلا تُعَارِضُ قوله تَعالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى:١١]، ولا قوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [النحل:٧٤].

***

الآيَةُ السَّادِسَةُ:

٢٤٩- ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥۚ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٤].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٤٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ﴾ لا تَدْنُوا، والمرادُ: لا تَتَصَرَّفُوا، والخِطَابُ لأولياءِ اليَتَامَى.

﴿ٱلْيَتِيمِ ﴾: مَنْ مَاتَ أَبُوهُ ولم يَبْلُغْ.

﴿إِلَّا بِٱلَّتِي﴾: أي: إلا بالخَصْلَةِ الَّتِي.

﴿أَحْسَنُ﴾: أحظُّ بِكَثْرَةِ الرِّبْحِ والاسْتِثْمَارِ والحفظِ.

﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ﴾: حتى يَصِلَ، والغَايَةُ لما بَعْدَ إلا كَأَنَّه قال: لا تَقْرَبُوا مالَ اليَتِيمِ إلا بالتي هي أَحْسَنُ فاقْرَبُوه حتى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ.

﴿أَشُدَّهُۥ﴾: قُوَّتَهُ الجِسمِيَّةَ والعَقْلِيَّةَ، وهو هُنَا: البُلُوغُ والرُّشْدُ.

﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ﴾: أَتِمُّوه من غيرِ نَقْصٍ ولا نَقْضٍ، والعَهْدُ: المِيثَاقُ.

﴿مَسْـُٔولًا﴾: أي: مَسْؤُولًا عَنْهُ المُعَاهِدَ، هَلْ وَفَى بِهِ أو لَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

مِنْ رَحْمَةِ الله تَعالَى بِعِبادِهِ عِنَايَتُهُ بِذَوِي النَّقْصِ والقُصُورِ جَبْرًا لنَقْصِهِمْ وقُصُورِهِمْ، ومن ذلكَ عِنَايَتُهُ تَعالَى باليَتَامَى حيث فَقَدُوا آباءهم القَائِمِينَ عليهم

الكَاسبِينَ لهم، فنَهَى أَوْلِياءَهُم أن يَتَصَرَّفُوا بأَمْوَالِهِم إلا بما يَرَوْنَهُ أَحَظَّ وأَوْفَرَ، لأنها أَمَانَةٌ بين أَيْدِيهِمْ حَتَّى يَبْلُغَ هؤلاءِ اليَتَامَى ويَرْشُدُوا، ثُمَّ يُسَلِّمُوهَا إليهم، ولما كَانَتِ الوِلايَةُ نَوْعًا مِنَ المَوَاثِيقِ لالْتِزَامِ الوَلِيِّ بالقيام بما تَقْتَضِيهِ من الأَمانَةِ وحُسنِ التَّصَرُّفِ أَتَمَّ اللهُ تَعالَى الآية بقوله: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾، أي: مَسْؤُولًا عَنْه المُعَاهِدُ مُطَالَبًا بوفَائِه.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- كَمَالُ رَحْمَةِ اللهِ تَعالَى بِعِنَايَتِهِ بِذَوِي القُصُورِ والنَّقْصِ.

٢- ثُبُوتُ الوِلَايَةِ على أموالِ اليَتَامَى حَتَّى يَبْلُغُوا ويَرْشُدُوا.

٣- تَحْرِيمُ التَّصَرُّفِ في أَمْوالِهِمْ بِغَيْرِ ما هو أَحَظُّ.

٤- نُفُوذُ التَّصَرُّفِ الجائِزِ في أَمْوالِهِمْ مِنْ بَيْعٍ أو غيره، وهَذِه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية، حيثُ يَصِحُّ البَيْعُ ممن له وِلايَةٌ شَرْعِيَّةٌ وإن لم يكن مَالِكًا، وقَدْ قالَ أَهْلُ العِلْمِ: يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ البَيْعِ أن يكونَ من مَالِكٍ أو من يقوم مَقَامَهُ.

٥- وُجُوبُ الوفاءِ بالعَهْدِ سواءٌ كان عامًّا أم خَاصًّا، وسواءٌ كانَ بَيْنَ العَبْدِ ورَبِّهِ أو بَيْنَهُ وبينَ الناسِ.

٦- وُجُوبُ الوفاءِ بالنَّذْرِ لأنه من العَهْدِ، لكنَّ السُّنَّة خَصَّتْ ذلك بَنَذْرِ الطَّاعَةِ فقط.

٧- التَّحْذِيرُ مِنْ تَرْكِ الوفاءِ بالعَهْدِ ﴿إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾.

* * *

الآيةُ السَّابِعَةُ:

٢٥٠- ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة:٢١٩].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٥٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾: يَسْأَلُكَ الصَّحَابَةُ.

﴿عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾: أَيْ: عَنْ شَأْنِهِمَا وحُكْمِهِمَا، والخَمْرُ: كُلُّ مُسْكِرٍ، وهو ما غَطَّى العَقْلَ على سبيلِ اللَّذَّةِ والطَّرَبِ. والمَيْسِرُ: اكْتِسَابُ المالِ بالمُغَالَبَةِ وما جَرَى مَجْرَاهَا.

﴿فِيهِمَآ﴾: أَيْ: في تَنَاوُلِهِمَا.

﴿إِثْمٌ﴾: ذَنْبٌ.

﴿كَبِيرٌ﴾: عَظِيمُ الكَيْفِيَّةِ، وفي قِرَاءَةٍ: (كَثِيرٌ) كَثِيرُ العَدَدِ.

﴿وَمَنَٰفِعُ﴾: مَصَالِحُ.

﴿أَكْبَرُ﴾: أَعْظَمُ.

﴿مَاذَا﴾: اسم اسْتِفْهَامٍ مُرَكَّبٌ في مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولًا مُقَدَّمًا لـ﴿يُنفِقُونَ﴾.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يَبْذُلُونَ مِنْ أموالهم.

﴿ٱلْعَفْوَ﴾: الزَّائِدُ عن حَاجَتِكُمْ، وهو منصوبٌ بمَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: أَنْفِقُوا العَفْوَ.

﴿كَذَٰلِكَ﴾: أَيْ: مِثْلِ ذلكَ البيانِ، فالكَافُ اسمٌ بِمَعْنَى مِثْلِ، مَفعُولٌ مُطْلَقٌ لـ﴿يُبَيِّنُ﴾.

﴿يُبَيِّنُ﴾: يوَضِّحُ.

﴿ٱلْآيَٰتِ﴾: أَيْ: الأحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ والكَوْنِيَّةُ، سُمِّيَتْ آياتٍ لأنَّهَا علاماتٌ على الحاكمِ بها وعِلْمِهِ ورَحْمَتِهِ وحِكْمَتِهِ.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾: تَعْمَلُونَ أفْكَارَكُمْ للنَّظَرِ والمقَارَنَةِ بين المنافِعِ والمَضَارِّ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كان الخَمْرُ والميسرُ ممَّا يَتَعَاطَاهُ الناس في الجاهِلِيَّةِ، وحيثُ إن لكل منهما مَفَاسِدُ وأَضْرَارًا، ففيهما: إيقاعُ العَدَاوَةِ والبَغْضَاءِ بين الناسِ، وفيهمَا: الصَّدُّ عن ذِكْرِ الله وعن الصَّلاةِ، وفي الخَمْرِ: ذَهَابُ العَقْلِ والتحاقُ الشَّارِبُ بالبَهَائِمِ والمَجَانِينِ، فرُبَّما فَجَرَ بأُمِّهِ أو قَتَلَ وَلَدَهُ، قال القُرْطِبِيُّ: «رُئِيَ بعضُ الشَّارِبِينَ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِبَوْلِه، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ. وَرُئِيَ بَعْضُهُمْ وَالْكَلْبُ يَلْحَسُ وَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: أَكْرَمَكَ اللهُ»[1]. وفي المَيْسِرِ: سَلْبُ الأَمْوَالِ حتى يُصْبِحَ المَيْسورُ فَقِيرًا وأَكْلُ المالِ بالبَاطِلِ حَتَّى يُصْبِحَ اليَاسِرُ مُتْخَمًا، وفيه: تَعْطِيلُ الاكْتِسَابِ النافِعِ الطَّيِّبِ.

---

(١) تفسير القرطبي (٣/ ٥٧).

وإلى جانبِ هَذِهِ الأَضْرَارِ يحصلُ بالخَمْرِ والميسرِ مَنَافِعُ من اللَّذَّةِ بالخمر والاتِّجَارِ به، والتَّوَسُّعِ بأرباحِ المَيْسِرِ، والإنْفَاقِ مِنْهُ على الأهلِ والمُعْوَزِينَ، فلمَّا استَقَرَّ الإيمانُ في نُفُوسِ الصَّحَابَةِ صاروا يَنْظُرونَ إلى الأمور بعينِ البَصِيرَةِ والعَقْلِ والموازَنَةِ بين الأمورِ وتَقْوِيمِهَا، فاشْتَبَهَ عليهم شأنُ الخَمْرِ والمَيْسِرِ وحُكْمُهُمَا فَسَأَلُوا عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فأنْزَلَ الله تَعالَى الجَوابَ عن ذلك ببيانِ أن فِيهِمَا مَنَافِعُ وإثْمًا ورُجْحَانُ الإثْمِ على المنافع كَيْفِيَّةً وكَمِّيَّةً، كما يُسْتَفَادُ مِن القِرَاءَتَيْنِ، والبَصِيرُ لا يَخْتَارُ ما إِثْمُهُ أَرْجَحُ مِنْ مَنَافِعِه، فكَانَ هذا البيانُ بمَنْزِلَةِ التَّمْهِيدِ لتَحْرِيمِهِمَا، حيثُ يَأْتِي والنُّفُوسُ قد تَهَيَّأَتْ له فيكونُ أدْعَى لقَبُولِهِ وأَسْهَلَ في اجْتِنَابِهِ.

ولما كان في المَيْسِرِ أَكْلُ المالِ بالبَاطِلِ أعْقَبَ الله تَعالَى سَؤَالَـهُمْ عنه بِسُؤَالِهِمْ عما يُنْفِقُونَهُ من أموالهم، وأَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أن يُجِيبَهُمْ بأن يُنْفِقُوا الفاضِل عن حَاجَاتِهِمُ الذي لا يَشُقُّ عليهم إنْفَاقُهُ.

ثم ذَكَرَ مِنَّتَهُ على عِبَادِهِ ببيانِ آياتِهِ الشَّرْعِيَّةِ والكونية ليَتَفَكَّرُوا في هذه الآيات ويَسْتَدِلُّوا بِهَا على ما تَتَضَمَّنُهُ من عَظَمَتِهِ وحِكْمَتِهِ وعِلْمِهِ ورَحْمَتِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِرْصُ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- على العِلْمِ بأحْكَامِ الشرع.

٢- ثُبُوتُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ لأن الله تعالَى تَوَلَّى إجَابَةَ السؤالِ المُوَجَّهِ إليه.

٣- أن من الأَسْئِلَةِ المُوَجَّهَةِ للرَّسُولِ ﷺ ما يَنْفَرِدُ الله تَعالَى بالإجابة عنه.

٤- عِنَايَةُ الله تَعالَى بالمؤمنين.

٥- بُلُوغُ الشَّرِيعَةِ أَسْمَى غاياتِ الحِكْمَةِ، حيثُ تُقَارِنُ بينَ مَنافعِ الأمور ومَضَارِّهَا فَتَحْكُمُ عليها بما تَقْتَضِيه الحَالُ.

٦- اعتبارُ العَدْلِ والمَوَازَنَةِ بين الأمور.

٧- رَحْمَةُ الله تَعالَى بِعِبَادِهِ حيثُ يُخَاطِبُهُمْ بكَشْفِ حقائق الأمور لإقْنَاعِهِمْ.

٨- التَّدَرُّجُ في التَّشْرِيعِ خُصُوصًا فيما يَشُقُّ على النَّاسِ الْتِزَامُهُ بأولِّ وَهْلَةٍ كالخَمْرِ والمَيْسِرِ.

٩- أن ما غَلَبَتْ مَضَرَّتُهُ على مَنْفَعَتِهِ فالحِكْمَةُ في تحريمه، ولَذَا حُرِّمَ الخَمْرُ والمَيْسِرُ.

١٠- تَحْرِيمُ بَيعِ الخَمْرِ لأن إِثْمَهُ أَكْبَرُ من نَفْعِهِ.

١١- تَحْرِيمِ بَيْعِ الغَرَرِ لأَنَّهُ يُشْبِهُ المَيْسِرَ.

١٢- أن المَشْرُوعَ في الإنفاقِ أن يُنْفِقَ ما تَيَسَّرَ ولم يَشُقَّ عليه إِنْفَاقُهُ، وهاتان رقم (١١-١٢) **مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

١٣- كَمالُ نِعْمَةِ الله تَعالَى على عِبَادِهِ بِبَيانِ آياتِهِ.

١٤- أن الحِكْمَةَ من بيانِ الآياتِ التَّفَكُّرُ فيها لِيُسْتَدَلَّ بها على ما تَضَمَّنَتْهُ من صفاتِ الله تَعالَى.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةُ إِلى العَاشِرَةِ:

٢٥١-٢٥٣- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [المائدة:٩٠-٩٢].

تَفسِيرُ الآيَاتِ رقم ٢٥١- ٢٥٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾، ﴿ٱلۡخَمۡرُ﴾، ﴿وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهَا.

﴿وَٱلۡأَنصَابُ﴾: جَمْعُ نُصُبٍ، وهِي: الأَصْنَامُ، سُمِّيَتْ به لأنها تُنْصَبُ لتُعْبَدَ.

﴿وَٱلۡأَزۡلَٰمُ﴾: جَمْعُ زَلَـمٌ، وهي: أَقْدَاحٌ ثَلَاثَةٌ مَكْتُوبٌ على واحِدٍ مِنْهَا: افْعَلْ، وعلى الثاني: لا تَفْعَلْ، والثالثُ لا كِتَابَةَ عليه، فإذا هَمَّ أَحَدٌ بِأَمْرٍ وتَرَدَّدَ فيه أَجَالَ هذه الأَقْدَاحَ في إناءٍ أو كِيسٍ، ثم أَخَذَ واحدًا منها فإن أصابَ المكتوبَ عليه: افعلْ، نَفَّذَ أَمْرَهُ، وإن أصابَ المكتوب عليه: لا تَفْعَلْ تَرَكَ ما هَمَّ به، وإن أصاب ما لا كتابة عليه أعادَ الإِجَالَةَ مرة ثانية.

﴿رِجۡسٞ﴾: قَذَرٌ خَبِيثٌ.

﴿مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾: من العمل الذي يَأْمُرُ به، وسبق تَفْسِيرُ كلمة ﴿ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾.

﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾: أي: الرِّجْسُ، ابْتَعِدُوا عنه كأنكم في جَانِبٍ وهو في جَانِبٍ آخر، والفاء للسَّبَبِيَّةِ.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تُدْرِكُونَ المحبوبَ وتَنْجَوْنَ من المَكْرُوهِ.

﴿إِنَّمَا﴾: أداةُ حَصْرٍ، والحَصْرُ تخصيصُ الحُكْمِ في المحصور فيه.

﴿يُرِيدُ﴾: يَقْصِدُ ويحب.

﴿يُوقِعَ﴾: يُلْقِي ويُثَبِّتُ.

﴿ٱلْعَدَٰوَةَ﴾: التَّبَاعُدَ وعدمَ الائْتِلَافِ.

﴿وَٱلْبَغْضَآءَ﴾: الكَرَاهَةَ.

﴿فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾: بسببهما فـ(في) للسَّبَبِيَّةِ.

﴿وَيَصُدَّكُمْ﴾: يَصْرِفَكُمْ.

﴿ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾: طاعةِ اللهِ.

﴿ٱلصَّلَوٰةِ﴾: العِبَادَةُ المعروفةُ ذاتُ الأقوالِ والأفعالِ المفْتَتَحَةُ بالتَّكْبِيرِ المخْتَتَمَةُ بالتَّسْلِيمِ.

﴿فَهَلْ﴾: الفاءَ للتَّفْرِيعِ، و(هَلْ) للاستفهامِ الذي بمعنى الإِغْرَاءِ، وهو أَبْلَغُ من الأمر بصيغته.

﴿مُّنتَهُونَ﴾: مُجْتَنِبُونَ.

﴿وَأَطِيعُوا۟﴾: وافِقُوا الأَمْرَ بالامْتِثَالِ والنَّهْيِ بالاجْتِنَابِ.

﴿ٱلرَّسُولَ﴾: المُرْسَلُ إليكم، وهو مُحَمَّدٌ ﷺ فأل لِلْعَهْدِ الذِّهْنِي.

﴿وَٱحۡذَرُواْ﴾: احْتَرِزُوا من المخَالَفَةِ.

﴿تَوَلَّيۡتُمۡ﴾: أَعْرَضْتُمْ عن الطاعة.

﴿ٱلۡبَلَٰغُ﴾: إيصالُ ما أُرِسَلَ به من شَرِيعَةِ الله تَعالَى.

﴿ٱلۡمُبِينُ﴾: البَيِّنُ المُبِينُ للأمور.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي الله عبادَهُ المؤمِنين بوَصْفِ الإيمانِ تَنْشِيطًا لهم على قَبُولِ ما يخاطبهم بِهِ والتِزَامَ العملَ به، لكنَّهُ قَدَّمَ التَّحَدُّثَ عنه قَبْلَ الحُكْمِ عليه ليكونَ اسْتِعْدَادُ النفوسِ لالتزامِ الحُكْمِ أقوى، فَبَيَّنَ الله أن هذه الأشياء الأربعة: الخمرَ والمَيْسِرَ والأنْصَابَ والأَزْلَامَ خَبِيثَةٌ قَذِرَةٌ من الأعمالِ التي يَأْمُرُ بها الشيطانُ، ولما وَطَّنَ النُّفوسَ على كَرَاهَتِهَا أَمَرَ باجْتِنَابِهَا، وبيَّنَ أنه من أَسْبَابِ الفَلاحِ، ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحانَهُ- ما يُرِيدُهُ الشيطانُ بِنَا في مُزَاوَلَةِ الخمرِ والمَيْسِرِ، وهِيَ أُمُورٌ أربعةٌ: إيقاعُ العَدَاوَةِ والبَغْضاءِ بَيْنِنَا، والصَّدُ عن ذِكْرِ الله، وعَنِ الصلاةِ، فَهل يَلِيقُ بالمؤمن بعدَ ذلكَ أن يُزَاوِلَ الخَمْرَ والميسِرَ أم أنَّ اللائقَ به أن يَنْتَهِيَ.

ثم أَمَرَ الله تعالَى بطَاعَتِهِ وطاعَةِ رَسُولِهِ في هذا الأمْرِ وغَيْرِهِ، وحَذَّرَ من المخَالَفَةِ وهَدَّدَ المخالفين بأَنَّهُمْ إن أَعْرَضُوا فليعلموا أن الحُجَّةَ قد قامت عليهم، وأَنَّهُمْ لن يَضُرُّوا الله ولا رَسُولَهُ شيئًا فإنما على الرَّسُولِ البلاغُ المبينُ، وقَدْ قامَ به على أَتَمِّ الوجوه فقامت الحُجَّةُ على العالمين.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- اسْتِعْمَالُ المتكلِّمِ ما يُنَشِّطُ المخاطَبَ على القَبُولِ والْتِزَامِ الحُكْمِ

٢- وُجُوبُ اجْتِنَابِ الخمرِ والمَيْسِرِ والأَنْصَابِ والأَزْلَامِ.

٣- أنَّ اجْتِنَابَهَا سَبَبٌ للفَلاحِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ.

٤- أنَّهَا رِجْسٌ عَمَلِيٌّ يُوحِي به الشيطان.

٥- تَحْرِيمُ بيعِ الخمرِ والأَنْصَابِ والأَزْلَامِ، ويقاسُ على ذلك كُلُّ ما يُقْصَدُ به المُحَرَّمُ ، وهَذِهِ الفَائِدةُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات، ويُؤْخَذُ منها اشْتِرَاطُ كونِ نفع العَيْنِ المَعْقُودِ عليها مُبَاحًا.

٦- أنَّ الشَّيْطَانَ عَدُوٌّ لبَنِي آدم.

٧- أنه يُرِيدُ أن تَقعَ العَدَاوَةُ والبغضاءُ بينَ المؤْمِنِينَ، لأنها سَبَبُ التَّفَكُّكِ والتَّفَرُّقِ.

٨- أن مُمَارَسَةَ الخمرِ والمَيْسِرِ سَبَبٌ للعَدَاوَةِ والبغضاءِ، لأنَّ شَارِبَ الخمرِ يَعْتَدِي كَثِيرًا على غَيْرِهِ بالسَّبِّ والضَّرْبِ وربما بالقتل، والغَالِبُ في المَيْسِرِ أن يَحْصُلَ منه تَطَاوُلٌ على المَغْلُوبِ بالافْتِخَارِ، والمَغْلُوبُ يَحْقِدُ عليه ويَبْغَضُهُ.

٩- أن مُمَارَسَةَ الخَمْرِ والميسرِ تَصُدُّ عن طاعةِ الله تَعالَى وعن الصلاة، لأنَّ مُمَارِسَهُمَا يلهُو بِهِمَا.

١٠- تَحْرِيمُ ما يُوجِبُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ بين المؤمنين.

١١- تَحْرِيمُ ما يَصُدُّ عن ذِكْرِ الله وعن الصلاةِ.

١٢- فَضِيلَةُ الصلاة.

١٣- وُجُوبُ طاعةِ الله ورَسُولِهِ إلا فيما دَلَّ الدَّلِيلُ على أن الأمْرَ فيه لِغَيْرِ الوُجُوبِ.

١٤- التَّحْذِيرُ من مخالَفَةِ أَمْرِ الله ورَسُولِهِ.

١٥- وُجُوبُ البلاغِ المُبِينِ على رسول الله صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

١٦- صِدْقُ رَسُولِ الله ﷺ لقوله تَعالَى: ﴿رَسُولِنَا﴾.

١٧- تَشْرِيفُ النَّبيِّ ﷺ بإضَافَةِ رِسَالَتِهِ إلى الله تَعالَى.

١٨- أَنَّهُ ليسَ على النَّبيِّ ﷺ شيءٌ بمُخَالَفَةِ العَاصِينَ.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الثَّالِثَةِ:

٢٥٤-٢٥٦- ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور:٣٦-٣٨].

النَّوْعُ الثَّانِي: أَيْ: مِنْ آياتِ البَيْعِ، ويَتَضَمَّنُ: بيانَ بَعْضِ مَوَانِعِ البَيْعِ.

هذا النَّوْعُ يَتَعَلَّقُ بموانعَ البَيْعِ، وذلك أن الأُمُورَ الشَّرْعِيَّةَ والكَوْنِيَّةَ أيضًا لا تَتِمُّ إلا إذا تَمَّتْ أَسْبَابُهَا وشُرُوطُهَا وانْتَفَتْ مَوَانِعُهَا، والبَيْعُ دَاخِلٌ في هَذِهِ الكُلِّيَةِ العَامَّةِ لا يَتِمُّ إلا بتَمامِ شُرُوطِهِ وانتفاءِ مَوَانِعِهِ.

وقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ شيءٍ من شُرُوطِهِ في النَّوْعِ الأول. وفي هذا النوع نَذْكُرُ بَعْضَ الموانِعِ في تفسير الآيات الآتية:

تفسير الآيات رقم ٢٥٤- ٢٥٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿فِي بُيُوتٍ﴾: جمعُ بَيْتٍ وهو المَقَرُّ والمَأْوَى. والمرادُ بها هنا: المساجِدُ. والجَارُّ والمَجْرُورُ متعلق بقوله: ﴿أَذِنَ﴾ أو بقوله: ﴿يُسَبِّحُ﴾.

﴿أَذِنَ﴾: أَيْ: أَمَرَ.

﴿تُرْفَعَ﴾: يُعْلَى شَأْنُهَا حِسًّا ومَعْنًى.

﴿يُسَبِّحُ﴾: يُنَزِّهُ بالتَّسْبِيحِ، أو يُصَلِّي لأن التَّسْبِيحَ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ.

﴿لَهُۥ﴾: لله، واللَّامُ بَيَانِيَّةٌ، أي: مُبَيِّنَةٌ لمن لَهُ التَّسْبِيحُ.

﴿بِٱلْغُدُوِّ﴾: جَمْعُ غَدْوَةٍ، وهي: أوَّلُ النَّهارِ.

﴿وَٱلْآصَالِ﴾: جَمْعُ أَصِيلٍ، وهي: آخِرُ النَّهَارِ.

﴿رِجَالٌ﴾: فَاعِلُ ﴿يُسَبِّحُ﴾، وهو جَمْعُ رَجُلٍ وهو الذَّكَرُ مِنْ بَنِي آدم، أو بِشَرْطِ البُلُوغِ.

﴿لَّا تُلْهِيهِمْ﴾: لا تَشْغَلُهُمْ.

﴿تِجَٰرَةٌ﴾: عَمَلٌ يُقْصَدُ به الرِّبْحُ المالي.

﴿بَيْعٌ﴾: مُبَادَلَةُ مالٍ بمالٍ، وإنْ لم يَقْصِدْ به الرِّبْحُ.

﴿ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾: تَذْكِرَةٌ بالقَلْبِ واللِّسَانِ والجَوارِحِ بطَاعَتِهِ.

﴿وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾: فَعْلِ الصلاةِ تَامَّةً مُسْتَقِيمَةً، والصلاةُ: عِبَادَةٌ ذَاتُ أَقْوَالٍ وأَفْعَالٍ مَعْلُومَةٍ، مُفْتَتَحَةٌ بالتَّكْبِيرِ مُخْتَتَمَةٌ بالتَّسْلِيمِ.

﴿وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾: إِعْطَائِهَا لمسْتَحَقِّهَا، والزكاةُ: نَصِيبٌ مَفْرُوضٌ شَرْعًا في أَمْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ لجِهَاتٍ مَخْصُوصَةٍ.

﴿يَخَافُونَ﴾: الخوفُ: تَوَقُّعُ مَكْرُوهٍ انْعَقَدَ سَبَبُهُ.

﴿يَوْمًا﴾: هو يومُ القِيامَةِ وتَنْكِيرُهُ للتَّعْظِيمِ.

﴿تَتَقَلَّبُ﴾: تَتَغَيَّرُ وتَتَحَوَّلُ.

﴿ٱلْقُلُوبُ﴾: جمعُ قَلْبٍ، وهو الذي في الصُّدُورِ.

﴿وَٱلْأَبْصَـٰرُ﴾: جمعُ بَصَرٍ، وهو العَيْنُ.

﴿لِيَجْزِيَهُمُ﴾: ليُعْطِيَهُمْ مُكَافأةً، واللَّامُ للعَاقِبَةِ.

﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟﴾: أَتَمَّ جزَاءُ ما عَمِلُوا.

﴿مِّن فَضْلِهِۦ﴾: مِنْ عَطَائِهِ المُتَفَضِّلُ بِهِ فَوْقَ جزاءِ أعمالهم.

﴿يَرْزُقُ﴾: يُعْطِي.

﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾: بِغَيرِ تَقْدِيرٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَوِّهُ الله تَعالَى بشأنِ هَذِهِ المساجِدِ، فيُبَيِّنُ أنه تَعالَى أَمَرَ عِبادَهُ أن يَرْفَعُوهَا حِسًّا بالبِنَاءِ ومَعْنًى بالتَّعْظِيمِ والصِّيَانَةِ والطهارةِ، وأنْ يَذْكُرُوهُ فيها بِذِكْرِ اسمه ليُطَابِقَ اللسانُ القَلْبَ، ويُنَوِّهُ تَعالَى بشأنِ عَامِرِي هَذِهِ المساجِدِ، وهم رِجَال وصَفَهُمُ الله تَعالَى بأنهم: لا يَشْغَلُهُمْ ما يَشْغَلُ الناسُ من التجارة والبُيُوعِ عن ذِكْرِهِ تَعالَى بالقلب واللسانِ والجَوارِحِ، ومن ذلك إِقَامَةُ الصلاة وإيتَاءُ الزكاة وهُمَا مِنْ ذِكْرِ الله، لكن خَصَّهُمَا بالذِّكْرِ لأَنَّ الصلاةَ أَعْظَمُ الأعمال البَدَنِيَّةِ والزَّكَاةُ أَعْظَمُ الأعمالِ الماليةِ فكان لهما مَزِيدُ عِنَايَةٍ.

وهؤلاء الرجالُ مع قِيامِهِمْ بذكرِ الله وإقامِ الصلاة وإيتاء الزكاة لم تَعْظُمْ أَعْمالُهُمْ في أنفسهم فيرَوْا أنهم أَمِنُوا بها من العذاب يوم الحِسَابِ؛ بل كَانُوا يَخَافُونَ

ذلك اليومَ العَظِيمَ الذي تَتَقَلَّبُ فيه القُلُوبُ والأَبْصَارُ من شِدَّةِ الأهوالِ والأَفْزَاعِ؛ لهذا كانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ أن يُكَافِئَهُمُ الله تَعالَى على ما عَمِلُوا أحسن الجَزَاءِ فيُضَاعِفُ لهم الثَّوَابَ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أمثالها إلى سَبْعِمِائة ضِعْفٍ إلى أَضْعَاف كثيرةٍ، والله يَرْزُقُ من يشاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- تَعْظِيمُ شَأنِ المساجِدِ.

٢- مَشْرُوعِيَّةُ رَفْعِهَا رَفْعًا حِسِّيًا بالبِنَاءِ ومَعْنَوِيًّا بالتَّعْظِيمِ والصِّيَانَةِ والطهارة.

٣- مَشْرُوعِيَّةُ ذِكْرِ الله تَعالَى فيها بالقَلْبِ واللِّسَانِ والجَوارِحِ، من صَلاةٍ وقِرَاءةِ قُرْآنٍ وتَعْلِيمِ عِلْمٍ ونَحْوِهَا.

٤- الثَّنَاءُ على عَامِرِيهَا بِطَاعَةِ الله تَعالَى.

٥- أنَّ عَامِرِيهَا هُمُ الحَائِزُونَ لوصفِ الرُّجُولَةِ.

٦- أن عِمَارَةَ المساجِدِ بالذِّكْرِ من شُؤونِ الرجالِ دُونَ النِّسَاءِ، فَصَلاتُهُنَّ في بُيُوتِهِنَّ أَفْضَلُ سِوَى صلاةِ العِيدين.

٧- أنَّ التِّجَارَةَ والبَيْعَ لا يَمْنَعَانِ مَرْتَبَةَ الكمالِ إذا لم يَشْغَلا عن طاعةِ الله تَعالَى.

٨- فَضْلُ إقَامَةِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكَاةِ.

٩- إِثْبَاتُ اليوم الآخِرِ وشِدَّةِ أَهْوَالِهِ.

١٠- تَقَلُّبُ القُلُوبِ والأبْصَارِ من هَوْلِهِ وفَزَعِهِ.

١١- فَضْلُ خَوْفِهِ والاسْتِعْدَادُ له.

١٢- كَمالُ إحسانِ الله تَعالَى بمُضاعَفَةِ جَزَاءِ العاملين له.

١٣- أن رِزْقَ الله تَعالَى لا حَصْرَ له.

١٤- أن البَيْعَ والشِّرَاءَ لا يَصِحُّ في المسجد، لأنه مَوْضِعُ ذِكْرِ الله تَعالَى ولهذا جاء في الحديث: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ»[١]. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»[٢]. وهذه الفائدة محل الاستشهاد بالآيات.

* * *

(١) أخرجه الترمذي: كتاب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد، رقم (١٣٢١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد، رقم (٥٦٨).

الآيةُ الرَّابِعةُ:

٢٥٧- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون:٩].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٥٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوا۟﴾، ﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ﴾، ﴿ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾: سبق تفسيرها.

﴿وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ﴾: جَمْعُ وَلَدٍ بمَعْنَى مَوْلُودٍ، ويَشْمَلُ الذُّكُورَ والإناث، وكُرِّرَتْ (لا) مَعَ المعطوفِ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أن النَّهْيِ عن الإلهاءِ بمجموعِ الأَمْوَالِ والأولاد.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: الإلهاءِ، والمُرَادُ التَّلَهِّي.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ، وفَائِدَتُهُ: التَّوْكِيدُ والحَصْرُ وتَعْيِينُ أَنَّ ما بَعْدَهُ خَبَرٌ لَا صِفَةٌ.

﴿ٱلْخَٰسِرُونَ﴾: المُنْتَقِصُونَ فيما يَرْجُونَ رِبْحَهُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ عبادَهُ المؤمنين بوصفِ الإيمانِ تَنْشِيطًا لهم على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ به والتِزَامُ العَمَلِ بِهِ لِيَنْهَاهُمْ عن أن تَشْغَلَهُمْ أَموالهُمْ أو أَوْلادُهُمْ عن طاعة الله تَعالَى، ويُبَيِّنُ أن المشْتَغِلِينَ بذلك عن طاعةِ الله لينالُوا به ربحًا هم الخَاسِرُون لدَنَاءَةِ ما اشْتَغَلُوا به وعُلُوِّ ما اشْتَغَلُوا عَنْهُ، وأَتَى بِضميرِ الفَصْلِ وبالجملةِ الاسمية لتَأْكِيدِ خُسْرَانِهِمْ وبيانِ أن الخسرانَ وصفٌ لازِمٌ لهم إلا أن يَتُوبُوا إلى الله تَعالَى.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَنْبِيهُ المخَاطَبِ بِتَصْدِيرِ مخاطَبَتِهِ بالنِّدَاءِ.

٢- اسْتِعْمَالُ الكلماتِ المنَشِّطَةِ على القَبُولِ والعَمَلِ.

٣- النَّهْي عنِ التَّلَهِّي بالأمْوَالِ أو الأولادِ عن طاعَةِ الله، وهو للتَّحْرِيمِ إن تَلَهَّى عَنْ واجِبٍ.

٤- أن التَّلَهِّي بذلك عن طاعَةِ الله هو الخَسَارَةُ، وإن ظن الفاعل رِبْحًا.

٥- تَحْرِيمُ البَيْعِ والشراءِ إذا شَغَلَ عن واجِبٍ كحُضُورِ صلاةِ الجماعة لمن تَجِبُ عليه، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

* * *

الآيةُ الخَامِسَةُ إِلى السَّابِعَةِ:

٢٥٨-٢٦٠- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝١٠ وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗاۚ قُلۡ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيۡرٞ مِّنَ ٱللَّهۡوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِۚ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [الجمعة:٩-١١].

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٢٥٨- ٢٦٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: سَبَقَ تفسيرها.

﴿نُودِيَ﴾: نَادَى المُؤَذِّنُ، والنِّدَاءُ رَفْعُ الصوت.

﴿لِلصَّلَوٰةِ﴾: صَلاةِ الجُمْعَةِ.

﴿مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾: مِنْ بَيَانِيَّةٌ، ويوم الجمعة مَعْرُوفٌ، سُمِّيَ بذلك لجَمْعِهِ الناسَ في الصلاةِ، وجَمَعَ الله فِيهِ من الأمورِ ما لم يَجْمَعْهُ في غيره.

﴿فَٱسۡعَوۡاْ﴾: فبادِرُوا بالمُضِيِّ، والفَاءُ رَابِطَةٌ للجَوَابِ.

﴿ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾: ما يُذَكِّرُ بالله من الخُطْبَةِ والصلاة.

﴿وَذَرُواْ﴾: اتْرُكوا.

﴿ٱلۡبَيۡعَ﴾: عقْدَ المُبَايَعاتِ.

﴿ذَٰلِكُمۡ﴾: أي: سَعْيُكُم إلى ذِكْرِ الله وتَرْكُكُمُ البيع.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أَفْضَلُ وأَحْسَنُ عَاقِبَةً من تَرْكِكِمُ السَّعْيَ وبَقَائِكُم على البيع.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: أي: إنْ كُنْتُمْ ذَوي عِلْمٍ فَلَنْ يَخْفَى عليكم ذلك فبَادِرُوهُ.

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾: فُرِغَ مِنْهَا.

﴿فَٱنتَشِرُوا۟﴾: فتفَرَّقُوا بعد اجْتِمَاعِكُم لمصالحكم.

﴿وَٱبْتَغُوا۟﴾: اطْلُبُوا.

﴿مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾: مِنْ رِزْقِهِ بالكسبِ الحَلالِ، ومِنْ بيَانِيَّةٌ أو للتَّبْعِيضِ.

﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾: تَذَكَّرُوه بِقُلُوبِكُمْ وأَلْسِنَتِكُمْ وجَوارِحِكُمْ بِطَاعَتِهِ.

﴿لَّعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: سبق تفسيرها.

﴿رَأَوْا۟﴾: أَبْصَرُوا، والضَّمِيرُ للصَّحَابَةِ الذين كَانُوا مع النَّبِيِّ ﷺ في صلاة جمعةِ أَحَدِ الأيام.

﴿تِجَـٰرَةً﴾: سِلْعَةً يَتْجَرُ فيها.

﴿أَوْ لَهْوًا﴾: عَمَلا يُلْهِي مِنَ التَّصْفِيقِ وضَرْبِ الطُّبُولِ الذي يكون عادة عند قُدُومِ عِيرِ التِّجَارَةِ.

﴿ٱنفَضُّوٓا۟﴾: تَفَرَّقُوا ذَاهِبِينَ.

﴿إِلَيْهَا﴾: أي: إلى التِّجَارَةِ، وأعادَ الضَّمِيرَ إلى التِّجَارَةِ دونَ اللَّهْوِ، لأنها الأصلُ والمَقْصُودُ بِذَهَابِهِمْ، واللَّهْوُ للإِشْعَارِ بِقُدُومِهَا فقط وليس مَقْصُودًا لذاته.

﴿قَآبِمًا﴾: واقِفًا تَخْطُبُ.

﴿مَا عِندَ ٱللَّهِ﴾: أي: الَّذِي عِنْدَ الله تَعالَى مِنَ الثَّوَابِ والأَجْرِ في الآخِرَةِ. والاسم الموصول مبتدأ.

﴿خَيۡرٌ﴾: أفْضَلُ وأَحْسَنُ عاقِبَةً، وهو خَبَرُ المبتدأ.

﴿خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾: أفْضَلُ المُعْطِينَ عطاءً لكثرة عَطَائِهِ ودَوَامِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ينَادِي الله تَعالَى عِبَادَهُ المؤمِنِينَ بوصفِ الإيمانِ تَنْشِيطًا لَهُمْ على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ بِهِ والْتِزَامِ العمل به، فيَأْمُرُهُمْ إذا أَذَّنَ المؤَذِّنُ لصلاةِ الجمعةِ أن يُبَادِرُوا بالمُضِيِّ إلى الخُطْبَةِ والصلاة لما فيهما من ذِكْرِ الله تَعالَى والتَّذْكِيرِ بآياتِه وآلائِه ويتْرُكُوا البيعَ والشِّرَاءَ، ويُبيِّنُ تَعالَى أن ذلكَ خَيْرٌ لهم لما فِيهِ من الثوابِ الجَزِيلِ مع إِدْرَاكِ المقصودِ من بَيْعِهِمْ وشِرَائِهِمْ بعد الصلاة، فإذا قُضِيَتِ الصلاةُ فليَتَفَرَّقُوا في أرضِ اللهِ ويَطْلُبُوا مِنْ رزقِه الحلالِ، على وَجْهٍ لا يُنْسِيهِمْ ذِكْرَ الله لِيَنَالُوا الظَّفَرَ بالمَحْبُوبِ والسلامةِ مِنَ المكرُوهِ.

ثم ذَكَرَ اللهُ تَعالَى حالًا وَقَعَتْ للصحابة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- حين قَدِمَتْ عِيرٌ من الشَّامِ والنبي ﷺ قائمٌ يَخْطُبُ يومَ الجمعة، وكانوا في حَاجَةٍ وضِيقٍ من العَيْشِ فلَمَّا رَأَوْهَا خَرَجُوا إليها لِيَنَالُوا منها لِشِدَّةِ حَاجَتِهِمْ، ولم يَبْقَ مع النبي ﷺ إلا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا منهم: أبو بَكْرٍ وعُمَرَ -رضي الله عن الجميع-، فأَنْزَلَ الله تَعالَى في الخَارِجِينَ هذه الآية عِتَابًا لهم وأَمَرَ نَبِيَّهُ أن يَقُولَ لهم: ما عِنْدَ الله خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ ومن التِّجَارَةِ والله خَيْرُ الرازقين.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ الأَذَانِ لصَلاةِ الجمعة، ووُجُوبُ المُضِيِّ إليها حِينَ الأذانِ لها.

٢- وُجُوبُ تَرْكِ البَيْعِ والشراءِ بعدَ الأَذَانِ لها على من تَجِبُ عَلَيْهِ، وهذه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٣- مَشْرُوعِيَّةُ الخُطْبَةِ للجُمْعَةِ، ووُجُوبُ الإنْصَاتِ لها.

٤- مَشْرُوعِيَّةُ قيامِ الخَطِيبِ في الجمعة.

٥- أن قِيامَ العَبْدِ بما أَوْجَبَ الله عليه خَيْرٌ له من التَّشَاغُلِ عنه في طلب الدُّنْيَا.

٦- ذِكْرُ ما يُثِيرُ المُخَاطَبِ ويُشَجِّعُهُ على الْتِزَامِ الأحكام ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾.

٧- التَّنْفِيسُ عن المُكَلَّفِ بتَحْدِيدِ مُدَّةِ التكليفِ، وذِكْرِ ما يُبَاحُ له بَعْدَهَا ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾.

٨- مَشْرُوعِيَّةُ طلبِ الرِّزْقِ.

٩- مَشْرُوعِيَّةُ الإكثارِ مِنْ ذِكْرِ الله حِينَئِذٍ، ليكونَ زاجِرًا له عَنِ التَّكَسُّبِ الحرامِ.

١٠- أن كَثْرَةَ ذِكْرِ الله تَعالَى مِنْ أَسْبَابِ الفَلاحِ.

١١- عِتَابُ من خَرَجَ عَنِ الخُطْبَةِ والصلاة لطَلَبِ الدُّنْيَا.

١٢- أن ما عِنْدَ اللهِ تَعالَى من الثَّوَابِ والأَجْرِ خَيْرٌ من تجارة الدنيا ولهْوَها.

١٣- كَمالُ فَضْلِ اللهِ تَعالَى وُجُودِهِ.

* * *

الآيَةُ الثَّامِنَةُ:

٢٦١- ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة:٢].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٦١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَتَعَاوَنُواْ﴾: لِيُعِنْ بَعْضُكُمْ بعضًا، والعَوْنُ: المساعدة.

﴿ٱلْبِرِّ﴾: فِعْلِ الطَّاعَاتِ.

﴿وَٱلتَّقْوَىٰ﴾: تَرْكِ المعَاصِي.

﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ﴾: لا تَتَسَاعَدُوا، وأَصْلُهَا: تَتَعَاوَنُوا فَحُذِفَتْ إِحْدَى التَّاءَيْنِ تَخْفِيفًا، و(لا) نَاهِيَةٌ.

﴿ٱلْإِثْمِ﴾: أي: تَرْكُ الطَّاعَاتِ.

﴿وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾: أي: فِعْلُ المعَاصِي، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وِقَايَةً مِنْ عَذَابِهِ بِفِعْلِ الطاعاتِ وتَرْكِ المعاصي.

﴿شَدِيدُ﴾: قَوِيٌّ.

﴿ٱلْعِقَابِ﴾: المعَاقَبَة، وهِيَ: الْمُجَازَاةُ على الذُّنُوبِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أن يَكُونُوا يَدًا واحِدَةً في فِعْلِ الطاعات وتَرْكِ

المعَاصِي، فيُعَاوِنُ بَعْضُهُمْ بعضًا في تَحْقِيقِ ذلك، لِتكُونَ الأُمَّةُ أمَّةً واحدةً على مِلَّةٍ واحِدةٍ، ويَنْهَاهُمْ -سُبحانَهُ- أن يَتَعَاوَنُوا على الإثْمِ والعُدْوانِ، لأنَّ ذلك سَبَبٌ لظُهُورِهِمَا وانتِشَارِهِمَا، وهُمَا أَسْبَابُ الشَّقَاءِ في الدنيا والآخرة، ويَخْتِمِ الله تَعالَى الآية بالأَمْرِ بالتَّقْوَى التِي تَشْمَلُ فِعْلَ الطاعاتِ وتَرْكِ المعَاصِي مُحَذِّرًا عِبَادَهُ مِنْ شِدَّةِ عُقُوبَتِهِ وعذابه.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ التَّعَاوُنِ على البِرِّ والتَّقْوَى.

٢- تحرِيمُ التَّعَاوُنِ على الإثْمِ والعُدْوان.

٣- مَنْعُ بيعِ الأشياءِ لِمَنْ يَقْصِدُ بها فِعْلَ مُحَرَّمٍ أو تَرْكِ وَاجِبٍ، لأنه من التَّعَاوُنِ على الإِثْمِ والعُدْوانِ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٤- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٥- تَحْذِيرُ مَنْ لا يَتَّقِي الله تَعالَى مِنْ عُقُوبَتِهِ.

***

النَّوْعُ الثَّالِثُ

الآيَةُ الأُولَى:

٢٦٢- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة:١].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أَيْ: مِنْ آياتِ البَيْعِ، ويَتَضَمَّنُ: ذِكْرَ الآياتِ الَّتِي فِي الشُّرُوطِ فِي البَيْعِ.

العُقُودُ نَوْعَانِ مُطْلَقٌ ومَقَيَّدٌ بشَرْطٍ، فالمُطْلَقُ: ما لم يُضِفْ أَحَدٌ من المتَعَاقِدَيْنِ إليه شَيْئًا فَيَبْقَى على إطلاقِهِ ويَلْتَزِمُ فيه بِمَا يَقْتَضِيهِ العَقْدُ في الشَّرْعِ. والمُقَيَّدُ: ما أضافَ أَحَدُ المُتَعَاقِدَيْنِ إليه شيئًا من الشُّرُوطِ الزائِدَةِ على ما يَقْتَضِيهِ مُطْلَقُ العقدِ، فيَتَقَيَّدُ بما قُيِّدَ به على وِفْقِ الشَّرْعِ.

والأَصْلُ في هَـذِهِ الشروطِ المُضَافَةِ الحِلُّ، كما أن الأَصْلَ في العُقُـودِ الحِلُّ، فلا يُمْنَعُ منها إلا مَا ثَبَتَ مَنْعُهُ شَرْعًا.

والفرقُ بينَ شروطِ العَقْدِ والشُّرُوطِ فيه من وجهين:

الأَوَّلُ: أنَّ شُرُوطَ العقدِ تَثْبُتُ بحُكْـمِ الشَّرْعِ، فلا يَمْلِكُ أَحَدٌ إلغاءَهـا، أما الشروطُ في العَقْدِ فقد ثَبَتَتْ بِحُكْمِ المُشْتَرِطِ لها فيَحِلُّ لمن هِيَ له إِلْغَاؤُهَا.

الثَّانِي: أنَّ شُرُوطَ العَقْدِ شروطٌ لِصِحَّتِهِ فلا يَصِحُّ بِدُونِهَا، أما الشُّرُوطُ في العَقْدِ فهي شُرُوطٌ لِلُزُومِهِ فيَصِحُّ العَقْدُ بِدُونِهَا، لكن لمن فَاتَتْهُ فَسْخُ العَقْدِ.

تفسير الآية رقم ٢٦٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: سَبَق تَفْسِيرُهَا.

﴿أَوۡفُواْ﴾: أَتِمُّوا.

﴿بِٱلۡعُقُودِ﴾: جَمْعُ عَقْدٍ، وهُوَ ما الْتَزَمَهُ الإنسانُ على نَفْسِهِ لله تَعالَى أو للناس، ودَخَلَتِ الباءُ علَيْهَا لتَّضْمِينِ (أَوْفُوا) مَعْنَى الْتَزِمُوا، كأنه قيل: الْتَزِمُوا بالعُقُودِ وَافِيَةً.

﴿أُحِلَّتۡ﴾: أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ، والإِحْلَالُ: جَعْلُ الشَّيء حَلالًا، أي: مَأْذُونًا فِيهِ.

﴿بَهِيمَةُ﴾: كُلُّ حَيٍّ ليسَ مِنْ ذَوِي التَّمْيِيزِ والنُّطْقِ، وُصِفَتْ بذلكَ لإِبْهَامِهَا بعدم تَمْيِيزِهَا ونُطْقِهَا.

﴿ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾: الإِبِلِ والبَقَرِ والغَنَمِ، أو: كُلِّ بَهِيمَةٍ حَلالٍ.

﴿إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ﴾: إلا الَّذِي يُقْرَأُ عليكم، يَعْنِي: قولَهُ تَعالَى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ﴾ إلخ.

﴿غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ﴾: غَيْرَ مُسْتَحِلِّي الصَّيْدِ بِقَتْلٍ أو غَيْرِهِ، والصَّيْدُ بِمَعْنَى: المَصِيدِ، وهو الحَيَوانُ البري المتَوَحِّشُ الحَلَالُ. و﴿غَيۡرَ﴾ مَنْصُوبٌ على أَنَّهُ حَالٌ من الكَافِ في ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم﴾.

﴿وَأَنتُمۡ حُرُمٌ﴾: دَاخِلُونَ في حَرَمٍ أو إِحْرَامٍ، والجُمْلَةُ في مَحَلِّ نَصْبٍ على أَنَّهُ حالٌ من الضَّمِيرِ في ﴿مُحِلِّي﴾.

﴿يَحۡكُمُ﴾: يَقْضِي. ﴿مَا يُرِيدُ﴾: مَا يَشَاءُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ المؤمِنِينَ بوصفِ الإيمانِ تَنْشِيطًا لهم على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ به والتِزَامِهِ، فَيَأْمُرُهُمْ بما فيه اسْتِقَامَةُ أُمُورِهِمْ وطُمْأَنِينَتُهُمْ، وهو الوَفَاءُ بما الْتَزَمُوه على أنْفُسِهِمْ له أو لعباده مِنَ العُقُودِ أَصُولِـهَا وأَوْصَافِهَا المشروطة فيها، ثم يُعْقِبُ ذلكَ ببيانِ ما أَحَلَّ لَـهُم وحَرَّمَ عليهم من بَهِيمَةِ الأنعامِ والصَّيْدِ، وأنه -سُبحانَهُ- له الحُكْمُ فيما يُرِيدُ حِلًّا وحُرْمَةً لا مُعَقِّبَ لحُكْمِهِ وهو السميع العليم.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- اسْتِعْمَالُ المتكلمِ ما يَحْمِلُ المُخَاطَبَ على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُ به والْتِزَامِهِ.

٢- وُجُوبُ الوفاءِ بالعُقُودِ.

٣- وُجُوبُ الوفاءِ بالشُّرُوطِ في العُقُودِ، لأنها من العُقُودِ، ومن ذلك الوَفَاءُ بالشُّرُوطِ في البَيْعِ.

٤- تَحْرِيمُ الوفاءِ بالشُّرُوطِ إذا كَانَتْ مُحَرَّمَةً في الشَّرْعِ، لأن حُكْمَ الله مُقَدَّمٌ على شَرْطِ غَيْرِهِ، وهَذِه والَّتِي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.

٥- أن بَهِيمَةَ الأَنْعَامِ حَلالٌ إلا ما اسْتَثْنَى الله تَعالَى مِنَ المَيْتَةِ ونحوها.

٦- جَوازُ اسْتِثْنَاءِ المُجْمَلِ إذا كان مُبَيَّنًا في مَوضعٍ آخر.

٧- تَحْرِيمُ قَتْلِ الصَّيْدِ في الحَرمِ أو حال الإِحْرَامِ.

٨- أن الحُكْمَ في العِبَادِ إلى الله تَعالَى وَحْدَهُ.

٩- أن اللهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ فلا مُعَقِّبَ لحُكْمِهِ.

الآيَتَانِ الثَّانِيَةُ و الثَّالِثَةُ:

٢٦٣-٢٦٤- ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾ وَأَوْفُوا ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [الإسراء:٣٤-٣٥].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٦٣- ٢٦٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَأَوْفُوا۟﴾: سبق تفسيرها.

﴿بِٱلْعَهْدِ﴾: بالمِيثَاقِ.

﴿مَسْـُٔولًا﴾: أي: مَسْؤُولًا عَنْهُ، والغَرَضُ مِنْ جملة ﴿إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ التَّحْذِيرُ.

﴿ٱلْكَيْلَ﴾: التَّقْدِيرَ بالصَّاعِ ونحوه.

﴿وَزِنُوا۟﴾: قَدِّرُوا الوَزْنَ.

﴿بِٱلْقِسْطَاسِ﴾: بالميزانِ، وهُوَ رَومِيٌّ مُعَرَّب.

﴿ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾: السَّلِيمِ المُعْتَدِلِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: إِيفَاءُ الكَيْلِ والوَزْنِ بالميزانِ المُسْتَقِيمِ.

﴿خَيْرٌ﴾: أَفْضَلُ وأطْيَبُ.

﴿تَأْوِيلًا﴾: عَاقِبَةً.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى عِبَادَهُ أن يُوفُوا بالمِيثَاقِ الذي أَخَذُوا على أَنْفُسِهِمْ بأن يَتَعَاهَدُوهُ بالرعاية والمحَافَظَةِ، ويُحَذِّرُهُمْ من التَّهَاوُنِ به بتَأْكِيدِ أن العَهْدَ مَسْؤُول عنه، فهو مَسْؤُولِيَّةٌ لا يَتَخَلَّصُ المُعَاهِدُ مِنْهَا إلا بالوَفَاءِ بها، ثُمَّ يُعَقِّبُ ذلك بالأَمْرِ بالوَفَاءِ عند اسْتِيفَاءِ الحُقُوقِ، بحيثُ يُوفِي الكَيْلَ فيما يُكَالُ والوزنَ فيما يُوزَنُ، ويُبَيِّنُ أن ذلك خَيْرٌ في الحاضر والمآل.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ الوفاءِ بالعُهُودِ سواءٌ كانت فيما بين الإنسانِ ورَبِّهِ أو فيما بينه وبين الناس.

٢- وُجُوبُ الوفاءِ بالشُّرُوطِ في البيعِ وغيرِهِ، لأَنَّهَا من العُهُودِ، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٣- عِظَمُ العُهُودِ وخَطَرُ مَسْؤولِيَّتِهَا.

٤- إِثْبَاتُ الحسابِ والجَزَاءِ على الأعمالِ.

٥- التَّحْذِيرُ من التَّفْرِيطِ بالعُهُودِ بِتَرْكِ الوَفَاءِ بِهَا.

٦- وُجُوبُ وفاءِ الكَيْلِ والوَزْنِ فيما يُكَالُ ويُوزَنُ.

٧- أنَّ الوفاءَ بِذَلِكَ مِنْ أسبابِ الخَيْرِ وحُسْنِ العَوَاقِبِ.

٨- أن مَؤُونَةَ الكَيْلِ والوَزْنِ على البَاذِلِ.

* * *

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

٢٦٥- ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٧].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٦٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَّيْسَ﴾: فِعْلٌ جَامِدٌ يفيد النَّفْي، يَرْفَعُ المبتَدَأَ ويَنْصِبُ الخَبَرَ.

﴿ٱلْبِرَّ﴾: الطَّاعَةَ أو التَّوَسُّعَ فيها.

﴿تُوَلُّوا۟﴾: تُوَجِّهُوا.

﴿قِبَلَ﴾: جِهَةَ.

﴿ٱلْمَشْرِقِ﴾: مَكَانُ شُرُوقِ الشَّمْسِ.

﴿وَٱلْمَغْرِبِ﴾: مَكَانُ غُروب الشمس.

﴿ٱلْبِرَّ﴾: أي: المُطِيعُ أو المُتَوَسِّعُ في الطَّاعَةِ، فَهُو مَصْدَرٌ بِمَعْنَى اسم الفاعل، كما يُقَالُ: فلان عَدْلٌ. أي: عَادِلٌ.

﴿ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾: أَقَرَّ به وبما ثَبَتَ لَهُ من أسماء وصفات وأفعال وحقوق مع القَبُولِ والانْقِيادِ.

﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾: يومِ القِيامَةِ وما فيه من حِسَابٍ وثَوَابٍ وعقاب وغيرها، وُصِفَ بذلكَ لِتَأَخُّرِهِ ولا يومَ بَعْدَهُ.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾: جَمْعُ مَلَكٍ، وهُمْ عالـمٌ غَيْبِيٌّ خَلَقَهُمُ الله تَعالَى مِنْ نُورٍ، وسَخَّرَهُمْ لعِبَادَتِهِ، يُسَبِّحُونَ الليل والنهار لا يَفْتُرُونَ.

﴿وَٱلْكِتَٰبِ﴾: أي: الكُتُبُ التي أَنْزَلَـهَا الله تَعالَى على رُسُلِهِ، فَهُو مُفْرَدٌ بِمَعْنَى الجَمْعِ، لأن المُرَادَ بِهِ الجِنْسُ.

﴿وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾: الذين أَوْحَى الله إليهم بشَرْعٍ، فيَشْمَلُ الرُّسل.

﴿وَءَاتَى﴾: أَعْطَى، وهو معطوف على (آمَنَ).

﴿ٱلْمَالَ﴾: ما يُتَمَوَّلُ من عَقَارٍ أو مَنْقُولٍ.

﴿عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾: على مَحَبَّتِهِ إياه لحَاجَتِهِ إليه أو نَفَاسَتِهِ عنده، والجَارُّ والمجرور في موضعِ نَصْبٍ على الحال من فاعل (آتى).

﴿ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: أَصْحَابُ القَرَابَةِ مِنْ جِهَةِ الأُمِّ أو الأب.

﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾: جَمْعُ يَتِيمٍ، وهو: مَنْ مات أَبُوه ولم يَبْلُغْ.

﴿وَٱلْمَسَٰكِينَ﴾: جَمْعُ مِسْكِينٍ، وهو: مَنْ لا يَجِدُ الكِفَايَةَ.

﴿وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾: صَاحِبَ الطَّرِيقِ، وهو المسافِرُ المُحْتَاجُ.

﴿وَٱلسَّآئِلِينَ﴾: الطالِبِينَ للمالِ.

﴿ٱلرِّقَابِ﴾: جَمْعُ رَقَبَةٍ، والمرادُ: تَخْلِيصُ الرِّقَابِ من الرِّقِّ أو الأسر.

﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾: أَتَى بها مُسْتَقِيمَةً بِشُرُوطِهَا وأَرْكَانِهَا وواجِبَاتِهَا وأَتَمَّهَا بمُكَمِّلَاتِهَا، و(أقامَ) مَعْطُوفَةٌ على (آمَنَ).

﴿وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾: أَعْطَاهَا مُسْتَحِقَّهَا.

﴿وَٱلْمُوفُونَ﴾: المُتِمُّونَ.

﴿بِعَهْدِهِمْ﴾: بِمِيثَاقِهِمْ.

﴿وَٱلصَّـٰبِرِينَ﴾: الحَابِسِينَ أَنْفُسهم على ما يَجِبُ عليهم وعَمَّا يَحْرُمُ عليهم، وهو مَنْصُوبٌ بفعلٍ محذوف، وإِنَّمَا قُطِعَ عَمَّا قَبْلَهُ لِتَنْبِيهِ المُخَاطَبِ وإِحْضَارِ ذِهْنِهِ، ولأنه من جِنْسٍ آخَرَ فإن الأفعال التي قَبْلَهُ إِيجَادِيَّةٌ والصبر أَمْرٌ عَدَمِيٌّ.

﴿ٱلْبَأْسَآءِ﴾: الفَقْرِ.

﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾: المرضِ، أو كُلِّ ما بِهِ ضَرَرٌ.

﴿وَحِينَ ٱلْبَأْسِ﴾: وَقْتَ القِتال في سبيل الله.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾: أي: المُتَّصِفُونَ بما ذُكَرَ.

﴿صَدَقُواْ﴾: جَاءوا بالصِّدْقِ، والصِّدْقُ: مُطَابَقَةُ القولِ للوَاقِعِ والفعلِ لما في القَلْبِ.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ لا مَحَلَّ له من الإعراب، وفَائِدَتُهُ: الحَصْرُ والتَّوْكِيدُ وبيانُ أن ما بعده خَبَرٌ لا صِفَةٌ.

﴿ٱلْمُتَّقُونَ﴾: الَّذِينَ اتَّخَذُوا وقايةً من عَذَابِ الله بِفِعْلِ أَوَامِرِه وتَرْكِ نَوَاهِيهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى لِعِبَادِهِ أن البِرَّ ليسَ بأن يَتَوَجَّهَ الإنسانُ نحوَ المشرق أو المغرب حتى يكون مَحَلًّا للجدال والاعْتِرَاضِ، كما حَصَلَ حِين حُوِّلَتِ القِبْلَةُ من بيتِ

المَقْدِسِ إلى الكَعْبَةِ، ولكنَّ البرَّ حقيقةً أن يَتَّصِفَ الإنسانُ بهذه الأَوْصَافِ الجَلِيلَةِ المتَضَمِّنَةِ لأَصَحِّ العقائدِ وأَسْلَمِهَا وأَزْكَى الأعمال وأطْيَبِهَا وهي:

١- الإيمانُ بالله ويَتَضَمَّنُ: الإيمانَ بوُجُودِهِ ورُبُوبِيَّتِهِ، وأُلُوهِيَّتِهِ، وأسمائه وصِفَاتِهِ على ما جاء في الكِتَابِ والسُّنَّةِ.

٢- الإيمانُ باليومِ الآخِرِ ويَتَضَمَّنُ كُلَّ ما جاء في الكِتَابِ والسُّنَّةِ مما يكونُ بعدَ الموتِ في البَرْزَخِ وبعْدَ البَعْثِ، وقَدَّمَهُ الله تَعالَى على الإيمانِ بالملائكة والكُتُبِ والرُّسُلِ لأنه أَشَدُّ حَمْلًا للمكلف على الامتثال.

٣- الإيمانُ بالمَلائِكَةِ ويتَضَمَّنُ الإيمانَ بأعْيَانِهِمْ وأوصَافِهِمْ وأَعْمَالِـهِم على ما جاء في الكِتَابِ والسُّنَّةِ.

٤- الإيمانُ بالكُتُبِ التي أَنْزَلها الله على رُسُلِهِ بِتَصْدِيقِ أَخْبَارِهِمْ والعَمَلِ بأَحْكَامِهَا غَيْرِ المَنْسُوخَةِ[1].

٥- الإيمانُ بالنَّبِيِّنَ، ويَدْخُلُ فيهم عندَ الإطلاقِ الرُّسُلُ لأنهم أَنْبِياءُ، وذلك بِتَصْدِيقِهِمْ والعَمَلِ بِشَرَائِعِهِمْ غيرِ المنسوخة.

٦- إِعْطَاءُ المالِ على حُبِّهِ في صِلَةِ قَرِيبٍ، أو دَفْعِ حَاجَةٍ، أو تكرم بإجابة سائل.

٧- إقَامُ الصَّلاة.

٨- إيتَاءُ الزَّكَاةِ لمُسْتَحِقِّهَا.

---

(١) المنسوخة هي: التي رُفِعَتْ بِشريعة النَّبيِّ ﷺ، فلا يَجُوزُ العَمَلُ بها ولا اعْتبَارُهَا دِينًا مَقْبُولًا لقولِ الله تَعالَى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران:٨٥]. وكذلك في شَرِيعَتِنَا ما هو مَنْسُوخٌ سواء في القرآنِ أم في السُّنَّةِ فلا يجوزُ العَمَلُ به. [المؤلف]

٩- الإيفَاءُ بالعَهْدِ، سواءٌ كان لله تَعالَى وهو التَّعَبُّدُ له، أو كان للناس.

١٠- الصَّبْرُ في مواطنِ الشِّدَّةِ كالفَقْرِ والمَرَضِ والقتال.

فهذه الصِّفَاتُ العَشْرُ مَنِ اتَّصَفَ بها فَهُو صَاحِبُ البِرِّ الصَّادِقِ المتَّقِي لله تَعالَى.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أَنَّهُ ليسَ مِنَ البِرِّ أن يَتَعَبَّدَ المرءُ بما يَعْتَقِدُهُ دينًا وهو غَيْرُ مَشْرُوعٍ.

٢- أنَّ البِرَّ هو الإيمانُ باللهِ تَعالَى وما يَجِبُ الإيمانُ به والتَّعَبُّدُ لله بما شَرَعَهُ.

٣- فَضِيلَةُ الإيمانِ بالله تَعالَى واليومِ الآخِرِ والملائِكَةِ والكُتُبِ والأنبياء(١).

٤- فَضِيلَةُ صَرْفِ المالِ في حالِ محَبَّتِهِ إلى وُجُوهِ الخيرِ.

٥- فَضِيلَةُ صرفِ المالِ للقَرْيبِ، وإن لم يَكُنْ مُحْتَاجًا لأنه من صلة الرَّحِمِ.

٦- فَضِيلَةُ صرفِ المال لليَتَامَى، وإن لم يَكُونُوا في حَاجَةٍ لأنَّ فيه جَبْرًا لقُلُوبِهِمْ.

٧- فَضِيلَةُ صَرْفِ المالِ للمَسَاكِينِ لأن فيه سَدًّا لحاجَتِهِمْ.

٨- فَضِيلَةُ صرفِ المال للمُسَافِرِينَ، لأن فيه عَوْنًا لهم على وَعْثَاءِ السَّفَرِ.

٩- فَضِيلَةُ صرفِ المال للسَّائِلِينَ، وإن لم يَكُونُوا في حَاجَةٍ لأَنَّه مِنَ الكرمِ المَحْمُودِ(٢).

---

(١) التَّعْبِيرُ بالفَضِيلَةِ لا يُنَافِي الوُجُوبَ فيما ثَبَتَ وُجُوبُهُ لأن في الوَاجِبِ من الفَضْلِ أَكْثَرُ من التَّطَوُّعِ. [المؤلف]

(٢) محَلُّ ذلك ما لم يَسْتَعِنْ به المُعْطِى على مُحَرَّمٍ، فإن اسْتَعانَ به عليه لم يُعْطَ لقوله تَعالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة:٢]. [المؤلف]

١٠- فَضِيلَةُ صَرْفِ المالِ في الرِّقَابِ لأن فيه فكًّا لها وتَحْرِيرًا.

١١- فَضِيلَةُ إقَامَةِ الصلاةِ.

١٢- فَضِيلَةُ إيتاءِ الزَّكاة.

١٣- فَضِيلَةُ الوفاءِ بالعَهْدِ، ومنه: الشُّرُوطُ فِي العُقُودِ، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

١٤- فَضِيلَةُ الصَّبْرِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ.

١٥- الثَّنَاءُ على المُتَّصِفِينَ بهذه الصِّفَاتِ.

* * *

الآيةُ الخَامِسَةُ:

٢٦٦- ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥٣].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٦٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَأَنَّ هَٰذَا﴾: أنَّ بِفَتْحِ الهَمْزَةِ عَطْفًا على (مَا حَرَّمَ)، أو: عَلَى تَقْدِيرِ اللَّامِ، أي: ولأَنَّ هَذَا. وفي قِرَاءةٍ بِكَسْرِ الهَمْزَةِ اسْتِئْنَافًا، والْمُشَارُ إليه ما ذُكِرَ من الوَصَايَا.

﴿صِرَٰطِي﴾: طَرِيقِي، وأَضَافَهُ إليه لأَنَّهُ هو الذي شَرَعَهُ، ولأنه يُوَصِّلُ إليه، وهُوَ خَبَرُ (أنَّ).

﴿مُسْتَقِيمًا﴾: مُعْتَدِلًا لا اعْوِجَاجَ فِيهِ، وهو مَنْصُوبٌ على الحال من ﴿صِرَٰطِي﴾.

﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾: سِيرُوا حَيْثُ سَارَ.

﴿ٱلسُّبُلَ﴾: جَمْعُ سَبِيلٍ، وهِيَ: طُرُقُ الضَّلالِ والغَيِّ.

﴿فَتَفَرَّقَ﴾: فتَشَتَّتَ.

﴿عَن سَبِيلِهِۦ﴾: أَيْ: مُبْعِدَةٌ لكم عَنْ سَبِيلِهِ وهو شَرْعُهُ.

﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾: عَهِدَ بِه إليكُمْ عَهْدًا وَثِيقًا.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لعَلَّ للتعليل.

﴿تَتَّقُونَ﴾: تَتَّخِذُونَ وقايةً من عَذَابِ الله تَعالَى بِفِعْلِ أَوَامِره واجْتِنَابِ نَواهِيه.

ب- المَعْنى الإِجْمَاليُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى لعِبَادِهِ أن ما ذَكَرَهُ من الوَصَايَا في الآيَتَيْنِ السَّابِقتين لهذه الآية، التي تَضَمَّنَتْ كَثِيرًا من الأُصُولِ الإسلامية العَامَّةِ من الإخلاصِ لله تَعالَى وعَدَمِ الإِشْرَاكِ به، والإِحْسَانِ إلى الوَالِدَيْنِ، وتَرْكِ الاعْتِدَاءِ على الأولاد بالقَتْلِ، والبُعْدِ عن الفَواحِشِ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ، وعَدَمِ الاعْتِدَاءِ بقَتْلِ النَّفْسِ التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحق، والبُعْدِ عن أموالِ اليَتَامَى إلا بالتي هي أَحْسَنُ، وإِيفَاءِ الكَيْلِ والميزَانِ بالقِسْطِ حسبِ الطاقة، والعَدْلِ بالقَوْلِ ولو كان على القَرِيبِ، وإِيفَاءِ عهدِ الله، فيُبَيِّنُ تَعالَى أن ما ذَكَرَهُ من هذه الوصايا العَظِيمَةِ هو شَرْعُهُ المُسْتَقِيمُ المُوَصِّلُ إليه، فَعَلَينَا أن نَتَّبِعَه لا نَمِيلُ عَنْهُ إلى اتِّبَاعِ طُرُقِ الضَّلالِ والهَوَى، التي تَبْتَعِدُ بِنَا عن سَبيلِهِ وتُشَتِّتُ شَمْلَنَا، ويُؤَكِّدُ تَعالَى وُجُوبَ اتِّبَاعِ طَرِيقِهِ بأن ذلك وَصِيَّتُهُ لنا لنَتَّقِيهِ ونقومَ بها وصَّانَا به.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أن ما ذَكَرَهُ الله تَعالَى منَ الوَصَايَا هو صِرَاطُهُ المُوَصِّلُ إليه ومنها:

٢- **الإِيفَاءُ بعَهْدِ الله تَعالَى المتَضَمِّنِ للوَفاءِ بِشُروطِ العُقُودِ، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٣- أَنَّ صراطَ الله تَعالَى مُسْتَقِيمٌ لا اعوِجَاجَ فيه لكَمَالِهِ وشُمُولِهِ لمَصَالحِ الدِّين والدنيا.

٤- وُجُوبُ اتِّبَاعِ صِرَاطِ الله تَعالَى.

٥- تَحْرِيمُ اتِّبَاعِ الطُّرُقِ المخالفة له.

٦- أن اتِّبَاعَ الطُّرُقِ المخَالِفَةِ له مُوجِبٌ للتَّفَرُّقِ وتَشَتُّتِ الشَّمْلِ.

٧- عِنَايَةُ الله تَعالَى بِلُزُومِ صِراطِهِ والبُعْدِ عن السُّبُلِ المخالفة له، حيثُ وَصَّى بذلك تَوْصِيَةً.

٨- رَحْمَةُ الله تَعالَى بِخَلْقِهِ حيثُ وصَّاهُمْ بما يُوَصِّلُهُمْ إلى تَقْوَاهُ.

***

النَّوْعُ الرَّابِعُ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

٢٦٧-٢٦٨- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾ [الأنفال:٢٧-٢٨].

النَّوْعُ الرَّابِعُ: أَيْ: مِنْ أنواعِ آياتِ البَيْعِ، ويَتَضَمَّنُ بعضَ أنواعِ الخيارِ.

تَفسِيرُ الآيتين رقم ٢٦٧- ٢٦٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَا تَخُونُواْ﴾: لا تُنْقِصُوا، والخِيانَةُ: انْتِقاصُ الحقِّ في مَوْضِعِ الائْتِمانِ.

﴿أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾: مَا ائْتُمِنْتُمْ عليه.

﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾: أي: تَعْلَمُونَ أن ما فَعَلْتُمْ خيانَةً، أو تَعْلَمُونَ تَحْرِيمَ الخيانَةِ وعُقُوبَتَهَا، والجُمْلَةُ في موضعِ نَصْبٍ على الحالِ من فَاعِلِ ﴿تَخُونُواْ﴾.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾: أي: عِلْمَ إِدْرَاكٍ وبَصِيرَةٍ.

﴿أَنَّمَآ﴾: أداةُ حَصْرٍ.

﴿فِتۡنَةٞ﴾: اخْتِبَارٌ يَخْتَبِرُكُمُ اللهُ به.

﴿أَجۡرٌ﴾: ثَوابٌ.

﴿عَظِيمٌ ﴾: كَثِيرٌ دَائِمٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللهُ عِبَادَهُ المؤمنين تَنْبِيهًا لهم على ما يُوحِي به بِوَصْفِ الإيمان لِيُشَجِّعَهُمْ على القَبُولِ والانْقِيادِ فيَنْهَاهُمْ عن خَيانَتِهِمْ إياه بالتَّقْصِيرِ فيما يَجِبُ له عليهم، أو خِيانَتِهِمُ الرَّسُولَ محمدًا ﷺ بتَقْصِيرِهِمْ فيما يَجِبُ له من النُّصْحِ والمحَبَّةِ والاتِّبَاعِ، ثُمَّ يَعُمِّمُ هذا بالنَّهْيِ عن الخِيانَةِ في كل ما ائتُمِنُوا عليه، لا سِيَّما والأمر واضِحٌ لهم حَقِيقَةً وحُكْمًا، فَهُمْ يعلمون أن ما وَقَعُوا فيه خيانَةٌ، ويَعْلَمُونَ تَحْرِيمَ الخيانَةِ، وهذا غَايَةُ اللؤمِ واللومِ فإن الجاهل قد يُعْذَرُ بجَهْلِهِ.

ولما كانتِ الخيانَةُ تَقَعُ في الغالبِ مُحَابَاةً للأولادِ أو طَمَعًا في المال بيَّن الله تَعالَى أن الأموالَ والأولادَ فِتْنَةٌ يَخْتَبِرُ الله بها عِبَادَهُ هل يَتَّقُونَهُ فيها، فيُقَدِّمُونَ تَقْوَاهُ أو تَحْمِلُهُمُ المحَبَّةُ والطَّمَعُ على مخالَفَتِهِ وعِصْيَانِهِ، فيُحَرِمُهُمْ ما عنده من الأجرِ العظيمِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ خِيانَةِ الله ورسوله.

٢- تَحْرِيمُ خَيَانَةِ الأَمَانَاتِ، ومنها: كِتْمَانُ العَيْبِ في المعْقُودِ عليه أو التَّدْلِيسُ في صِفَتِهِ بأن يُظْهِرَهُ بِصِفَةٍ مَرْغُوبَةٍ وهو خالٍ مِنْهَا، أو دَعْوَى زِيادَةٍ أو نَقْصٍ في كَمِّيَّتِهِ أو كَيفِيَّتِهِ بدونِ حق ، **وهذه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.**

٣- أن الخِيانَةَ مع العِلْمِ أَشَدُّ قُبْحًا وأَعْظَمُ إثمًا.

٤- أن الخِيانَةَ مما يُنافِي الإيمان.

٥- أن أَدَاءَ الأمانَةِ من مُقْتَضَياتِ الإيمانِ.

٦- أن الأَمْوَالَ والأولادَ فِتْنَةٌ يَخْتَبِرُ بها العَبْدُ، ورُبَّما يَخُونُ اللهَ ورسوله وأَمَانَتَهُ من أجلهم.

٧- أن ما عندَ الله تَعالَى مِن الأَجْرِ والثَّوَابِ أعظمُ من الأموال والأولاد.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٢٦٩- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة:١١٩].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢٦٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾، ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: سبق تفسيرهما.

﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾: الُمخْبِرِينَ بما يُطَابِقُ الوَاقِعَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ينادي اللهُ تَعالَى المؤمِنِينَ بوصفِ الإيمانِ تَشْجِيعًا لهم على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ به والتزامِهِ، فيَأْمُرُهُمْ بتَقْوَى الله تَعالَى والانتظامِ في سِلْكِ الصَّادِقِينَ الُمخْبِرِينَ بِحَالِهِمْ وأَقْوَالِهِمْ بما يطابِقُ الواقِعَ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ تَقْوَى الله تَعالَى.

٢- وُجُوبُ الْتِزَامِ الصِّدْقِ، ومِنْهُ: بيانُ ما في المَعْقُودِ عليه من العُيُوبِ وإظهارِهِ بالمظْهَرِ المطَابِقِ لحالِهِ.

٣- تَحْرِيمُ دَعْوى العَاقِدِ زيادةً له في المَعْقُودِ عَلَيْه كَمِّيَّةً أو كَيْفِيَّةً، وهَذِهِ والتي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٤- رَفْعُ شأنِ الصَّادِقِينَ.

النَّوْعُ الخَامِسُ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

٢٧٠-٢٧١- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٧٨-٢٧٩].

النَّوعُ الخَامِسُ: أي: مِنْ آياتِ البَيْعِ، ويَتَضَمَّنُ أَحْكَامَ الرِّبا.

الرِّبَا في اللُّغَةِ: الزِّيَادَةُ.

وفي الشَّرْعِ: الزِّيَادَةُ الحاصِلَةُ بمُبَادَلَةِ الرِّبَوِيِّ بجِنْسِهِ، أو: تَأْخِيرُ القَبْضِ فِيمَا يجِبُ في التَّقَابُضِ من الرِّبَوِيَّاتِ.

والأموالُ الرِّبَوِيَّةُ سِتَّةٌ: الذَّهَبُ، والفِضَّةُ، والبُرُّ، والتَّمْرُ، والشَّعِيرُ، والمِلْحُ لما رواه مُسْلِمٌ عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ»[1]، وروي نحوه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ وفيه: «فَمَنْ زَادَ، أَوِ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرْبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ»، ويَلْحَقُ بهذه الأَصْنَافِ ما يُشْبِهُهَا فيَلْحَقُ بالذَّهَبِ والفِضَّةِ كُلُّ ما كانَ ثَمَنًا قِيمَةً للأشياءِ،

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا، رقم (١٥٨٧،١٥٨٤).

ويَلْحَقُ بالبُرِّ والشَّعِيرِ والتَّمْرِ كُلُّ ما كانَ قُوتًا مَكِيلا، ويَلْحَقُ بالمِلْحِ كلُّ ما كان مصلحًا للطعام.

والرِّبَا نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: رِبَا الفَضْلِ، وهُوَ ثَابِتٌ في بَيْعِ الرِّبَوِيِّ بجِنْسِهِ، كالذَّهَبِ بالذَّهَبِ، والفِضَّةِ بالفضة، والبُرِّ بالبر، والمِلْحُ بالملح.

الثاني: رِبَا النَّسِيئَةِ وهُوَ ثَابتٌ في بَيْعِ الرِّبَوِيِّ بما يُوَافِقُهُ في وَسِيلَةِ التقدير دُونَ الجِنْسِ، كالذَّهَبِ بالفِضَّةِ، والبُرِّ بالشَّعِيرِ.

فإذا بِيعَ الرِّبَوِيُّ بجِنْسِهِ اشْتُرِطَ لصِحَّةِ البيعِ شَرْطَانِ: **أحدهما**: التَّقَابُضُ قبلَ التَّفَرُّقِ، **والثاني**: التَّسَاوِي في المِقْدَارِ، فلا يَصِحُّ أن يَبِيعَ صَاعًا مِنَ البُرِّ بصاعين، ولا أن يَبِيعَ صَاعًا مِنْهُ بكَوْمَةٍ مِنْهُ لا يُعْلَمُ مِقْدَارُهَا لعَدَمِ التَّسَاوِي، ولا أَنْ يَبِيعَ صَاعًا منه بِصَاعٍ مِنْهُ إذا تَفرَّقَا من قَبْلِ القَبْضِ لعدم التَّقَابُضِ.

وإذا بِيعَ الرِّبَوِيُّ بغيرِ جِنْسِهِ مما يُوافِقُهُ في وَسِيلَةِ التَّقْدِيرِ، وهِيَ الكَيْلُ أو الوَزْنُ اشْتُرِطَ لصِحَّةِ البيعِ شَرْطٌ واحدٌ وهو: التَّقَابُضُ قَبْلَ التَّفَرُّقِ، ولا يَصِحُّ أن يَبيعَ صَاعًا مِنْ هذا بصاعٍ أو صَاعَيْنِ ثم يَتَفَرَّقَا قبلَ التَّقَابُضِ، لاشْتِرَاطِ التَّقَابُضِ في هذه الصورة.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٧٠- ٢٧١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوا﴾: صَدَقُوا بِما يَجِبُ الإيمانُ به مَعَ القَبُولِ والإذْعَانِ.

﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وقايةً من عَذَابِهِ بِطَاعَتِهِ.

﴿وَذَرُوا۟﴾: اتْرُكُوا.

﴿مَا بَقِىَ﴾: ما تَخَلَّفَ في ذِمَمِ النَّاسِ.

﴿مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟﴾: مِنَ الزِّيَادَةِ الرِّبَوِيَّةِ.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: صَادِقِينَ في إِيمانِكُمْ، والجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ في مثل هذا التَّرْكِيبِ لا تَحْتَاجُ لجوابٍ، لوُضُوحِ المعْنَى بِدُونِهِ، وقِيل: الجَوَابُ مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ ما قَبْلَهُ، وقِيلَ الجوابُ ما قَبْلَهُ.

﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟﴾: أي: تَذَرُوا ما بَقِي من الرِّبَا.

﴿فَأْذَنُوا۟﴾: بِهَمْزَةِ وَصْلٍ بدونِ مَدٍّ، أي: فاعْلَمُوا أَنْتُمْ، وبِهَمْزَةِ قَطْعٍ مَعَ مَدٍّ، أي: فأَعْلِمُوا غَيْرَكُمْ.

﴿بِحَرْبٍ﴾: بِقِتَالٍ.

﴿تُبْتُمْ﴾: رَجَعْتُمْ عَنِ الرِّبَا.

﴿رُءُوسُ﴾: جَمْعُ رَأْسٍ، والمُرَادُ بِهِ هُنَا أَصْلُ المال دُونَ رِبْحِهِ.

﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾: لا تَنْقُصُونَ غَيْرَكُمْ بأخذ الرِّبَا منه.

﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾: لا تُنْقَصُونَ شيئًا من رُؤوس أموالكم.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي الله تَعالَى المؤمنينَ بوصف الإيمان تَشْجِيعًا لهم على قَبُولِ ما يُوَجِّهُهُ إليهم، لأن المؤمن يُوجِبُ إيمانُهُ أن يكون قَابِلًا لما جاء عن رَبِّهِ تَصْدِيقًا للأَخْبَارِ

وامْتِثَالًا للأحكام، فَيَأْمُرُهُمْ بِتَقْوَى الله تَعالَى ويَخُصُّ بذلك تَرْكَ الرِّبَا اعْتِنَاءً بِهِ، ويَمْتَحِنُهُمْ في ذلك بِتَحَدِّيهِمْ في كَوْنِهِمْ صادِقِي الإيمانِ أم لا، ويَتَهَدَّدُهُمْ بأنهم إذا لم يَتْرُكُوا الرِّبَا فلْيَعْلَمُوا أنهم في حربٍ مع الله ورسوله، وما أَذَلَّ المُحَارِبَ لله ورسوله وأَخْذَلَهُ وأعظَمَ جُرْمَهُ.

ثم يُبَيِّنُ تَعالَى أن تَحْقِيقَ اجْتِنَابِ الرِّبا والتَّوْبَةِ أن يأخذ الإنسانُ رأسَ مالِهِ من غَيْرِ زِيادَةٍ ولا نُقْصَانٍ ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- أن مِنَ الحِكْمَةِ مُنَادَاةُ الشخص بالوَصْفِ الذي يكونُ أَدْعَى لَقَبُولِهِ.

٢- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٣- وُجُوبُ تَرْكِ الرِّبَا، ولو كان بَعْدَ العَقْدِ والاتفاق عليه[1].

---

(١) وبهذا نَعْرِفُ ضَعْفَ الفَتْوى التي أَفْتَى بها بعضُ الناس، فأجاز أَخْذَ الرِّبا من البنوك الأجنبية للصَّدَقَةِ به أو صَرْفِهِ في مشاريعَ عامة، لأن الله تَعالَى يقول: ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾، ويقول: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ ﴾، ومن أخذ هذا الرِّبَا لم يترك ما بقي منه، ولم يَقْتَصِرْ على رأس ماله، فيكون واقعًا في الرِّبَا غَيْرَ تائبٍ منه، ومعارضةُ النصوص بمجرد نظر اسْتَحْسَنَه رَائِيه معارضة باطلة، فإن الحُسْنَ والإحْسَانَ اتِّبَاعُ ما دلت عليه النصوص، ثم إن الصَّدَقَةَ بهذا الكسب الربوي أو صَرْفِهِ في مشاريع عامة إن كان للتَّقَرُّبِ به إلى الله تَعالَى لم يَنْتَفِعْ به صاحبه، ولم يُقَرِّبْهُ إلى الله تَعالَى، لأن اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طَيِّبًا، وهذا الكَسْبُ خَبِيثٌ حتى عند من قال بأخذه لهذا الغرض، وإن كان صَرَفَهُ في المشاريعِ والصَّدَقَةَ للتَّخَلُّصِ منه، فأي فائدة بمُمَارَسَةِ المُحَرَّمِ ثم محاولةُ التخلص منه سوى التَّعَبِ والعنَاءِ واسْتِهْوَانِ النَّفْسِ بممارسة الحَرَامِ والمخاطرة في تَغَلُّبِ الشُّحِ وإمساكِ هذا الكَسْبِ؟ [المؤلف]

٤- أنَّ تركَ الرِّبَا من مُقْتَضَياتِ الإيمان.

٥- أن من لم يَتْرُكِ الرِّبَا فَقَدْ أعلن الحربَ مع الله ورسوله.

٦- أن الرِّبَا من أكبرِ الكبائر.

٧- أن التَّوْبَةَ من الرِّبَا لا تَصِحُّ إلا بالاقتصار على رأس المال.

٨- الإشارةُ إلى حِكْمَةِ تَحْرِيمِ الرِّبَا وهي: الظُّلْمُ أو وسَيلَةُ الظُّلْمِ.

***

الآيةُ الثَّالثةُ والرَّابعةُ والخَامِسَةُ:

٢٧٢-٢٧٤- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٠-١٣٢].

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٢٧٢- ٢٧٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَا تَأۡكُلُواْ﴾: لا تَتَنَاوَلُوا، وخَصَّ الأَكْلَ لأَنَّهُ غَايَةُ ما يُنْتَفَعُ فيه بالمالِ.

﴿ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾: الزِّيَادَةُ بسببِ التَّأْجِيلِ في مُبَادَلَةِ الرِّبَوِيِّ بجِنْسِهِ.

﴿أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗ﴾: زِيادَةٌ فوقَ زِيادَةٍ، والقَيْدُ بِذَلِكَ لبيانِ الواقعِ وزيادَةِ التَّوْبِيخِ، وكانوا في الجَاهِلِيَّةِ إذا حَلَّ الدَّيْنُ قال طَالِبُهُ للمَدِينِ: إما أن تَقْضِيَ وإما أن تُرْبِي، فإن قَضَاهُ وإلا زادَ في الدَّيْنِ ومَدَّ في الأجل، فيَزْدَادُ الدَّيْنِ كلَّ عام حتى يَبْلُغَ قدرًا كبيرًا.

﴿لَعَلَّكُمۡ﴾: لعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تُفۡلِحُونَ﴾: تَفُوزُونَ بالمطلوبِ والنَّجَاةِ من المَرْهُوبِ.

﴿ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾: اتَّخِذُوا وقايةً مِنْهَا باجْتِنَابِ الأعمالِ الموجِبَةِ لدُخُولِـهَا.

﴿أُعِدَّتۡ﴾: هُيِّئَتْ.

﴿لِلۡكَٰفِرِينَ﴾: للجَاحِدِينَ ما يَجِبُ الإقْرَارُ به من حُقُوقِ الله تَعالَى.

﴿ وَأَطِيعُواْ﴾: انْقَادُوا للأَمْرِ.

﴿وَٱلرَّسُولَ﴾: المُرْسَلُ منَ الله، وهُوَ محمد ﷺ فـ(ال) للعَهْدِ الذِّهْنِي.

﴿تُرْحَمُونَ﴾: يَرْحَمُكُمُ الله تَعالَى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي الله تَعالَى عِبَادَهُ المؤْمِنِينَ بوصفِ الإيمانِ، تَشْجِيعًا لَـهُم على قَبُولِ ما يَوَجِّهُهُ إليهم، لِيَنْهَاهُمْ عَمَّا كان الناسُ يَفْعَلُونَهُ في الجاهِلِيَّةِ من أَكْلِ الرِّبَا المضَاعَفِ، حيثُ يقولُ الطالبُ للمَدِّين إذا حَلَّ دَيْنُهُ: اقْضِنْي دَيْنِي، أو زِدْنِي في المال وأَزِيدُكَ في الأَجَلِ. فيَضْطَرُّ المدِينُ غالبًا للزِّيادة في المال في مُقَابَلَةِ زيادةِ الأجَلِ، حتى يَتَضَاعَفُ عليه الدَّيْنُ سَنَةً بعدَ سَنَةٍ فيبلغ حدًا كبيرًا، وفي هذا من الظُّلْمِ ما هو ظَاهِرٌ، ولهذا حَذَّر المؤمنين نَفْسَهُ وحَذَّرَهُمُ النار في قوله تَعالَى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾، وأَمَرَهُمْ بطَاعَتِهِ وطاعَةِ رَسُولِهِ تَأْكِيدًا، وبَيَّنَ أن تَقْوى الله من أسبابِ الفلاحِ، وأن طَاعَتَهُ وطاعة رَسُولِهِ من أسبابِ الرَّحْمَةِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أنَّ من الحِكْمَةِ منادَاةَ الشَّخْصِ بالوصفِ الذي يكون أَدْعَى لقَبُوله.

٢- تَحْرِيمُ أكلِ الرِّبَا.

٣- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٤- أنَّ أَكْلَ الرِّبَا مُنَافٍ لتَقْوَى الله تَعالَى.

٥- أنَّ تَقْوَى الله تَعالَى مِنْ أسبابِ الفَلاحِ.

٦- وُجُوبُ اتِّقَاءِ النار.

٧- أن أَكْلَ الرِّبَا من أسبابِ دُخُولِ النَّارِ.

٨- أن النَّار مَخْلُوقَةٌ الآن.

٩- أن أصحَابَهَا هم الكَافرون.

١٠- التَّحْذِيرُ من الكُفر.

١١- وجوبُ طاعَةِ الله ورسوله.

١٢- أن طاعَة الله ورَسُولِهِ من أسبابِ الرَّحْمَةِ.

***

الآيةُ السَّادِسَةُ والسَّابِعَةُ:

٢٧٥-٢٧٦- ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة:٢٧٥-٢٧٦].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٧٥- ٢٧٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾: جعَلَهُ حَلالًا، والحَلالُ المأذُونُ فِيهِ.

﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾: جَعَلَهُ حَرَامًا، والحَرَامُ المَمْنُوعُ مِنْهُ.

﴿مَوْعِظَةٌ﴾: تَذْكِيرٌ مُقْتَرِنٌ بِزَجْرٍ وتَخْوِيفٍ.

﴿رَّبِّهِۦ﴾: خَالِقِهِ ومالِكِه، الحاكِمِ عليه بما يشاء.

﴿فَٱنتَهَىٰ﴾: كَفَّ عن الرِّبَا.

﴿مَا سَلَفَ﴾: ما مَضَى مِنَ الرِّبَا فلا يَلْزَمُهُ رَدُّهُ.

﴿وَأَمْرُهُۥٓ﴾: أَمْرُ المُنْتَهى، أيْ: شَأْنُهُ فيما بَيْنَهُ وبين قَبِيلِهِ.

﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾: أي: رَاجِعٌ إلى اللهِ تَعالَى.

﴿عَادَ﴾: رَجَعَ إلى الرِّبَا بَعْدَ مجيء الموعظة من ربه.

﴿أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾: أَهْلُهَا المُلازِمُونَ لها ملازمةَ الصاحبِ لصاحبه.

﴿خَٰلِدُونَ﴾: ماكِثُونَ.

﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾: يُذْهِبُه حِسًّا أو مَعْنًى فلا يَنْتَفِعُ به.

﴿وَيُرْبِي﴾: يَزِيدُ.

﴿ٱلصَّدَقَٰتِ﴾: الأموالُ المَدْفُوعَةُ للمُحْتَاجِينَ تَقَرُّبًا إلى الله تَعالَى.

﴿كُلَّ كَفَّارٍ﴾: كُلُّ ذِي كُفْرٍ، فالصيغة للنِّسْبَةِ لا للمُبَالَغَةِ.

﴿أَثِيمٍ﴾: آثِمٌ بِكُفْرِهِ وعُدْوَانِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى أَنَّهُ أَحَلَّ البَيْعَ لِعِبَادِهِ للوصولِ إلى مَصَالِحِهِمْ ودَفْعِ حاجَاتِهِمْ وضَرُورَتِهِمْ، وأَنَّهُ حَرَّم الرِّبَا لما فِيهِ مِنَ الظُّلْمِ والعُدْوَانِ، ويُبَيِّنُ كمالَ فَضْلِهِ بالعَفْوِ عَمَّنْ أخَذَ الرِّبَا قَبْلَ تَحْرِيمِهِ وأنه له حَلَالٌ إذا انْتَهَى عنه بَعْدَ تَحْرِيمِهِ، مع أَنَّ أَمْرَهُ إلى الله تَعالَى فيَقْضِي عنه ظُلْمَهُ لمن أَخَذَ مِنْهُ الرِّبَا، أَمَّا مَنْ عاد إلى الرِّبَا بعد ما جاءَهُ من الموعِظَةِ فله الوعيدُ بالخُلودِ في النَّارِ.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى نَتِيجَةَ الرِّبَا وأَنَّهَا المَحْقُ والذَّهَابُ الحِسِّيِّ أو المعْنوِي، فمَنْ أَنْفَقَهُ لم يُبَارَكْ له فِيهِ، ومَنْ تَصَدَّقَ به لم يُقْبَلْ منه، ومن اسْتَبْقَاهُ هَلكَ دُونَهُ.

ولما كان الرِّبَا مُشْتَمِلًا على الظُّلْمِ بَيَّنَ الله تَعالَى نَتِيجَتَهُ، وبَيَّنَ نَتِيجَةَ الصَّدَقَاتِ التي هِي قُرْبَةٌ إلى الله تَعالَى وإحسانٌ إلى عباده، وذلك بِمُضَاعَفَتِهَا وزِيادَةِ ثَوابِهَا، حتى يكون ما يُعادِلُ التَّمْرَةَ مِثْلَ الجبل العظيم.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآية بنَفْيِ محَبَّتِهِ لكل كَفَّارٍ أَثِيمٍ تَحْذِيرًا من ذلك.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- حِلُّ البَيْعِ.

٢- تَحْرِيمُ الرِّبَا.

٣- أنَّ التَّحْلِيلَ والتَّحْرِيمَ إلى الله وحده.

٤- فَضْلُ الله تَعالَى بِتَحْلِيلِ البَيْعِ وتَحْرِيمِ الرِّبَا.

٥- أن الأحكامَ الشَّرْعِيَّةَ في غَايَةِ الحِكْمَةِ والمنَاسَبَةِ.

٦- فَضْلُ اللهِ تَعالَى بالعَفْوِ عَنِ الرِّبَا المقْبُوضِ قَبْلَ التَّحْرِيمِ.

٧- أن من ارْتَكَبَ مُحَرَّمًا لم يَعْلَمْ به فلا إثْمَ عليه.

٨- الوَعِيدُ بالنَّارِ لمن عَادَ إلى الرِّبَا بعد عِلْمِهِ بالتَّحْرِيمِ.

٩- أن الرِّبَا نَقْصٌ على صَاحِبِهِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، لأن مَآلَهُ في الدُّنْيَا الذهابُ وفي الآخِرَةِ العقابُ.

١٠- أن ثَوابَ الصَّدَقَاتِ مُضَاعَفٌ.

١١- إثباتُ مَحَبَّةِ الله تَعالَى.

١٢- انْتِفَاءُ مَحَبَّةِ الله عن كُلِّ كافر أَثِيمٍ.

***

الآيَةُ الثَّامِنَةُ:

٢٧٧- ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم:٣٩].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٧٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم﴾: مَا أَعْطَيْتُمْ، وفي قِرَاءَةِ (أَتَيْتُمْ) بِقَصْرِ الهَمْزَةِ، أي: جِئْتُمْ. والخِطابُ لعُمُومِ الناسِ، و(ما) مَوْصُولِيَّةٌ أو شَرْطِيَّةٌ.

﴿مِّن رِّبًا﴾: (مِنْ) بيانِيَّةٌ، وسبقَ تفسيرُ الرِّبَا.

﴿لِّيَرْبُوَا۟﴾: ليَزِيدَ.

﴿فِىٓ أَمْوَٰلِ﴾: في للظَّرْفِيَّةِ، أي: أنَّ الأموالَ هي مَحَلُّ الرِّبَا.

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾: أي: في ثَوابِ الله.

﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم﴾: ما أَعْطَيْتُمْ.

﴿مِّن زَكَوٰةٍ﴾: مِنْ صَدَقَةٍ.

﴿تُرِيدُونَ﴾: تَقْصِدُونَ.

﴿وَجْهَ ٱللَّهِ﴾: لقاءَ الله أو ذَاتَهُ، وعَبَّرَ بالوَجْهِ لأَنَّهُ صِفَةٌ من صفاتِ الله وبه تمامُ اللقاءِ.

﴿هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ﴾: الحاصِلُونَ على الضِّعْفِ، وهو الزِّيَادَةُ، وعَبَّرَ بضمير الغَيْبَةِ تَفْخِيمًا لهم وتَعْظِيمًا لشأنهم.

ب- المَعْنى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ أن الذين يُعْطُونَ الأموالَ للاسْتِزَادَةِ بهذا العطاءِ ينقسمون إلى قسمين:

أحدهما: مَنْ يُعْطُونَ المالَ في معامَلةٍ رِبَوِيَّةٍ لتَزِيدَ في أموالِ الناسِ، فهؤلاءِ لا حَظَّ لهم في الآخِرَةِ ولا ثوابَ لهم عند الله تَعالَى لو تَصَدَّقُوا بها، لأنها كَسْبٌ مُحَرَّمٌ خَبِيثٌ والله تَعالَى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طيبًا.

الثاني: مَنْ يُعْطُونَ المال في صَدَقاتٍ يُحْسِنُونَ بها إلى ذَوِي الحاجَاتِ مُخْلِصِينَ لله تَعالَى فيها، فهؤلاء هم الكَاسِبُونُ الحاصِلُونَ على الجزاءِ المضاعَفِ لهم عند الله تَعالَى الحَسَنةِ بِعَشْرِ أمثالها إلى سَبْعِمائةِ ضِعْفٍ إلى أضعاف كثيرة.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أنَّ الكَسْبَ الرِّبَوِيَّ لا خَيْرَ فيه ولا بَرْكَةَ، وإن زادَ به المالُ.

٢- أن الصَّدَقَةَ به غَيْرُ مَقْبُولَةٍ، لأنَّهَا لو كَانَتْ مَقْبُولَةً لكانت زائدةً عند الله ومُضَاعَفَةً.

٣- فَضْلُ الصَّدَقَاتِ.

٤- أَنَّهُ يُشْتَرَطُ لقَبُولها أن تكون خَالِصَةً لله تَعالَى، ومِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ.

٥- مُضَاعَفَةُ أجْرِ الصَّدَقَةِ بالإخلاص لله تَعالَى.

٦- حُسْنُ الأُسْلُوبِ القُرْآنِيِّ وبَلاغَتُهُ بالتَّقْسِيم وذِكْرِ المقابلات.

***

النَّوْعُ السَّادِسُ

آيةٌ واحِدةٌ:

٢٧٨- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة:٢٨٣].

النَّوْعُ السَّادِسُ: أي: مِنْ آياتِ البَيْعِ ويَتَضَمَّنُ السَّلَمَ وهو: بَيْعُ مَوْصُوفٍ في الذِّمَّةِ بثَمَنٍ مَقْبُوضٍ في مجلس العَقْدِ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٧٨:

أ- تَفْسِيرُ الكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: صَدَّقُوا بما يَجِبُ الإيمانُ به مَعَ القَبُولِ والإذْعَانِ.

﴿تَدَايَنتُم﴾: تَعَامَلْتُمْ.

﴿بِدَيْنٍ﴾: بمُعَامَلَةٍ في الذِّمَّةِ.

﴿أَجَلٍ﴾: مُدَّةٍ.

﴿مُّسَمًّى﴾: مُعَيَّن.

﴿فَاكْتُبُوهُ﴾: أي: الدَّيْن جَنْسًا ووصْفًا وقَدرًا وأجْلًا.

﴿كَاتِبٌ﴾: عَارِفٌ بالكِتَابَةِ.

﴿بِالْعَدْلِ﴾: بالقِسْطِ الموافِقِ للشَّرْعِ بلا زيادة ولا نقص.

﴿وَلَا يَأْبَ﴾: ولا يَمْتَنِعْ.

﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾: الكافُ للتَّشْبِيهِ، أي: فَلْيَكْتُبْ على الوجْهِ الذي عَلَّمَهُ الله، ويُحْتَمَلُ أن الكافَ للتَّعْلِيلِ، أي: فَلْيَكْتُبْ لأن الله عَلَّمَهُ فتكُونُ كتابته من شُكْرِ الله، والمَعْنَيَانِ صَحِيحَانِ لا يتنافيان.

﴿فَلْيَكْتُبْ﴾: أي: الكَاتِبُ، وأَمَرَ بِهِ بعد النَّهْي عن الإبَاءِ للتأكيد.

﴿وَلْيُمْلِلِ﴾: الإمْلَالُ والإملاءُ بمعنى واحد.

﴿وَلَا يَبْخَسْ﴾: لا يَنْقُصْ.

﴿مِنْهُ﴾: مِنَ الحَقِّ الذي عليه.

﴿شَيْئًا﴾: أَيُّ شَيْءٍ كانَ في جِنْسِهِ أو وَصْفِهِ أو قَدْرِهِ أو أجله.

﴿سَفِيهًا﴾: غَيْرَ مُحسنٍ للتَّصَرُّفِ في ماله فحُجِرَ عليه.

﴿ضَعِيفًا﴾: أي: صَغِيرًا أو مجْنُونًا.

﴿لَا يَسۡتَطِيعُ﴾: لا يَقْدِرُ لعِيٍّ أو غيره.

﴿وَلِيُّهُۥ﴾: من يَتَوَلَّى أَمْرَهُ من قريبٍ أو غَيْرِهِ.

﴿بِٱلۡعَدۡلِ﴾: بالقِسْطِ الموافِقِ للشرعِ بلا زيادة ولا نقص.

﴿وَٱسۡتَشۡهِدُواْ﴾: اطْلُبُوا الشهادة.

﴿شَهِيدَيۡنِ﴾: ذَوِي كِفَايَةٍ في الشهادة.

﴿رِّجَالِكُمۡ﴾: البَالِغِينَ منكم، والخطابُ للمؤمنين.

﴿فَإِن لَّمۡ يَكُونَا﴾: أي: الشَّهِيدَانِ.

﴿فَرَجُلٌ وَٱمۡرَأَتَانِ﴾: أي: بالِغَتَانِ، والجُمْلَةُ جوابُ الشرط، وخَبَرُ المبتدأ محذوفٌ تَقْدِيرُهُ: يَشْهدون.

﴿مِمَّن تَرۡضَوۡنَ﴾: ممن تَثِقُونَ بهم، وهو مُتَعَلِّقٌ بقوله: ﴿وَٱسۡتَشۡهِدُواْ﴾.

﴿أَن تَضِلَّ﴾: أي: تُخْطِئُ الصوابَ بسببِ نِسْيَانِهَا أو غيره، و(أَنَّ) و(ما) دَخَلَتْ عليه في تأويلِ مَصْدَرٍ منصوبٍ بنَزْعِ الخَافِضِ، والتَّقْدِيرُ: من أن تَضِلَّ أو لأَنْ تَضِلَّ، والجَارُّ للتَّعْلِيل دخل على سببِ العِلَّةِ، والمعنى: أن تُذَكِّرَ إحداهُمَا الأُخْرَى إذا ضَلَّتْ، فَعِلَّةُ تَعَدُّدِ النساءِ التَّذْكِيرُ وسببُ النِّسْيانِ أو غيره.

﴿فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا﴾: فتُنَبِّهُهَا بما نَسِيَتْ أو تَعِظُهَا بما تَعَمَّدَتْ.

﴿إِذَا مَا دُعُواْ﴾: إذا طُلِبُوا لتَحَمُّلِ الشهادة أو أدائها، و(ما) زائدةٌ إعْرَابًا مؤكِّدةٌ مَعْنًى فهي للتوكيد.

﴿وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ﴾: لا تَمَلُّوا.

﴿أَن تَكْتُبُوهُ﴾: أي: الدَّيْنُ المُؤَجَّلُ.

﴿صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا﴾: حالانِ من الضَّمِيرِ الثاني في ﴿تَكْتُبُوهُ﴾.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: المَذْكُورُ من الكتابةِ والإشهاد.

﴿أَقْسَطُ﴾: أَعْدَلُ.

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾: أي: فِي شَرْعِهِ، وجملة ﴿ذَٰلِكُمْ...﴾ إلخ، تَعْلِيلٌ لما سبق.

﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ﴾: أَثْبَتُ لها وأَسْلَمُ من التَّغْيِرِ.

﴿وَأَدْنَىٰٓ﴾: أَقْرَبُ.

﴿أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ﴾: أن لا تَشُكُّوا.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ﴾: أي: المُعَامَلَةُ.

﴿تِجَٰرَةً حَاضِرَةً﴾: تَصَرُّفًا في المال بغيرِ تأجيل.

﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾: يُنَاوِلُـهَا بَعْضُكُمْ بعضًا عندَ العَقْدِ.

﴿جُنَاحٌ﴾: إِثْمٌ.

﴿تَبَايَعْتُمْ﴾: بَاعَ بَعْضُكُمْ على بعض.

﴿يُضَآرَّ﴾: يَضُرُّ غيرَه قَاصِدًا ذلك، وهذا الفِعْلُ يحتَمِلُ أن يكونَ بكَسْرِ الراء الأولى[1] مَبْنِيًّا للفاعل و﴿كَاتِبٌ﴾ فَاعِلٌ، وأن يكونَ بَفَتْحِ الراءِ مَبْنِيًّا للمفعول و﴿كَاتِبٌ﴾ نائبُ فاعل.

---

(١) يضارِر، أو يضارَر بعد فك التضعيف. [المؤلف]

﴿فَإِنَّهُۥ﴾: أي: فِعْلُ الإضْرَارِ.

﴿فُسُوقٌۢ﴾: خُرُوجٌ عن طاعة اللهِ والعَدْلِ.

﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾: جملة مُسْتَأْنَفَةٌ.

﴿بِكُلِّ شَيْءٍ﴾: أي: بِكُلِّ شيءٍ من فِعْلِهِ أو أَفْعَالِكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

هذه الآيةُ تُسَمَّى آية الدَّينِ، وهي أَطْوَلُ آيةٍ في القرآن وأَوْسَعُهَا بَسْطًا، وفيها يُنَادِي الله تَعالَى المؤمنين بوَصْفِ الإيمانِ ليُوَجِّهَهُمْ إلى ما فيه اسْتِقَامَةُ مُعَامَلَاتِهِمْ وحِفْظِهَا وطُمْأنِينَةُ قلوبهم، فيُقَسِّمُ المعاملاتِ التي تَقَعُ بينهم إلى قسمين:

أحدهما: مُعَامَلاتُ مُدَايَنَةٍ إلى أَجَلٍ مُعَيَّنٍ، فيَأْمُرُ الله تعالَى فيها بأَمْرَيْنِ: كِتَابَةِ الدَّيْنِ واسْتِشْهَادِ شَهِيدَيْنِ من الرجال إن كانا، وإلا فَرَجُلٌ وامْرَأتانِ ممن يَثِقُ بهم الطَّرَفَانِ حِفْظًا وعدالة، وفي هذه الحال يَأْمُرُ الله تَعالَى الكاتِبَ أن يَكْتُبَ بين المتَعَاقِدَيْنِ بالعَدْلِ على الوجه الذي عَلَّمَه الله، ولا يَمْتَنِعْ من الكتابةِ التي عَلَّمَهُ الله فيكون غيرَ قائمٍ بِشُكْرِ نِعْمَتِهِ، ويأمر الله تَعالَى من عَلَيْهِ الحَقُّ أن يُمْلِيَ ويَتَّقِيَ الله رَبَّهُ في إمْلَائِهِ، فلا يُنْقِصْ شَيْئًا مِنَ الحَقِّ، لا من جِنْسِهِ ولا من قَدْرِه ولا من وصْفِهِ أو أَجَلِهِ، فإن كان من عليه الحَقُّ عاجِزًا أو غيرَ أَهْلٍ قامَ وَلِيُّهُ مَقَامَهُ في الإملاء، ويُبَيِّنُ الله تَعالَى الحِكْمَةَ من زيادةِ العَدَدِ فيما إذا كان الشُّهَدَاءُ من النِّسَاءِ بأن الواحدة قَدْ تَضِلُّ لنَقْصِهَا فتَجْبُرُهَا الأخرى بالتذكير، ويَنْهَى الله تَعالَى الشُّهَدَاءَ أن يَمْتَنِعُوا إذا طُلِبُوا للشهادَةِ لتَحَمُّلِهَا أو أدائها، ويُبَيِّنُ الحكمة مِنَ الكتابة والشهادةِ بأن ذلك أَقْسَطُ عنده وأَبْلَغُ في إقامة الشهادة وأَبْعَدُ من الشَّكِّ الحاصل بنسيانٍ أو تَغْيِيرٍ.

ثم يَذْكُر الله تَعالَى القسم الثَّانِي من المُعَامَلاتِ وهو المعاملات الحاضرة التي يَتدَاوَلُهَا الناسُ بينهم، فيَأْمُرُ فيها بالإِشْهَادِ، أمَّا الكتابة ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾.

ثم نَهَى الله تَعالَى عن المُضَارَّةِ من الكاتِبِ والشَّهِيدِ بزيادةٍ أو نَقْصٍ أو كِتْمانٍ، وعن المضَارَّة عليهما بإِرْهَاقِهِمَا وتَعْنِيتِهِمَا، وبَيَّنَ أن ذلك مُوجِبٌ للفِسْقِ، وأَمَرَ بتَقْوَاه تَعالَى وذَكَرَ مِنَّتَهُ على عِبَادِهِ بتَعْلِيمِهِ إياهم ما لا يعلمون، ويَخْتِمُ الآية بِبَيانِ سِعَةِ عِلْمِه، لنعلم بذلك أن هذه التَّوْجِيهَاتِ صَادِرَةٌ عن عِلم منه تَعالَى بمَصَالِحِ العِباد ومَدَافِعِ مَضارِّهِمْ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عِنَايةُ الله تَعالَى بالأَموال.

٢- جَوَازُ التَّعَامُلِ بالدَّيْنِ إذا لم يكن ذَرِيعَةً إلى الربا.

٣- جَوَازُ السَّلَمِ وَهُو: بَيْعُ مَوْصُوفٍ في الذِّمَّةِ بثَمَنٍ مَقْبُوضٍ بمَجْلِسِ العَقْدِ.

٤- اشْتِرَاطُ كونِ الأجَلِ مَعْلُومًا فيما كان بأَجَلٍ.

٥- وُجُوبُ كتابةِ الدَّيْنِ المُؤَجَّلِ، لأن فِيهَا حِفْظًا للمالِ وقَطْعًا للنِّزَاعِ في المستقبل ودَفْعًا للشَّكِّ.

٦- وُجُوبُ اختيارِ العَارِفِ بالكتابة عند الكتابة.

٧- أنه يَجِبُ على الكاتِبِ العَدْلُ بينَ المتَعَاقِدَيْنِ.

٨- أنه يَجِبُ عليه أن يَكْتُبَ حَسَبَ ما تَقْتَضِيهِ الشريعة.

٩- الإشارةُ إلى نِعْمَةِ الله تَعالَى على الكَاتِبِ بالكتابة.

١٠- أن الَّذِي يَتَوَلَّى الإملاءَ مَنْ عليه الحَقُّ لا من له الحَقُّ.

١١- وجُوبُ إِقْرَارِ مَنْ عليه الحَقُّ به كاملًا من غير نَقْص.

١٢- أن إِقْرَارَهُ به كاملًا مِنْ تقوى الله تَعالَى.

١٣- قَبُولُ قَوْلِ من عَلَيْهِ الحَقُّ في قَدْرِهِ وجِنْسِهِ ووصْفِهِ وأَجَلِهِ، إلا أن تُخَالِفَهُ بَيِّنَة.

١٤- أن الوليَّ يقومُ مقامَ مُولِيه في الإقرارِ بالحَقِّ.

١٥- وُجُوبُ العدل على الولي فيما يُمْلِيهِ من إقراره على مُولِيه.

١٦- وُجُوبُ الإشهاد في الدَّيْنِ المؤَجَّلِ.

١٧- اعْتَبارُ كونِ الشَّاهِدِ رجلين أو رجلًا وامرأتين.

١٨- اشْتِرَاطُ كونِ الشاهدِ مَوْثُوقًا به في حِفْظِهِ وعَدَالَتِهِ.

١٩- أنَّ الحكمةَ من التَّعَدُّدِ في شهادةِ النساء تَذْكِيرُ من ضَلَّ منهما.

٢٠- نَقْصُ عَقْلِ المرأة بالنسبة للرجل.

٢١- بيانُ الحكمةِ في التَّشْرِيعِ، وأن الشَّرْعَ لا يُفَرِّقُ بين شيئين في الحكم إلا لسببٍ يَقْتَضِيه.

٢٢- جَوازُ شَهَادَةِ الشاهدِ بما نَسِيهُ إذا ذُكِّرَ فَذَكَرَ.

٢٣- تَحْرِيمُ امتناعِ الشاهدِ إذا وَعَي للشهادة تَحَمُّلًا أو أداء.

٢٤- النهي عن السَّآمَةِ في كتابَةِ الدَّيْنِ صغيرًا أو كبيرًا.

٢٥- بيانُ الحكمةِ في الأمْرِ بالكتابة، والنَّهْي عن السآمة فيها.

٢٦- جَوازُ تَرْكِ الكتابة إذا كانَتِ المعاملةُ تجارةً حاضِرَةً يدًا بيد.

٢٧- تَحْرِيم مُضَارَّةِ الكاتبِ والشَّاهِدِ، سواء كانت المضَارَّة منهما أو عليهما.

٢٨- أن المُضَارَّةَ فِسْقٌ.

٢٩- وجوبُ تَقْوى الله -عزَّ وجلَّ-.

٣٠- فَضْلُ الله تَعالَى على عِبَادِهِ بالتَّعْلِيمِ.

٣١- قُصُورُ الإنسان في عِلْمِهِ وضَرُورَتُهُ للتَّعْلِيمِ.

٣٢- عُمُومُ علمِ الله تَعالَى بكل شيء.

***

مِنْ آياتِ الرَّهْنِ والضَّمانِ والكَفالَةِ

الآيَةُ الأُولَى:

٢٧٩- ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٨٣].

مِنْ آياتِ الرَّهْنِ والضَّمانِ والكَفالَةِ

هَذِهِ العُقُودُ الثلاثةُ عُقُودُ تَوْثِقَةٍ يَتَوَثَّقُ بها صاحبُ الحقِّ ممن هو عليه، وجَوَازُهَا مِنْ محَاسِنِ الشَّرِيعة وتَسْهِيلِ المعاملاتِ.

فالرَّهْنُ: تَوْثِقَةُ دَيْنٍ أو عَيْنٍ مَضْمُونَةٍ بعَيْنٍ أو دَيْنٍ أو مَنْفَعَةٍ.

والضَّمانُ: التزامُ المرءِ ما وَجَبَ أو يجِبُ على غَيْرِهِ من حَقٍّ.

والكَفَالَةُ: الْتِزَامُ إِحْضَارِ بَدَنِ المكْفُولِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢٧٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَإِن كُنتُمْ﴾: الجُمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ على قوله ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾.

﴿عَلَىٰ سَفَرٍ﴾: في سَفَرٍ.

﴿فَرِهَٰنٌ﴾: جَمْعُ رَهْنٍ بمعنى: مَرْهُونٍ، وهو خَبَرٌ لمبتدأ محْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ:

فالوَثِيقَةُ رَهانٌ، والجُمْلَةُ جوابُ الشَّرْطِ في ﴿وَإِن كُنتُمْ﴾.

﴿مَقْبُوضَةٌ﴾: يَقْبِضُهَا من له الحَقُّ لِيَسْتَوْثِقَ بها.

﴿أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾: اتَّخَذَهُ أَمِينًا لا يخاف غَدْرَهُ.

﴿فَلْيُؤَدِّ﴾: فَلْيُوَصِّلْ.

﴿اؤْتُمِنَ﴾: اتُّخِذَ أمينًا.

﴿أَمَانَتَهُ﴾: أي: مَا أُؤْتُمِنَ عليه.

﴿وَلَا تَكْتُمُوا﴾: لا تُخْفُوا سواءٌ أصلُ الشهادةِ أو صِفَاتُهَا.

﴿فَإِنَّهُ﴾: أي: الكَاتِمُ.

﴿ءَاثِمٌ﴾: كَاسِبٌ للإِثْمِ، وهو الوُزْرُ والذَّنْبُ.

﴿قَلْبُهُ﴾: فاعلُ آثِمٌ، وخُصَّ القَلْبُ لأنه مَحَلُّ العِلْمِ فيما يَكْتُمُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لما أَمَرَ الله تَعالَى بكِتَابَةِ الدَّيْنِ المؤَجَّلِ والإشهادِ عليه من أجل تَوْثِيقِهِ وحِفْظِهِ، ذَكَرَ الله تَعالَى حالًا يُعْدَمُ فيها الكاتب غالبًا، وهي: حالُ السَّفَرِ، فأَرْشَدَ إلى تَوْثِيقٍ آخر، وهو: الرَّهْنُ المَقْبُوضُ يَقْبِضُهُ من له الحَقُّ ليكونَ في يَدِهِ وَثِيقَةٌ بحَقِّهِ، وليس هَذَا بلازِمٍ إذا حَصَلَ الائْتِمانُ من بعضهم لبعض، وفي هذه الحالِ يجبُ على الأَمِينِ أن يُوَفِّيَ بأَمَانَتِهِ على الوجْهِ الأكمل فلا يخون منها شيئًا.

ثم يَنْهَى الله تَعالَى عن كِتْمانِ الشهادةِ سواءٌ كان جَحْدًا لها بالكلية أم جَحْدًا لشيءٍ من أوصافها أن يَسْتَشْهِدَ بشيء جيِّد أو حال، فيَشْهَدُ به رَدِيئًا أو مُؤَجَّلًا،

ويُبَيِّنُ تَعالَى أنَّ من يَكْتُمُ الشَّهَادَةَ فإن قَلْبَهُ آثِمٌ بذلك، ومَتَى أَثِمَ القَلبُ أثِمَ صاحِبُه، ثم يَخْتِمُ الآية ببيانِ عُمُومِ عِلْمِهِ تَحْذِيرًا وإنذارًا.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عِنايةُ الله تَعالَى بحِفْظِ الأموال والتَّوَثُّقِ لها.

٢- تَوْجِيهُ الله تَعالَى إلى التَّوَثُّقِ بالرَّهْنِ حيث لا يكون وثيقةٌ سِوَاهُ.

٣- أنه لا بُدَّ من قَبْضِ الرَّهْنِ، فيما إذا كان في السفرِ ولم يُوجَدْ كاتِبٌ لأن التَّوَثُّقَ لا يَتِمُّ إلا به.

٤- أنه إذا ائْتَمَنَ المتعاقِدَانِ بعضهما بعضًا اكتَفَى به عَنِ الرَّهْنِ وقَبْضِهِ.

٥- وجوبُ أدَاءِ الأمانَةِ على من اؤتُمِنَ.

٦- وُجُوبُ تَقْوى الله -عزَّ وجلَّ- ومنها أداء الأمانة.

٧- تَحْرِيمُ كَتْمِ الشهادةِ.

٨- أن كَتْمَهَا من إثمِ القَلْبِ.

٩- عمومُ علْمِ الله تَعالَى.

١٠- التَّحْذِيرُ من كتم الشهادة.

تَنْبِيهٌ:

اسْتَدَلَّ كثيرٌ من أهلِ العلم بهذه الآيةِ على أنَّ قَبْضَ المرْهُونِ شَرْطٌ لِلُزُومِ الرَّهْنِ، وأنه إذا لم يَقْبِضْهُ المُرْتَهَنُ فللرَّاهِنِ التَّصَرُّفُ فيه وإبطالُ الرَّهْنِ، وليس في الآية دَلِيلٌ على ذلك لَوَجْهَيْنِ:

الأول: أن الله -تَعَالى- إنما ذَكَرَ القَبْضَ في هذه الحالِ لأنَّ التَّوَثُّقَ لا يَحْصُلُ إلا بِهِ، لأنَّ المُتَعَاقِدَيْنِ في سَفَرٍ، وليسَ عِنْدَهُمَا كاتِبٌ فلا يكونُ التَّوَثُّقُ إلا بالقَبْضِ، وإذا اشْتَرَطَ القَبْضَ في حالةٍ مُعَيَّنَةٍ لم يلزمْ أن يكونَ شَرْطًا في الأحوال الأخرى التي لا تُسَاوِيهَا.

الثاني: أنَّ اللهَ تَعالَى قال: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾، وهذا دَلِيلٌ على أَنَّهُ إذا حَصَلَ الائتمانُ لم يَلْزَمِ القَبْضُ اكْتِفَاءً بالائْتِمَانِ عنه، ولهذا أَكَّدَ الله تَعالَى على المُؤْتَمَنِ أن يُؤَدِّيَ أَمَانَتَهُ بأمره بذلك وبتقوى الله تَعالَى.

وقد دَلَّتِ النصوصُ على وُجُوبِ الوفاءِ بالعُقُودِ والعُهُودِ.

والرَّهْنُ يَصِحُّ بدُونِ قَبْضٍ، فمَتَى صَحَّ بِدُونِ قَبْضٍ فليَتَرَتَّبْ عليه مُقْتَضَاهُ وليؤدِّ الراهِنُ أَمَانَتَهُ فيه.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ إِلَى الرَّابِعَةِ:

٢٨٠-٢٨٢- ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا۟ وَأَقْبَلُوا۟ عَلَيْهِم مَّاذَا تَفْقِدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا۟ نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٠-٧٢].

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٢٨٠- ٢٨٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ جَهَّزَهُم ﴾: زَوَّدَهُمْ، أي: زَوَّدَ يُوسُفَ إِخْوَتَهُ.

﴿بِجَهَازِهِمْ﴾: مَتَاعُ سَفَرِهِمْ.

﴿ٱلسِّقَايَةَ﴾: الإِنَاءَ الذي يَشْرَبُ به ثُمَّ اتُّخذَ مِكْيَالًا.

﴿رَحْلِ﴾: الرَّحْلُ ما يُوضَعُ على البَعِيرِ للرُّكُوبِ عليه.

﴿أَخِيهِ﴾: أي: شَقِيقُهُ، قيل: إنَّ اسْمَهُ بِنْيَامِين.

﴿أَذَّنَ﴾: نَادَى بصوتٍ عَالٍ.

﴿أَيَّتُهَا﴾: أي: يا أَيَّتُهَا، والتَّاءُ للتأنيث.

﴿ٱلْعِيرُ﴾: أَصْحَابُ الإبلِ الْمُحَمَّلَةِ بالمَتَاعِ والطعام، والمَرَادُ هنا: إخوة يوسف.

﴿لَسَٰرِقُونَ﴾: لآخِذُونَ شَيْئًا لغَيْرِكُمْ على وَجْهِ الخِفْيَةِ.

﴿ قَالُوا۟ ﴾: أي: العِيرُ، وهُمْ إِخْوَةُ يوسفَ.

﴿وَأَقۡبَلُواْ﴾: اتَّجَهُوا، والجُمْلَةُ على تَقْدِيرِ: قَدْ أَدَّى وقَدْ أَقْبَلُوا، وهي في مَوْضِعِ نَصْبٍ على الحالِ.

﴿عَلَيۡهِم﴾: على المُؤَذِّنِ بجَماعَتِهِ.

﴿مَّاذَا﴾: ما الذي.

﴿تَفۡقِدُونَ﴾: تُعْدَمُونَ بعد الوُجُودِ.

﴿صُوَاعَ﴾: أي: صاعَ، وهو مَا يُكَالُ بِهِ.

﴿ٱلۡمَلِكِ﴾: الحاكمِ.

﴿حِمۡلُ بَعِيرٖ﴾: أي: ما يَحْمِلُهُ من الطَّعَامَ، والبَعِيرُ: الواحِدُ من الإبلِ يُطْلَقُ على الذَّكَرِ والأنثى.

﴿وَأَنَا۠﴾: الضَّمِيرُ يَعُودُ على المنَادَي.

﴿بِهِۦ﴾: بِحِمْلِ البَعِيرِ.

﴿زَعِيمٞ﴾: كَفِيلٌ ضَامِنٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن يُوسُفَ أنه كادَ لبقاءِ شَقِيقِهِ عِنْدَهُ كَيْدًا، وذلك أنه لما جَهَّزَ إِخْوَتَهُ بجَهَازِهِمْ جعل السِّقَايَةَ وهي صُواعُ الملك الذي اخْتَصَّهُ لنفسه في رَحْلِ أَخِيهِ، فلما فُقِدَ اتَّهَمَ حاشيةُ الملك إخوةَ يوسفَ بِسَرِقَتِهِ، فنَادَى فيهم المنَادِي إنكم لسارِقُونَ، وحينئذ اتَّجَهَ الإخوةُ إلى المنَادِي مُقْبِلِينَ عليهم بدون مُبَالَاةٍ، لعِلْمِهِمْ بِبَرَاءَةِ أَنْفُسِهِمْ قائلين: ماذا تَفْقِدُونَ؟ ولم يَقُولُوا: ما الَّذِي سُرِقَ؟ لأن الاتِّهَامَ وُجِّهَ

إليهم وهم لم يسرقوا، قال حاشية الملك: نَفْقِدُ صُواعَ الملكِ، ثُمَّ الْتزَمَ المنَادِي بجُعْلٍ لمن جَاء بِهِ وهو حِمْل بَعِيرٍ من الطعام، وأَنَّهُ كَفِيلٌ به.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- جَوازُ التَّحَيُّلِ للوصولِ إلى مقصودٍ مُبَاحٍ.

٢- قُوَّةُ إخوةِ يوسفَ في الدِّفَاعِ عن أنفسهم.

٣- حُسْنُ رَدِّهِمْ على مَنِ اتَّهَمَهُمْ بالسَّرِقَةِ حيثُ رَدُّوا بلَفْظٍ عامٍّ لا يوجب إقْرَارَهُمْ بما اتُّهِمُوا به.

٤- جواز الجُعْلِ على العَمَلِ المجهول إذا عُلِمَتِ الغايةُ.

٥- جوازُ الجُعْلِ بِعِوَضٍ مَعْلُومٍ بالعُرْفِ.

٦- جواز الضَّمانِ، وهَذِه والَّتِي بَعْدَهَا مَحَلُّ الاسْتِدْلَالِ بالآية.

٧- جواز ضَمانِ ما لم يَجِبْ إذا كان مآلُهُ الوُجُوبُ.

***

الآيَةُ الخَامِسَةُ:

٢٨٣- ﴿قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُۥ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ لَتَأْتُنَّنِى بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ ۖ فَلَمَّآ ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف:٦٦].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٢٨٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قَالَ﴾: أي: يَعْقُوبُ لِبَنِيهِ حينَ قالوا: أَرْسِلْ مَعْنَا أَخَانَا.

﴿لَنْ أُرْسِلَهُۥ﴾: أي: أَخَاهُمْ لأَبِيهِمُ الذي طَلَبَ يوسفُ أن يأتوا به.

﴿تُؤْتُونِ﴾: تُعْطُونَ.

﴿مَوْثِقًا﴾: عَهْدًا أَتَوَثَّقُ بِهِ.

﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾: من عندِ اللهِ بأَنَّ تَحْلِفُوا باللهِ.

﴿يُحَاطَ بِكُمْ﴾: أي: يَمْنَعُكُمْ مانِعٌ من الإتْيَانِ بِهِ.

﴿وَكِيلٌ﴾: مُشَاهِدٌ حَافِظٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا جَهَّزَ يوسفُ إِخْوَتَهُ إلى أبيه طلب مِنْهُمْ أن يَأْتُـوه بِأَخِيهِ الشَّقِيقِ، وتَوَعَّدَهُم بأنهم إن لم يَفْعَلُوا فلا كَيلَ لهم عِنْدَهُ ولا يَقْرَبُوهُ، فطَلَبُوا من أبِيهِمْ أن يُرْسِلَهُ مَعَهُمْ، فذَكَّرَهُمْ بقِصَّةِ يوسفَ، ثُمَّ قالَ: لن أَرْسِلَهُ مَعَكُمْ إلا أن تُعْطُونِي مِيثَاقًا مُؤَكَّدًا باليَمِينِ باللهِ أن تَأْتُوا به إلَيَّ، إلا أن يَمْنَعُكُمْ مانِعٌ لا يُمْكِنُكُمُ التَّخَلُّصُ منه. فأَعْطَوْهُ المِيثَاقَ فأَشْهَدَ الله على ذلك وأَرْسَلَهُ معهم.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- شِدَّةُ شَفَقَةِ يعقوبَ على بَنِيهِ.

٢- جوازُ طَلَبِ العَهْدِ في الأمور الهامَّةِ.

٣- بُعْدُ نَظَرِ يعقوبَ وتَوَقُّعُهُ في المستقبل حيث قال: ﴿إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمۡ﴾.

٤- جوازُ الكَفَالَةِ بإحْضَارِ البَدَنِ، وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٥- جَوَازُ إِشْهَادِ الله تَعالَى على العَهْدِ لتَأْكِيدِهِ.

***

مِنْ آياتِ القَرْضِ والعَارِيَةِ

الآيَةُ الأُولَى:

٢٨٤ - ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥].

مِنْ آياتِ القَرْضِ والعَارِيَةِ

القَرْضُ في اللُّغَةِ: القَطْعُ. **وفي الشَّرْعِ**: دَفْعُ مالٍ على سَبِيلِ التَّمْلِيكِ لمن يَنْتَفِعُ به ويَرُدُّ بَدَلَهُ. وهُوَ مُبَاحٌ للمُسْتَقْرِضِ مُسْتَحَبٌّ للمُقْرِضِ لأَنَّه من الإحسانِ المحبوبِ إلى الله تَعالَى.

والعَارِيَةُ في اللُّغَةِ: مِنَ العُرِيِّ، وهو: التَّجَرُّدُ والخُلُوُّ، سُمِّيَتْ بذلك لخُلُوِّهَا من العِوَضِ.

وفي الشَّرْعِ: دَفْعُ عَيْنٍ لمن يَنْتَفِعُ بها مجانًا ويَرُدُّهَا.

وهي مُباحَةٌ للمُسْتَعِيرِ مُسْتَحَبَّةٌ للمُعِيرِ، لأنها من الإحْسانِ وقد تَجِبُ أحيانًا.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢٨٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَأَحْسِنُوٓاْ﴾: افْعَلُوا الإحسانَ في عِبَادَةِ الله تَعالَى ومُعَامَلَةِ الناس.

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: الفاعِلِينَ للإحسانِ، وجُمْلَةُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ...﴾ إلخ، تَعْلِيلٌ للأمر بالإحسانِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُـرُ الله تَعالَى عِـبَادَهُ بالإحسانِ، وهُـوَ شَامِلٌ للإِحْسَانِ في عبادَةِ الله والإحسانِ في معاملة الناسِ، فالإحسانُ في عبادَةِ الله تَعالَى: إِتْقَانُهَا رَغْبَةً ورَهْبَةً واتِّبَاعًا، ولهذا فَسَّرَهُ النبي ﷺ بقوله: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»[1].

وأما الإِحْسَانُ في مُعامَلَةِ الناس: فَأَنْ تَكُفَّ أَذَاكَ عَنْهُمْ، وتَبْذُلَ لَهُمُ المَعْرُوفَ.

ويختم الله تَعالَى الآيَةَ بِبَيانِ مَحَبَّتِهِ للمُحْسِنِينَ، تَرْغِيبًا في الإحسانِ وتَشْجِيعًا عليه.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- مَشْرُوعِيَّةُ الإحسانِ في كُلِّ شيءٍ من العِبَاداتِ والمعَامَلاتِ.

٢- مَشْرُوعِيَّةُ الإقراضِ والإعَارَةِ لأنهما من الإحسانِ، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٣- إِثْبَاتُ المحَبَّةِ من الله تعالَى، وهي له صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ تَلِيقُ به.

٤- أن الإحسانَ من أسبابِ مَحَبَّةِ الله تَعالَى للعبد.

* * *

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة، رقم (٥٠)، مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان رقم (٩).

الآيةُ الثَّانِيَةُ إلى الخَامِسَةِ:

٢٨٥-٢٨٨- ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون:٤-٧].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٢٨٥- ٢٨٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿فَوَيْلٌ﴾: كَلِمَةُ وَعِيدٍ، أو اسْمُ وادٍ في النَّارِ.

﴿لِّلْمُصَلِّينَ﴾: للفَاعِلِينَ للصلاةِ على الوَصْفِ التالي:

﴿سَاهُونَ﴾: غَافِلُونَ لا يُقِيمُونَهَا على الوَجْهِ المطْلُوبِ مِنْهُمْ في الإخْلَاصِ أو المُتَابَعَةِ، وأَتَى بالجُمْلَةِ الإسمية ﴿هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ لأنها تُفِيدُ الثُّبُوتَ والاستمرارَ.

﴿يُرَآءُونَ﴾: يَفْعَلُونَ العِبَادَةَ ليرَاهُمُ الناسُ فيَمْدَحُوهُمْ عليها لا لله تَعالَى.

﴿ٱلْمَاعُونَ﴾: ما يُنْتَفَعُ به من آلاتِ البَيْتِ، كالإنَاءِ والرِّشَاءِ والدَّلْوِ ونحوها.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَتَوَعَّدُ الله تعالَى المُصَلِّينَ المُتَّصِفِينَ بالأَوْصَافِ الثَّلاثَةِ التالية:

أَحَدُهَا: أنهم غَافِلُونَ عن صلاتِهِمْ لا يُخْلِصُونَ لله فيها، ولا يَتَّبِعُونَ رسوله فلا يُقِيمُونَهَا على الوَجْهِ المطلوب منهم.

الثَّانِي: أَنَّهُمْ يُرَاؤُونَ النَّاسَ في عِبَادَاتِهِمْ.

الثَّالِثُ: أنهم لا يَبْذِلُونَ المعْرُوفَ وإن كان قَلِيلًا، فإذَا سُئِلُوا شيئًا وإن كان زَهِيدًا كالمَاعُونِ مَنَعُوه.

جـ- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- الوَعِيدُ على من غَفَلَ عن صَلاتِهِ وأَضَاعَهَا.

٢- الوَعِيدُ على المُرَائِينَ في عِبَادَتِهِمْ.

٣- ذَمُّ من مَنَعَ إعَارَةَ الماعُونِ ونَحْوِهِ إذا طُلِبَ منه، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآياتِ.**

***

من آياتِ الصُّلحِ والجِوارِ

الآيةُ الأُولَى:

٢٨٩- ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَـٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٤].

من آياتِ الصُّلحِ والجِوارِ

الصُّلْحُ لُغَةً: قَطْعُ المُنَازَعَةِ.

واصْطِلاحًا: عَقْدٌ يُتَوَصَّلُ به إلى تَوْفِيقٍ بَيْنَ مُخْتَلِفَيْنِ.

والجِوارُ: المُجَاوَرَةُ، وهي المُقَارَبَةُ في المَسْكَنِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢٨٩:

أ-تَفْسِيرُ الكلمات:

﴿لَّا خَيْرَ﴾: الخَيْرُ: كُلُّ ما يُرْغَبُ فيه ويُخْتَارُ.

﴿مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾: مِنْ نَجْوَى الناس، والنَّجْوَى: اسمٌ للمُنَاجَاةِ، وهي: التَّحَدُّثُ سِرًّا، وتُطْلَقُ على التَّحَدُّثِ مطلقًا.

﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾: أي: إلَّا نَجوَى مَنْ أَمَرَ، فالاسْتِثْنَاءُ من الضَّمِيرِ في ﴿نَجْوَىٰهُمْ﴾.

﴿بِصَدَقَةٍ﴾: بَذْلِ مالٍ لِمُحْتَاجٍ إليه تَقَرُّبًا إلى الله تَعالَى.

﴿مَعْرُوفٍ﴾: ما عُرِفَ حُسْنُهُ شَرْعًا أو عَقْلًا.

﴿إِصْلَاحٍ﴾: تَوْفِيقٌ بين المتَنَازِعِينَ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: المذْكُورُ، وهو: الإصْلاحُ والمَعْرُوفُ والصَّدَقَةُ، أو الأمر به.

﴿ٱبْتِغَآءَ﴾: طَلَبَ.

﴿مَرْضَاتِ﴾: رِضْوان.

﴿نُؤْتِيهِ﴾: نُعْطِيه.

﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾: ثَوَابًا كَثِيرًا جَسِيمًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَنْفِي اللهُ تَعالَى الخيرَ عَنْ كَثِيرٍ من كَلامِ النَّاسِ ومنَاجَاتِهِمْ، لأَنَّه: إمَّا لَغْوٌ لَا خَيرَ فيه، وإمَّا مُحَرَّمٌ متَضَمِّنٌ للشَّرِّ، إلا كَلَامَ مَنْ أمَرَ غيره بدَفْعِ حاجَةِ مُحْتَاجٍ، أو فِعْلِ حَسَنٍ شرعًا أو عقلًا، أو إِصْلاحٍ بينَ المتَخَاصِمِينَ، فإن ذلكَ الكلامَ خَيْرٌ، ثم إن فَعَلَ ذلك طلبًا لثوابِ الله ومَرْضَاتِهِ نالَ بذلك الثوابَ العَظِيمَ في كَيْفِيَّتِهِ وكَمِّيَّتِهِ من عِنْدِ الله تَعالَى.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَنْبِيهُ النَّاسِ إلى العِنَايَةِ بما يَتكَلَّمُون به والتَّحَرُّزِ منه.

٢- أن كَثِيرًا مِنْ كلامِ الناسِ لا خَيْرَ فيه، وإذَا لم يَكُنْ فيه خَيْرٌ كانَ خُسْرَانًا لأَنَّهُ تَعَبٌ ومَضْيَعَةٌ للوقت.

٣- فَضْلُ الأمْرِ بفعلِ الخَيْرِ كالصَّدَقَةِ والمعروفِ والإصلاحِ بين الناس.

٤- فَضْلُ الصَّدَقَةِ والمعروفِ والإصلاحِ بَيْنَ الناس، **وهَذِهِ والَّتِي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٥- أن ثَوَابَ الأَعْمَالِ يَتَفَاوتُ بحَسَبِ الإخْلاصِ لله تَعالَى.

٦- ثُبُوتُ الخَيْرِ في أعمالِ البِرِّ المتَعَدِّي نَفْعُهَا وإن لم تكن على سَبِيلِ الإخلاصِ.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٢٩٠- ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء:١٢٨].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٩٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ﴾: أي: زَوْجَةٌ. وهِي فَاعِلٌ لفعلٍ مَحْذُوفٍ مُقَدَّرٍ بعد إن الشرطية، مُفَسَّرٌ بما بَعْدَهُ، والتَّقْدِيرُ: وإن خافت امرأة.

﴿خَافَتْ﴾: تَوقَّعَتْ.

﴿بَعْلِهَا﴾: زَوْجَهَا.

﴿نُشُوزًا﴾: تَرَفُّعًا عن القِيام بما يَجِبُ عليه لها.

﴿إِعْرَاضًا﴾: صُدُودًا بحيثُ يَتَهَاونُ به أو يُطَلِّقُهَا.

﴿فَلَا جُنَاحَ﴾: فلا إِثْمَ.

﴿عَلَيْهِمَآ﴾: على المرأةِ وبَعْلِهَا.

﴿يُصْلِحَا﴾: يُوقِعَا أو يَتَصَالحَا كما تُفَسِّرُهُ القراءةُ الثانية: (يصَّالحَا).

﴿صُلْحًا﴾: تَوْفِيقًا يَزُولُ به ما تَتَوَقَّعُهُ من نُشُوزٍ أو إعراضٍ.

﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾: أيْ: مِنَ البقَاءِ على النِّزاعِ والنَّكَدِ.

﴿وَأُحۡضِرَتِ﴾: أُلْزِمَتْ.

﴿ٱلشُّحَّ﴾: البُخْلُ مع الطَّمَعِ.

﴿تُحۡسِنُواْ﴾: تَفْعَلُوا الإحسانَ في عِبادَةِ الله تَعالَى وفي معامَلَةِ الناس.

﴿وَتَتَّقُواْ﴾: تَتَوَقَّوا المحارمَ بَتَجَنُّبِهَا.

﴿خَبِيرًا﴾: عَلِيمًا ببواطنِ أُمُورِكُمْ كَظَواهِرِهَا. وجملة: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ...﴾ إلخ، جوابُ الشَّرْطِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لما كَانَ بعضُ الأزْواجِ تَعْرِضُ له حالاتٍ مع زوجته، فيَتَرَفَّعُ عنها ويَمْنَعُهَا بعضَ ما يجبُ أو يُعْرِضُ عنها تهاونًا بحُقُوقِهَا، لا تَرَفُّعًا عنها أو لا يَسْتَطِيعُ الصَّبْرَ عليها، أباحَ الله تَعالَى للزَّوْجَةِ إذا توقعت ذلك أن تُصالَحَ مع زَوْجِهَا على أمر يَزُولُ به ما تَوَقَّعَتْ من ذلك، ويكونُ ذلكَ الصَّلْحُ لازِمًا بينهما، ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى أن الصُّلْحَ خيرٌ من المُنَازَعَةِ وتَمَسُّكِ المرءِ بما يُرِيدُهُ لنفسه، ثم أشَارَ الله تَعالَى إلى ما جُبِلَتْ عليه النفوسُ من الشُّحِّ، تَنْبِيهًا للمُتَنَازِعَيْنِ أن لا تَغْلِبَهُمَا هذه الجِبِلَّةُ في تَرْكِ ما هو خيْرٌ، وهو الصُّلْحُ، ثُمَّ خَتَمَ الآيَةَ بِبَيَانِ عِلْمِهِ تَعالَى بكُلِّ مَا نَعْمَلُهُ من الإحسانِ والتَّقْوَى تَرْغِيبًا فيهما وحَثًّا عليهما.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ المصَالحَةِ بينَ الزَّوْجَيْنِ إذا خافتِ المرأةُ من زَوْجِهَا نُشُوزًا أو إعْرَاضًا.

٢- أن الصُّلْحَ في جميعِ الأمورِ خَيْرٌ من تَمَسُّكِ المرءِ بما يُرِيدُ مع بقاءِ النِّزَاعِ.

٣- أن النفوسَ مَجْبُولَةٌ على الشُّحِّ.

٤- أَنَّهُ يَنْبَغِي للعاقِلِ أن يَتَّبِعَ ما فِيهِ الخَيْر دُونَ ما تُرِيدُهُ نفسه.

٥- الحَثُّ على الإِحْسَانِ والتَّقْوَى.

٦- عُمُومُ علمِ الله تَعالَى لكل ما نَعْمَلُهُ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٢٩١- ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال:١].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٢٩١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾: أي: النَّاسُ، والخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾: عَنِ الغنَائمِ من يَتَوَلَّى قَسْمَهَا وكيف تُقْسَمُ.

﴿لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾: أي: شَأْنُ الأَنْفَالِ أو قَسْمِهَا للهِ والرسول.

﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وقايةً من عَذَابِهِ بامتِثَالِ أَمْرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ.

﴿وَأَصْلِحُوا۟﴾: أَزِيلُوا فَسَادَ.

﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: حالَ صِلَتِكُمْ، أي: الأَحْوَالُ التِي تُوجِبُ التَّوَاصُلَ بينكم.

﴿وَأَطِيعُوا۟﴾: انْقَادُوا.

﴿مُّؤْمِنِينَ﴾: مُحَقِّقِينَ للإيمان.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى أنَّ الناسَ سأَلُوا رسولَ الله ﷺ عنِ الأَنْفَالِ لمن يكونُ أَمْرُهَا وقَسْمُهَا، ثُمَّ يأمُرُ رَسُولَهُ ﷺ أن يُبيِّنُ لهم أن ذَلكَ للهِ ورَسُولِهِ، ويَأْمُرُ الناسَ أن يَتَّقُوا الله تَعالَى ويُزِيلُوا ما بَيْنَهُمْ من النِّزَاعِ والبَغْضَاءِ، ويُطِيعُوا الله ورَسُولَهُ فيما يكونُ من الشَّرْعِ إن كان إيمانهم حقًّا كَامِلًا.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِرْصُ الصحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- على العِلْمِ.

٢- أنَّ أَمْرَ الغَنَائِمِ مَوْكُولٌ إلى الله تَعالَى ورَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّمَ.

٣- أن ما قَضَى به رَسُول الله ﷺ من أُمُورِ الشَّرِيعَةِ فهو كَما قَضَى به الله.

٤- وُجُوبُ تَقْوى الله -عزَّ وجلَّ- وطَاعَةِ الله ورَسُولِهِ.

٥- وُجُوبُ إصلاحِ ذاتِ البَيْنِ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٦- أن مِنْ تحقيقِ الإيمانِ تَقْوَى الله وإصلاحَ ذَاتِ البَيْنِ وطاعةِ الله ورسوله.

***

الآيةُ الرَّابِعَةُ إِلى السَّابِعَةِ:

٢٩٢-٢٩٥- ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ [النساء:٣٦-٣٩].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٢٩٢- ٢٩٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾: تَذَلَّلُوا لَهُ بالطَّاعَةِ حُبًّا وتَعْظِيمًا بِفِعْلِ أَوَامِرِه وتَرْكِ نَوَاهِيهِ.

﴿وَلَا تُشْرِكُوا۟﴾: لا تَجْعَلُوا مَعَهُ شَرِيكًا في عِبَادَتِهِ، كما أنه لا شَرِيكَ له في رُبُوبِيَّتِهِ وأَسْمَائه وصِفَاتِهِ.

﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ﴾: الأم والأب، وهو مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: أَحْسِنُوا.

﴿إِحْسَٰنًا﴾: بِرًّا بِبَذْلِ المالِ ولِينِ الجانِبِ وكَرَمِ القَوْلِ.

﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: بصاحِبِ القَرابَةِ من قِبَلِ الأمِ أو الأب، وهو وما بعده مَعْطُوفٌ على الوَالِدَيْنِ، أي: وأَحْسِنُوا بذي القربى ... إلخ.

﴿وَٱلۡيَتَـٰمَىٰ﴾: جَمْعُ يَتِيمٍ، وهو: مَنْ ماتَ أَبُوهُ قَبْلَ أن يَبْلُغَ.

﴿وَٱلۡمَسَـٰكِينِ﴾: جَمْع مسكينٍ، وهُوَ: مَنْ لا يَجِدُ كِفَايةَ نَفْسِهِ وعِيالِه.

﴿وَٱلۡجَارِ﴾: القَرِيبُ مِنْكَ في المَسْكَنِ.

﴿ذِى ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾: صَاحِبُ القَرَابَةِ مِنْ قِبَلِ الأم أو الأب.

﴿ٱلۡجُنُبِ﴾: الذي ليسَ بَيْنَكَ وبَيْنَهُ قرابةٌ.

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾: المصَاحِبِ الَّذِي يكونُ إلى جَنْبِكَ كالصديق والمُرَافِقِ في السَّفَرِ ونحوهما.

﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: ابنِ الطريقِ، وهُوَ المُسَافِرُ.

﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُمۡ﴾: ما مَلَكْتُمُوه من إنسانٍ أو حيوانٍ، وأضافَ المِلْكَ إلى اليمينِ لأن بها الأَخْذَ والإعطاءَ غالبًا.

﴿مُخۡتَالًا﴾: مُعْجَبًا في نفسه متعاظمًا.

﴿فَخُورًا﴾: مُعْلِنًا بِتَعَاظُمِهِ ومَدْحِ نَفْسِهِ تَرَفُّعًا، فالاخْتِيالُ بالنَّفْسِ والفَخْرِ باللِّسَانِ.

﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ﴾: يُمْسِكُونَ عن بَذْلِ ما يجب عليهم بَذْلُهُ من مال أو علم أو نفع، والموصُولُ خَبَرُ مُبْتَدَأ محذوفٌ: أيْ هُمُ الَّذِينَ.

﴿وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ﴾: يَطْلُبُونَ منهم.

﴿وَيَكۡتُمُونَ﴾: يُخْفُونَ.

﴿ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ﴾: أعْطَاهُم الله.

﴿مِن فَضْلِهِۦ﴾: من عَطَائِهِ المتَفَضِّلِ به من مالٍ أو عِلم.

﴿وَأَعْتَدْنَا﴾: هَيَّأْنَا.

﴿لِلْكَٰفِرِينَ﴾: للجَاحِدِينَ، وهو اسمٌ ظَاهِرٌ في موضعِ الضمير.

﴿عَذَابًا﴾: عِقَابًا.

﴿مُّهِينًا﴾: مَوقِعًا في الهَوانِ والذُّلِّ.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يُنَفِّدُونَ.

﴿رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾: مَراءاةً للناسِ ليَرُوهُمْ فيَمْدَحُوهُمْ، وهو منصوب على أنه مفعول لأجله.

﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾: لا يُصَدِّقُونَ تَصْدِيقًا يَحْمِلُهُم على القَبولِ والانْقِيادِ.

﴿بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾: أي: يومَ القيامَةِ وما فيه من حسابٍ وثوابٍ وعقاب وغيرها، وُصِفَ بذلك لتَأَخُّرِهِ ولا يومَ بعده.

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾: إبليسُ مُشْتَقٌّ من شَطَنَ إذا بَعُدَ لبُعْدِهِ عن رحمةِ الله تَعالَى.

﴿قَرِينًا﴾: صَاحِبًا مُلازمًا.

﴿فَسَآءَ﴾: فِعْلُ ذَمٍّ اقترَنَتِ الفاءُ به في الجواب، لأَنَّهُ جَامِدٌ وفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ مُفَسَّرٌ بالتَّمْيِيزِ (قرينا)، والمخصوصُ محذوف تَقْدِيرُهُ: هُوَ.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾: أي: أيُّ شيءٍ يكونُ عليهم.

﴿لَوْ ءَامَنُوا۟﴾: لو مَصْدَرِيَّةٌ فيَحُولُّ ما بعدها لَمصْدَرٍ مسبوق بـ(في)، والتقدير: ماذا عليهم في إيمانهم.

﴿رَزَقَهُمُ﴾: أَعْطَاهُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى عِبادَهُ أن يَعْبُدُوهُ وحْدَهُ لا يُشْرِكُوا به شيئًا في عبادتِهِ، أيًا كان من نَبِيٍّ أو مَلَكٍ أو وَلِيٍّ، وأن يُحْسِنُوا إلى مَنْ له حَقٌّ عليهم لقَرَابَةٍ أو صُحْبَةٍ أو حـاجة، من الوَالِـدَيْنِ والأقْـرَبِينَ واليَتَامَـى والمسَـاكِينَ والجيرانِ والأقـاربِ والأجانب والأصحاب وأبناء السبيل والمملوكين.

ويُبَيِّنُ تَعالَى أنه لا يحبُ من كَانَ مُتَعاظِمًا في نفسه، فَخُورًا في قوله، باخلًا بما أَعْطَاهُ الله تَعالَى، آمِرًا غَيْرَهُ بالبُخْلِ، فهو مُنْحَرِفٌ في نَفْسِهِ، محاولٌ لحَرْفِ غيرِهِ، وهُوَ كاتِمٌ لما آتاه الله تَعالَى من عِلْمٍ أو مال لئلا يتعلق الناس به.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى ما أَعَدَّهُ لهذا وأمثاله من أَهْلِ الكُفْرِ وهو العذاب المهين.

ثم بَيَّنَ تَعالَى حالَ قومٍ آخرين ينفقون، ولكنهم لا يُرِيدُونَ وجهَ الله، وإِنَّما يُرِيدُونَ مراءاةَ الخلقِ لأنهم لا يُؤْمِنُونَ بالله واليوم الآخرِ، فتَسَلَّطَ عليهم الشيطان وقارَنَهُمْ ومن يكنِ الشيطانُ له قَرِينًا فساءَ قَرِينا.

ثم يُوَبِّخُهُمُ الله تَعالَى على سَبِيلِ السؤالِ، ماذا عليهم لو آمَنُوا باللهِ واليومِ الآخر، وأَنْفَقُوا مما رَزَقَهُمُ الله مخلصين له؟ إنه لا شيء عليهم، بل لهم بذلك السعادة في الدنيا والآخرة.

ثم يَتَهَدَّدُهُمُ الله تَعالَى بِبَيانِ عِلْمِهِ تَعالَى بحَالِهِمُ المستَلْزِمِ لمجَازَاتِهِمْ على أعمالهم بما تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- وُجُوبُ عِبَادَةِ الله تَعالَى.

٢- تَحْرِيمُ الشِّرْكِ به تَعالَى في ذلك.

٣- وُجُوبُ الإحسانِ بالوَالِدَيْنِ وما عُطِفَ عليهم، وكُلُّ مَنْ كان أقربَ فهو أحقُّ.

٤- وُجُوبُ الإحسانِ بالجِيرانِ الأقاربِ وغيرهم.

٥- تَحْرِيمُ الإساءةِ إلى الجيران، **وهَذِهِ والَّتِي قبلها مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.**

٦- إِثْبَاتُ وَصْفِ الله تَعالَى بالمَحَبَّةِ.

٧- أن الله لا يُحِبُّ من كانَ مُخْتَالًا في نَفْسِهِ، فَخورًا في قوله.

٨- جوازُ التَّحَدُّثِ بِنِعَمِ الله تَعالَى من غير فَخْرٍ، وقد أَمَرَ الله تَعالَى به في قوله: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾.

٩- ذَمُّ البُخْلِ، وأن الله تَعالَى لا يُحِبُّ البَخِيلَ.

١٠- ذَمُّ أَمْرِ النَّاسِ بالبُخْلِ، وأن الله لا يُحِبُّ ذلك.

١١- ذَمُّ كِتْمَانِ العبدِ ما أُوتِيَ من فضل الله تَعالَى.

١٢- أن هذه الصِّفاتِ -البُخْلَ، وأَمْرَ الناسِ بِهِ، وكِتْمَانَ فضل اللهِ- من أعمالِ الكافِرينَ.

١٣- إِثْبَاتُ الجزَاءِ والعِقَابِ.

١٤- ذَمُّ الإنفاقِ رِياءً وسُمْعَةً.

١٥- أن الإنفاقَ رِياءٌ وسُمْعَةٌ مُقَارِنٌ لفَقْدِ الإيمانِ بالله واليوم الآخر أو نَقْصِهِ.

١٦- أنَّ الشيطانَ قَدْ يُسَلَّطُ على الإنسانِ فيكونُ قَرِينًا له.

١٧- ذَمُّ مُقَارَنَةِ الشيطانِ لِلْعَبْدِ.

١٨- تَوْبِيخُ مَنْ لم يُؤْمِنْ بالله واليوم الآخر ويُنْفِقْ مما رَزَقَهُ الله.

١٩- نَفْي أن يَكُونَ على مَنْ آمَنَ وأَنْفَقَ أي ضَرَرٍ.

٢٠- تَهْدِيدُ من لم يؤمن ويُنْفِقْ.

٢١- سِعَةُ عِلْمِ الله تَعالَى.

٢٢- أنه لا وَجْهَ للبُخْلِ فيما أَمَرَ الله بإِنْفَاقِهِ، لأن الله تَعالَى هو المُتَفَضِّلُ به لقوله: ﴿مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾.

* * *

مِنْ آياتِ الحَجْرِ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

٢٩٦-٢٩٧- ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٨٠-٢٨١].

مِنْ آياتِ الحَجْرِ

الحَجْرُ في اللُّغَةِ: المَنْعُ.

وفي الاصْطِلاحِ: مَنْعُ الإنسانِ من التَّصَرُّفِ في ماله.

وهم نَوْعَانِ: حَجْرٌ لحَظِّ المحْجُورِ عليه، كالحَجْرِ على الصَّغِيرِ والسَّفِيهِ.

وحَجْرٌ لحَظِّ غيرِهِ كالحَجْرِ على المُفْلِسِ لحظِّ الغُرَماءِ، ولا يُحْجَزُ عليه إلا بِشُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يكونَ الدَّيْنُ الذي عليه حَالًّا.

الثَّانِي: أن يكونَ عِنْدَهُ مالٌ لا يَفِي بِكُلِّ ما عليه.

الثَّالِثُ: أن يَطْلُبَ الحَجْرَ غُرَمَاؤُهُ أو بَعْضُهُمْ.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٢٩٦- ٢٩٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿كَانَ﴾: كَانَ فِعْلُ ماضٍ تامٌّ بمعنى وُجد.

﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾: صَاحِبُ عُسْرَةٍ، أَيْ: إِعْسَارٌ لا يَسْتَطِيعُ مَعَهُ الوفاءَ، وذُو عُسْرَةٍ صِفَةٌ لمحَذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: غَرِيمٌ.

﴿فَنَظِرَةٌ﴾: الفاءُ رَابِطَةٌ للجَوابِ، و(نَظِرَةٌ) مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: فعَلَيْكُمْ نَظِرَةٌ، أي: إِنْظَارٌ.

﴿مَيْسَرَةٍ﴾: إِيسارٌ يَسْتَطِيعُ به الوفاءَ.

﴿وَأَن تَصَدَّقُوا﴾: أي: تُبْرِئوا المُعْسِرَ من دِينِهِ.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أي: أَفْضَلُ لَكُمْ مِنْ إِنْظَارِهِ.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: إن كُنْتُمْ مِنْ ذَوِي العلم، وجَوابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: فافْعَلُوا ذلك.

﴿وَاتَّقُوا﴾: اتَّخِذُوا وِقايةً، أو احْذَرُوا.

﴿يَوْمًا﴾: هو يومُ القيامَةِ جاءَ مُنَكَّرًا للتَّعْظِيم.

﴿تُرْجَعُونَ﴾: تُرَدُّونَ.

﴿تُوَفَّى﴾: تُعْطَى وافِيًا.

﴿مَّا كَسَبَتْ﴾: ما عَمِلَتْ.

﴿لَا يُظْلَمُونَ﴾: لا يُنْقَصُونَ شَيْئًا في مُجَازَاتِهِمْ، فلا يُزَادُ في سَيِّئَاتِهِمْ، ولا يُبْخَسُ من حَسَناتِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا نَهَى اللهُ تَعالَى عن الرِّبَا الذي كانُوا يَتَعَاطَوْنَهُ في الجاهِلِيَّةِ إذا حَلَّ أَجَلُ الدَّيْنِ قال لغَرِيمِهِ: إمَّا أَنْ تُوَفِّينِي، أو تُرْبِي فتَزِيدَ في الدَّيْنِ الذي عليك. وأنَّ مَنْ تابَ فَلَهُ رأسُ مالِهِ غَيْرُ مَظْلُومٍ ولا ظالم.

بَيَّنَ -سُبحانَهُ- أنَّ الواجِبَ على مَنْ له الدَّيْنُ إذا كان غَرِيمُهُ مُعْسِرًا أن يُمْهِلَهُ ولا يَطْلُبُهِ بشيءٍ مِنْهُ حتَّى يُوسِرَ اللهُ تَعالَى عليه، وهذه إِحْدَى حالاتِ الغَرِيمِ إذا حلَّ عليه الدَّيْنُ.

الحال الثانية: أن يكونَ مُعْسِرًا ببعض الدَّيْنِ فيُحْجَرُ عليه إذا طَلَبَ ذلكَ الغُرَماءُ أو بَعْضُهُمْ.

الحال الثالثة: أن يكونَ مُوسِرًا بجَمِيعِ الدَّيْن فيجِبُ عليه المبادَرَةُ بوفَائِهِ ويلزم بذلك إن لم يفعل.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى أن الصَّدَقَةَ على المُعْسِرِ بالدَّيْنِ بإِبْرَائِهِ منه خَيْرٌ من إِنْظَارِهِ لما فيه من إبراءِ ذِمَّتِهِ وفكِّ أَسْرِهِ، وحَثَّ على ذَلِكَ بقوله: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

ثم حَذَّرَ الله تَعالَى من يومِ القيامَةِ الَّذِي يَرْجعُ فيه الخلائقُ إلى الله تَعالَى، ليُجَازِيهِمْ بما عَمِلُوا إن خَيْرًا فخَيْرٌ، وإن شَرًّا فمِثْلُهُ وهم لا يظلمون.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ إنظارِ الغَرِيمِ المُعْسِرِ.

٢- إن إِبْرَاءَهُ من الدَّيْنِ أفضلُ من إِنْظَارِهِ لأنه إنظارٌ وإِبْرَاءٌ.

٣- الحَثُّ على إِبْرَاءِ المُعْسِرِ، وهَذِهِ واللَّتَانِ قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.

٤- التَّحْذِيرُ من اليومِ الآخِرِ ليَحْذَرَ المرءُ فيَقُومُ بما يجب عليه.

٥- إثباتُ المَعَادِ إلى الله -سُبحانَهُ-.

٦- إثْبَاتُ الجَزَاءِ على الأعمال.

٧- أنَّ الجَزَاءَ من جِنْسِ العمل.

٨- كَمَالُ عَدْلِ الله تَعالَى.

٩- انتِفَاءُ الظُّلْمِ عنه لكَمَالِ عَدْلِهِ.

* * *

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٢٩٨- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ(١) وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام:١٥٢].

تَفْسِيرُ الآيَة رقم ٢٩٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَأَوْفُوا۟﴾: أَتِمُّوا.

﴿ٱلْكَيْلَ﴾: التَّقْدِيرُ بالمكيَالِ.

﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾: أي: الوَزْنُ.

﴿بِٱلْقِسْطِ﴾: بالعَدْلِ.

﴿لَا نُكَلِّفُ﴾: لا نُلْزِمُ.

﴿وُسْعَهَا﴾: طَاقَتَهَا وقُدْرَتَها.

﴿فَٱعْدِلُوا۟﴾: فَقُولُوا بالعَدْلِ من غَيْرِ مَيْلٍ.

﴿وَلَوْ كَانَ﴾: أي: مَنْ قُلْتُمْ له أو فِيهِ.

﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾: صَاحِبُ قَرابَةٍ.

﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾: بمِيثَاقِهِ.

---

(١) راجع تفسير ما سبق في الآية رقم ٢٤٩. [المؤلف]

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: ما ذُكِرَ من الأمور الثلاثة.

﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾: عَهِدَ به إليكم.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تَذَكَّرُونَ﴾: تَتَّعِظُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا كان اليتَامَى قاصِرِينَ فاقِدِي مَنْ يُكْمُلَ قُصورَهُمْ، جاءتِ النُّصُوصُ في الكتابِ والسُّنَّةِ مَعْنِيَّةٌ بأَحْوَالِهِم المالية والمسْلَكِيَّةِ، وفي هذه الآية الكريمة يَنْهَى الله تعالَى عِبادَهُ المتَوَلِّينَ على أموالِ اليتامَى أن يَتَصَرَّفُوا فيها إلا بالتي هي أحسنُ، فما كَانَ أسوأَ وما ليس فيه فَائِدَةٌ فلا يَتَصَرَّفُ به في مال اليتيم، ويأَمْرُ الله تعالَى في هذه الآية بإيفاءِ الحقوقِ كاملةً في المكَاييلِ والموازِينِ بالعَدْلِ حسب المستطاع، فلا يَضُرُّ النَّقْصُ أو الزِّيَادَةُ إذا كان ذلك خَارِجًا عن طاقَةِ العَبْدِ لأن الله لا يُكَلِّفُ نَفْسًا إلا وسعها.

ثم يَأْمُرُ الله تَعالَى بالعَدْلِ في القَولِ، كما أمَرَ بالعَدْلِ في الفِعْلِ، فإذا قُلْنَا بشيءٍ حُكْمًا أو خَبَرًا فلْنَعْدِلْ فيه ولو كان مع أقربِ قريبٍ إِلَيْنَا.

ثم يأمُرُ الله تَعالَى بالوفاءِ بعَهْدِهِ ويُبَيِّنُ أن هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ من الوصايا العظيمة التي وصَّانا بها لِنَتَذَكَّرَ ونَتَّعِظَ، فالحمدُ لله ربِّ العالمين.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- الحَجْرُ على الصَّغِيرِ في مالِهِ بإقَامَةِ وَلِيٍّ عليه يَتَصَرَّفُ فيه بالأحسن.

٢- وجوبُ التَّصَرُّفِ في مال الصَّغِيرِ بما هو أحسنُ على مَنْ يَتولَّاهُ.

٣- مَنْعُ تَسْلِيمِ مالِهِ لأن تَسْلِيمَهُ له ليسَ بالأحسنِ، لأَنَّهُ لا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ.

٤- زَوالُ الحَجْرِ عنه بِبُلُوغِهِ ورُشْدِهِ، **وهَذِهِ والَّتِي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٥- وُجُوبُ الوفاءِ بالكَيْلِ والوَزْنِ بالعَدْلِ.

٦- أن ما يَخْرُجُ عن طاقَةِ العَبْدِ في ذلك لا يُؤَاخَذُ بِهِ.

٧- سَعَةُ رحمةِ الله تَعالَى بعِبَادِهِ حيثُ لا يُكَلِّفُهُمْ ما لا يُطِيقُونَ.

٨- وجوبُ القولِ بالعَدْلِ حَتَّى على أَقْرَبِ قَرِيبٍ، سواءٌ في الحُكْم أو الشَّهَادَةِ أو غيرهما.

٩- وُجُوبُ الوفاءِ بعَهْدِ الله تَعالَى، سواءٌ فيما بَيْنَ العَبْدِ ورَبِّه كالنَّذْرِ أو فيما بَيْنَهُ وبينَ الناسِ.

١٠- أن هذه الأحكامَ من الوَصَايا التي وَصَّانَا الله تَعالَى بها.

١١- عِنَايَةُ الله تَعالَى بعِبَادِهِ حيثُ وَصَّاهُمْ بما فيه خَيْرُ دِينِهِمْ ودنياهم.

١٢- أن أحكامَ الله تَعالَى ووَصَايَاهُ كُلَّهَا حِكْمَةٌ بالِغَةٌ تَتَضَمَّنُ مصالح العباد.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ:

٢٩٩- ﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ [البقرة:٢٨٢].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٢٩٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ﴾: عَلَيْهِ الدَّيْنُ أو نَحْوُه.

﴿سَفِيهًا﴾: غَيْرَ محُسِنٍ للتَّصَرُّفِ في ماله فيُحْجَرُ عليه.

﴿ضَعِيفًا﴾: صَغِيرًا أو مجنونًا.

﴿لَا يَسۡتَطِيعُ﴾: لا يَقْدِرُ لِعِيٍّ أو غيره.

﴿أَن يُمِلَّ﴾: أن يُمْلِيَ.

﴿هُوَ﴾: تَوكِيدٌ للضَّمِيرِ المُسْتَتِرِ في ﴿يُمِلَّ﴾.

﴿وَلِيُّهُۥ﴾: مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ من قَرِيبٍ أو غيره.

﴿بِٱلۡعَدۡلِ﴾: بالقِسْطِ الموافِقِ للشَّرْعِ من غيرِ زيادَةٍ ولا نَقْصٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

هَذِهِ الجملةُ جُزْءٌ من آيةِ الدَّيْنِ الطويلةِ التي بَيَّنَ الله فيها أَحْكَامَ جُزْءٍ مِنَ المعاملاتِ سواءٌ الدَّيْنِ أو الحَاضِرَةِ، وفي هذا الجُزْءِ يُبَيِّنُ الله تَعالَى أن من كان عليه الحَقُّ وهو مُتَّصِفٌ بواحدة من هذه الصفاتِ الثلاث: السَّفَهِ، والضَّعْفِ، والعَجْزِ

عن الإملاءِ، فإنَّ وِلِيَّهُ هو الذي يَتولَّى الإملاءَ عنه، ويجبُ عليه أن يُرَاعِيَ في إملائه العدلَ بحيث لا يزيد ولا ينقص في ذلك.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عِنَايةُ الله تَعالَى بِذَوِي القُصُورِ من السُّفَهاءِ والضُّعَفَاءِ ونحوهم.

٢- عِنَايَةُ الله تَعالَى بالمالِ وحِفْظِهِ بحيثُ لا يَتَوَلَّى التَّصَرُّفَ فيه مِثْلُ هؤلاءِ.

٣- الحَجْرُ على من لا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ من سَفِيهٍ وصَغِيرٍ ومجنونٍ وعَاجِزٍ.

٤- ثُبُوتُ الولايةِ على ذَوِي القُصُورِ في التَّصَرُّفِ.

٥- وجوبُ مُرَاعَاة العَدْلِ على الوَلِيِّ.

٦- قَبُولُ قولِ الولي فيما وُلِّيَ عليه.

***

الآيَةُ الخَامِسَةُ:

٣٠٠- ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء:٦].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٠٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَابْتَلُوا﴾: اختَبِرُوا، والخِطَابُ لأولياءِ اليتامَى.

﴿بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾: وَصَلُوا النِّكَاح بنُزُولِ المَنِيِّ.

﴿فَإِنْ آنَسْتُم﴾: فإن عَلِمْتُمْ، وجَوابُ الشرط ﴿فَادْفَعُوا﴾، وهو وجَوابُهُ جواب ﴿إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾.

﴿رُشْدًا﴾: إِحْسَانًا في التَّصَرُّفِ.

﴿إِسْرَافًا﴾: مَصْدَرٌ في موضعِ الحالِ، أي: مُسْرِفِينَ، والإسرافُ مُجَاوَزَةُ الحَدِّ.

﴿وَبِدَارًا﴾: مَصْدَرٌ في مَوضِعِ الحالِ أيضًا، أي: مُبَادِرِينَ، والمبَادَرَةُ: الإِسْرَاعُ.

﴿أَن يَكْبَرُوا﴾: يَبْلُغُوا سُنَّ الرُّشْدِ.

﴿غَنِيًّا﴾: ذَا كِفَايَةٍ مَاليَّةٍ.

﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾: فلْيَكُفَّ، أي: عن الأكلِ من مالِ اليَتِيمِ، واللامُ للأمر.

﴿فَقِيرًا﴾: مُعْدَمًا من الكفاية.

﴿فَلْيَأْكُلْ﴾: اللامُ للأَمْرِ المرادِ به الإباحَةُ.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بما جَرَى به العُرْفُ من غيرِ إسرافٍ ولا تَقْتِيرٍ.

﴿فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ﴾: أَقِيمُوا من يَشْهَدُ لكم عليهم بدفع المال.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ﴾: من الكفايةِ، وهي الاسْتِغْنَاءُ بالشيء، وهو فِعْلٌ ماض فاعِلُهُ الاسمُ المجرور بالباء الداخلةِ عليه للتأكيد.

﴿حَسِيبًا﴾: حافظًا لأعْمالِ عِبادِهِ مُحَاسِبًا عليها.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى أولياءَ اليَتَامَى أن يَخْتَبِرُوهُمْ في التصرف بمالهم قَبلَ البلوغِ، ليَتَمَرَّنُوا على التَّصَرُّفِ ويَتَهَيَّئُوا لِدَفْعِ الأموالِ إليهم، فإذا بَلَغُوا وعُلِمَ الرُّشْدُ منهم وجبَ دفعُ أموالِهِمْ إليهم، لأَنَّهَا أموالُهُمْ وقد زَالَ عنهم مُقْتَضَى الحَجْرِ، ثم نَهَى الله تَعالَى الأولياءَ أن يأكُلوا هذه الأموالَ سواءٌ أَنْفَقُوهَا عن طريق الإسراف أم لمبَادَرَةِ كِبَرِ هؤلاءِ اليَتَامَى، وأمَرَ من كانَ غَنِيًا من الأولياء أن يَكُفَّ عن الأكل وأباحَ لمن كانَ فقيرًا أن يأكُلَ بالمعروف.

ثم أَرْشَدَ الله تَعالَى الأولياءَ إذا دَفَعُوا إلى اليَتَامَى أموالهم أن يَشْهَدُوا عليهم لئلا يَحْتَاجُوا إلى البَيِّنَةِ بعد ذلك، ثُمَّ خَتَمَ الآية بما يَدُلُّ على كمالِ حِفْظِهِ لأعمالِ عباده ومُحَاسَبَتِهِ لهم عليها حتى يَرْتَدِعَ من تُسَوِّلُ له نفسه الخروج عن أمر الله تَعالَى وإرشاده.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وجوبُ الحَجْرِ على اليَتامى في أموالِهِمْ حَتَّى البلوغِ والرُّشْدُ.

٢- وجوبُ اخْتِبَارِهِمْ بالتَّصَرُّفِ في المال قَبْلَ بُلُوغِهِمْ ليَتَهَيَّئوا لتَسْلِيمِهِ إليهم فور بلوغهم.

٣- وجوبُ دَفْعِ أموالهم إليهم إذا بَلَغُوا ورَشَدُوا.

٤- أن الحكمَ يَدُورُ مع عِلَّتِهِ وُجُودًا وعَدَمًا.

٥- تحريمُ أَكْلِ الوَلِيِّ من مالِ اليَتِيمِ لغيرِ حاجة.

٦- جوازُ أَكْلِ وَلِيِّ اليتيم إذا كان فَقِيرًا من مال اليتيم.

٧- أن الأكلَ الجائزَ مُقَيَّدٌ بالمعروف من غير إسرافٍ ولا تَقْتِيرٍ، قال أهلُ العلم: والمعروفُ هو الأَقَلُّ من كِفَايَتِهِ أو أُجْرَةِ مثله.

٨- وجوبُ إشهادِ الوَلِيِّ على دفعِ المال لليتيم.

٩- أن الوَلِيَّ لا يَقْبَلُ قوله في دَفْعِ المالِ إلى اليتيم إلا بِبيِّنَةٍ.

١٠- كِفَايَةُ الله تَعالَى لعِبَادِهِ حِفْظًا وحِسَابًا.

***

مِنْ آياتِ الوكَالَةِ

الآيَةُ الأُولَى والثَّانيةُ:

٣٠١-٣٠٢- ﴿ وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَٰهُمْ لِيَتَسَآءَلُوا۟ بَيْنَهُمْ ۚ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۚ قَالُوا۟ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَٱبْعَثُوٓا۟ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴿١٩﴾ إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِى مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوٓا۟ إِذًا أَبَدًا ﴾ [الكهف:١٩-٢٠].

مِنْ آياتِ الوكَالَةِ

الوَكَالَةُ في اللغة: التَّفْويضُ.

وفي الاصْطِلاحِ: اسْتِنَابَةِ جائزِ التَّصرُّفِ مِثْلِهِ فيما تَدْخُلُهُ النِيابَةُ، وهي مُباحَةٌ للمُوَكِّلِ مُسْتَحَبَّةٌ للوَكِيلِ إن تَوكَّلَ بقَصْدِ الإحسانِ إلى المُوَكِّلِ وإعَانَتِهِ في حَاجَتِهِ، وإباحَتُهَا من محَاسِنِ الإسلامِ، فإن الإنسانَ قَدْ يَتَعَذَّرُ عليه أو يَشُقَّ قضاءُ حوائِجِهِ بنفسه، فكان من التَّيْسِيرِ أن يُبَاحَ له استِنَابَةَ غيره في ذلك.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٠١- ٣٠٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَكَذَٰلِكَ ﴾: أي: مِثْلُ ضَرْبِنَا على آذانِهِمْ بالنومِ في وقوعِ الآيَة.

﴿بَعَثۡنَٰهُمۡ﴾: أَيقَظْنَاهُمْ من نومهم.

﴿لِيَتَسَآءَلُواْ﴾: ليسأل بَعْضُهُمْ بعضًا.

﴿كَمۡ لَبِثۡتُمۡ﴾: كَمْ مَكَثْتُمْ نَائِمِين.

﴿قَالُواْ﴾: قالَ بَعْضُهُمْ.

﴿أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖ﴾: أو للشَّكِّ.

﴿قَالُواْ﴾: قال بعضهم الآخر.

﴿فَٱبۡعَثُوٓاْ﴾: فأَرْسِلُوا، والفَاءُ عَاطِفَةٌ.

﴿بِوَرِقِكُمۡ﴾: بِنُقُودِكُمْ مِنَ الفِضَّةِ.

﴿ٱلۡمَدِينَةِ﴾: أي: التي خَرَجُوا مِنْهَا.

﴿فَلۡيَنظُرۡ﴾: أي: المَبْعُوثُ نَظَرَ عِيانٍ، واللَّامُ للأَمْرِ.

﴿أَيُّهَآ﴾: أي: أَيُّ أَطْعِمَةِ المدينة، أو أي أَسْواقِهَا.

﴿أَزۡكَىٰ﴾: أَحَلَّ وأَجْوَدَ وأَلَذَّ.

﴿مِّنۡهُ﴾: أي: مِنَ الأَزْكَى.

﴿وَلۡيَتَلَطَّفۡ﴾: لِيَكُنْ لطَيفًا في تَصَرُّفِهِ حتى لا يُفْطَنَ له، واللامُ للأمرِ.

﴿وَلَا يُشۡعِرَنَّ﴾: لا يُخْبِرَنَّ تَصْرِيحًا ولا تَلْمِيحًا، ولا نَاهِيَةٌ.

﴿إِنَّهُمۡ﴾: أي: أَهْلُ المَدِينَةِ.

﴿يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ﴾: يطَّلِعُوا عَلَيْكُمْ ويَعْلَمُوا بِكُمْ.

﴿يَرۡجُمُوكُمۡ﴾: يَقْذِفُوكُمْ بالحِجَارَةِ.

﴿يُعِيدُوكُمۡ﴾: يُصِيِّرُوكُمْ أو يَرُدُّوكم.

﴿فِي مِلَّتِهِمۡ﴾: في دِينِهِمْ، وهو الشرك.

﴿وَلَن تُفۡلِحُوٓاْ﴾: لن تَنْجُوا من المَرْهُوبِ ولن تَحْصُلُوا على المطلوب.

﴿إِذًا﴾: إذا صِرْتُمْ إلى دِينِهِمْ.

﴿أَبَدًا﴾: فيما تَسْتَقْبِلُون من زَمَانِكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يخبرُ الله تَعالَى عن أصحابِ الكَهْفِ والرَّقِيمِ الذِّينَ جعل في قِصَّتِهِمْ آياتٍ وعِبَرًا أنَّه أيقَظَهُمْ من نَوْمِهِمُ الذي اسْتَغْرَقَ سِنين ليَعْلَمُوا بذلك آياتِ الله ويتساءلوا بينهم: كَمْ لَبِثُوا وقد انْقَسَمُوا في ذلك إلى قسمين:

قِسْمٌ أجابَ بأنَّهُمْ لبثوا يومًا أو بعضَ يوم، قال أهلُ العلم: وإنما تَرَدَّدُوا في كونِهِ يومًا أو بعضَ يومٍ، لأنهم نَامُوا بعد طلوعِ الشمس واستَيْقَظُوا قبلَ غروبها، فلا يَدْرُونَ أهذَا يَوْمُهُمُ الذي نَامُوا فيه أم الذي يَلِيهِ.

وقِسْمُ أجابَ بتَفْوِيضِ الأمرِ إلى الله تَعالَى وقالوا: رَبُّكُمْ أعلمُ بما لَبِثْتُمْ وهؤلاء أقومُ أَدَبًا وأَشَدُّ حَزْمًا، ولهذا أَمَرُوهُمْ بالانصراف إلى ما هو أَهَمُّ من هذا الجَدَلِ، وهو: أن يَبْعَثُوا واحدًا منهم إلى المدينة بشيءٍ من نُقُودِهِمْ لا بنقودهم كلها كما يستفاد من اسم الإشارة (هذه)، ليَنْتَقِيَ لهم أَزْكَى الأطْعِمَةِ، فيأتِي منه بِقُوتٍ لهم، وليَكُنْ في ذَهَابِهِ ومَجِيئِهِ وشِرَائِهِ مُتَلَطِّفًا حتى لا يُشْعَرَ به، وتَلْتَفِتُ إليه الأنظارُ ولا يُخْبِرَنَّ أحدًا بِكُمْ، ثم بَيَّنُوا العِلَّةَ للأمر بتَلَطُّفِهِ وعَدَمِ إشعارِهِ بهم، بأن قَوْمَهُمْ

إن عَلِمُوا بهم قَتَلُوهُمْ أَشْنَعَ قِتْلَةً، وهي الرَّجْمُ بالحِجَارَةِ أو أَدْخَلُوهُمْ في دِينِهِمْ فكانوا مشركين لا يفلحون أبدًا.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- ظُهُورُ قُدْرَةِ الله تَعالَى بإِنَامَةِ هؤلاءِ القوم هذه السِّنِينَ ثم بَعَثْهُمْ.

٢- مَشْرُوعِيَّةُ المنَاقَشَةِ في المسائلِ العِلْمِيَّةِ.

٣- أن من الأدَبِ فيما لا يَعْلَمُ أن يُوَكِّلَ عِلْمَهُ إلى الله تَعالَى.

٤- جَوازُ التَّوْكِيلِ في الشراءِ.

٥- أنه إذا كان الحَقُّ لجماعةٍ فلا بُدَّ من اتِّفَاقِهِمْ على التوكيل.

٦- جَوازُ تَفْوِيضِ الوكيل فيما وَكَّلَ فيه أن يَرَى ما هُوَ خَيْرٌ، **وهَذِهِ واللَّتَانِ قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.**

٧- جَوازُ اشْتِرَاكِ الرُّفْقَةِ في نفقاتِ سفرهم.

٨- جَوازُ اخْتِيارِ أَطْيَبِ الطعامِ على رَدِيئِهِ، لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بما إذا لم يَصِلُ إلى حَدِّ الإِسْرَافِ.

٩- مَشْرُوعِيَّةُ التَّسَتُّرِ والكِتْمانِ لمن يخافُ على نَفْسِهِ أو دِينِهِ.

١٠- أن مِنْ كمالِ الخِطابِ فَصَاحةً وتَأْثيرًا ذِكْرَ الأسبابِ والعلل.

١١- عُنْفُ القومِ الذين اعْتَزَلَهُمْ أصحابُ الكهف والرَّقِيم.

١٢- انتفاءُ الفلاحِ عَمَّنْ خالفَ شريعةَ الله تَعالَى.

* * *

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٣٠٣- ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف:١٤٣].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٣٠٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿مُوسَىٰ﴾: هُوَ ابنُ عِمْرانَ أَفْضَلُ أَنْبِياءِ بَنِي إسرائيلَ، وأَحَدُ أُولِي العَزْمِ من المُرْسَلِينَ، نَشَأَ في بني إسرائيل في مَصرَ، وكانَ فِرْعَوْنُ قد أَهَانَ بَنِي إسرائيل واسَتَذَلَّـهُمْ بِذَبْحِ أبنائِهِمْ ويَسْتَحْيِي نساءهم، كما أنه قَد اسْتَعْبَدَ قَوْمَهُ الأقباطَ واسْتَخَفَّهُمْ، وقالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الأعْلَى. فأَطَاعُوهُ، فبَعَثَ الله تعالَى إليهم موسى بالآياتِ البيِّنَاتِ والسُّلْطَانِ المُبِينِ، فاسْتَكْبَرُوا وكانوا قومًا طَاغِينَ، فأَغْرَقَهُمُ الله تَعالَى في البَحْرِ الأحمرِ أَجْمَعِينَ وأَوْرَثَ بَنِي إسرائيلَ ما تَرَكُوُهُ من جَنَّاتٍ، وعُيُونٍ، وزُرُوعٍ، ومَقَامٍ كريم، فَبَقِيَ مُوسَى في قومه بني إسرائيل، وأَنْزَلَ عليه التَّوْرَاةَ فيها هُدًى ونُورٌ، ثُمَّ تَوَفَّاهُ الله تَعالَى قَرِيبًا منَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةَ حَجَرٍ ودُفِنَ هناك، وفي صَحِيحِ البُخَارِيِّ أن النبي ﷺ قال: «**لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ**»(١).

﴿هَٰرُونَ﴾: هُوَ: ابنُ عِمْرَانَ أَرْسَلَهُ الله تَعالَى مع أَخِيهِ مُوسَى رِدْءًا لَهُ يُعِينُهُ على رِسَالَتِهِ ويُشَارِكُهُ في عِبَادَتِهِ.

﴿ٱخْلُفْنِي﴾: كن خَلِيفَةً لي قَائِمًا مَقَامِي.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب، رقم (٣٤٠٧).

﴿فِي قَوْمِي﴾: قَبِيلَتِي، وهُمْ: بنو إسرائيل.

﴿وَأَصْلِحْ﴾: افْعَلِ الإصْلاحِ.

﴿سَبِيلَ﴾: طَرِيقِ.

﴿ٱلْمُفْسِدِينَ﴾: السَّاعِينَ في الفَسَادِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لما وَعَدَ الله تَعالَى نَبِيَّهُ موسى ﷺ أنْ يُكَلِّمَهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ ليلة، وأَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ عِنْدَ تمامِ المُدَّةِ اسْتَخْلَفَ على بَنِي إسرائيلَ أخَاهُ هَارُونَ، وأَمَرَهُ تَذْكِيرًا له أن يُصْلِحَ أُمُورَهُمْ في دِينِهِمْ ودنياهم، وأن لا يَتَّبِعَ سَبِيلَ المفسدين.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ الاسْتِخْلافِ في شُؤُونِ الرَّعِيَّةِ، وهو نوعٌ من التَّوْكِيلِ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٢- مَشْرُوعِيَّةُ تَوْصِيَةُ الخليفةِ بما هو خير.

٣- فَضِيلَةُ مُوسى وعِنَايَتُهُ بأتباعه.

٤- وجوبُ سُلُوكِ سَبِيلِ الإصلاحِ في شؤون الرَّعِيَّةِ.

٥- أنَّ الناسَ لا يَصْلُحونَ بدونِ رَاعٍ يقوم عليهم.

***

مِنْ آياتِ الشَّرِكَةِ

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الثَّامِنَةِ:

٣٠٤-٣١١- ﴿قَالَ رَبِّ ٱشۡرَحۡ لِي صَدۡرِي ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرۡ لِيٓ أَمۡرِي ﴿٢٦﴾ وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ﴿٢٨﴾ وَٱجۡعَل لِّي وَزِيرٗا مِّنۡ أَهۡلِي ﴿٢٩﴾ هَٰرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ﴿٣١﴾ وَأَشۡرِكۡهُ فِيٓ أَمۡرِي﴾ [طه:٢٥-٣٢].

مِنْ آياتِ الشَّرِكَةِ

الشَّرِكَةُ في اللُّغَةِ: اسمٌ من الاشْتِرَاكِ، وهُوَ اجْتِمَاعُ شَخْصَيْنِ فأَكْثَرَ في شيء واحد.

وفي الاصْطِلاحِ: اجْتِمَاعٌ في اسْتِحْقَاقٍ أو تَصَرُّفٌ، فالأَوَّلُ: شَرِكَةُ الأملاكِ مِثْلُ: أن يَشْتَرِكَ اثنانِ في مِلْكِ شيءٍ مَلَكَاهُ بإِرْثٍ أو نَحْوِهِ، والثَّانِي: شَرِكَةُ العُقُودِ مِثْلُ: أن يَشْتَرِكَ اثنان في مالَيْهِمَا بالتَّصَرُّفِ فيهما والربح بينهما.

وإِبَاحَةُ الشَّرِكَةِ من محَاسِنِ الشَّرِيعَةِ لما فِيهَا من التَّعَاونِ والأُلْفَةِ والنُّصْحِ وكَثْرَةِ العَمَلِ المثمر وغير ذلك.

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٣٠٤- ٣١١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿قَالَ﴾: أي: مُوسَى لله -عزَّ وجلَّ-.

﴿رَبِّ﴾: أي: يَا رَبِّ، والرَّبُّ هو الخالِقُ المالِكُ المُدَبِّرُ.

﴿ٱشۡرَحۡ﴾: وَسِّعْ.

﴿وَيَسِّرۡ﴾: سَهِّلْ.

﴿أَمۡرِي﴾: شَأْنِي في الرسالة وغيرها.

﴿وَٱحۡلُلۡ﴾: فُكَّ.

﴿عُقۡدَةٗ﴾: ثُقْلًا في الكلام وعُسْرًا في النُّطْقِ.

﴿يَفۡقَهُواْ﴾: يَفْهَمُوا.

﴿وَٱجۡعَل﴾: صَيِّرَ.

﴿وَزِيرٗا﴾: مُعِينًا.

﴿أَهۡلِي﴾: قَرابَتِي.

﴿أَخِي﴾: مُشَارِكِي في الأبوين.

﴿ٱشۡدُدۡ﴾: قَوِّ.

﴿أَزۡرِي﴾: قُوَّتِي.

﴿وَأَشۡرِكۡهُ﴾: اجْعَلْهُ شريكًا.

﴿أَمۡرِي﴾: شَأْنِي، وهُوَ الرِّسَالَةُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا أمَرَ اللهُ تَعالَى مُوسَى أن يَذْهَبَ إلى فِرْعونَ الَّذِي كانَ طاغِيَةً، سَأَلَ الله تَعالَى حين كَلَّفَهُ بهذا الأمر العظيم الذي يحتَاجُ إلى حِلْمٍ وصَبْرٍ، أن يُوَسِّعَ له صَدْرَهُ فلا يَضِيقُ بما يحصل عليه من الأَذَى، لأن ضِيقَ الصَّدْرِ يَمْنَعُ من كمالِ الدَّعْوَةِ

وتَحَمُّلِ الأَذَى، وسأَلَ الله أن يُيَسِّرَ له أَمْرَهُ، فلا يَجِدُ أمرًا عَسِيرًا يحول دُونَ مُهَمَّتِهِ، ولما كان من أعظمِ وسائلِ الدَّعْوَةِ انطلاقُ اللسانِ وبيانُ الكلام، وكان في لسانِ مُوسَى -عليه الصلاة والسلام- ثُقْلٌ وفي كلامِهِ عُسْرٌ، سأَلَ الله تَعالَى أن يُحِلَّ مِنْ عُقْدَةِ لِسَانِهِ ما يَفْهَمُوا به قوله.

ثم سأل الله تَعالَى أن يجعلَ له مُعِينًا مِنْ أَهْلِهِ، لأَنَّهُمُ الذين يَغَارُونَ عليه ويَحْرِصُونَ على حِمَايَتِهِ والذَّوْدِ عَنْهُ وهو هَارُونُ شَقِيقُهُ، وسأَلَ الله أن يَشْدُدَ به أَزْرَهُ ويُشْرِكْهُ في رسالته، فأجاب الله تَعالَى سؤل موسى ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَٰمُوسَىٰ﴾.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- فَضِيلَةُ مُوسَى ﷺ بالرِّسَالَةِ وسؤالِهِ رَبِّهِ ما يُحَقِّقُ به دَعْوَتَهُ إلى الله.

٢- بيانُ اضْطِرارِ الخلقِ حَتَّى الرُّسُلُ إلى الله تَعالَى.

٣- أنَّ من كَمالِ الدَّاعِي إلى الله تَعالَى أن يكونَ حَلِيمًا واسِعَ الصَّدْرِ.

٤- أن الدَّاعِي إلى الله تَعالَى مُحْتَاجٌ إلى تَيْسِيرِ اللهِ له أُمُورَهُ.

٥- أن من كَمالِ الدَّاعِي أن يكونَ طَلِيقَ اللِّسانِ فَصِيحَ البيانِ.

٦- أنه يَنْبَغِي للدَّاعِي أنْ يَدْعُو الله بذلك.

٧- أن الدَّاعِيَ في حَاجَةٍ إلى من يُسَاعِدُهُ من الناس.

٨- أن المُعِينَ إذا كانَ من أَهْلِ الدَّاعِي وذَوِيه فهو أكمل.

٩- بيانُ فضلِ مُوسى على هَارُون بسؤالِ الله أن يُشْرِكَهُ في الرسالة.

١٠- ثُبُوتُ الشركة في القيام بالأعمال، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهادِ بالآيات.

الآيَةُ التَّاسِعَةُ:

٣١٢- ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء:١٢].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٣١٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿كَانَ رَجُلٌ﴾: فِعْلٌ وفاعِلُهُ لأن كانَ تامَّةٌ.

﴿يُورَثُ﴾: يَنْتِقُل مالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ إلى غيره.

﴿كَلَٰلَةً﴾: مفعولٌ مُطْلَقٌ، أي: إِرْثُ كلالَةٍ، وهي: الإِخْوَةُ والأَعْمامُ وفروعهم.

﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾: أي: من الأُمِّ كما فَسَّرَهَا أبو بكر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- وأَجْمَعَ الناسُ عليه.

﴿ٱلسُّدُسُ﴾: واحِدٌ من سِتَّةِ أَسْهُمٍ.

﴿أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾: أي: من الأخ أو الأخت، وهُم الاثنانِ فأكثر.

﴿شُرَكَآءُ﴾: مُشْتَرِكُون بالسَّوِيَّةِ.

﴿ٱلثُّلُثِ﴾: واحد من ثلاثةِ أَسْهُمٍ.

﴿وَصِيَّةٍ﴾: عَهْدٍ من المَيِّتِ بِالتَّبَرُّعِ بمالٍ.

﴿دَيْنٍ﴾: مالٍ واجبٍ في ذِمَّةِ الميتِ.

﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾: غيرُ مُوجِدٍ بالوَصِيَّةِ الإضرارَ بالورثة.

﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾: عَهْدًا مِنْهُ إلى عباده، وهي مَنْصُوبَةٌ بفعل محذوف والتقدير: يُوصِيكُمُ الله وَصِيةً.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْمٍ بمن يَسْتَحِقُّ ما فَرَضَ له من الإرث.

﴿حَلِيمٌ﴾: ذُو حِلْمٍ، وهو التَّأَنِّي في عقوبة من يستحق العقوبة.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هذه الآيَةِ إِرْثَ الإخْوَةِ من الأُمِّ ممن مات ليس لَهُ والدٌ ولا ولَدٌ، أن إِرْثَهُمْ للواحدِ منهم السُّدُسُ ذَكَرًا كان أم أُنْثَى، ولاثنين فأكثر الثُّلُثُ على وجْهِ التَّسَاوِي، سواء كانوا ذُكُورًا أم إِنَاثًا أم مُخْتَلِطِينَ لأن مقتضى الشركة المطلقة التساوي بين المشتركين.

ويُبيِّنُ الله تَعالَى أن هذا الميراثَ من بَعْدِ وصية يُوصِى بها الميت غيرُ مُوجِدٍ للإضرارِ، ومِنْ بعدِ دَيْنٍ واجِبٍ عليه، وأنَّ الله تَعالَى عَهِدَ إلينا بهذا الحُكْمِ عهدًا من عِنْدِهِ يجِبُ عَلَيْنَا تَنْفِيذُهُ، لأنه صَادِرٌ عن عِلْمٍ، وأَنَّهُ تَعالَى الحَلِيمُ الذي لا يُعَاجِلُ بالعقُوبَةِ فبإمكان من حادَ عن السَّبِيلِ أن يرجِعَ قبل أن يؤخذ بالعقوبة.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أن الإِخْوَةَ من الأُمِّ لا يَرِثُونَ مع الفَرْعِ الوارِثِ ولا مَعَ الذَّكَرِ الوارِثِ من الأصول.

٢- أن ميراثَ الواحدِ مِنْهُمُ السدسُ والاثنين فأكثر الثلثُ بالسوية.

٣- ثُبوتُ الشركة في الاسْتِحْقَاقِ، **وهذه محل الاستشهاد بالآية.**

٤- أن الإِخْوَةَ الأشقاءَ يَسْقُطُونِ في المسألة المعروفة باسم (المُشَرِّكَةِ)، لأن الله تَعالَى جَعَلَ الثُّلُثَ للإخوة من الأم فقط.

٥- أن الوَصِيَّةَ والدَّيْنِ مقدمان على الإِرْثِ.

٦- أنه يُشْتَرَطُ في الوصية أن لا يكون فيها إِضْرارٌ بالقَصْدِ أو التَّضْيِيقِ.

٧- عِنَايةُ الله تَعالَى بالمواريثِ حيث بيَّنَ أنها من وَصَايَاهُ لعباده.

٨- ثُبُوتُ العِلْمِ والحِلْمِ لله -عزَّ وجلَّ-.

***

الآيَةُ العَاشِرَةُ:

٣١٣- ﴿...وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٠].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣١٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾: عن شأنِ اليَتَامَى في خَلْطِ طَعَامِهِمْ مع أهل البيت، واليَتَامَى: جمعُ يَتِيمٍ، وهو مَنْ ماتَ أَبُوه قَبْلَ أن يَبْلُغَ من ذَكَرٍ أو أُنْثَى.

﴿إِصْلَاحٌ لَّهُمْ﴾: فِعْلُ ما هو صَلاحٌ لهم في أحوالهم وأموالهم.

﴿تُخَالِطُوهُمْ﴾: تَخْلِطُوا طَعَامَهُمْ بطعامِكُمْ.

﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾: فمُشَارِكُوكُمْ في الدِّينِ.

﴿ٱلْمُفْسِدَ﴾: السَّاعِي بالفسادِ نِيَّةً أو فِعْلًا.

﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾: لشَقَّ عليكم في إِلْزَامِكُمْ ما يَشُقُّ عليكم نَحْوَهُمْ، واللام واقِعَةٌ في جَوابِ (لَوْ).

﴿عَزِيزٌ﴾: ذُو عِزَّةٍ، وهي: الغَلَبَةُ والمَنَعَةُ، فلا يَنالُهُ سوءٌ ولا عَيْبٌ.

﴿حَكِيمٌ﴾: ذو حُكْمٍ وحِكْمَةٍ.

والحِكْمَةُ: إتْقَانُ الأُمُورِ ووضْعِهَا في مواضِعِهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ذَكَرَ المفَسِّرُونَ أنه لـما نزل قول الله تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء:١٠]، عَزَلَ أَوْلِياءَ اليَتَامَى أَمْوالـهُمْ وأَطَعِمَتَهُمْ، وجَعَلُوا يُصْلِحُون طعامَ اليتيمِ له وحْدَهُ من مالِهِ، فَشَقَّ ذلكَ عليهم فَسَأَلُوا رسول اللهِ ﷺ عن ذلك، فأَنْزَلَ الله هذه الآية، وبَيَّنَ أن الإصلاحَ لليَتَامَى في أيِّ تَصَرُّفٍ خَيْرٌ من عَدَمِهِ، وأن مُخَالَطَتِهِمْ في طعامهم لا حَرَجَ فيها، لأَنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، ومن شأن الأخ أن لا يَنْعَزِلَ عن أخيه ولا يُضَارُّ بِهِ.

ثم هَدَّدَ اللهُ تَعالَى المُفْسِدِينَ ورَغَّبَ المصلحين بإخباره أنه تَعالَى يَعْلَمُ المفْسِدَ من المُصْلِحَ، وبَيَّنَ أنه لو شاءَ لشَرَعَ لِعِبَادِهِ ما فيه الحَرَجُ والمشَقَّةُ بلا مَانِعٍ يَمْنَعُهُ لكـمالِ عِزَّتِهِ وحِكْمَتِهِ، ولكنه مَعَ عِزَّتِهِ وحِكْمَتِهِ رَحِيمُ بعباده يُرِيدُ بهـم اليُسْرَ ولا يريدُ بهم العُسْرَ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِرْصُ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- على العِلْمِ.

٢- عِنَايَةُ الله تَعالَى باليتَامَى وحِمَايَتُهُمْ.

٣- ثبوتُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٤- بلاغَةُ القُرْآنِ فيما تَضَمَّنَتْهُ هذه الجملة: ﴿إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾.

٥- أن الإصلاحَ لليتامى خيرٌ بأَيِّ تَصَرُّفٍ كان.

٦- جَوازُ المشارَكَةِ في النفقة، ومِنَ النَّهْدَةِ وهي: ما يُخْرِجُهُ الرَّفْقَةُ من النَّفَقَةِ بينهم بالسَّوِيَّةِ، **وهذه محل الاستشهاد بالآية.**

٧- إثباتُ عِلْمِ الله تَعالَى بجَزْئِيَّاتِ الأمورِ وما يصنعه العباد.

٨- التَّحْذِيرُ من الإفسادِ والتَّرْغِيبُ في الإصلاح.

٩- أن العبدَ فاعلٌ بالاخْتِيارِ.

١٠- إثباتُ مَشيئَةِ الله تَعالَى.

١١- أن الله قَادِرٌ عَلَى أن يُلْزِمَ العِبَادَ بما يَشُقُّ عليهم.

١٢- ظُهُورُ نِعْمَةِ الله على عِبَادِهِ بتَخْفِيفِ الشَّرِيعَةِ وتَيْسِيرِهَا.

١٣- إِثْبَاتُ اسمي العَزِيز، الحكيم لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من الصفات.

***

الآيةُ الحَادِيَةَ عشرة إلى الخامسة عشرة:

٣١٤-٣١٨- ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَىٰ دَاوُۥدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ ﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۩ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُۥ ذَٰلِكَ ۖ وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾: [ص:٢١-٢٥].

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٣١٤- ٣١٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ﴾: هَلْ جَاءكَ، والاسْتِفْهَامُ للتَّشْوِيقِ، والخطابُ للنَّبِيِّ ﷺ أو لكُلِّ من يَتَوَجَّهُ إليه.

﴿نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ﴾: خَبَرُهُ العَجِيبُ، والخَصْمُ: مُفْرَدٌ يُرادُ به المتَعَدِّدُ إذ لا خُصُومَةَ إلا بَيْنَ اثنين فصاعدًا.

﴿إِذْ﴾: حِينَ، وهي مُتَعَلِّقَةٌ بمحذوف مفهومٍ من كلمة (الخَصْمِ)، والتَّقْدِير: تَخَاصَمُوا إِذْ تَسَوَّرُوا.

﴿تَسَوَّرُوا۟﴾: تَسَلَّقُوا السُّورَ، وهو: الحَائِطُ المُرْتَفِعُ.

﴿ٱلْمِحْرَابَ﴾: صَدْرَ البيتِ المُعَدِّ للعِبَادَةِ، والمرادُ: المكانُ الَّذِي أَعَدَّهُ داودُ في بَيْتِهِ للعِبَادَةِ فـ(ال) فيه للعهد.

﴿دَخَلُواْ﴾: أي: الخَصْمُ، جاءَ بِضَمِيرِ الجمعِ مُرَاعَاةً للمَعْنَى، لأن كُلَّ واحد أَتَى مَعَهُ بجماعة.

﴿دَاوُۥدَ﴾: هو أَحَدُ أَنْبياءِ بني إسرائيلِ من بَعْدِ مُوسَى كان نَبِيًّا مَلِكًا في فِلَسْطِين آتَاهُ الله الزَّبُورَ، فكانَ يَتْلُوهُ بأَحْسَنِ صوتٍ حتى إن الجبالَ والطَّيْرَ تُرَجِّعُ مَعَهُ، قَوَّى الله تَعالَى مُلْكَهُ وآتَاهُ الحِكْمَةَ وفصلَ الخِطَابِ، فكان يحكمُ بينَ الناسِ بالحقِّ فاعْتَكَفَ يومًا في محْرَابِهِ فتَسَوَّرَهُ عليه خَصْمَانِ ليَحْكُمَ بينهما، فأَدْلَى أَحَدُهما بِحُجَّتِهِ فَحَكَمَ له دَاوُدُ ثم ظَنَّ أن اللهَ اخْتَبَرَهُ بهذه الخُصُومَةِ فاستغفرَ الله وخَرَّ رَاكِعًا وأَنَابَ.

﴿فَفَزِعَ﴾: فخافَ وذَعَرَ.

﴿لَا تَخَفۡ﴾: لا، للنَّهْيِ والمرادِ به تَسْكِينِ فَزَعِهِ.

﴿خَصۡمَانِ﴾: أي: نحن خصمانِ فهو خَبَرٌ لمبتدأ محْذُوفٍ، وجاء بصيغة التثنية مراعاة لطرفي النزاع وهما طائفتان.

﴿بَغَىٰ﴾: اعْتَدَى.

﴿فَٱحۡكُم﴾: فَاقْضِ.

﴿بِٱلۡحَقِّ﴾: بالعَدْلِ والصَّوَابِ.

﴿وَلَا تُشۡطِطۡ﴾: لا تمُلِ بالجَوْرِ عنه.

﴿وَٱهۡدِنَآ﴾: دُلَّنَا.

﴿سَوَآءِ﴾: وَسَطِ.

﴿ٱلصِّرَٰطِ﴾: الطَّرِيقِ.

﴿أَخِى﴾: أي: مُشَارِكِي، إما في الدَّيْنِ أو بخلطِ ماله مع مالي، أو بهما جميعًا.

﴿نَعْجَةً﴾: شَاةً.

﴿أَكْفِلْنِيهَا﴾: أَعْطِنِيهَا حتى تكونَ من كِفْلِـي، أي: نَصِيبِي.

﴿وَعَزَّنِى﴾: غَلَبَنِي لقوةِ ما أتى به من الشُّبَهِ والفصاحة.

﴿فِى ٱلْخِطَابِ﴾: في الكلامِ ومخاطبته إياي.

﴿لَقَدْ﴾: اللامُ مُوَطِّئَةٌ للقسم، وقد للتَّحْقِيقِ، فالجملةُ مؤَكَّدَةٌ بثلاثة مؤَكِّدَات: القَسم المقدَّر واللام وقد.

﴿ظَلَمَكَ﴾: انْتَقَصَكَ حقك.

﴿بِسُؤَالِ﴾: بطلبٍ والباء للسببية.

﴿إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ﴾: عَدَّى السؤال بـ(إلى) لتَضَمُّنِه معنى الضمِّ.

﴿ٱلْخُلَطَآءِ﴾: الشركاءِ.

﴿ءَامَنُواْ﴾: صَدَّقُوا مع القَبُولِ والإذعان.

﴿ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾: المخْلَصَةَ لله تَعالَى المتَّبعَ فيها شرعه.

﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾: خبر مقدم ومبتدؤُه، أي: هُمْ قَلِيلٌ، و(ما) لتأكيد القلة.

﴿وَظَنَّ﴾: أَيْقَنَ.

﴿فَتَنَّٰهُ﴾: اخْتبَرْنَاه.

﴿فَٱسْتَغْفَرَ﴾: فسألَ المغفرة، وهي: سَتْرُ الذنب والتجاوز عنه.

﴿وَخَرَّ﴾: هَوَى.

﴿رَاكِعًا﴾: حَانِيًا ظَهْرَهُ تَعْظِيمًا لله تَعالَى، وقيل: ساجدًا.

﴿وَأَنَابَ﴾: رَجَعَ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: ما اسْتَغْفَرَ عَنْهُ من الذنب.

﴿لَزُلْفَىٰ﴾: لَقُرْبَى.

﴿وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾: حُسْنَ مَرْجِعٍ من إضافة الصفة إلى الموصوف.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَقُصُّ الله تَعالَى في كِتَابِهِ من قَصَصِ الأَنْبِياءِ الكرامِ ما يكون به عِبْرَةً لأُولي الأَلْبَابِ من هذه الأُمَّةِ، وفي هذه الآياتِ الكَرِيمَةِ يَقُصُّ الله تَعالَى عن دَاوُدَ -عليه الصلاة والسلام- الذي آتاهُ النُّبُوَّةَ والمُلْكَ والحُكْمَ بين الناس، وفي ذاتِ يومٍ اعْتَكَفَ في مِحْرَابِهِ للعبادَةِ وأَغْلَقَ بابَهُ، في حِينِ أن الناسَ مُحْتَاجُونَ للتَّحَاكُمِ عنده فأَتَى إليه خَصْمانِ بجَمَاعَتِهِمْ، فوَجَدُوا البابَ مُغلقًا فَصَعِدُوا من الجِدَارِ، ولما كان هذا التَّسَوُّرُ غيرَ عادي فَزِعَ منهم داودُ كعادةِ البَشَرِ من مثل هذه الحال، فَطَمْأَنُوه بأنهم خَصْمَانِ لا عَادِيانِ، وبَيَّنُوا أن بعضهم بَغَى على بعض، وطَلَبُوا منه أن يَحْكُمَ بينهم بالحق من غير جَوْرٍ، وأن يَدُلَّـهُمْ على الطريقِ الوسط الصوابِ، وإنما طَلَبُوا ذلك مع أنه سيَفْعَلُهُ بدونِ طلبهم تَأْكِيدًا وتَطْمِينًا لأنفسهم.

ثم بَيَّنُوا قِصَّتَهُمْ فأَدْلَى المُدَّعِي بِدَعواهُ أن له شَاةً خَلَطَهَا مع غَنَمِ أخيه، وأن أَخَاهُ طَلَبَ منه أن يَهَبَهَا له، وأَلَحَّ عليه ببيانٍ فَصِيحٍ وشُبَهٍ مُؤَثِّرَةٍ حتَّى غَلَبَهُ على أَمْرِهِ بكلامه هذا، وقبل أن يَتَكَلَّمَ خَصْمُهُ حكمَ داود -عليه الصلاة والسلام-

عليه بأَنَّهُ ظالمٌ حيث كانَ يَمْلِكُ تِسْعًا وتِسْعِين شاةً، ثم يُحاوِلُ بالغَلَبَةِ أن يَضُمَّ شاتَكَ إلى شِياهِهِ، مع أن مُقْتَضَى الأُخُوَّةِ أن يَضُمَّ من شِياهِهِ إلى شاتك، ولعَلَّ حُكْمَ داود -عليه الصلاة والسلام- على الخَصْمِ قَبْلَ أن يَتكَلَّمَ لمَا رَأى من القَرائِنِ الدَّالَّةِ على صِدْقِ المُدَّعِي أو غير ذلك من الأمور المسَوِّغَةِ، ثُمَّ خَتَمَ داودُ -عليه الصلاة والسلام- حُكْمَهُ بِتَسْلِيَةٍ للمظلوم وتَذْكِيرٍ للظالمِ، فبَيَّنَ أَنَّ كثيرًا من الشركاء يَبْغِي على شَرِيكِهِ إلا أَهْلَ الإيمانِ والعملِ الصالحِ فيَمْنَعُهُمْ ذلك من البَغْي على غيرهم خُصُوصًا خُلَطَاءه لكن هؤلاء قليلون.

ثم ذَكَرَ الله تَعالَى عن داود -عليه الصلاة والسلام- أنه تَيَقَّنَ أن الله اختَبَرَهُ بهذه القضية، وذلك والله أعلم من وجوه:

الأول: انْقِطَاعُهُ للعِبادَةِ الخاصَّةِ في حين أن الناسَ محتاجونَ للتَّحَاكُمِ عنده.

الثاني: إغْلَاقُهُ البابَ.

الثالث: حُكْمُه على الخَصْمِ قبلَ أن يَتكَلَّمَ.

وحينئذٍ سأَلَ الله تَعالَى أن يَغْفِرَ له، وسَجَدَ لله تَعالَى وأَنابَ إليه، فأَدْرَكَتْهُ رحمة الله تَعالَى فَغَفَرَ له وَوَعَدَهُ برفعِ الدرجات وحسن المآب.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- التَّشْوِيقُ لما يُذْكَرُ إذا كان من الأمور الهامة.

٢- أَهَمِّيَّةُ التَّأَمُّلِ لما في هذه القصة من العِبَرِ.

٣- أنه لا يَنْبَغِي للقاضِي أن يَشْتَغِلَ في العِبادة الخاصَّةِ في حين أن الناس محتاجون للتحاكم عنده.

٤- أن الحُكْمَ بينَ النَّاسِ وفَصْلَ خُصُومَاتِهِمْ أفضلُ من العبادةِ الخاصة.

٥- أنه لا لومَ على من حَاولَ الوصولَ إلى حَقِّهِ بِطَرِيقٍ غيرِ مألوف.

٦- جوازُ وُقُوعِ الفَزَعِ الطَّبِيعِيِّ على الأنبياء.

٧- أنه يَنْبَغِي المبادَرَةُ بتَطْمِينِ الفازِعِ وإزالَةِ خَوْفِهِ.

٨- العَفْوُ عما يَقَعُ بينَ الخصومِ حين المحاكمة من الكلماتِ المكروهة.

٩- جوازُ قَوْلِ الخَصْمَيْنِ للحاكم: احكمْ بَيْنَنَا بالحَقِّ ونحوها إذا لم يكن في ذلك مَفْسَدَةٌ.

١٠- تَلَطُّفُ الخَصْمِ لخَصْمِهِ بالقول.

١١- تأثِيرُ الإلحاحِ والفَصَاحَةِ في التَّغَلُّبِ على الأمور.

١٢- أن محاولةَ الاستيلاءِ على مال الغَيْرِ بغيرِ حَقٍّ ظُلْمٌ له.

١٣- التَّحْذِيرُ من بَغْيِ الشُّرَكاءِ بعضهُم على بعض.

١٤- أن بَغْيَ بعضهم على بعضٍ مُنَافٍ لكمالِ الإيمان.

١٥- أن النُّصْحَ في الشَّرِكَةِ من مُقْتَضَياتِ الإيمان والعملِ الصالح.

١٦- أنه يَنْبَغِي اختيارُ الشَّرِيكِ ذِي الإيمانِ والعَمَلِ الصالح، وهذه والثلاثُ قَبْلَهَا مَحَلُّ الاستشهاد بالآيات.

١٧- أن أَهْلَ الإيمانِ والعَمَلِ الصالحِ قليلونَ بينَ النَّاسِ، فلا يَنْبَغِي أن يَسْتَوْحِشَ المؤمن لِقِلَّتِهِمْ.

١٨- فَضِيلَةُ داود -عليه الصلاة والسلام- وقُوَّةُ فِرَاسته.

١٩- مُبَادَرَتُهُ إلى التَّوْبَةِ والاستغفار.

٢٠- مَشْرُوعِيَّةُ الصلاةِ للتوبة.

٢١- فَضْلُ الله تَعالَى على نَبِيِّه داودَ وذلك فيما يأتي:

أ- حُدُوثُ هذه القَضِيَّةِ لتكون تَذْكيرًا له.

ب- تَوْفِيقِهِ للاستغفارِ والتوبةِ.

جـ- مَغْفِرَةُ الله تَعالَى له ورَفْعُ دَرَجَاتِهِ.

٢٢- إِثْبَاتُ المعَادِ والجَزَاءِ.

تَنْبِيهٌ هَامٌّ:

ذكر كَثِيرٌ من المُفَسِّرِينَ عن هذه الخصومة أنها تَذْكِيرٌ لدَاودَ -عليه الصلاة والسلام- بما زَعِمُوه أنه كان عِنْدَهُ تِسْعٌ وتسعون امرأة، وأن امرأةً لأحَدِ جُنُودِهِ أَعْجَبَتْهُ فطَلَبَ مِنْه أن يَتَنَازَلَ له عنها، أو أَرْسَلَهُ في جيشٍ ليُقْتَلَ ثم تَزَوَّجَهَا داود. هذه خُلاصَةُ القِصَّةِ، وهي كَذِبٌ قَطْعًا لا تَلِيقُ بِذِي مَرُوءَةٍ فضلًا عن نَبِيٍّ من أنبياءِ الله تَعالَى، وليس في كتابِ الله تَعالَى ولا في سُنَّةِ رسوله ﷺ ما يَدُلُّ عليها، ولكنَّهَا مما لَفَّقَهُ بنو إسرائيل على نبي الله داود، الذي كانوا يَعْتَقِدُون أنه مَلِكٌ لا نبي، فالواجِبُ على المسلم الحَذَرُ والتَّحْذِير منها ومن أمثالها، نسأل الله السلامة والعافية.

* * *

مِنْ آياتِ الإِجارَةِ

الآيةُ الأولَى:

٣١٩- ﴿قَالَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ﴾ [القصص:٢٦].

مِنْ آياتِ الإِجارَةِ

الإِجَارَةُ في اللُّغَةِ: العِوَضُ عن العملِ من الأجْرِ وهو الثوابُ.

وفي الاصطلاحِ: عَقْدٌ على مَنْفَعَةِ عَيْنٍ أو عمل.

وهي من محَاسِنِ الشَّرَائعِ لأن المصلحةَ والحاجةَ تَدْعُوانِ إليها، فَقَدْ لا يَسْتَطِيعُ المرءُ تَمَلُّكُ العينِ لِيَنْتَفِعَ بها، فيحصلُ عليها بالإجارَةِ، ورُبَّما يحتاجُ إلى عَمَلٍ فلا يَسْتَطِيعُهُ فيستأجرُ من يَعْمَلُهُ له، كَما أنَّ العاملَ قد يَحْتَاجُ إلى المال فيحصل عليه بالإجارة.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣١٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿إِحۡدَىٰهُمَا﴾: إِحْدَى ابْنَتِي صاحبِ مَدْينَ اللَّتَيْنِ سَقَى لهما موسى ﷺ حين وَجَدَهُمَا على ماء مَدْيَن.

﴿يَٰٓأَبَتِ﴾: يا أَبِي، فالتَّاءُ عِوضٌ عن الياءِ.

﴿ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾: اعْقِدْ معه -أي: موسى- إِجَارَةً لِيَرْعَى غَنَمَنَا.

﴿خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ﴾: أفْضَلَ من استأجرتَ من الناس.

﴿ٱلْقَوِيُّ﴾: القائمُ بعَمَلِهِ من غيرِ ضَعْفٍ.

﴿ٱلْأَمِينُ﴾: القائمُ بعَمْلِهِ من غيرِ خيانة.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كان مُوسَى ﷺ قَدْ سَقَى لامرأَتَيْنِ غَنَمَهُما حينَ وُرُدِ ماءِ مَدْيَن، فأَخْبَرَتَا أباهما بذلكَ حين رَجَعَتَا إليه، فأَرْسَلَ إِحْدَاهُمَا إلى مُوسَى فحَضَرَ إليه، فقالت إحداهما لأَبِيهَا: اسْتَأْجِرْهُ لِيَرْعَى غَنَمَنَا. وبَيَّنَتْ أنه من خَيْرِ من يُسْتَأْجَرُ لقُوَّتِهِ وأَمَانَتِهِ، وقد عَلِمَتِ اتِّصَافَهُ بذلك حين سَقَى لهما بِقُوَّةٍ ونَشَاطٍ حتَّى رَوِيتِ الغَنَمُ ولم يَكْتَفِ بالسَّقْيِ القليل.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِلُّ الإِجَارَةِ.

٢- جوازُ الإِجَارَةِ على عَمَلٍ معلوم بالعُرف.

٣- أن مما يَنْبَغِي مُرَاعاتُهُ في الأجير أن يكونَ قَوِيًّا في عَمْلِهِ أَمِينًا عليه، لأنَّ غيرَ القوي لا يَتِمُّ العملُ لضَعْفِه، وغيرَ الأمين لا يُتِمُّه لِخِيَانَتِهِ، ويقاس على الأجير كل من تولى عملًا.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٣٢٠- ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهۡلَ قَرۡيَةٍ ٱسۡتَطۡعَمَآ أَهۡلَهَا فَأَبَوۡاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥۖ قَالَ لَوۡ شِئۡتَ لَتَّخَذۡتَ عَلَيۡهِ أَجۡرًا﴾ [الكهف:٧٧].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٢٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿فَانطَلَقَا﴾: أَيْ: مُوسَى والخَضِرُ ذهبا يَمْشِيانِ.

﴿قَرۡيَةٍ﴾: بَلَدٍ، صغيرًا كان أم كبيرًا، سُمِّيَ بذلك لأَنَّهُ يُقْرِى الناس، أي: يَجْمَعُهُمْ.

﴿ٱسۡتَطۡعَمَآ﴾: طَلَبَا طعامًا.

﴿فَأَبَوۡاْ﴾: فامْتَنَعُوا.

﴿يُضَيِّفُوهُمَا﴾: يُعْطُوهُمَا ضِيافتَهُمَا.

﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾: أي: أَنْ يَسْقُطَ، وإِرَادَةُ كُلِّ شيء بَحَسَبِهِ، فلِلْجِدارِ إرادَةٌ تَلِيقُ به، وهي هنا: مَيْلُهُ للسُّقُوطِ أو قُرْبُهُ منه، وعلى هذا فالكلام حقيقة لا مجاز.

﴿فَأَقَامَهُۥ﴾: فبَنَاهُ قَائِمًا أو رَفَعَهُ حَتَّى قامَ.

﴿لَوۡ﴾: لَوْ شَرْطِيَّةٌ، والمرادُ بها هنا: العَرْضُ.

﴿لَتَّخَذۡتَ﴾: لأَخَذْتَ.

﴿أَجۡرًا﴾: عِوضًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يخبِرُ الله تَعالَى عن مُوسَى والخَضِرِ أنهما انطَلَقَا يمْشِيانِ، فَمَرَّا بقرية فاستَضَافَا أهلْهَا وطَلَبا الطعامَ، ولكن أهلَهَا كانوا بُخَلاءَ فامْتَنَعُوا أن يُضَيِّفُوهُمَا فوجدَ موسى والخضر في هذه القريةِ جِدَارًا مَائِلًا إلى السقوط فأقامَهُ الخَضِرُ، فعَرَضَ عليه مُوسى بلُطْفٍ أن يَطْلُبَ أجرةً على بناءِ هذا الحائطِ، حيثُ لم يُضَيِّفْهُمَا أهلُ هذه القَرْيَةِ مع حَاجَتِهِمَا إلى الطعام وطَلَبِهِمَا إياه، ولكنَّ الخَضِرَ بيَّنَ له أن هذا الجِدَارَ كان لغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ في المدينة لم يَجْرِ منهما إباءً عن الضيافة، وكان تَحْتَهُ كَنْزٌ لهما خَلَّفَهُ لهما أبوهما الصالح، فأقَامَهُ الخَضِرُ لأن الله تَعالَى قد أَرَادَ أن يَبْلُغَ اليَتِيمانِ أَشُدَّهُمَا ويَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا فرحَمِهُمَا ببناء الجدارِ على يد الخضر.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جوازُ طلبِ الضَّيْفِ ما يَسْتَحِقُّهُ من ضيافة.

٢- بيان لؤمِ أهلِ هذه القرية وبُخْلِهِمْ.

٣- جوازُ إظهارِ اللؤمِ للمَصْلَحَةِ.

٤- فَضِيلَةُ الخَضِرِ.

٥- حُسْنُ أدبِ مُوسى في مخاطَبَةِ الخَضِرِ.

٦- جوازُ الأُجْرَةِ في أعمال البناءِ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.**

***

الآيةُ الثَّالِثةُ:

٣٢١- ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق:٦].

تَفسِيرُ الآيةِ رقم ٣٢١:

أ- تَفسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾: امْنَحُوهُنَّ السُّكْنَى، والضَّمِيرُ للمُطَلَّقَاتِ البَوائِنِ، والخِطابُ للأَزْوَاجِ المُطَلِّقِينَ.

﴿مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم﴾: مِنْ مكانٍ سَكَنْتُمْ فيه، و(مِن) تَبْعِيضِيَّةٌ أو بيانية.

﴿مِّن وُجْدِكُمْ﴾: من وُسْعِكُمْ.

﴿تُضَآرُّوهُنَّ﴾: تَفْعَلُوا ما بِهِ ضَرَرٌ عليهن قَصْدًا.

﴿لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ﴾: لتُحْرِجُوهُنَّ بالتَّضْيِيقِ حتى يَخْرُجْنَ.

﴿أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ﴾: صاحباتِ حَمْلٍ.

﴿فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ﴾: فابْذُلُوا لهُنَّ القوتَ والكِسْوَةَ.

﴿حَمْلَهُنَّ﴾: مَحْمُولَهُنَّ واحدًا أم مُتَعَدِّدًا.

﴿أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾: أَرْضَعْنَ أَوْلادَهُنَّ مِنْكُمْ، فاللام للاختصاص.

﴿فَـَٔاتُوهُنَّ﴾: بمَدِّ الهَمْزَةِ فأعطوهن.

﴿أُجُورَهُنَّ﴾: عِوَضَ إِرْضَاعِهِنَّ.

﴿وَأْتَمِرُوا﴾: تَشَاوَرُوا.

﴿بِمَعْرُوفٍ﴾: بائتمارٍ مَعْرُوفٍ لا حَيْفَ فيه.

﴿تَعَاسَرْتُمْ﴾: عَاسَرَ بعضكمُ بَعْضًا فلم تَتَّفِقُوا.

﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥ﴾: للطفل، والسينُ للتَّحْقِيقِ والتَّقْرِيبِ.

﴿أُخْرَىٰ﴾: أي: امْرَأَةٌ أخرى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الأَزْوَاجَ المُطَلِّقِينَ طلاقًا بائنًا أن يُسْكِنُوا المطَلَّقَاتِ في أماكنِ سُكْنَاهُمْ لِحفْظِهِنَّ ما دُمْنَ في العِدَّةِ تحتَ رِعَايَةِ الأزواج، حيثُ لم تَنْقَطِعْ عُلُقُ النِّكَاحِ بالكلية، ولا يُكَلَّفُ الزَّوْجُ أكثر من طَاقَتِهِ.

وينهى هؤلاء الأزواج أن يُضَارُّوا أولئك المطلقاتِ بالقَولِ أو الفعل ليضيقوا عليهن فيَخْرُجْنَ.

ثم يأمُرُ تَعالَى الأزواجَ أن يُنْفِقُوا على أولئك المطلقاتِ إن كُنَّ حَوامِلَ حتى يَضْعَنْ حَمْلَهُنَّ، والحَمْلُ هنا مفردٌ مضاف فيَعُمُّ جميعَ الحَمْلِ، ثم يُبَيِّنُ أنهن إن أَرْضَعْنَ أولادَهُنَّ فلهن الأُجْرَةُ على هذا الرَّضَاعِ مقَدَّرَةٌ بما يَتَّفِقُونَ عليه بعد التشَاوُرِ فإن لم يَتَّفِقُوا فإن الله تَعالَى سيُقَيِّضُ لهذا الطفل من يُرْضِعُهُ عن قرب بدون تأخير.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ إسكانِ المُطَلَّقَةِ البائنِ من مكان سُكْنَى زوجها.

٢- مُرَاعَاةُ حالِ الزَّوْجِ في هذا السَّكَنِ.

٣- تحريمُ مُضَارَّتِهِنَّ حتى يخرجن.

٤- وجوبُ النَّفَقَةِ لهن إذا كُنَّ حواملَ حتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ.

٥- أنه لا نفقةَ لهُنَّ إذا لم يكُنَّ حواملَ.

٦- وجوبُ أُجْرَةِ إرْضَاعِهِنَّ على أبي الولد.

٧- أن الرَّضَاعَ وأُجْرَتَهُ يكون بالتَّشَاوُرِ بالمَعْرُوفِ.

٨- أن الأمَّ المُطَلَّقَةَ لا تُجْبَرُ على إرضاعِ طِفْلِهَا إذا وَجَدَ من يُرْضِعُهُ.

٩- أنها إذَا امْتَنَعَتْ من إرْضَاعِهِ فَسَيُيَسِّرُ الله له من يُرْضِعُهُ.

١٠- كمالُ عِنَايَةِ الله تَعالَى بعباده.

١١- جوازُ الاسْتِئْجَارِ على الرَّضَاعِ، ويَرْجِعُ في تَقْدِيرِهِ إلى العُرْفِ.

١٢- جوازُ استِئْجَارِ البَهِيمَةِ لأخذِ لَبَنِهَا مُدَّةً مُعَيَّنَةً قِياسًا على اسْتِئْجَارِ الأم لإرضاعِ وَلَدِهَا، وهذه والتي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.

***

الآيَةُ الرَّابِعَةُ والخَامِسَةُ و السَّادِسَةُ:

٣٢٢-٣٢٤- ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٧﴾ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ﴾ [ص:٨٦-٨٨].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٣٢٢- ٣٢٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿قُلْ﴾: أي: يا مُحَمَّد للنَّاس.

﴿أَسْـَٔلُكُمْ﴾: أَطْلُبُ منكم.

﴿عَلَيْهِ﴾: على ما جئتُ بِهِ.

﴿مِنْ أَجْرٍ﴾: من عِوَضٍ، و(مِنْ) زَائِدَةٌ إعرابًا للتوكيد.

﴿ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾: الآتِينَ به تَصَنُّعًا.

﴿إِنْ هُوَ﴾: ما هو، أي: مَا جِئْتُ بِهِ.

﴿ذِكْرٌ﴾: تَذْكِيرٌ وموعظة.

﴿لِّلْعَٰلَمِينَ﴾: أي: الجِنِّ والإنس.

﴿نَبَأَهُۥ﴾: خَبَرَهُ، أي: ما أَخْبَرَ به.

﴿بَعْدَ حِينٍۭ﴾: بَعْدَ زمن.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمُرُ الله تَعالَى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ أن يُبيِّنَ للناس أَنَّهُ لم يَأْتِهِمْ بما أتاهم به من الوحي الَّذِي أَوْحَاهُ إليه من أجلِ عِوَضٍ يَأْخُذُهُ، وأنه ليس بِمُتَصَنِّعٍ بما جاءَ مُتَقَوِّلٌ به،

وإِنَّمَا هو تَذْكِيرٌ للعَامِلِينَ، ثم يَخْتِمُ ذلك بتَهْدِيدِ المخَالِفِينَ بأنهم سيعلمون بعد زمانٍ صِدْقَ نَبَيِّهِ بوقوع ما أخبر به.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- بيانُ إخلاصِ النَّبِيِّ ﷺ في دَعْوَتِهِ وتَبْلِيغِهِ.

٢- نَفْي تَقَوُّلِهِ على الله تَعالَى وتَصَنُّعِهِ فيما جاء به.

٣- عمومُ رسالَةِ النَّبِيِّ ﷺ للجِنِّ والإِنْسِ.

٤- أن القرآنَ ذِكْرٌ ومَوْعِظَةٌ لجَمِيعِ العالمين.

٥- أن ما أَخْبَرَ به سَيَقَعُ طالَ الزمنُ أم قَصُرَ.

٦- تحريمُ أخذُ الأُجْرَةِ على ما يجبُ تَبْلِيغُهُ من الشرع، لأنه خِلافُ هَدْي النبي ﷺ، **وهذه مَحَلُّ الاسْتِشْهادِ بالآياتِ.**

***

مِنْ آياتِ الظُّلمِ الشَّامِلِ لغَصْبِ المال

الآيَةُ الأُولَى والثَّانِيَةُ:

٣٢٥-٣٢٦- ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى:٤١-٤٢].

مِنْ آياتِ الظُّلمِ الشَّامِلِ لغَصْبِ المال

الظُّلْمُ في اللُّغَةِ: النَّقْصُ، ومنه قوله تَعالَى: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا﴾ [الكهف:٣٣].

وفي الاصْطِلَاحِ: نَقْصُ ذِي الحَقِّ حَقَّه عُدْوَانًا، تَفْرِيطًا في واجبٍ أو انْتِهَاكًا لُمحَرَّمٍ.

وغصبُ المالِ: الاستيلاءُ عليه قَهْرًا بغير حَقٍّ.

والظُّلْمُ كُلُّهُ مُحَرَّمٌ لقول الله تَعالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف:٣٣]، وقال تَعالَى في الحديثِ القُدُسِيِّ: **«يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا»**(١). رواه مُسْلِمٌ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).

وقال النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[١]. رواه البخاريُّ. وقال النبي ﷺ: «وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِـمٍ حَقٌّ». رواه أَبُو دَاوُدَ[٢].

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِـمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَـمْ يُفْلِتْهُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود:١٠٢]. متفق عليه[٣].

وقال النبي ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِـمًا أَوْ مَظْلُومًا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُـومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِـمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ». رواه البخاري[٤].

وقال النبي ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» رواه البخاري[٥]. وفي رِوَايَةٍ لَهُ: «إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».[٦] قَالَ النبي ﷺ ذلكَ يومَ النَّحْرِ بِمِنًى فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المظالم والغصب، باب إثم من ظلم شيئا من الأرض، رقم (٢٤٥٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٥/ ٣٢٦، رقم ٢٨٣٠)، أبو داود: كتاب الفرائض، باب في إحياء الموات، رقم (٣٠٧٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾، رقم (٤٦٨٦)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٣).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الإكراه، بابٌ، رقم (٦٩٥٢).

(٥) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض»، رقم (٧٠٧٨).

(٦) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم (١٧٤١).

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٢٥- ٣٢٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ﴾: لمنِ انْتَقَمَ بأخْذِ حَقِّه مِمَّنْ ظَلَمَه، واللَّامُ للابتداءِ، و(من) شَرْطِيَّةٌ.

﴿ظُلْمِهِۦ﴾: ظُلْمِ الظالم إياه، فالمصْدَرُ مضاف إلى مفعولِه.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾: الفاءُ رَابِطَةٌ لجوابِ الشَّرْطِ، واسمُ الإشارةِ يَرْجِعُ إلى مَن في قوله: ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ﴾ باعتبارِ المعنى.

﴿مِّن سَبِيلٍ﴾: من طريقٍ يُلامُونَ به ويُؤَاخَذُونَ.

﴿يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ ﴾: يُنْقِصُونَهُم حُقُوقَهَمْ.

﴿وَيَبْغُونَ ﴾: يَطْلُبُونَ بالعُدوان ما ليس لهم.

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾: بيانٌ للواقعِ.

﴿عَذَابٌ﴾: عُقَوبَةٌ.

﴿أَلِيمٌ﴾: مؤلـمٌ، أي: مُوجِعٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هاتَيْنِ الآيتين أن من ظُلم فانْتَقَمَ من ظَالِمِهِ فليس عليه لوم ولا مُؤَاخَذَةٌ، وإنما اللَّوْمُ والمُؤاخَذَةُ على الذين يُنْقِصُونَ الناس حقوقهم، أو يَعْتَدُونَ عليهم بطلبِ ما لَا حَقَّ لـهم فيه عُدْوَانًا، ويُبَيِّنُ تَعالَى ما يَستَحِقُّهُ هؤلاء الظالمون الباغُونَ وهو العذاب الأليم.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- جوازُ انْتِصَارِ المظلومِ لنَفْسِهِ من ظَالِمِه.

٢- أنه لا يَجُوزُ لَوْمُهُ أو مُؤَاخَذَتُهُ على انتصاره.

٣- تحريمُ ظُلْمِ الناس والبَغْيِ عليهم، وهو شَامِلٌ لغَصْبِ الأموال وغيره.

٤- أن على الظالمينَ البَاغِينَ اللومَ والمُعَاقَبَةَ بما يَرْدَعُهُمْ عنه في الدنيا.

٥- أنهم مُسْتَحِقُّونَ للعذاب الأليم في الآخرة، **وهذه الثلاثُ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.**

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٣٢٧- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء:١٠].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٣٢٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَأْكُلُونَ﴾: يُتْلِفُون، وعَبَّرَ بالأكلِ عنه لأَنَّهُ أَخصُّ وجوهِ الانْتِفَاعِ بالمال.

﴿ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾: من ماتَ آباؤهُمْ قبلَ أن يَبْلُغُوا.

﴿ظُلْمًا﴾: عُدْوانًا بغيرِ حَقٍّ، وهو مفعول لأجله.

﴿فِى بُطُونِهِمْ﴾: في للظَّرْفِيَّةِ، لما كان البطنُ مَقَرُّ الطعامِ جُعِلَ ظَرْفًا له.

﴿نَارًا﴾: أي نارًا من جَهَنَّمَ في الآخرةِ يَجْرَعُون بِهَا.

﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾: سيدخلون، والسِّين للتَّحْقِيقِ والقُرْبِ.

﴿سَعِيرًا﴾: نَارًا تَتَلَهَّبُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَخبرُ الله تَعالَى عن الذين يَجْتَرِئونَ على أمْوالِ اليَتَامَى من أجلِ قُصُورِهِمْ وفَقْدِهِم لآبائهم، فيَأْكُلُونَها ظُلْمًا وعُدْوانًا أَنَّهُمْ إنما يَمْلَؤُون بُطُونَهُمْ من النار يومَ القيامةِ، جزاءً لـما تَنعَّمُوا به من أمـوالِ هؤلاءِ اليَتَامَى، وأَنَّهُمْ سَيَدْخُلُونَ نـارًا يَحْتَرِقُونَ بها.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عِنَايَةُ الله تَعالَى باليَتَامَى وحمايةِ أَمْوالِهِمْ.

٢- تحريمُ الاعتداءِ على أمْوالِهِمْ.

٣- أن الاعتداءَ على أموالهمْ أَشَدُّ من الاعتداءِ على أموالِ غَيْرِهِمْ.

٤- أن الاعتداءَ على أموالهم مِنْ كبائرِ الذُّنُوبِ للتَّوَعُدِّ عليه بالنار.

٥- إثباتُ الجزاءِ، وأَنَّهُ من جِنْسِ العَمَلِ.

٦- كمالُ عَدْلِ الله -عزَّ وجلَّ-.

***

الآيةُ الرَّابِعَةُ إِلى التَّاسِعَةِ:

٣٢٨-٣٣٣- ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين:١-٦].

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٣٢٨- ٣٣٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَيْلٌ﴾: كَلِمَةُ وَعِيدٍ، أو وَادٍ في جَهَنَّمَ.

﴿لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾: للبَاخِسِينَ النَّاقِصِينَ.

﴿ٱكْتَالُوا۟﴾: أَخَذُوا حَقَّهُمْ بالكَيْلِ.

﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾: أي: مِنَ النَّاسِ.

﴿يَسْتَوْفُونَ﴾: يَأْخُذُونَ حَقَّهُمْ وافيًا.

﴿كَالُوهُمْ﴾: كالُوا لهم، أي: أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ بالكيل.

﴿وَّزَنُوهُمْ﴾: وزَنُوا لهم، أي: أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ بالوَزْنِ.

﴿يُخْسِرُونَ﴾: يُنْقِصُونَ.

﴿أَلَا﴾: الهمزةُ للاستفهامِ التَّوْبِيخِيِّ، و(لا) نافية.

﴿يَظُنُّ﴾: يُوقِنُ.

﴿مَّبْعُوثُونَ﴾: مُخْرَجُونَ.

﴿لِيَوۡمٍ﴾: اللامُ للتَّعْلِيلِ، أو بمعنى في.

﴿عَظِيمٍ﴾: ذُو عَظَمَةٍ في طُولِهِ وأَهْوَالِهِ.

﴿يَوۡمَ﴾: منصوبٌ بعامِلٍ مَحْذُوفٍ، والتقديرُ: مَبْعُوثُونَ يومَ.

﴿يَقُومُ ٱلنَّاسُ﴾: يَقِفُونَ على أَقْدَامِهِمْ.

﴿لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾: لخالِقِهِمْ ومُدَبِّرِهِمْ، واللَّامُ للتَّعْلِيلِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يتَوَعَّدُ اللهُ تَعالَى بالوَيلِ أولئكَ البَاخِسِينَ الجَائِرِينَ الذين إذا أَخَذُوا حُقُوقَهُمْ من الناسِ اسْتَوْفُوهَا كاملةً، وإذا أَعْطَوا الناسَ حُقُوقَهُمُ التي عليهم أعطوهمْ إِيَّاهَا نَاقِصَةً.

ثُمَّ يُوَبِّخُهُمُ تَعالَى على غَفْلَتِهِمْ عما وَرَاءهُمْ من البَعْثِ والجزاءِ، حيثُ لم يُوقِنُوا به ولم يَتَذَكَّرُوا قيامَ الناسِ لرب العالمين بين يَدَيْهِ للجزاءِ، وعُقُوبَةَ الجائِرِينَ المُطَفِّفِينَ في ذلك اليوم العظيم.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- تَحْرِيمُ النَّقْصِ في الكيلِ والوَزْنِ للناسِ، لأَنَّهُ من الظُّلْمِ ويُقاسُ عليهما سائرُ الحقوق.

٢- الوَعِيدُ على ذَلِكَ.

٣- أنه لا يَجْتَرِئُ على ذلك إلا من اخْتَلَّ يَقِينُهُ باليوم الآخر، وهَذِهِ الثَّلاثُ مَحَلُّ الاستشهاد بالآيات.

٤- إِثْبَاتُ البَعْثِ والجزاء.

٥- عِظَمُ اليوم الآخر.

٦- وقوفُ الناسِ فيه للرَّبِّ -جل جلاله-.

٧- عُمُومُ رُبُوبِيَّةِ الله تَعالَى لجميعِ الخلق.

* * *

مِنْ آياتِ حِفْظِ الأَمَانَاتِ، ومِنْهَا: الوَدِيعَةُ

الآيَةُ الأُولَى:

٣٣٤- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء:٥٨].

مِنْ آياتِ حِفْظِ الأَمَانَاتِ، ومِنْهَا: الوَدِيعَةُ

الأَمَانَاتُ فِي اللُّغَةِ: جمعُ أَمَانَةٍ، وهي: الطُّمَأْنِينَةُ والاسْتِقْرَارُ، وتُطْلَقُ على المؤتَمَنِ عليه، وهي المراد هنا.

فالأَمَانَةُ اصطِلاحًا: ما أؤتُمِنَ عليه المرءُ من مالٍ أو حَقٍّ.

والوَدِيعَةُ في اللغة: فَعِيلَةٌ بمَعْنَى مَفْعُولَةٍ من الوَدْعِ، وهو: التَّرْكُ.

وفي الاصطلاح: المالُ المَتْرُوكُ عندَ غيرِ صَاحِبِهِ ليَحْفَظَهُ لمالِكِهِ بلا عِوَضٍ.

وهي من الأمورِ المبَاحَةِ بالنِّسْبَةِ للمُودِعِ مالكِ الوَدِيعَةِ، والأمور المُسْتَحَبَّةِ بالنِّسْبَةِ للوَدِيعِ الحافِظِ للمال، لأنَّها من الإحسانِ المأمورِ به في قوله تَعالَى: ﴿وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٣٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يَأۡمُرُكُمۡ﴾: يَطْلُبُ منكم.

﴿تُؤَدُّواْ﴾: تُوَصِّلُوا.

﴿ٱلْأَمَٰنَٰتِ﴾: أي: ما ائتُمِنْتُمْ عليه من مالٍ أو حَقٍّ.

﴿حَكَمْتُم﴾: قَضَيْتُمْ.

﴿بِٱلْعَدْلِ﴾: بإعطاءِ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ من غيرِ مَيْل.

﴿نِعِمَّا﴾: أَصْلُهُ: نِعْمَ مَا، فَأُدْغِمَتِ الميم في ما ثُمَّ كُسِرَتِ العَيْنُ لسكونِ ما يَلِيهَا، وقيل: كُسِرَتْ على الأصل إذ أَصْلُهَا نَعِمَ، وما فاعل والمخصوص محذوف.

﴿يَعِظُكُم﴾: يُذَكِّرُكُمْ.

﴿كَانَ﴾: فعل ماضٍ صُورَةً لا مَعْنًى، لأنه مُجَرَّدٌ عن الزمان هنا.

﴿سَمِيعًا﴾: ذُو سَمْعٍ، والسَّمْعُ: إدراكُ الأصواتِ بالسمعِ.

﴿بَصِيرًا﴾: ذُو بَصَرٍ، والبَصَرُ: إدراكُ المرئيات بالبَصَرِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى أَنَّهُ يَأْمُرُ عِبَادَهُ بأمرين: أَحَدُهُمَا: في الأمانَاتِ، والثاني: في الحُكْمِ بينَ الناسِ.

فأما الأماناتُ: فأَمَرَ الله تَعالَى أن تُؤَدَّى إلى أهلها، وهو شَامِلٌ لِكُلِّ ما أؤتمن عليه المرءُ من أموالٍ أو حُقُوقٍ، فيَدْخُلُ فيه حِفْظُ الوَدِيعِ لما اسْتُودِعَ عليه، والأجيرُ للعَيْنِ المُؤَجَّرَةِ، والوالي للولايةِ، ونَصْبَ من هو أصلحُ، وَوَلِيُّ اليتيم لمال اليتيم وغير ذلك.

وأَمَّا الحُكْمُ بين الناس: فأمرَ الله تَعالَى أن يَحْكُمَ بينهم بالعَدْلِ، وهو: إعطاءُ

كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ حسبما جاءت به الشريعة في كتاب الله تَعالَى وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

ثم أَثْنَى الله تَعالَى على ما أَمَرَ بِهِ مُبَيِّنًا أنه من المواعظ التي يُتَذَكَّرُ بها أولو الألباب.

ثم ختم الله تَعالَى الآية بما يُشْعِرُ بالتهديد لمن خالف بذكر اسمين من أسمائه، وهما السَّمِيعُ البَصِيرُ، يسمع من خانَ الأمانَةَ بقوله، ويَرَى مَنْ خَانَهُ بفعله.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وجوبُ أداءِ الأماناتِ إلى أهلها.

٢- وجوبُ حِفْظِ الأمانة فيما تُحْفَظُ فيه عادة.

٣- أن الأمينَ لا يَبْرَأُ بدفعِ الأمانة إلى غيرِ أَهْلِهَا إلا بإذنهم، **وهذه الثلاث محل للاستشهاد بالآية.**

٤- وجوبُ اختيارِ الأصلحِ في التَّوْظِيفِ لأن ذلك من أداءِ الأمانات إلى أَهْلِهَا.

٥- وجوبُ الحكمِ بين الناس بالعَدْلِ، وهو ما تَقْتَضِيهِ الشَّريعَةُ الإسلامية.

٦- أن ما يَأْمُرُنَا الله تَعالَى به من الأحكام مواعظُ يَتَذَكَّرُ بها أولو الألباب.

٧- أنَّهَا أَحَقُّ بالالْتِزَامِ والتَّنْفِيذِ من غيرها، لأنَّهَا مَحَلُّ الثَّنَاءِ من الله -سُبحانَهُ-.

٨- إثباتُ اسْمَي السَّمِيعِ والبَصِيرِ، وما دَلَّا عليه من صِفَتَي السَّمْعِ والبصر لله تَعالَى.

***

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٣٣٥- ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:٩١].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٣٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلضُّعَفَآءِ﴾: جمعُ ضَعِيفٍ، وهم: مَن ليسَ بِهِمْ قُوَّةٌ على الجهاد لكِبَرٍ أو صِغَرٍ.

﴿ٱلْمَرْضَىٰ﴾: جمعُ مريضٍ، وهو مَنِ اعتَلَّتْ صِحَّتُهُ.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يَبْذُلونَ من المال.

﴿حَرَجٌ﴾: ضِيقٌ بالإثْمِ أو الإلْزامِ.

﴿نَصَحُوا۟﴾: أَخْلَصُوا وأَصْلَحُوا.

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: فَاعِلي الإحسانَ.

﴿سَبِيلٍ﴾: لَوْمٍ ومُؤَاخَذَةٍ.

﴿غَفُورٌ﴾ ذُو مَغْفِرَةٍ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزِ عَنْهُ.

﴿رَّحِيمٌ﴾: ذُو رَحْمَةٍ، وهي صِفَةٌ تَقْتَضِي العَطْفَ والإحسانَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لما كانت الأَوَامِرُ الشَّرْعِيَّةُ مَشْرُوطَةٌ بالقُدْرَةِ بيَّنَ الله تَعالَى في هَذِهِ الآيَةِ حُكْمَ العَاجِزِينَ بأنفسهم أو أموالهم عن الجهاد، وأَنَّهُمْ لا حَرَجَ عليهم في التَّخَلُّفِ عنه بشرطِ النَّصِيحَةِ لله ورسوله، فلا يكون في تَخَلُّفِهِمْ إرجافٌ أو تَخْذِيلٌ، وأن يَعْقِدُوا العَزْمَ على الجهاد عند زَوالِ العُذْرِ.

ولما كانت النَّصِيحَةُ لله ورسوله إِحْسَانًا، وهي غَايَةُ ما يَسْتَطِيعُ هؤلاء، ذَكَرَ الله تَعالَى قاعِدَةً عَامَّةً فيهم وفي غيرهم فقال: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾، ثُمَّ خَتَمَ الآيتين باسمين من أسمائه وهما: الغَفُورُ الرَّحِيمُ، تَنْبِيهًا على أن رَفْعَ الحَرَج عن هؤلاءِ من آثارِ مَغْفِرَتِهِ ورحمته.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- سُقُوطُ الجهادِ عن الضُّعَفاءِ والمرضى والمُعْدَمِينَ.

٢- أن سُقُوطَهُ عن هؤلاءِ مَشْرُوطٌ بِنَصِيحَتِهِمْ لله ورسوله، فإن لم يَفْعَلُوا أَخَذُوا بالتَّخَلُّفِ عن الجهادِ وتَرْكِ النَّصِيحَةِ جميعًا.

٣- أن المحسنَ لا ضمانَ عليه فيما نَتَجَ عن إِحْسَانِهِ.

٤- أن الوَدِيعَ لا ضمانَ عليه بِتَلَفِ الوَدِيعَةِ عِنْدَهُ إذا لم يَتَعَدَّ أو يُفَرِّطْ لأَنَّهُ مُحْسِنٌ، وهذه مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.

٥- إثباتُ اسْمَي الغَفُورِ والرَّحِيمِ، وما دَلَّا عَلَيْهِ من صِفَةٍ للهِ -عزَّ وجلَّ-.

***

مِنْ آياتِ الجُعَالَةِ

آيةٌ واحِدَةٌ:

٣٣٦- ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ [يوسف:٧٢].

مِنْ آياتِ الجُعَالَةِ

الجُعَالَةُ في اللُّغَةِ: اسم جَعَلَ.

وفي الاصْطِلاحِ: تَقْدِيرُ عِوَضٍ لمن يَعْمَلُ عملًا.

وهي من محَاسِنِ الشَّرِيعَةِ، لأن الإنسانَ قَدْ يَحْتَاجُ إلى عَمَلٍ لا تُمَكِّنُهُ الإحاطَةُ به كَرَدِّ الضَّالَّةِ فيتوصلُ إلى حصوله بالجَعَالَةِ.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٣٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿بِهِۦ﴾: أي: بِصُواعِ المَلِكِ الَّذِي فُقِدَ.

﴿حِمْلُ بَعِيرٍ﴾: أي: ما يَحْمِلُهُ من الطَّعَامِ، والبَعِيرُ الواحِدُ من الإبل يُطْلَقُ على الذَّكَرِ والأنثى.

﴿وَأَنَا۠﴾: ضَمِيرٌ يَعُودُ على المنادَى بهذا القول.

﴿بِهِۦ﴾: أي: بالحِمْلِ.

﴿زَعِيمٌ﴾: كَفِيلٌ ضَامِنٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن المنَادِي الذي نَادَى بِفَقْدِ صُواعِ الملك أَنَّهُ جَعَلَ لمن يَأْتِي به جُعْلًا، وهُو حِمْلُ بَعِيرٍ، وأَنَّهُ وَثَّقَ ذلك بِكَوْنِهِ ضَمِنَهُ والتَزَمَهُ على نفسه.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ الجُعْلِ على رَدِّ الضَّالَّةِ، وإن لم يُقَدِّرِ العَمَلَ.

٢- جَوازُ الجُعْلِ بِعَوضٍ مَعْلُومٍ بالعُرْفِ.

٣- أنه لا يُشْتَرَطُ تَعْيِينُ المعقودِ معه في الجُعَالَةِ.

٤- جوازُ ضمانِ ما لم يَجِبُ إذا كَانَ مآلُه الوُجُوبَ.

***

مِنْ آياتِ الهِبَةِ

الآيَةُ الأولَى والثَّانِيَةُ:

٣٣٧-٣٣٨- ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا آتَاكُم بَلْ أَنتُم بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾ [النمل:٣٥-٣٦].

مِنْ آياتِ الهِبَةِ

الهِبَةُ في اللُّغَةِ: قيل: إنَّهَا من هُبُوبِ الرِّيحِ، أي: مُرُورِه.

وفي الاصطلاح: تَمْليكُ المالِ تَبرُّعًا.

والتَّبَرُّعُ بالمالِ إن كان المقصودُ الأَصْلِيُّ فيه ثوابَ الآخِرَةِ فهو صدقة.

وإن كان المَقْصُودُ التَّوَدُّد والتَّقَرُّبَ من المتبرع له فَهُو هَدِيَّةٌ.

وإن كان المقصودُ نَفْعَ المُتبَرِّعِ له فهو هِبَةٌ.

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٣٧- ٣٣٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَإِنِّي﴾: الضَّمِيرُ لِملِكَةِ سَبأٍ.

﴿إِلَيْهِم﴾: إلى سليمان وأَتْبَاعِهِ.

﴿بِهَدِيَّةٍ﴾: بِهِبَةٍ أَتَوَدَّدُ بها إليهم.

﴿بِمَ يَرۡجِعُ﴾: بَأَيِّ شيءٍ يَرْجِعُ بقَبُولِ الهِبَةِ أمْ بِردِّهَا.

﴿فَلَمَّا جَآءَ﴾: أي: رَسُولُ الملِكَةِ ومن مَعَهُ بِهَدِيَّتِهِمْ.

﴿سُلَيۡمَٰنَ﴾: هو: ابنُ دَاودَ أَحَدُ أَنْبِياءِ بَنِي إِسْرَائيلَ جَمَعَ الله له بَينَ النُّبُوَّةِ والمُلْكِ العَظِيمِ الَّذِي لا يَنْبَغِي لأحدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَسَخَّرَ لَهُ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرَي بأَمْرِهِ رُخاءً حيثُ أصابَ، غُدُوُّهَا شَهْرٌ ورَوَاحُهَا شَهْرٌ، وسَخَّرَ له الجِنَّ والإنْسَ والطَّيْرَ، فَعَلَّمَهُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ، وأَذَلَّ له الشَّيَاطِينَ كُلَّ بنَّاءٍ وغَوَّاصٍ، وآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ في الأَصْفَادِ، وآتَاهُ اللهُ الحِكْمَةِ يَقْضِي بِها بَيْنَ النَّاسِ بِفَهْمٍ وفِرَاسَةٍ وقوة، قال لرسول ملكة سبأ: ﴿ٱرۡجِعۡ إِلَيۡهِمۡ فَلَنَأۡتِيَنَّهُم بِجُنُودٖ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا وَلَنُخۡرِجَنَّهُم مِّنۡهَآ أَذِلَّةٗ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [النمل: ٣٧]. جَدَّدَ بناءَ بَيْتِ المَقْدِسِ، وكانَ أَوَّلَ مَنْ بَنَاهُ يعقوبُ، خَلَا سليمانُ يَتَعَبَّدُ لله تَعالَى، فمات مُتَوَكِّئًا على عَصَاهُ، وكان قَدْ كَلَّفَ الجِنَّ بالأعمالِ يعملونَ لَهُ ما يشاءُ مِنْ مَحارِيبَ وتَمَاثِيلَ وجِفَانٍ كالجوابِ وقُدُورٍ راسِياتٍ، فبَقَوْا على ذَلِكَ مُدَّة لا يعلمون بموته قال الله تعالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَيۡنَا عَلَيۡهِ ٱلۡمَوۡتَ مَا دَلَّهُمۡ عَلَىٰ مَوۡتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلۡأَرۡضِ تَأۡكُلُ مِنسَأَتَهُۥۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلۡجِنُّ أَن لَّوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ٱلۡغَيۡبَ مَا لَبِثُواْ فِي ٱلۡعَذَابِ ٱلۡمُهِينِ﴾ [سبأ:١٤].

﴿أَتُمِدُّونَنِ﴾: أَتُعِينُونَنِ، والاستفهامُ للإنكار والتَّرَفُّعِ.

﴿فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ﴾: فالَّذِي أَتَانِي، أي: أَعْطَانِي، و(ما) اسْمٌ مَوْصُولٌ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ (خيرٌ).

﴿بَلۡ﴾: للإضْرَابِ الانْتِقَالِي.

﴿بِهَدِيَّتِكُمۡ﴾: بما يُهْدَى إليكم.

﴿تَفۡرَحُونَ﴾: تُسَرُّونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن مَلِكَةِ سبأَ التي أَرْسَلَ إليها سُلَيْمانُ بكِتَابِهِ المُخْتَصَرُ المؤثِّرُ، وقد اهْتَمَّتْ بهذا الكتابِ وجَمَعَتِ الملأَ مِنْ رَعِيَّتِهَا للتَّشَاوُرِ مَعَهُ فأَسْنَدُوا الأمْرَ إليها لعِلْمِهِمْ بذَكَائِهَا ومَهَارَتِهَا، فأَخْبَرَ الله عَنْهَا في هذه الآية أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُمْ أنها مُرْسِلَةٌ إلى سليمانَ بهدية ومُنْتَظِرَةٌ ماذَا يَرْجِعُ به من أَرْسَلَتْهُمْ بها، وكونها أَرْسَلَتْ بها جَمَاعَةً يَدُلُّ على عِظَمِهَا وكَثْرَتِهَا، فلما سَلَّمَ رَئِيسُ المرْسَلِينَ الهدية إلى سليمانَ أَنْكَرَهَا عليهم، وبَيَّنَ لهم أن ما آتَاهُ الله من المُلْكِ والنُّبُوَّةِ خيرٌ مما آتَاهُمْ، فلن يَفْرَحَ بما أَهْدُوه إليه لعَدَمِ اكْتِراثِهِ به، وإنما الفَرَحُ بالهدايا لهم فقط.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- ذَكَاءُ مَلِكَةِ سَبأَ، وهَذَا من الأُمُورِ النَّادِرَةِ في النِّساءِ، فإنَّ من طَبِيعَةِ المرأة النَّقْصَ في عَقْلِهَا.

٢- جَوازُ الإهداءِ اخْتِبارًا.

٣- جوازُ قُبُولِ الهَدِيَّةِ من المرسل بها إذَا دَلَّتِ القَرَائِنُ على صِدْقِهِ.

٤- أن الهَدِيَّةَ لا تَتِمُّ إلا بقَبُولِ المُهْدَى إليه.

٥- جوازُ رَدِّ الهَدِيَّةِ للمَصْلَحِةِ.

٦- جوازُ الافْتِخَارِ على الغَيْرِ بِنِعْمَةِ الله تَعالَى لمصلحةٍ دِينِيَّةٍ.

٧- فَضِيلَةُ سليمانَ -عليه الصلاة والسلام- حيثُ أَضَافَ النِّعْمَةَ إلى مُولِيهَا وهو الله تَعالَى.

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٣٣٩- ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء:٤].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٣٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَءَاتُوا۟﴾: أَعْطُوا، والخِطَابُ للأَزْوَاجِ.

﴿ٱلنِّسَآءَ﴾: جَمْعُ امرأةٍ على غَيْرِ لَفْظِهِ، والمُرَادُ اللَّاتِي تَزَوَّجْتُمْ بهن.

﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾: جمعُ صَدَقَةٍ وهي المَهْرُ.

﴿نِحْلَةً﴾: عَطِيَّةً عن طِيبِ نَفْسٍ، وهي مَصْدَرٌ مُبَيِّنٌ للنُّوعِ عَامِلُهُ (آتوُ).

﴿طِبْنَ﴾: رَضِينَ.

﴿مِّنْهُ﴾: أي: الصَّدَقَاتِ، وأَتَى الضَّمِيرُ مُفْرَدًا مُذَكَّرًا باعتبار المعنى.

﴿نَفْسًا﴾: تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ عن الفاعلِ، أي: طَابَتْ أَنْفُسُهُنَّ.

﴿فَكُلُوهُ﴾: أي: خُذُوهُ وعَبَّرَ بالأكلِ عَنْهُ لأَنَّهُ أَخصُّ ما يُؤْخَذُ لَهُ.

﴿هَنِيٓـًٔا﴾: سَائِغُ المَذَاقِ.

﴿مَّرِيٓـًٔا﴾: سَهْلَ الهَضْمِ، والمرادُ: خُذُوهُ غَيْرَ مُتَكَرِّهِينَ له ولا خَائِفِينَ من عاقبته.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الأَزْوَاجَ أن يُعْطُوا النساءَ مُهورَهُنَّ طَيِّبَةٌ بهن نُفُوسُهُمْ بِدُونِ تأخيرٍ ولا تُكْرَهُ لبَذْلٍ، ويُبِيحُ لهم أن يَأْخُذُوا ما تَنَازَلَتْ عَنْهُ المرأة من الصَّدَاقِ إذا كان ذلك عن طِيبِ نَفْسٍ منها، وأَنَّهُ سَائِغٌ محمودُ العَاقِبَةِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ تَسْلِيمِ الزَّوْجِ مَهْرَ زَوْجَتِهِ إليهَا بِدُونِ تَأْخِيرٍ، إن كان حَالًّا، وفَوْرَ انتهاءِ أَجَلِهِ إن كان مؤَجَّلًا.

٢- أن يُسَلِّمَهُ بطِيبِ نَفْسٍ لا عن تَكَرُّهٍ لبَذْلِهِ أو مِنَّةٍ به.

٣- أن المهرَ مِلْكٌ للزَّوْجَةِ، فلا يَحِلُّ لأحَدٍ أَنْ يَشْتَرِطَ شَيْئًا مِنْهُ لنَفْسِهِ.

٤- جَوازُ إِسْقَاطِ الزَّوْجَةِ مَهْرَهَا أو بَعْضَهُ عن الزَّوْجِ عن طَيبِ نَفْسٍ.

٥- أنها إذا أَسْقَطَتْهُ كذلك كان حَلالًا للزوج لا تَبِعَةَ فيه.

٦- جَوازُ إِبرَاءِ المَدِينِ مِنْ دَيْنِه حالًا كانَ أَمْ مُؤَجَّلًا.

٧- أنه لا يَصِحُّ الإِبْرَاءُ إلا عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، وهَذِهِ الثَّلَاثَةُ قَبْلَهَا مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.

***

مِنْ آياتِ الوَصِيَّةِ

الآيةُ الأُولَى:

٣٤٠- ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس:١٢].

مِنْ آياتِ الوَصِيَّةِ

الوَصِيَّةُ في اللُّغَةِ: العَهْدُ إلى غَيْرِهِ بأمرٍ هام.

وفي الاصطلاحِ: الأَمْرُ بالتَّصرُّفِ بعدَ الموتِ أو التَّبرُّعِ بالمال بعده.

وإباحَتُهَا منْ مَحَاسِنِ الشَّريعَةِ لدُعاءِ الحاجَةِ إليها في الأموال والرعاية والحقوق.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٤٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ إِنَّا ﴾: الضَّمِيرُ يَعُودُ إلى الله تَعالَى بِصِيغَةِ الجَمْعِ للتَّعظِيمِ.

﴿نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾: نَبْعَثُهُمْ أحياءً يومَ القيامة.

﴿مَا قَدَّمُواْ ﴾: مَا أَسْلَفُوا مِنْ عَمَلٍ صالحٍ أو غيرِ صالح.

﴿وَءَاثَٰرَهُمْ﴾: ما نَتجَ بعدَ مَوْتِهِمْ مما عَمِلُوا.

﴿أَحْصَيْنَٰهُ ﴾: ضَبَطْنَاهُ.

﴿إِمَامٍ﴾: كِتَابٍ، والمُرَادُ اللَّوْحُ المحفوظُ وصحائفُ الأعمالِ.

﴿مُّبِينٍ﴾: مُظْهِرٌ لما كتب فيه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن عَظِيمِ قُدْرَتِهِ وبالِغِ حِكْمَتِهِ، فيَذْكُرُ الغايةَ التي يَصِيرُ إليها الخَلْقُ، وأَنَّهُ يُحْيِيهِمْ بعد مَوْتِهِمْ ليُجَازِيَهُمْ بما عَمِلُوا من خَيْرٍ وشَرٍّ حيثُ إِنَّهُ تَعالَى يَكْتُبُ ما قَدَّمُوهُ من الأعمالِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ، وما تَأَخَّرَ منها بعد الموتِ نَتِيجَةً لأعمالهم قَبْلَهُ، ومِنْهَا: أن يُوصُوا بأعمالٍ خَيْرِيَّةٍ أو يُخَلِّفُوا علما يُنْتَفَعُ به بَعْدَهُمْ، ويُبَيِّنُ تَعالَى أنه أَحْصَى كُلَّ شيء في اللَّوْحِ المحفوظِ، وفي كتابٍ يَلْقَاهُ المرء منشورًا يوم القيامة، يُبَيِّنُ له ما قَدَّمَ وما تَأَخَّرَ من عمله.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- ثُبُوتُ إحياءِ المَوْتَى.

٢- تمامُ قُدْرَةِ الله تَعالَى.

٣- كِتَابَةُ ما يَعْمَلُهُ المرءُ في حياتِه مِنْ خَيْرٍ وشَرٍّ.

٤- كِتَابَةُ ما يكونُ بَعْدَ مَوْتِهِ من آثارِ عَمَلِهِ في حياته.

٥- مَشْرُوعِيَّةُ الوَصِيَّةِ بالخيرِ، لأَنَّها تُكْتَبُ لصَاحِبِهَا، وهَذِه مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.

٦- عُمُومُ إحاطَةِ الله تَعالَى بكل شيء.

٧- أن جميعَ الأشياءِ مَكْتُوبَةٌ عند الله تَعالَى.

الآيةُ الثَّانِيةُ والثَّالِثةُ والرَّابِعَةُ:

٣٤١-٣٤٣- ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:١٨٠-١٨٢].

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٣٤١- ٣٤٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿كُتِبَ﴾: فُرِضَ، حُذِفَ الفاعلُ للعِلْمِ به وهو الله تَعالَى.

﴿حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾: قَرُبَ مِنْكُمْ بِحُضُورِ أسبابه.

﴿خَيْرًا﴾: مَالًا كَثِيرًا.

﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾: أي: الإِيصَاءُ بالمالِ، وهِي بالرَّفْعِ نائبُ فاعل ﴿كُتِبَ﴾.

﴿لِلْوَٰلِدَيْنِ﴾: الأمِّ والأب.

﴿وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾: الأَدْنَينَ قَرَابَةً.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: ما جَرَى به العُرْفَ وأَقَرَّهُ الشرع.

﴿حَقًّا﴾: فَرْضًا ثَابتًا، وهو مصدر مؤكد وعامله ﴿كُتِبَ﴾.

﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾: المتَّخِذِينَ وِقايةً مِنْ عَذَابِ الله تَعالَى بفعلِ أَوَامِرِه واجْتِنَابِ نَواهِيهِ.

﴿بَدَّلَهُۥ﴾: غَيَّرَهُ بالزِّيَادَةِ، أو النَّقْصِ، أو الكِتْمَانِ، أو نَقْلٍ إلى جهة أخرى، والضَّمِيرُ يعودُ إلى الإيصاءِ المفهوم من الوصية .

﴿إِثْمُهُۥ﴾: ذَنْبُهُ، والضَّمِيرُ يَعُودُ إلى التَّبْدِيلِ.

﴿ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ﴾: أَظْهَرَ في مَوْضِعِ الإضْمَارِ بَيانًا لِلْعِلَّةِ وزيادة في التَّشْنِيعِ عليه، وجَمَعَ في موضعِ الإفرادِ مُرَاعاةً للمَعْنَى ولِيَشْمَلَ البَادِئَ بالتَّبْدِيلِ والتابع.

﴿خَافَ﴾: تَوَقَّعَ .

﴿جَنَفًا﴾: مَالَ عَنِ الحقِّ بغيرِ قَصْدٍ.

﴿إِثْمًا﴾: ذَنْبًا بوقوعِ المَيْلِ مِنْه عن القَصْدِ.

﴿فَأَصْلَحَ﴾: فَعَل ما به الصَّلاحُ من ذاتِ الجَنَفِ أو الإثم.

﴿بَيْنَهُمْ﴾: بين الموصَي لهُمْ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ﴾: إلخ هذه الجُمْلَةُ استئنافية لبيان مَغْفِرَةِ الله ورَحْمَتِهِ، أو تَعْلِيلِيَّة لـما قبلها.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تعالى أنه فَرَضَ على عبادِه الَّذِين حَضَرَهُمُ الموتُ وتَرَكُوا مالا كَثِيرًا أن يُوصُوا لوالِدِيهِمْ وأَقَرَبِيهِمْ حَسْبَمَا جَرَى به العُرْفُ وقَرَّرَتْهُ الشَّرِيعَةُ، ويؤكد هذه الفَرِيضَةِ بكَوْنِهَا حقًّا ثَابِتًا على كُلِّ مُتَّقِي لله تَعالَى خَائِفٍ من عِقَابِهِ ويَتَوَعَّدُ -سُبحانَهُ- مَنْ غَيَّرَ هَذِهِ الوَصِيَّةَ بالإثم، ويُبَيِّنُ أنه لا يَخْفَى عليه شيءٌ من هذا التَّغْيِيرِ لعمومِ سَمْعِهِ وعِلْمِهِ وكَمَالِهِمَا، ثم يَسْتَثْنِي من التَّبْدِيلِ من خَافَ مِنَ الموصِي

جَنفًا أو إثْمًا أو تحقَّقَ وقوع ذلك منه بعد مَوْتِهِ، فَبَدَّلَ على سَبِيلِ الإصلاح فإنه ليس عليه إثْمٌ في ذلك، بل هذا من أسباب مغفرة الله ورحمته.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- وُجُوبُ الوَصِيَّةِ بالمالِ للوالِدَيْنِ والأَقْرَبِينَ على من تَرَكَ مالا كَثِيرًا (انظر التنبيه الآتي).

٢- أن الوَصِيَّةَ تكونُ بالمعْرُوفِ بينَ الناس الذي يُقِرُّه الشَّرْعُ.

٣- اعتبارُ أقوالِ المريض، وإن كان مُدَنَّفًا إذا كَان يَعْقِلُ ما يقول.

٤- أن الإيصاءَ لمن ذَكَرَ من تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

٥- تَحْرِيمُ تَغْيِيرِ الوَصِيَّة عما أَوْصَى به مُوصى ما لم يكن إثما.

٦- أن المُوصِي لا يَلْحَقُهُ شيء من إثمِ تَغْيِيرِ الوصية.

٧- إثباتُ اسْمَي السَّمِيعِ العَلِيمِ وما دَلَّا عليه من صِفَةٍ وحُكْمٍ لله تَعالَى.

٨- أنه لا بَأْسَ بتَغْيِيرِ الوَصِيَّةِ إذا تَضَمَّنَتْ إثمًا إلى ما فيه السلامة منه، وقَوَاعِدُ الشَّرْعِ تَقْضِي بُوجُوبِهِ.

٩- فَضْلُ الإِصْلاحِ بينَ الناسِ.

١٠- إثباتُ اسمي الغَفُورِ الرَّحِيمِ، وما دَلَّا عليه من صِفَةٍ وحُكْمٍ لله تَعالَى.

تَنْبِيهٌ:

اختَلَفَ العلماءُ -رحمهم الله تعالى- في فَرضِ الوَصِيَّةِ للوالدين والأَقْرَبِينَ الثَّابِتِ بهذه الآية، فَقَدْ قالَ بعضُ العلماءِ: هو باقٍ لكن كان مَوْكُولا إلى المُوصِي

ثُمَّ بَيَّنَتْهُ آياتُ المواريث ، وقال آخرون: بل هُوَ مَنْسُوخٌ بآياتِ المواريثِ فلا وَصِيَّةَ لوارثٍ ولا تَجِبُ الوَصِيَّةُ للأقَارَبِ غيرِ الوَرَثَةِ وإنَّمَا تُسْتَحَبُّ لهم الوصية بأَدِلَّةِ صِلَةِ الرَّحِمِ لا بهذه الآية. وقال آخرون: بل هو مَخْصُوصٌ بآياتِ المواريثِ فلا وَصِيَّةِ لوارثٍ، وتَجِبُ الوصيةُ للأَقَارِبِ غَيْرِ الوارِثِينَ من الوَالِدَيْنِ وغيرهما. وهذا القَوْلُ هو الصَّوَابُ لأنه به جَمْعًا بين الأَدِلَّةِ ومَتَى أَمْكَنَ الجمعُ بينَ الأَدِلَّةِ تَعَيَّنَ المصيرُ إليه.

***

مِنْ آياتِ المَوارِيثِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى:

٣٤٤- ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء:٣٣].

مِنْ آياتِ المَوارِيثِ

المَوارِيثُ: جَمْعُ ميراثٍ، وهُوَ: ما يَخْلُفُهُ المَيِّتُ من مالٍ أو حَقٍّ أو اخْتِصاصٍ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: فِي أَسْبَابِ المِيرَاثِ.

الأَسْبَابُ: جَمْعُ سَبَبٍ، وهُوَ في الاصْطِلاحِ: ما يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الوُجُودُ ومِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ. وأسبابُ الميراثِ المُتَّفَقُ عليها ثلاثة:

أ- النِّكَاحُ، وهو: عَقْدُ الزَّوْجِيَّةِ الصَّحِيحِ، فيُوَرَّثُ به مِنَ الجَانِبَيْنِ لقوله تعالَى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾، ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ [النساء:١٢].

ب- النَّسَبُ، وهُوَ القَرَابَةُ: أي: الاتِّصالُ بين شَخْصَيْنِ بسببِ الولادةِ قَرِيبًا كان أم بعيدًا، وهُمْ أُصُولٌ وفُرُوعٌ وحَواشِي.

فالأُصُولُ: مَنْ تَفَرَّعَ الشَّخْصُ مِنْهُم، وهم: الآبَاءُ والأُمَّهَاتُ وإن عَلَوْا.

والفُرُوعُ: مَنْ تفَرَّعُوا من الشَّخْصِ، وهم: الأَبْنَاءُ والبَنَاتُ وإن نَزَلُوا.

والحَوَاشِي: مَنْ تَفَرَّعُوا من أصولِ الشخص، كالإِخْوَةِ والأعمامِ والأَخْوَالِ وإن نَزَلُوا.

لقوله تَعالَى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء:١١]، ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء:١١]، ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء:١٧٦]، ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال:٧٥].

جـ- الوَلَاءُ، وهِيَ عُصُوبَةٌ تَثْبُتُ بسببِ العِتْقِ للمُعْتِقِ وعَصَبَتِهِ المتَعَصِّبِينَ بأنْفُسِهِمْ، لقول النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»(١).

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٤٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَلِكُلٍّ﴾: أي: لِكُلِّ أحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ والنساء.

﴿مَوَٰلِيَ﴾: جَماعَةً يَتَوَلَّوْنَ مَالَهُ من بَعْدِهِ، وهُمُ الوَرَثَةِ.

﴿مِمَّا تَرَكَ﴾: مِمَّا خَلَّفَ بَعْدَ الموتِ، وهي مُتَعَلِّقَةٌ بمحذوف تَقْدِيرُهُ: يَرِثُونَ.

﴿ٱلْوَٰلِدَانِ﴾: الأَبُ والأُمُّ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المكاتب، ما يجوز من شروط المكاتب، رقم (٢٥٦٢)، ومسلم: كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، رقم (١٥٠٤).

﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ﴾: أي: وَصَلَتْ وَشَدَّتْ، والموصولُ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ: فآتُوهُمْ.

﴿أَيۡمَـٰنُكُمۡ﴾: جمع يَمِينٍ، وهو القسَمُ، فَاعِلُ عَقَدَتْ، والمَفْعُولُ محْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: عُهُودُهُمْ.

﴿فَـَٔاتُوهُمۡ﴾: فَأَعْطُوهُمْ.

﴿نَصِيبَهُمۡ﴾: حَظَّهُمْ من هذا العَهْدِ بالنُّصْرَةِ والولاءِ.

﴿شَهِيدًا﴾: عالمًا رَقِيبًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله -جل ذكره- أَنَّه جَعَلَ لكلِّ أحَدٍ وَرَثَةً يَرِثُونَ مِمَّا تَرَكَ الوالدان والأقربون، لأنَّهم أَوْلَى النَّاسِ به، فأمَّا الَّذِينَ بَيْنَهُمْ مُعَاهَدٌ فليس لهم نصيب مما تَرَكَ المُعَاهِدُونَ، ولكن يُعْطَوْنَ نَصِيبَهُمْ من النُّصْرَةِ والولاءِ، فكأنَّ الآية قَسَّمَتِ الناسَ إلى قِسْمَيْنِ: مَوَالي يَرِثُون مما تَرَكَ آبَاؤُهُمْ وأُمَّهَاتُهُمْ وأقارِبُهُم، والقسم الثاني: حُلَفَاءُ لـهُمْ عَهْدُهُمْ وما يَقْتَضِيهِ مِن النُّصْرَةِ والولاءِ، ولعَلَّ هذا هو السِّرُّ في دخولِ الفاء في الخَبَرِ كأن التقدير: وأمَّا الَّذِينَ عَقَدَتْ أيمانكم فآتُوهُمْ.

ويختم الله تَعالَى الآية بِبَيانِ عُمُومِ شَهَادَتِهِ لكلِّ شيء تَحْذِيرًا من مخالفة أمره وخَيَانَةِ عهده.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أنَّ مِنْ أَسْبَابِ الإِرْثِ القَرَابَةَ.

٢- أن لا تَوَارُثَ بالأَحْلَافِ.

٣- وُجُوبُ الوَفاءِ بالعُهُودِ.

٤- عُمُومُ شهادَةِ الله تَعالَى عَلى كُلِّ شَيْءٍ.

٥- التَّحْذِيرُ من مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ وخِيانَةِ العُهُودِ.

تَنْبِيهٌ:

ذَهَبَ بعضُ العُلَماءِ إلى أنَّ في الآية دَلِيلًا على الإِرْثِ بالتَّحالُفِ، وأنَّها نُسِخَتْ بقوله تَعالَى: ﴿وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، وعلى هذا يكونُ قوله تَعالَى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ مَعْطُوفًا على قوله: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، وكان نَصِيبُ الحَلِيفِ السُّدُسَ فَنُسِخَ ذلك، ولكن ما ذَكَرْنَاهُ هُوَ اخْتِيارُ ابنُ جَرِيرٍ وهو الصواب، لأَنَّهُ مَتَى أَمْكَنَ إبقاءُ الآيَةِ مُحْكَمَة فَهُو أَوْلَى.

* * *

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٣٤٥- ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا﴾ [الأحزاب:٦].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٤٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ٱلنَّبِيُّ﴾: أَصْلُهُ: النَّبِيءُ من النَّبَإِ، وهو: الخَبَرُ، أي: الَّذِي أَنْبَأَهُ الله بالوَحْيِ، والمُرَادُ به هنا: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿أَوْلَىٰ﴾: أَقْوَمُ وِلَايَةً وأَحْسَنُ رِعَايَةً.

﴿أُمَّهَٰتُهُمْ﴾: كَأُمَّهَاتِهِمْ في الشَّفَقَةِ عليهم، وفي احْتِرَامِهِنَّ منهم.

﴿وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ﴾ أَصْحَاب القَرَاباتِ.

﴿أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾: أَحَقُّ ببعضٍ من غيرهم.

﴿كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾: مَكْتُوبُ اللهِ، أي: حُكْمُهُ.

﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾: مُتَعَلِّقٌ بأَوْلَى، وهَذَا هو المُفَضَّلُ عَلَيْهِ، أي: أنَّ أُولِي الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ ببعض أَوْلَى من المؤمنين والمهاجرين، والمرادُ بالمُهَاجِرِينَ هنا: المُهَاجِرُونَ من مَكَّةَ الذين آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ وبَيْنَ الأنصار.

﴿تَفْعَلُوٓا۟﴾: تَصْنَعُوا وتُوَصِّلُوا.

﴿مَّعْرُوفًا﴾: بِرًّا وإِحْسَانًا.

﴿ذَٰلِكَ ﴾: أي: الحُكْمُ بأَوْلَوِيَّةِ أُولي الأَرْحَامِ.

﴿فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾: أي: اللَّوْحِ المَحْفُوظِ.

﴿مَسْطُورًا ﴾: مَكْتُوبًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن شَفَقِةِ النبي ﷺ على المؤمنين، وأَنَّهُ أَوْلَى بهم من أَنْفُسِهِمْ، وأنَّ أَزْوَاجَهُ الطَّاهِرَاتِ بمَنْزِلَةِ أَمَّهَاتِهِمْ في الشَّفَقَةِ عليهم، ووُجُوبِ احتَرَامِهِنَّ وتَعْظِيمِهِنَّ على المؤمنين.

ثم يُخْبِرُ تَعالَى بأنَّ القَراباتِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى ببعضٍ مِنَ المؤمنين والمهاجرين، الذين كان بَيْنَهُمْ وبَيْنَهُمْ ولايةٌ في أَوَّلِ الهِجْرَةِ، ولكنَّهُ تَعالَى رَغَّبَ في إِسْدَاءِ المَعْرُوف إلى أولئك الأولياء.

ثم بيَّنَ تَعالَى أن هَذَا الحُكْمَ كان ثَابِتًا مُسْتَقِرًّا في اللوح المحفوظ، الذي كَتَبَ الله فيه مَقَادِيرَ كلِّ شيء.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عِظَمِ شفقَةِ النَّبِيِّ ﷺ على المُؤمنين، وأَنَّهُ أَوْلَى بِهِمْ من أَنْفُسِهِمْ.

٢- وُجُوبُ تَقْدِيمِ محَبَّتِهِ ﷺ على النَّفْسِ.

٣- وُجُوبُ تَقْدِيمِ طَاعَتِهِ على هَوى النَّفْسِ.

٤- عِظَمُ حَقِّهِ ﷺ على المُؤْمِنِينَ، ومِنْ حَقِّهِ عليهم سلوكُ التَّأَدُّبِ مَعَهُ، بحيث لا يَقَعُونَ فيما نَهَى عَنْهُ من الغُلُوِّ فِيهِ وفِي شَرِيعَتِهِ، وأن لا يُدْخِلُوا في دِينِه ما ليس منه من الابْتِدَاعِ.

٥- شَفَقَةُ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ على المؤمنين.

٦- وُجُوبُ احْتِرَامِهِنَّ وتَعْظِيمِهِنَّ بما يَلِيقُ بهن.

٧- أن القَرَابَةَ من أسبابِ الإِرْثِ.

٨- أن لا تَوَارُثَ بالأَحْلافِ والمُؤاخَاةِ، وهذه والَّتي قَبْلَهَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٩- التَّرْغِيبُ في صِلَةِ مَنْ بينَكَ وبينهم وِلَايَةٌ.

١٠- إثبَات اللَّوْحِ المَحْفُوظِ والكِتَابَةِ فيه.

١١- أن المكتوبَ في اللَّوْحِ المَحْفُوظِ لا يَتَغَيَّرُ.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٣٤٦- ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾: [النساء:٧].

تَفْسِيرُ الآية الثالثة:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لِّلرِّجَالِ﴾: للذُّكُورِ البالِغِينَ أو البَالِغِينَ وغيرهم.

﴿نَصِيبٌ﴾: قِسْطٌ.

﴿مِّمَّا تَرَكَ﴾: مما خَلَّفَ بَعْدَ الموت.

﴿ٱلْوَٰلِدَانِ﴾: الأَبُ والأُمُّ.

﴿وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾: القَرَابَةُ الأَدْنَوْنَ.

﴿وَلِلنِّسَآءِ﴾: للإناثِ، وهو جَمْعٌ لا مُفْرَدَ له من لَفْظِهِ.

﴿مِمَّا قَلَّ﴾: بَدَلٌ من قَوْلِهِ: مِمَّا تَرَكَ.

﴿مِنْهُ﴾: أي: مِنَ المَتْرُوكِ.

﴿نَصِيبًا﴾: حَالٌ مِنْ (نَصِيبٍ) مَوطِّئَةٌ لما بَعْدَهَا.

﴿مَّفْرُوضًا﴾: مَقْطُوعًا بِهِ، والمَفْرُوضُ ما تَحَتَّمَ فِعْلُهُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ذَكَرُوا أنهم كانوا في الجَاهِلِيَّةِ لا يُوَرِّثُونَ إلا الرجالَ البَالِغِينَ يقولون: لا يَرِثُ إلا مَنْ يَرْكَبُ الفَرَسَ ويحمِلُ الكَلَّ ويَنْكَأُ العَدُوَّ، فَأَنْزَلَ الله هذه الآية مُبَيِّنًا ومُثْبِتًا

أن لِكُلٍ من الرِّجَالِ والنساء نَصِيبًا مما تَرَكَ الوالدانِ والأَقْرَبُونَ، سواءٌ كانَ ذلك المَتْرُوكُ قَلِيلًا أَمْ كَثِيرًا، وأن هذا النَّصِيبَ نَصِيبٌ مَفْرُوضٌ، العَمَلُ به لا مَحِيدَ عَنْهُ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أنَّ القَرَابَةَ من أَسْبَابِ الإِرْثِ.

٢- أن للنِّساءِ حَقًّا في الميراث كما للرجال.

٣- أن حَقَّ الوَارِثِ ثَابِتٌ في المال قَلَّ أَمْ كَثُرَ.

٤- وُجُوبُ إيصالِ المواريثِ إلى أَهْلِهَا.

٥- أن تَعَلُّمَ الفَرائضِ فَرْضُ كِفَايَةٍ، لأنه وَسِيلَةُ إيصالِ الحقوقِ الواجبة إلى مُسْتَحِقِّيهَا.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى إِلَى الخَامِسَةِ:

٣٤٧-٣٥٠- ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١﴾ ۞ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ ﴿١٢﴾ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾ [النساء:١١-١٤].

النَّوْعُ الثَّانِي: فِي مِيراثِ ذَوِي الفُرُوضِ والعَصَبَةِ.

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٣٤٧- ٣٥٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ يُوصِيكُمُ ﴾: يَعْهَدُ إِلَيْكُمْ.

﴿أَوْلَٰدِكُمْ ﴾: بِنِيكُمْ وبَنَاتِكُمْ.

﴿لِلذَّكَرِ ﴾: اللام لِلْمِلْكِ.

﴿حَظِّ ﴾: نَصِيبٍ.

﴿فَإِن كُنَّ ﴾: أي: الإِنَاثُ الوَارِثَاتُ.

﴿فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ ﴾: أي: زَائِدَاتٌ عَلَى اثْنَتَيْنِ.

﴿مَا تَرَكَ ﴾: ما خَلَّفَ بَعْدَ موته.

﴿وَإِن كَانَتْ ﴾: أي: الأُنْثَى الوَارِثَةُ.

﴿وَلِأَبَوَيْهِ ﴾: أي: أَبَوَيِ المَيِّتِ وهما أبوه وأمه، وجاءَ بِلَفْظِ الأَبَوَيْنِ تَغْلِيبًا لجانب الذكورة.

﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ﴾: بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: لأَبَوَيْهِ بِإِعَادَةِ حَرْفِ الجَرِّ، وهُوَ تَفْصِيلٌ بَعْدَ إِجْمَالٍ.

﴿ٱلسُّدُسُ ﴾: وَاحِدٌ من سِتة.

﴿وَلَدٌ ﴾: ابنٌ أو بِنْتٌ.

﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ ﴾: الجُمْلَةُ حالية تُفِيدُ تَقْيِيدَ الحُكْمِ بها.

﴿إِخْوَةٌ﴾: نَكِرَةٌ في سِياقِ الشَّرْطِ فتَعُمُّ الأشِقَاءَ والأبَّ الأم والوَارِثِين وغيرهم، والمُرَادُ بالجَمْعِ هنا: ما فَوْقَ الوَاحِدِ، لأن تِلْكَ طَرِيقَةُ الفرائضِ.

﴿وَصِيَّةٍ يُوصِي﴾: عَهْدٌ يَعْهَدُ بِهِ المَيِّتُ بالتَّبَرُّعِ بشيء من ماله بعد موته.

﴿دَيْنٍ﴾: حَقٌّ مَالِيٌّ في الذِّمَّةِ.

﴿لَا تَدْرُونَ﴾: لا تَعْلَمُونَ.

﴿فَرِيضَةً﴾: أي: مَفْرُوضَةً، والمَفْرُوضُ مَا تَحَتَّمَ فِعْلُهُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾: جملةٌ اسْتِئْنَافِيَّةٌ لتَعْلِيلِ ما سبق وقَطْعِ كل إِيرَادٍ. العليمُ: المُحِيطُ بالشَّيْءِ على ما هُوَ عَلَيْهِ. الحَكِيمُ: ذُو الحُكْمِ والحِكْمَةِ، وهي: وَضْعُ الشَّيْءِ في مَوْضِعِهِ.

﴿وَلَكُمْ﴾: أي: أَيُّهَا الأَزْوَاجُ الذُّكُورُ.

﴿وَلَهُنَّ﴾: أي: الزَّوْجَاتُ.

﴿يُورَثُ﴾: يُخَلِّفُ في مَالِهِ بعد موته.

﴿كَلَٰلَةً﴾: حالٌ من نَائبِ الفَاعِلِ في قوله: يورث، **والكَلَالَةُ**: مَا أَحَاطَ بالشَّيءِ من جَوانِبِهِ. والمراد هنا: حَوَاشِي المَيِّتِ من إِخْوَةٍ وأَعْمَامٍ وإن نَزَلُوا.

﴿أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾: بالرَّفْعِ عَطْفًا على قوله: رَجُلٌ.

﴿وَلَهُۥ﴾: أي: لِلْمَوْرُوثِ كَلالَةٌ.

﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾: أي: من أُمٍّ.

﴿أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾: أي: مِنْ أَخٍ أو أخت، وهما: الاثْنانِ فما فَوْقَ ذُكورًا أم إناثًا من الصِّنْفَيْنِ.

﴿يُوصَىٰ بِهَآ﴾: يَعْهَدُ بها من الميت على قِرَاءةِ فَتْحِ الصّادِ، أو يَعْهَدُ بها الميت على قِراءة كَسْرِهَا، وهي أَنْسَبُ بما بَعْدَهَا.

﴿غَيۡرَ مُضَآرّٖ﴾: غَيْرَ مُوقِعِ الضَّرَرَ على الوَرَثَةِ بما أوصى به، أو تحَمَّلَهُ من دَيْنٍ، وهي حال من فاعل: يوصي.

﴿وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾: عَهْدًا مِنْهُ، وهُوَ مَنْصُوبٌ على المَصْدَرِ عَامِلُهُ محذوفٌ، والتَّقْدِيرُ: نُوصِيكُمْ وصية.

﴿حَلِيمٞ﴾: ذُو حِلْمٍ، والحِلْمُ: الفُسْحَةُ في العُقُوبَةِ.

﴿تِلۡكَ﴾: أي: القِسْمَةُ المَذْكُورَةِ للوارِثِينَ.

﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾: شَرَائعُ الله التي حَدَّدَهَا، فلا يُزَادُ فِيها ولا يُنْقَصُ.

﴿يُطِعِ ٱللَّهَ﴾: يَنْقَدْ لشَرْعِهِ بفِعْلِ أَوَامِرِه واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

﴿جَنَّٰتٖ﴾: جَمْعُ جَنَّةٍ، وهِي دَارُ النَّعِيمِ التي أَعَدَّهَا الله للمُتَّقِينَ يوم القيامة، سُمِّيَتْ به لكَثْرَةِ أَشْجَارِهَا.

﴿مِن تَحۡتِهَا﴾: أي: مِنْ تَحْتِ قُصُورِهَا وخيامِهَا وأشجارها.

﴿ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾: جمعُ نهرٍ، وهو الماءُ الكثير الجاري، وأنهارُ الجَنَّةِ أربعة أنواع: ماءٌ، ولَبَنٌ، وخَمْرٌ، وعَسَلٌ كامِلَةٌ لا عَيْبَ فيها.

﴿خَٰلِدِينَ﴾: مَاكِثِينَ.

﴿ٱلْفَوْزُ﴾: إِدْرَاكُ المطلوب.

﴿يَعْصِ ٱللَّهَ﴾: يخَالِفُهُ فلا يَنْقَادُ لشَرْعِهِ.

﴿وَيَتَعَدَّ﴾: يَتَجَاوَزْ.

﴿عَذَابٌ﴾: عُقُوبَةٌ.

﴿مُّهِينٌ﴾: ذُو إِهَانَةٍ وإِذْلالٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

بَيَّنَ الله تَعالَى في هَذِهِ الآياتِ الكَرِيمَةِ ميراثَ أربَعَةِ أصنافٍ من الوَرَثَةِ:

الفُرُوعِ والأُصُولِ والأَزْوَاجِ والإِخْوَةِ من الأم:

أما الفُرُوعُ فذكر الله تعالَى لهم حالين:

الأُولَى: أن يَكُونُوا ذُكُورًا وإناثًا، ولم يُقَدِّرْ لهمْ مِيرَاثًا إلا أن للذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ.

الثَّانِيَةُ: أن يكُونُوا إنَاثًا فقطْ، فَقَدَّرَ الله تَعالَى مِيرَاثَ الوَاحِدَةِ بالنِّصْفِ وما زَادَ على الثِّنْتَيْنِ بالثُّلُثَيْنِ، ولـم يُقَدِّرْ للثِّنْتَيْنِ شيئًا، لكن جاءتِ السُّنَّةُ بإرْثِهِمَا الثُّلُثَيْنِ، وهو مُقْتَضَى قَاعِدَةِ الفَرائضِ كما في ميراثِ الأخواتِ لِغَيْرِ أُمٍّ والأخوة من الأُمِّ، فإن ميراثَ العَدَدِ من اثنين فَصاعِدًا على حد سواء.

وثَمَّتْ حَالٌ ثَالِثَةٌ للفُرُوعِ، وهي: أن يَكُونُوا ذُكُورًا فَقَطْ، ولم يَذْكُرْهَا الله تَعالَى صَرِيحًا فَدَلَّ على أنهم يَرِثُونَ بالسَّوِيَّةِ بدون تقدير.

وأما الأُصُولُ فذكر الله تَعالَى للأَبَوين فيها ثلاثَ حالات:

الأُولَى: أن يكونَ لِلمَيِّتِ وَلَدٌ ذَكَرٌ أو أُنْثَى، فمِيراثُ كُلِّ واحد من الأَبَوَيْنِ السُّدُسُ، وفي هَذِهِ الحال إن بَقِي شَيء بعدَ الفُروضِ أَخذَهُ الأَبُّ إلا أن يَكونَ في الأَوْلَادِ ذَكَرٌ.

الحال الثانية: أنْ يَنْفَرِدَ الأبَوَانِ بميراثِ الميِّتِ وليس له إخوةٌ، فمِيرَاثُ الأُمِّ الثُّلُثُ والباقي للأب، لأن الله تَعالَى قَدَّرَ مِيراثَ الأُمِّ في هذه الحال بالثلث، ولم يُقَدِّرْ للأب فَدَلَّ على أن له الباقي.

الحال الثالثة: أن يَنْفَرِدَ الأَبوانِ بميراثِ الميت وله إخوة اثنان فصاعدًا، فللأُمِّ السُّدُسُ والباقِي للأب، لأنَّ الله تَعالَى عَطَفَ وُجُودَ الإِخْوَةِ بالفاء، فدل على بِنَائِهِ على ما سَبَقَ من انْفِرَادِ الأبوين بالمِيراثِ.

وأما الأَزْوَاجُ فذكر الله تَعالَى فيه للزَّوْجِ حالين:

إحداهما: أنْ يَرِثَ نِصْفَ ما خَلَّفَتْهُ زَوْجَتُهُ، وذلك فيما إذا لم يكن لها وَلَدٌ ذَكَرٌ أو أُنْثَى منه أو من غيره.

الثانية: أنْ يَرِثَ رُبْعَ ما خَلَّفَتْهُ، وذلك فيما إذا كان لَـهَا وَلَدٌ ذَكَرٌ أو أُنْثَى منه أو من غيره.

وذكر الله تَعالَى للزَّوْجَةِ(١) حَالَيْنِ:

إحداهما: أنْ تَرِثَ رُبُعَ ما خَلَّفَهُ زوجها، وذَلِكَ فيما إذا لـم يَكُنْ له ولَدٌ ذَكَرٌ أو أنثى منها أو من غيرها.

---

(١) الأفصحُ أن يقال في المرأة أيضًا: الزَّوْجُ بدون تاء قال الله تعالى: ﴿وَيَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [الأعراف:١٩]، لكن العلماء استعملوها في الفَرائضِ بالتاءِ لأنه أَقْرَبُ للتَّصوُّرِ، لأن خُلُوَّهَا من التاء لا يعرف به المراد إلا بقرينة. [المؤلف]

الثانية: أن تَرِثَ ثُمُنَ ما خَلَّفَهُ، وذلك فِيمَا إذا كان له وَلَدٌ ذَكَرٌ أو أنثى منها أو من غيرها.

وأما الإخوة من الأُمِّ فذكر الله تَعالَى أنهم إنما يَرِثُونَ في الكلالَةِ، وهي: أن لا يَكُونَ للمَيِّتِ أَوْلَادٌ[1] لا ذكور ولا إناث ولا آباء وأن لهم حالين:

الأُولَى: أن يكونَ واحدًا فَقَطْ فمِيرَاثُهُ السَّدُسُ سواءٌ كان ذكرًا أم أنثى.

الثانية: أن يَكُونُوا اثنين فأكثر فمِيرَاثُهُمُ الثُّلُثُ، الذكر والأنثى فيه سواء لا يُفَضَّلُ الذَّكَرُ على الأنثى.

ثم بَيَّنَ الله تَعالَى أن المِيراثَ لا يكونُ إلا من بَعْدِ الوَصِيَّةِ والدَّيْنِ، وبدأ بالوصِيَّةِ وإن كان الدَّيْنُ مُقَدَّمًا عليها لِيهْتَمَّ بها المَيِّتُ والوَرَثَةُ من بَعْدِهِ حيث لا مُطَالِبَ بِها، وأما الدَّيْنُ فهم وإن قَصَّرُوا فيه فَلَهُ مُطَالِبٌ بِهِ، ثُمَّ اشْتَرَطَ الله تعالَى في الدَّيْنِ والوَصِيَّةِ أن يكون الميتُ غَيْرَ مُضَارٍّ، وذَلِكَ بأن لا يَقْصِدَ بِهِمَا إضرارَ الوَرَثَةِ، وذَكَرَ الله تَعالَى هذا الشَّرْطَ في إِرْثِ قَرَابَةِ الإخوةِ من الأم دون إِرْثِ الأصول والفروع، لأن الغالب أن المَيِّتَ لا يَقْصِدُ الإضرارَ بأُصُولِهِ وفُرُوعِهِ.

وبَيَّنَ الله تَعالَى أن هذه الموارِيثَ فَرِيضَةٌ وَوَصِيَّةٌ مِنْه، صَادِرَةٌ عِنْ عِلْمٍ وحِكْمَةٍ، وأن المَرْءَ لا يَدْرِي أي أَقَارِبِهِ أَقْرَبُ له نَفْعًا آباؤه أو أبناؤه.

وبَيَّنَ الله تَعالَى أن هَذِهِ القِسْمَةَ بينَ الوَارِثِينَ حُدُودُهُ، وأن من أَطَاعَ الله ورَسُولَهُ والتَزَمَ تلك الحُدُودِ فازَ بِجَنَّاتٍ تَجْرِي من تحتها الأنهار خالدًا فِيهَا، وأن

(١) المراد بالأولاد هنا وفي كل موضع ذُكِرَتْ: الذكور والإناث من أولاد الصُّلْبِ، وأولاد الأبناء، وأن نزلوا دون أولاد البنات. [المؤلف]

ذَلِكَ هو الفَوْزُ العَظِيمُ الذي لا يَعْدِلُهُ أي فوزٍ في الدنيا، أَمَّا مَنْ عَصَى الله تَعالَى ورَسُولَهُ وتَعَدَّى حُدُودَهُ فقد تَوَعَّدَهُ الله تعالَى أن يُدْخِلَهُ نارًا خالدًا فيها في عَذَابٍ وذُلٍّ وهَوانٍ، نسأل الله العافية والسلامة.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أن اللهَ تَعالَى أَرْحَمُ بِعَبْدِهِ من أَبَوَيْهِ لقوله: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ﴾.

٢- أن مِيراثَ الأولادُ إذا كَانـوا ذُكُـورًا وإِنَاثًا بالتَّعْصِيبِ، للذَّكَـرِ مِثْلُ حَظِّ الأنثيين.

٣- أن ميراثَ البَنْتِ الواحِدَةِ النِّصْفُ، والثِّنْتَيْنِ فأكثر الثلثان(١).

٤- أن ميراثَ الأُمِّ السُّدُسَ، إذا كان للمَيِّتِ وَلَدٌ أو عدد من الإخوة ذكورًا كانوا أم إناثًا.

٥- أن مِيرَاثَهَا الثُّلُثُ إذا انْفَرَدَتْ بالميراثِ مع الأب، ولم يكن للمَيِّتِ عَدَدٌ من الإِخْوَةِ.

٦- أن ميراثَ الأَبِّ السُّدُسَ إذا كان للمَيِّتِ وَلَدٌ ذَكَرٌ أو أُنْثَى، ويرِثُ بالتَّعْصِيبِ أيضًا إن لم يكن للميت وَلَدُ ذَكَرٌ.

٧- أن الأبَّ يَرِثُ بالتَّعْصِيبِ إذَا لم يكن للميت ولد.

---

(١) وجه الدلالة من الآية على أن للثنتين الثلثين: أن الله -سبحانه وتعالى- فرض للواحدة النصف، وللزائد على الثنتين الثلثين، وليس بين النصف والثلثين فرضٌ فنجعله للثنتين، وإلحاق الثِّنْتَيْن بما زاد عليهما أولى من إلحاقهما بالواحدة، لأنه نص القرآن في الأختين لغير أمٍّ والبنتان أولى بالميت. [المؤلف]

وبهذا اسْتَكْمَلَ الأب الأَحْوَالَ الثلاثَ حيثُ يَرِثُ بالفَرَضِ فقط حيث يكون للميت ولد ذَكَرٌ، وبالتَّعْصِيبِ فَقَطْ حيثُ لا يكونُ للمَيِّتِ ولدٌ، وبالفَرْضِ والتَّعْصِيبِ حيث يكون وَلَدُ المَيِّتِ إناثًا فقط.

٨- أن الزَّوْجَ يَرِثُ من زَوْجَتِهِ النصف إذا لم يكن لـها وَلَدٌ، والرُّبْعُ إن كان لـها وَلَدٌ.

٩- أن الزَّوْجَةَ تَرِثُ من زَوْجِهَا الرُّبُعَ إذا لم يكن له وَلَدٌ، والثُّمُنَ إن كان له وَلَدٌ.

١٠- أن التَّوَارُثَ بينَ الزَّوْجَيْنِ يَثْبُتُ بِمُجَرَّدِ العقد الصحيح، وإن لم يحصل لقاء لأن الزوجية تحصلُ بِدُونِهِ.

١١- أن التَّوَارُثَ بينَ الزَّوْجَيْنِ يَنْقَطِعُ بالبَيْنُونَةِ، إما بِتَمامِ العِدَّةِ إن كان الفراق بطلاق رَجْعِيٍّ، وإما بِمُجَرَّدِ الفِراقِ إن كان بغير طلاق رجعي.

١٢- أنه لا مِيراثَ للإِخْوَةِ من الأم مع وُجُودِ أَحَدٍ من الأولاد ذِكُورًا أو إناثًا، ولا مع وجود أحد من الآباء.

١٣- أن مِيراثَ الواحِدِ من الإِخْوَةِ لأمٍّ السُّدُسَ، والاثْنَيْنِ فأكثر الثُّلُثَ، والذكور والإناث سواء.

١٤- أنه لا مِيراثَ بالتَّعْصِيبِ للإخوة من الأم.

١٥- أن الوَصِيَّةَ والدَّيْنِ مُقَدَّمَانِ على الإِرْثِ، ويُقَدَّمُ الدَّيْنُ على الوصية بإجماع أهل العلم.

١٦- بُطْلانُ الوَصِيَّةِ والإقرارِ المُتَضَمِّنَيْنِ للمُضَارَّةِ بالوَارِثِ، وهما ما زاد على الثُّلُثِ إذا اتُّهِمَ المَيِّتُ بما أَقَرَّ به.

١٧- تحريمُ الوَصِيَّةِ للوارث، لأنها مِنْ تَعَدِّي حُدُودِ الله تَعالَى.

١٨- قُصُورُ عِلْمِ الإنسان بحيثُ لا يَدْرِي من أَقْرَبِ النَّاسِ إليه نفعًا حتى في آبائه وأبنائه.

١٩- إثباتُ العِلْمِ والحِكْمَةِ والحُكْمُ لله تَعالَى.

٢٠- أن قِسْمَةَ المواريثِ بينَ أَهْلِهَا صَادِرٌ مِنَ الله تَعالَى عن كمالِ العِلْمِ والحُكْمِ والحِكْمَةِ، فلا قسم أعدل منه وأوجب.

٢١- أن قِسْمَةَ المواريثِ بينَ أَهْلِهَا من شَرَائعِ الله التي حَدَّدَهَا لعِبَادِهِ، فلا تَجوزُ الزِّيَادَةُ فيها ولا النَّقْصُ.

٢٢- التَّرْغِيبُ في طاعَة الله ورسوله.

٢٣- أن ثوابَ الطَّائِعِينَ الخلودُ في جنَّاتِ النَّعِيمِ.

٢٤- التَّرْهِيبُ مِنْ مَعْصِيَةِ الله ورسوله، وتَعَدِّي حُدُودِهِ.

٢٥- أنَّ جَزَاءَ ذلكَ دُخُولُ النَّارِ والخلودُ فيها والعذابُ المُهِينُ.

تَتِمَّةٌ:

ذَكَرَ الله تَعالَى في هذه الآياتِ أَنَّهُ إذا لم يَكُنْ للمَيِّتِ وَلَدٌ وانْفَرَدَ أَبواهُ بإِرْثِهِ كانَ لأُمِّهِ الثلثُ، إلا أن يكونَ لَهُ إِخوَةٌ فيكون لها السُّدُسُ، وظَّاهِرُهُ أنه إذا لم يَنْفَرِدْ أَبواهُ بِإِرْثِهِ تَغَيَّرَ الحُكْمُ، وهو كذلك وله صورتان:

١- هَلَكَ رَجُلٌ عن زَوْجَةٍ وأُمٍّ وأب.

٢- هلكت امرأة عن زَوْجٍ وأم وأب.

وتُسَمَّى هَاتَانِ: العُمَرِيَّتَيْنِ، والرَّاجِحُ في قِسْمَتِهِمَا كما يلي:

١- **الصُّورَةُ الأولى من أربعة**: للزَّوْجَةِ الرُّبْعُ: واحد، وللأُمِّ ثُلُثُ الباقي: واحد، وللأَب البَّاقِي.

٢- **الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ من ستة**: للزَّوْجِ النِّصْفُ: ثلاثة، وللأم ثُلُثُ البَّاقِي: واحد، وللأَب البَّاقِي.

وهذه القِسْمَةُ لا تُنَافِي القرآنَ الكريمَ، لأن الله تَعالَى إِنَّمَا جَعَلَ للأم الثلثَ فيما إذا انْفَرَدَ الأبَوَانِ بالميراثِ ولم يكن للميت إخوة، وفي هَاتَيْنِ الصُّورَتَيْنِ لم يَنْفَرِدَا بالإِرْثِ بل شاركهما أحد الزوجين، وانْفَرَدَا بما بَقِي بعد فَرْضِهِ، فيكونُ للأُمِّ ثُلُثُهُ كما لو انفردا بجميع المال فإن له ثُلُثَهُ.

***

الآيةُ الخَامِسَةُ:

٣٥١- ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾ [النساء:١٧٦].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٥١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾: يَطْلُبُونَ مِنْكَ الفَتْوَى وهي: الإخْبَارُ عن الحُكْمِ الشَّرعِيِّ، والخِطابُ للنَّبِيِّ ﷺ من الصحابة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-.

﴿فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾: مُتَعَلِّقَةٌ بقوله: ﴿يُفْتِيكُمْ﴾، وحُذِفَتِ من الأَوَّلِ لدلالة الثانية عليها، وسَبَقَ مَعْنَى الكلالة.

﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟﴾: إنْ رَجُلٌ، وهُوَ فاعلٌ بِفِعْلٍ محذوف يُفَسِّرُهُ ما بعده، وإن شَرْطِيَّةٌ.

﴿هَلَكَ﴾: مَاتَ.

﴿وَلَدٌ﴾: ابنٌ أو بنت.

﴿أُخْتٌ﴾: المراد: أختٌ شَقِيقَةٌ أو لأب.

﴿يَرِثُهَآ﴾: يَخْلُفُهَا فيما تَرَكَتْ فيرثُ جميعَ مالها.

﴿رِّجَالًا وَنِسَآءً﴾: مَنْصُوبانِ على البَدَلِ من قوله: إِخْوَة.

﴿يُبَيِّنُ﴾: يُظْهِرُ ويُوَضِّحُ، ومَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: الحُكْمَ.

﴿أَن تَضِلُّواْ﴾: مَفْعُولٌ له على حَذْفِ مُضَافٍ، والتَّقْدِيرُ: كَرَاهَةَ أن تَضِلُّوا، أي: كَرَاهَةَ ضَلالِكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

بَيَّنَ الله تَعالَى في هذه الآية الكريمةِ مِيرَاثَ الإِخْوَةِ والأخوات لغَيْرِ أَمٍّ، وقد كَانَ الصَّحَابَةُ اسْتَفْتَوْا النَّبِيَّ ﷺ في ذلك بعد أن عَلِمُوا مِيراثَ الإِخْوَةِ والأَخواتِ من الأُمِّ في أَوَّلِ هذه السورة، فَأَمَر الله تَعالَى نَبِيَّهُ أن يُخْبِرَهُمْ بِفَتْوَى الله فيها على وجه البيان التام بما ذكر في صورتيها وهما:

أ- أن يَمُوتَ رَجُلٌ ليس له ولَدٌ عن أُخْتٍ شقيقة أو لأب، فتَرِثُ نِصْفَ ما تَرَكَ وهذا يَقْتَضِي أنه ليس له والدٌ أَيْضًا، إذ لو كانَ له وَالِدٌ[1] ما وَرِثَتْ أُخْتُهُ النِّصْف.

ب- أن تَمُوتَ امرأةٌ ليسَ لَـهَا وَلَدٌ عن أَخِيهَا الشَّقِيق أو لأب، فَيَرِثُهَا جميعُ ما خَلَّفَتْ وهَذَا يَقْتَضِي أنها لا والدَ لها، إذ لو كان لها والدٌ لم يَرِثْهَا أَخُوهَا.

ثم بيَّن الله تَعالَى أنه إذا كان الوارث أختين فلهما الثلثان، وأنه إذا اجتمع إخوة وأخوات ورِثُوا بالتَّعْصِيب للذَّكَرِ مِثْلُ حظ الأُنْثَيَيْنِ.

وبهذا تَبَيَّنَ أن ميراثَ الإخوة والأخوات لغيرِ أمٍّ يكون بالفَرْضِ ويكون بالتَّعْصِيبِ.

فيكونُ بالفَرْض إذا كن إناثًا خُلَّصًا ليس معهن أخ، للواحِدَةِ النِّصْفِ وللثِّنْتَيْنِ الثلثان، ولا يَزِيدُ الفَرْضُ عن الثُّلُثَيْنِ بزيادَتِهِنَّ.

---

(١) المراد بالوالد الأب وأبوه وإن عَلا بمَحْضِ الذُّكُورِ. [المؤلف]

ويكون بالتَّعْصِيبِ إذا كانُوا ذُكُورًا خُلَّصًا أو ذُكُورًا وإناثًا، وللذَّكَرِ مِثْلُ حظِّ الأُنْثَيَيْنِ.

ثم بَيَّنَ الله تَعالَى رَحْمَتَهُ بعبادِهِ ببيانِ أحْكَامِهِ لهم ليكونوا على بَصِيرَةٍ في دِينِه ولا يَضِلُّوا عنه، ثم خَتَمَ الآيَةَ ببيانِ عِلْمِهِ الشامِلِ لِكُلِّ شَيْءٍ والمبْنِي عليه أحْكامه.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِرْص الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- على العِلْمِ.

٢- إثباتُ وصفِ الله تَعالَى بالإِفْتَاءِ، وهي من الصِّفَاتِ الفِعْلِيَّةِ.

٣- أَهَمِّيَةُ المواريثِ، حيثُ كان الاسْتِفْتَاءُ عنها للنبي ﷺ والفَتْوَى من الله تَعالَى.

٤- أن مِيراثَ الأُخْتِ الشَّقِيقَةِ أو التي لأب النصفُ إذا لم يكن للمَيِّتِ ولَدٌ ولا والد، وميراثُ الثِّنْتَيْنِ الثلثان.

٥- أن الذُّكُورَ من الإخوةِ لِغَيْرِ أُمٍّ عَصَبَةٍ يَرِثُونَ بالسَّوِيَّةِ إن كانوا ذكورًا، وللذَّكَرِ مثلُ حَظِّ الأنثيين إن كان معهم إناث.

٦- أن العَاصِبَ إذا انْفَرَدَ يَرِثُ المالَ كُلَّهُ.

٧- حِكْمَةُ الله تَعالَى في تَفْضِيلِ الذَّكَرِ على الأُنْثَى في التَّعْصِيبِ.

٨- أن الأصلَ في الإنسانِ الجهلِ في أحكامِ الله تَعالَى حَتَّى يُبَيِّنَهَا لَهُ.

٩- نِعْمَةُ الله تَعالَى على عبادهِ بِبَيانِ أَحْكَامِهِ لهم.

١٠- عُمُومُ علمِ الله تَعالَى بكُلِّ شيءٍ.

١١- أن قِسْمَةَ الله تَعالَى في المواريثِ صَادِرَةٌ عن علم تامٍّ.

تَتِمَّةٌ:

ذَكَرَ الله تَعالَى في هَذِهِ الآية أن الأخواتِ لغَيْرِ أُمٍّ يَرِثْنَ بالفَرْضِ حيث لا يَكُونُ للمَيِّتِ وَلَدٌ ولا والد، وليس مَعَهُنَّ مُعَصِّبٌ من إِخْوتِهِنَّ، وأنهن مع إِخْوَتِهِنَّ المماثِلِين لهن يَرِثْنَ بالتَّعْصِيب للذَّكَرِ مثل حظ الأنثيين، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ أنهن يَرِثْنَ بالتَّعْصِيبِ مع ذواتِ الفَرْضِ من الأولاد وأولاد الأبناء، ففي صحيح البخاري عن ابن مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النَّبِيَّ قَضَى في بِنْتٍ وبنت ابن وأخت: أن للبِنْتِ النِّصْفِ ولِبِنْتِ الابن السدسُ تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت.

***

الآيةُ السَّادِسَةِ إلى الحَادِية عَشْرة:

٣٥٢-٣٥٦- ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ۝١٢ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ۝١٣ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ ۝١٤ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ۝١٥ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون:١٢-١٦].

تفسير الآيات رقم ٣٥٢- ٣٥٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَلَقَدْ﴾: اللَّامُ مُوطِّئَةٌ للقَسَمِ، وقَدْ للتَّحْقِيقِ، وعلى هذا فالجملة بَعْدَهَا مُؤَكَّدَةٌ بثلاثةِ مُؤَكِّداتٍ: القَسَمِ المقدر، واللام، وقد.

﴿خَلَقْنَا﴾: أَوْجَدْنَا على وَجْهِ التَّقْدِيرِ والإبداع.

﴿ٱلْإِنسَـٰنَ﴾: أي: جِنْسُ الإنسان، والمراد هنا آدم أبو البشر.

﴿سُلَـٰلَةٍ﴾: شَيْءٌ مُسْلُولٌ.

﴿طِينٍ﴾: التُّرَابُ المَبْلُولُ بالماء.

﴿جَعَلْنَـٰهُ﴾: صَيَّرْنَاهُ، والضَّمِيرُ يَعُودُ للإنسانِ باعْتِبَارِ الجِنْسِ لا الشخص، لأَنَّهُ غَيْرُ المخلوقِ من السُّلَالَةِ، والمراد: به بنو آدم.

﴿نُطْفَةً﴾: مَاءً صَافِيًا، والمُرَادُ: مَنِيُّ الرجل.

﴿قَرَارٍ﴾: مُسْتَقَرٌّ، والمراد به: رَحِمُ المرأة.

﴿مَّكِينٍ﴾: حَرِيزٍ، لا يَصِلُ الأَذَى إلى ما فيه.

﴿خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ﴾: صَيَّرْنَا بِخَلْقِنَا، والنُّطْفَةُ مَفْعُولٌ أول لقوله: خلقنا.

﴿عَلَقَةً﴾: دَمًا غَلِيظًا كالعَلَقَةِ يَعْلَقُ في جِدار الرَّحِم.

﴿مُضْغَةً﴾: قِطْعَةُ لحمٍ بِقَدْرِ ما يُمْضَغُ، أي: يعلك.

﴿عِظَٰمًا﴾: جَمْعُ عَظْمٍ، لأن في كل مِفْصل عظمًا.

﴿فَكَسَوْنَا﴾: أَلْبَسْنا.

﴿أَنشَأْنَٰهُ﴾: أَبْدَعْنَاهُ، أي: الإنسان.

﴿ءَاخَرَ﴾: مُغَايِرٌ للخَلْقِ الأَوَّلِ بنفخ الروح فيه.

﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ﴾: كَثُرَتْ خَيْرَاتُهُ.

﴿أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾: أَكْمَلُهُمْ، وأحسنُ مَرْفُوعٌ على أنه بَدَلٌ من الفَاعِلِ أو خبر مبتدأ محذوف.

﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾: أي: ذلكَ الإنشاءِ والتطوير.

﴿لَمَيِّتُونَ﴾: لمُفَارَقَةِ أَرْوَاحُكُمْ لأَبْدَانِكُمْ.

﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: أي: اليومُ الآخِرُ، وسمي يوم القيامة لقيام الناس فيه من قُبُورِهِمْ وقيامِ الأشهادِ وإِقَامَةِ العَدْلِ.

﴿تُبْعَثُونَ﴾: تُخْرَجُونَ من قُبُورِكُمْ أحياء.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عنْ خَلْقِ الإنسانِ من ابتِدَائِهِ إلى نِهايتِهِ حين بَعَثَهُ، فيُخْبِرُ -سُبحانَهُ- خَبَرًا مُؤَكَّدًا بأَنَّه ابْتَدَأَ خلقَ الإنسانِ من خُلاصَةِ الطِّينِ، ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ نُطْفَةً أَوْدَعَهَا في رَحِمِ المرأة في ذلك المكان المُحْرَزِ الأَمِينِ، ثم طَوَّرَ -سُبحانَهُ- هذه النُّطْفَةَ إلى عَلَقَةٍ، ثُمَّ مُضْغَةٍ، ثُمَّ عِظَامٍ، ثُمَّ كَسَا العِظَامَ لحمًا، فلما تَكَامَلَ خَلْقَهُ وكان قابلًا لحلولِ الرُّوحِ فيه نَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ، فأَنْشَأَهُ إنشاءً جَدِيدًا حيث كانَ قَبْلَ ذلك جَمادًا، ثم كان إنسانًا حَيًّا بخلقِ الله تَعالَى الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ الخالقين.

ثم ذَكَرَ الله تَعالَى مآلَ الإنسانِ بعدَ هذه الحياة وهو الموت، ثُمَّ البَعْثَ للجزاءِ على الأعمال يوم القيامةِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أنَّ ابْتِدَاءَ خَلْقِ الإنسان من طينٍ.

٢- كُفْرُ من قال بالتَّطَوُّرِ والنُّشوءِ النَّوْعِي وأنَّ الإنسانَ أَصْلُهُ قِرْدٌ ثم تَطَوَّرَ، لأن ذلك تَكْذِيبٌ لخَبَرِ الله المؤكد.

٣- كُفْرُ من صَدَّقَ بهذا القَوْلِ أو تَرَدَّدَ في تَكْذِيبِهِ، لأنه يَلْزَمُ مِنْهُ تَكْذِيبُ خَبَرِ الله تَعالَى بخبرِ غَيرِهِ، أو التَّرَدُّدُ في قَبُولِ خَبَرِ الله تَعالَى.

٤- بيانُ تَطَوُّرِ خلقِ الإنسان في بطنِ أُمِّهِ.

٥- حكمةُ الله تَعالَى في التَّدَرُّجِ في الخَلْقِ، ولو شاء لأَتَمَّهُ بلحظة.

٦- عنايةُ الله تَعالَى بالإنسانِ حيثُ حَفِظَهُ جَنِينًا في ذلك المكان، ثم يَحْفَظُهُ حالَ

حياتهِ بعد خروجه بالملائكة ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد:١١]، ثم يَحْفَظُهُ بعد موته: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ تَوَفَّتۡهُ رُسُلُنَا وَهُمۡ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام:٦١].

٧- أن الإنسانَ بعدَ نَفْخِ الرُّوحِ يَنْتَقِلُ إلى حال جَدِيدةٍ مُغَايِرَةٍ للحال الأولى.

٨- أن الحملَ يَرِثُ ويُورَثُ إذا كان موجودًا حين موت مُورِثِهِ، لأنَّ الله سَمَّاه إنسانًا، وهَذِهِ مَحَلُّ الاستشهاد بالآيات.

٩- الثَّنَاءُ على الله تَعالَى بِكَمالِ خَلْقِهِ وحُسْنِهِ.

١٠- أن الموتَ مآلُ الإنسان ثُمَّ البَعْثُ.

١١- إثباتُ البَعْثِ يومَ القيامَةِ.

١٢- كفر من أنْكَرَ البَعْثَ، لأن إنْكَارَهُ تَكْذِيبٌ لخَبَرِ الله تَعالَى المُؤَكَّدِ.

***

الآيةُ الثَّانِية عَشْرَة:

٣٥٧- ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ...﴾ [البقرة:٢٢٨].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٥٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾: أَزْوَاجُهُنَّ، والضَّمِيرُ يَعُودُ إلى الزَّوْجَاتِ الْمُطَلَّقَاتِ.

﴿أَحَقُّ﴾: أَوْلَى وأَثْبَتُ حَقًّا.

﴿بِرَدِّهِنَّ﴾: بِإِرْجَاعِهِنَّ إلى عِصْمَةِ نِكَاحِهِمْ.

﴿فِي ذَٰلِكَ﴾: أي: في زَمَنِ التَّرَبُّصِ المفهومِ من أولِ الآية.

﴿إِنْ أَرَادُوٓا۟﴾: قَصَدُوا بِرَدِّهِنَّ.

﴿إِصْلَٰحًا﴾: تَوْفِيقًا بينَهُمْ وبَيْنَهُنَّ بإقَامَة الوُدِّ والعِشْرَةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ذَكَرَ اللهُ تعالَى أَوَّلَ الآية أن الْمُطَلَّقَاتِ يَتَرَبَّصْنَ بأَنْفُسِهِنَّ ثلاثةَ قُرُوءٍ، ثم بَيَّنَ هنا أن أَزْوَاجَهُنَّ لـهم الحقُّ من غَيْرِ مُعَارِضٍ في رَدِّهِنَّ إلى عِصْمَةِ نِكَاحِهِمْ بشرط أن يُرِيدُوا بذلك الإصلاحَ، وهو التَّوْفِيقُ بينهم وبينهن، وهذا ما لم يكُنِ الطلاقُ على عِوَضٍ، أو آخر ثلاث تطليقات.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أن الْمُطَلَّقَةُ الرَّجْعِيَّةِ زَوْجة مَا دَامَتْ في العِدَّةِ.

٢- أنها تَرِثُ مِنْ زَوْجِهَا ويَرِثُهَا ما دامَتْ في العِدَّةِ، **وهَذِه مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٣- أن لِزَوْجِهَا أن يُرَاجِعَهَا، ولو كَرِهَتْ ذلك، أو كَرِهَ أَوْلِياؤُهَا.

٤- أنه لا حَقَّ له في المُرَاجَعَةِ إلا بِقَصْدِ الإصلاحِ.

***

مِنْ آياتِ العِتْقِ

من الآية الأولى إلى الحادية عشرة:

٣٥٨-٣٦٧- ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَـٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ ﴿١٧﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴿١٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا هُمْ أَصْحَـٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ﴿١٩﴾ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُّؤْصَدَةٌۢ﴾ [البلد:١١-٢٠].

مِنْ آياتِ العِتْقِ

العتق: تَحَرُّرُ الرَّقَبَةِ مِنَ الرِّقِّ ومِلْكِيَّةِ الغَيْرِ.

وهو من أَفْضَلِ القُرَبِ، وفي الصَّحِيحَيْنِ عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ»(١).

وفيهما عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه قال: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَنَّثُ -أتعبَّد- بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ، وَصِلَةِ رَحِمٍ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ وأي الرقاب أزكى، رقم (٦٧١٥)، ومسلم: كتاب العتق، باب فضل العتق، رقم (١٥٠٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب من تصدق في الشرك ثم أسلم، رقم (١٤٣٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، رقم (١٢٣).

وقَدْ حَثَّ الشَّرْعُ على العِتْقِ، وجعلَ لَهُ أسْبَابًا كَثِيرةٍ شَرْعِيَّةٍ وكَوْنِيَّةٍ؛ اخْتِيارِيَّةٍ وغَيْرِ اخْتِيَارِيَّةٍ.

فجَعَلَهُ أَوَّلَ مَرْتَبَةٍ في كَفَّارَةِ قَتْلِ النَّفْسِ، والظِّهَارِ، والجِمَاعِ في رمضان.

وإذا أَتَتِ الأَمَةُ بَوَلَدٍ من سَيِّدَها عَتَقَتْ بعد موته.

وإذا أَعْتَقَ نَصِيبَهُ من عَبْدٍ مُشْتَرَكٍ سَرَى العِتْقُ إلى بَاقِيهِ وإن لم يَرْضَ الشركاء بذلك، وعلى المُعْتِقِ ضَمانُ حِصَصِ شُرَكَائِهِ فإن كان فقيرًا فمن كَسْبِ العَتِيقِ.

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٣٥٨- ٣٦٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿فَلَا﴾: الفاءُ: عاطِفَةٌ، ولا: نَافِيَةٌ.

﴿ٱقْتَحَمَ﴾ دَخَلَ في أَمْرٍ شَاقٍّ غَيْرَ مُبَالٍ بِصُعُوبَتِهِ.

﴿ٱلْعَقَبَةَ﴾: الطَّرِيقُ الشَّاقُّ صُعُودُهُ في الجبل.

﴿وَمَآ﴾: اسمُ استفهامٍ للتَّعْظِيمِ.

﴿أَدْرَىٰكَ﴾: أَعْلَمَكَ، والخطابُ إما للنَّبِيِّ ﷺ أَوْ لِكُلِّ من يَتَوَجَّهُ إليه الخِطَابُ.

﴿فَكُّ﴾: إِطْلاقُ، وهي بالرَّفْعِ خَبَرٌ لمبتدأ محذوف، والتَّقْدِيرُ: هِي فَكُّ رَقَبَةٍ. والمرادُ بِهِ: إِعْتَاقُهَا من الرِّقِّ أو تَخْلِيصِهَا من الهَلَكَةِ.

﴿ذِى مَسْغَبَةٍ﴾: ذِي مَجَاعَةٍ.

﴿يَتِيمًا﴾: مَفْعُولٌ بِهِ، والعَامِلُ فيه قوله: إِطْعَامٌ، واليَتِيمُ: مَنْ مات أَبُوهُ وهو لم يَبْلُغْ.

﴿ذَا مَقْرَبَةٍ﴾: صَاحِبَ قَرَابَةٍ.

﴿مِسْكِينًا﴾: فَقِيرًا.

﴿ذَا مَتْرَبَةٍ﴾: صَاحِبَ تُرَابٍ لا يَجِدُ سِوَاهُ.

﴿ثُمَّ كَانَ﴾: أي: الفَاكُّ والمُطْعِمُ حين فكِّهِ وإِطْعَامِهِ، والجُمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ على قوله: اقْتَحَمَ. والتَّرْتِيبُ ذِكْرِيٌّ لا باعْتِبَارِ الواقعِ لشرطِ سَبْقِ الإيمان لما ذكر قبله.

﴿ءَامَنُوا﴾: صَدَّقُوا بما يَجِبُ تَصْدِيقُهُ مع القَبُولِ والانْقِيادِ.

﴿وَتَوَاصَوْا﴾: أَوْصَى بعضُهُم بعضًا.

﴿بِالصَّبْرِ﴾: حَبْسِ النَّفْسِ بِتَحَمُّلِ ما يَجْرِي عليها من أحكامِ الله الكَوْنِيَّةِ والشَّرْعِيَّةِ.

﴿بِالْمَرْحَمَةِ﴾: رَحْمَةِ الخَلْقِ.

﴿أَصْحَٰبُ﴾: أَهْلِ.

﴿الْمَيْمَنَةِ﴾: مِنَ اليَمِينِ لأنهم يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ يوم القيامة بأَيْمانِهِمْ، أو: مِنَ اليُمْنِ وهو البَرَكَةُ ليُمْنِهِمْ على أَنْفُسِهِمْ بالإيمان والعمل الصالح.

﴿كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِنَا﴾: جَحَدُوا بها تَكْذِيبًا، والآياتُ: العَلامَاتُ الدَّالَّةُ، شَرْعِيَّةٌ كانت كالكُتُبِ المُنَزَّلَةِ، أم كَوْنِيَّةٌ كالمَخْلُوقَاتِ.

﴿الْمَشْـَٔمَةِ﴾: من الشِّمالِ، لأنهم يَأْخُذُونَ كُتُبَهُمْ يومَ القِيامَةِ بِشَمائِلِهِمْ، أو: من الشُّؤْمِ، وهُوَ: الخَيْبَةُ والخُسْرَانُ لشُؤْمِهِمْ على أَنْفُسِهِمْ بالكُفْرِ والمعاصِي.

﴿مُّؤْصَدَةٌ﴾: مُطْبَقَةٌ مُغْلَقَةُ الأَبْوَابِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى عن الإنسانِ الذي يُنْفِقُ الأموالَ الكَثِيرَةَ، بأنه مع إِنْفَاقِهِ هذه الأموال لم يَقْتَحِمِ العَقَبَةِ، أي: لم يَسْلُكَ ذلك الطريقَ الشَّاقَّ على النُّفُوسِ، ألا وهو فَكُّ الرِّقَابِ بتَخْلِيصِهَا من الرِّقِّ والهلاكِ وإطعامِ الطعامِ في أوقات الحاجات لليتَامَى الأَقْرَبِينَ والفُقَراءِ التَّرِبِينَ، بالإضافَةِ إلى كَوْنِهِمْ من المؤمنين المتَوَاصِينَ بالصَّبْرِ على طاعة اللهِ، والصَّبْرِ عن محَارِمِ الله، والصَّبْرِ على أَقْدَارِهِ المؤلمة، والمُتَواصِينَ برحمَةِ من يَسْتَحِقُّ الرَّحْمَةَ من الخَلْقِ عمومًا من أَنَاسِيٍّ وغَيْرِهِمْ.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى أن أُولئِكَ المتَّصِفِينَ بما ذَكَرَهُمْ ذَوُو اليَمِينِ واليُمْنِ لبَرَكَتِهِمْ على أنفسهم وعلى غيرهم، فهُمْ أَهْلُ خيرٍ ومُوصُونَ بالخَيْرِ، واسْتَغْنَى بهذا الوصف الجميل عن ذِكْرِ ثوابِهِمْ، لأَنَّهُ لازم له فمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّة خيرًا يَرَهْ.

أما الذين كَفَرُوا بآياتِ الله تَعالَى الكَوْنِيَّةِ فنَسَبُوهَا لغَيْرِهِ، أو اتَّخَذُوا مَعَهُ شَرِيكًا فيها، وبآياتِ الله الشَّرْعِيَّةِ فكَذَّبُوا بها واسْتَكْبَرُوا عن العَمَلِ بها فهُمْ أصحابُ المَشْأَمَةِ على أنفسهم وعلى غيرهم، وجَزَاؤُهُمْ دخولُ النَّارِ التي إذا دَخَلُوهَا أُوصِدَتْ عَلَيْهِمْ، فلا يجِدُونَ فيها سَعَةً ولا مَنْفَذًا للخُرُوجِ، نعوذ بالله.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- لَوْمُ الإنسان الذي يُنْفِقُ المالَ الكَثِيرَ في غيرِ طاعَةِ الله، ويُمْسِكُهُ عن طاعَةِ اللهِ.

٢- أن الإنفاقَ في الخيرِ شَاقٌّ على النُّفُوسِ، فهو بِمَنْزِلَةِ اقتحامِ العَقَبَاتِ.

٣- فَضْلُ عِتْقِ الرِّقَابِ، وهذه محَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

٤- فَضْلُ تخْلِيصِ الرِّقَابِ من الهَلَكَةِ، ومنه: دَعْوَةُ الخَلْقِ إلى الحَقِّ.

٥- فَضْلُ إطعامِ الطعامِ في أيامِ المجَاعَةِ.

٦- فَضْلُ إطعامِ اليَتَامَى ولا سِيَّما ذَوُو القَرَابَةِ.

٧- فَضْلُ إطعامِ المَسَاكِينِ ولا سِيَّما الأَشَدُّ حَاجَةً.

٨- فَضْلُ الإيمانِ.

٩- فَضْلُ الصَّبْرِ والرَّحْمَةِ بمن يَسْتَحِقُّ الرَّحْمَةَ من الخَلْقِ.

١٠- فَضْلُ التَّوَاصِي بهما.

١١- أن المُتَّصِفِينَ بالإيمانِ وَفَكِّ الرِّقَابِ وإطعام الطعام لمن ذُكِرَ، والتَّوَاصِي بالصَّبْرِ والمَرْحَمَةِ هم أصحابُ المَيْمَنَةِ.

١٢- أن في المتَّصِفِينَ بما ذُكِرَ بركةٌ على أنفسهم وعلى غيرهم.

١٣- قُبْحُ الكُفْرِ بآيات الله تَعالَى.

١٤- أن الكافِرَ مَشْؤُومٌ على نَفْسِهِ وعلى غَيْرِهِ قال الله تَعالَى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾ [الروم:٤١].

١٥- أن جزاءَ الكَافِرينَ النارَ.

١٦- أن النَّارَ تُوصَدُ عليهم فلا يجدون فرجًا ولا مَخْرَجًا.

***

الآيةُ الحَادِية عَشْرَة:

٣٦٨- ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ...﴾ [النور:٣٣].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٦٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱلَّذِينَ﴾: أيْ: والمَمالِيكُ الَّذين، وهُوَ مُبْتَدَأٌ وخَبَرُهُ ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾.

﴿يَبْتَغُونَ﴾: يَطْلُبُونَ.

﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾: المَكْتُوبَ بَيْنَكُمْ وبينهم في عِتْقِهِمْ.

﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾: فاكْتُبُوا بَيْنَكُمْ وبينهم كِتَابًا في عِتْقِهِمْ.

﴿خَيْرًا﴾: أي: صَلاحًا في الدِّين وكَسبًا للمال.

﴿وَءَاتُوهُم﴾: أَعْطُوهُمْ.

﴿مَّالِ ٱللَّهِ﴾: أي: المالِ الَّذِي لله، أو مِنَ الله.

﴿ءَاتَىٰكُمْ﴾: أَعْطَاكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الأَسْيادَ مالِكِي العَبِيدِ أنْ يُكَاتِبُوا عَبِيدَهُمْ إذا طلبوا منهم، فيَتَّفِقُوا معهم على عِوضٍ مُعَيَّنٍ يدفَعُهُ العَبِيد إليهم، فإذا دَفَعُوه عَتَقُوا، وحينئذ يُطْلِقُ الأسيادُ للمكاتَبِينَ الحُرِّيَّةَ في الكَسْبِ، واشترطَ الله تعالَى لهذا الأمر أن يَعْلَمَ

الأسيادُ في هؤلاء الطَّالِبِينَ للكِتَابَةِ الصلاحَ في الدِّين والقُدْرَةَ على اكْتِساب المال، لئلا يَزْدَادُوا بعِتْقِهِمْ فَسادًا في الدِّين، أو يُصْبِحُوا كلًّا على الناس.

ثم أَمَرَ الله تَعالَى أن يُعْطَى هؤلاء المكَاتِبُون من مال الله تَعالَى الذي منَّ به على المأمورين، لِيَسْتَعِينُوا به على التحرر من الرِّقِّ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِرْصُ الإسلامِ على العِتْقِ، وذلك بِمَشْرُوعِيَّةِ العديدِ من وسائله.

٢- وجوبُ المكَاتَبَةِ على السَّيِّد إذا طَلَبَهَا العَبْدُ، بشرط أن يكونَ صالحًا في دِينِهِ قَادِرًا على الكَسْبِ.

٣- وجوبُ إعطائِهِ من المال الذي كُوتِبَ عليه، أو مِنَ الزَّكَاةِ ما يَسْتَعِينُ به على التحرر.

٤- مرَاعَاةُ المصالحِ ودَرْءِ المفاسد في الأمور.

***

مِنْ آياتِ النِّكَاحِ

النَّوْعُ الأَوَّلُ

الآيةُ الأُولَى والثَّانِيةُ:

٣٦٩-٣٧٠- ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُوا ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد:٣٨-٣٩].

مِنْ آياتِ النِّكَاحِ

النِّكَاحُ في اللُّغَةِ: الجِماعُ أو العَقْدُ الذي يُسْتَبَاحُ به، ويَتَعَيَّنُ للجِماعِ إذا قيل: نَكَحَ زَوْجَتَهُ، وللعَقْدِ إذا قيل: نَكَحَ بنتَ فلان.

وفي الشَّرْعِ: عَقْدٌ يُقْصَدُ بِهِ الازْدِوْاجِ بينَ رجلٍ وامرأةٍ للاسْتِمْتَاعِ والعِشْرةِ والإيلَادِ.

وهو من سُنَنِ المرْسَلِينَ المطلوبةِ، والعُدُولُ عنه تَعَفُّفًا خُرُوجٌ عن هَدْيِهِمْ ومَيْلٌ عن الصِّراطِ المُسْتَقِيم، وفي صحيح البخاري وغيره عن عبدِ الله بنِ مَسْعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»[1].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه

وفيه أَيْضًا عن أنسٍ بنِ مَالكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنَّ ثلاثَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ جاءُوا إلى بُيُوتِهِ يَسْأَلُونَ عن عِبادَتِه فلَمَّا أُخبِرُوا كأنَّهُمْ تَقالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فجاء النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ للهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(١).

وقَدْ يَجِبُ النكاحُ أحيانًا مِثْلُ أن يَخْشَى على نَفْسِهِ الوُقُوعَ في المُحَرَّمِ إذا لم يَتَزَوَّجْ، لأنَّ دَرْءَ المُحَرَّمِ واجبٌ، وما لا يَتِمُّ الواجبُ إلا به فهو واجب.

والنكاح كما أنه امتِثَالٌ لأمرِ الشريعةِ فهو اسْتِجَابَةٌ لِمُقْتَضَى الطَّبِيعَةِ؛ لما فيه من مُتْعَةِ النَّفْسِ، وقضاءِ الوَطَرِ، وحُصُولِ الأولاد الذين بهم قُرَّةُ العَيْنِ وسُرُورُ القلب، وفيه من المصالحِ العَظِيمَةِ ما أشار النبي ﷺ إليه في قوله: «فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ». وفيه أيضًا: تَكْثِيرُ الأُمَّةِ الذي هو أَحَدُ مَصَادِرِ قُوَّتِهَا وعِزَّتِهَا وهَيْبَتِهَا بين الأمم.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: في حِكْمِ النِّكاحِ والخِطْبَةِ، ومن يُطْلَبُ نِكَاحَهَا.

= أغض للبصر وأحصن للفرج». وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح، رقم (٥٠٦٥)، ومسلم: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، رقم (١٤٠٠).

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم (٥٠٦٣)، ومسلم: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، رقم (١٤٠١).

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٦٩- ٣٧٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾: بَعَثْنَا بالْوَحْيِ، وهَذِهِ الجُمْلَةُ مُؤَكَّدَةٌ باللَّامِ، وقَدْ، والقَسَمِ المُقَدَّرِ المدْلُولِ عليه باللامِ.

﴿رُسُلًا﴾: جَمْعُ رَسُولٍ، وهو: مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وأُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ.

﴿وَجَعَلْنَا﴾: صَيَّرْنَا.

﴿أَزْوَاجًا﴾: جَمْعُ زَوْجٍ، وهِي المرْأَةُ المعقودُ عليها النِّكَاحُ، وتَذْكِيرُ زَوْجٍ للأُنْثَى أفصحُ من تَأْنِيثِهِ.

﴿وَذُرِّيَّةً﴾: أَوْلَادًا.

﴿بِـَٔايَةٍ﴾: بِعَلامَةٍ على صِدْقِهِ كَوْنِيَّةٍ كانت أم شَرْعِيَّةٍ.

﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾: بِأَمْرِهِ الكَوْنِيِّ أو الشَّرْعِيِّ.

﴿أَجَلٍ﴾: غايةٍ مُقَدَّرَةٍ بِمُدَّةٍ.

﴿كِتَابٌ﴾: كِتَابَةٌ.

﴿يَمْحُواْ﴾: يُزِيلُ.

﴿وَيُثْبِتُ﴾: يُبْقِي.

﴿أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾: أصلُ الكِتابِ، وهُوَ اللَّوْحُ المَحْفُوظُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يخبرُ اللهُ تعالَى خَبَرًا مُؤَكَّدًا بأن الرُّسُلَ السَّابِقِينَ لمحمدٍ ﷺ كانـوا على مِثْلِ

ما كان عليه، من أَنَّهُمْ كانُوا يَتَزَوَّجُونَ وهُمْ ذُرِّيَّةٌ، وأنهم لا يَتَمَكَّنُونَ من الإِتْيانِ بالآياتِ إلا إِذَا قَضَى الله ذلك لهم كَوْنًا أو شَرْعًا، ثم بَيَّنَ اللهُ تَعالَى أن كلَّ حادِثٍ من نَصْرٍ للرُّسُلِ أو عُقُوبَةٍ لمخَالِفِيهِمْ له أجلٌ مُحَدَّدٌ، وأنه -سُبحانَهُ- له الحُكْمُ المُطْلَقُ فيَمْحُوا ما يشاءُ ويُثْبِتُ ما يشاءُ على ما تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ، فإذا أَساءَ العَبْدُ كُتِبَتْ سَيِّئَاتُهُ، فإذا تَابَ مُحِيَتْ، ولكنَّ أُمَّ الكِتَابِ الذي إليه مَرْجِعُ الكِتَابَةِ وغَايَتُها عندَ الله تَعالَى فلا يَتَغَيَّرُ.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- إِثْبَاتُ الرِّسَالاتِ السَّابِقَةِ.

٢- أن الرُّسُلَ بَشَرٌ تَلْحَقُهُمُ الخَصَائصُ البَشَرِيَّةُ فَهُمْ ذَوُو آبَاءٍ وأولاد.

٣- أن النِّكَاحَ من سُنَنِ المرْسَلِينَ.

٤- النَّدْبُ إلى النِّكَاحِ لأنه من سُنَنِ الرسل.

٥- أن تَرْكَ النِّكَاحِ تَعَفُّفًا مُخَالِفٌ لهَدْيِ الرُّسُلِ، **وهذه الثلاثة محل الاستشهاد بالآيتين.**

٦- أن الرُّسُلَ لا يَسْتَطِيعُون أنْ يَأْتُوا بالآياتِ من عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ.

٧- أن كلَّ شيءٍ مُقَدَّرٌ بِأَجَلِهِ، لا يَتَقَدَّمُ عنه ولا يَتَأَخَّرُ باعْتِبَارِ ما في اللَّوْحِ المحفوظ.

٨- أنَّ الله تَعالَى وَحْدَهُ الحَكَمُ المُطْلَقُ فيَمْحُو ما يشاءُ ويُثْبِتُ على ما تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ.

٩- إمكانُ وُقُوعِ النَّسْخِ في الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

١٠- أن ما كُتِبَ في اللَّوْحِ المحفوظِ لا يَتَغَيَّرُ.

***

الآيةُ الثَّالثةُ والرابعة:

٣٧١-٣٧٢- ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ...﴾ [النور:٣٢-٣٣].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٧١- ٣٧٢:

أ- تفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَأَنكِحُوا۟﴾: زَوِّجُوا، والخِطَابُ لأولياءِ الحَرَائرِ وسَادَةِ الأَرِقَّاءِ.

﴿ٱلْأَيَٰمَىٰ﴾: جَمْعُ أَيِّمٍ، وهِي مَنْ لا زَوْجَ لها مِنْ بِكْرٍ أَوْ ثَيِّبٍ.

﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾: ذَوِي الصَّلاحِ في أَدْيَانِهِمْ وأَبْدَانِهِمْ.

﴿عِبَادِكُمْ﴾: ذُكُورِ مَمَالِيكِكُمْ.

﴿وَإِمَآئِكُمْ﴾: إِنَاثِ مَمَالِيكِكُمْ.

﴿إِن يَكُونُوا۟﴾: أَيْ: المُزَوَّجِينَ.

﴿فُقَرَآءَ﴾: قَلِيلي المالِ أو عَادِمِيهِ.

﴿يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ﴾: يُوَسِّعُ لهم في الرِّزْقِ، وهو مَجْزُومٌ جوابُ الشَّرْط.

﴿فَضْلِهِۦ﴾: عَطَائِهِ المُتَفَضَّلِ بِهِ.

﴿وَٰسِعٌ﴾: عَظِيمُ الجُودِ.

﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ﴾: لِيَطْلُبِ العِفَّةَ، وهي: البُعْدُ عن الزِّنَا.

﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾: لا يُدْرِكُونَ نِكَاحًا لِفَقْرٍ أو غيره.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى أولياءَ الحَرَائِرِ وَسَادَاتِ الأَرِقَّاءِ أن يُزَوِّجُوا مَنْ تَحْتَ ولايتِهِمْ ومِلْكِهِمْ إذَا كانَ الخاطِبُ كُفْؤًا في دِينه، ولا يَنْظُرُوا إلى المالِ فإن الخاطبَ وإن كان فَقِيرًا فالله تَعالَى يُغْنِيه من فَضْلِه، لأنه وَاسِعُ الجُودِ والعطاءِ.

ثم يُوَجِّهُ الله الخِطَابَ إلى مُرِيدِ النِّكَاحِ إذا كانُوا فُقَرَاءَ لا يَمْلِكُونَ مُؤْنَتَهُ، فيَأْمُرُهُمْ بالتَّعَفُّفِ عن الزِّنَا ويُؤَمِّلُهُمُ الغِنَى بقوله: ﴿حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- أنَّ المَرْأَةَ لا تُزَوِّجُ نَفْسَهَا.

٢- أن الوَلِيَّ شَرْطٌ في صِحَّةِ النِّكَاحِ.

٣- تَحْرِيمُ عَضْلِ المرأةِ عن الزَّوَاجِ إذا كان الخاطِبُ كُفْؤًا.

٤- أنه يَجِبُ على السَّيِّدِ تَزْوِيجُ عَبِيدِهِ وإِمَائِهِ إذا صَلُحُوا للنِّكَاحِ.

٥- أن المَرْجِعَ في تَزْوِيجِ المماليك إلى سَيِّدِهِمْ.

٦- أنه لا يَصِحُّ نِكَاحُ العَبْدِ بدونِ إذنِ سَيِّدِهِ وكذلك الأمة.

٧- أن النِّكَاحَ من أسبابِ الغِنَى.

٨- أن الغِنَى من فَضْلِ الله الَّذِي تَفَضَّلَ به على عباده.

٩- أن الله تَعالَى واسعُ الجُودِ عَلِيمٌ بمَصَالِحِ عِبَادِهِ وغيرها.

١٠- وُجُوبُ التَّعَفُّفِ على من لا يستطيعُ النِّكَاحِ.

١١- أن مَنْ تَعَفَّفَ فهو حَرِيٌّ بأن يُغْنِيَهُ الله بالزواج.

١٢- ظَاهِرُ الآيةِ أَنَّهُ لا يَنْبَغِي للفَقِيرِ أن يَسْتَقْرِضَ ليَتَزَوَّجَ.

***

الآيةُ الخَامِسَة:

٣٧٣- ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم:٢١].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٧٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ ﴾: مِنْ عَلامَاتِهِ الدَّالَّةِ على قُدْرَتِهِ ورَحْمَتِهِ، و(مِنْ) للتَّبْعِيضِ.

﴿خَلَقَ ﴾: أَوْجَدَ.

﴿أَنفُسِكُمْ﴾: جِنْسِكُمْ.

﴿أَزْوَٰجًا ﴾: جَمْعُ زَوْجٍ، وهِي المَرْأَةُ المَعْقُودُ عليها النِّكَاحُ، سُمِّيَتْ به لأنَّهَا تَشْفَعُ زَوْجَهَا، والشَّفْعُ ضِدُّ الوِتْرُ.

﴿لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا ﴾: لتَمِيلُوا إليها باطمئنَانٍ.

﴿مَّوَدَّةً ﴾: خَالِصَ حُبٍّ.

﴿وَرَحْمَةً﴾: رِقَّةً وعَطْفًا.

﴿لَءَايَٰتٍ ﴾: لعَلامَاتٍ على قُدْرَةِ الله ورَحْمَتِهِ.

﴿يَتَفَكَّرُونَ ﴾: يَتَدَبَّرُونَ بإعمالِ أَفْكَارِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

آياتُ الله تَعالَى الدَّالَّةُ على مَا لَهُ من الكَمالِ في سُلْطَانِهِ وإِنْعَامِهِ كَثِيرَةٌ جدًّا،

ومِنْهَا تِلْكَ الآيةُ التي رَحِمَ الله تَعالَى بها العِبَادَ، حَيْثُ خَلَقَ لَهُمْ أزواجًا من جِنْسِهِمْ يَتَمَتَّعُونَ بِهِن ويَسْكُنُوا إليهن، وأَلْقَى بينَ الطَّرَفَيْنِ مَوَدَّةً ورَحْمَةً، يُحِبُّهَا ويَعْطِفُ عليها، وهي كذلِك تُحِبُّهُ وتَعْطِفُ عليه، وذلك لما يَسْتَوْجِبُهُ هذه المَوَدَّةُ وهذه الرَّحْمَةُ من كمالِ العِشْرَةِ، وسعادَةِ الحياةِ، وهَنَاءِ العَيْشِ، وحُصُولِ الأَوْلادِ الذين هم زَهْرَةُ الوالدين ومِدَادُ الأمة، ولهذا خَتَمَ الله هذه الآية بقوله: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، وهَذِهِ الآياتُ كُلُّ ما يَتَرَتَّبُ على النِّكَاحِ من المصالحِ العَظِيمَةِ والمنافِعِ العامة والخاصة، لكن لا يَعْرِفُ هذه الآيات إلا مَنْ يَتَدَبَّرُ ويُفَكِّرُ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- نِعْمَةُ الله تَعالَى بما خَلَقَ للإنسان من الزَّوْجَاتِ.

٢- أن نِعمةَ ذلك من آياتِهِ الدَّالَّةِ على كمالِ قُدْرَتِهِ ورَحْمَتِهِ.

٣- أن الزَّوْجَةَ سَكَنٌ وطُمَأْنِينَةٌ وقَرَارٌ لزَوْجِهَا.

٤- نِعْمَةُ الله تَعالَى بما جعلَ بينَ الزَّوْجَيْنِ من المودَّةِ والرَّحْمَةِ.

٥- أنه يَنْبَغِي إحسانُ العِشْرَةِ بين الزَّوْجَيْنِ ليَتَحَقَّقُ السُّكُونُ بينهما والمَوَدَّةُ والرحمةُ.

٦- أن في النِّكَاحِ وما يَتَرَتَّبُ عليه آياتٌ كَثِيرَةٌ دَالَّةٌ على كمالِ رَحْمَةِ الله تَعالَى وحِكْمَتِهِ.

٧- الحَثُّ على التَّفَكُّرِ في آيات الله الكونية والشرعية.

٨- أن من آياتِ الله تَعالَى مَا هُوَ خَفِيٌّ لا يَعْرِفُهُ إلا ذَوُو التَّدَبُّرِ والتَّفْكِيرِ.

***

الآيةُ السَّادسَة:

٣٧٤- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗ...﴾ [النساء:١].

تفسير الآية رقم ٣٧٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلنَّاسُ﴾: البَشَرُ سُمُّوا بذلك لإِنْسِ بَعْضِهِمْ ببعضٍ، وأَصْلُهُ: الأَنَاس فَحُذِفَتِ الهَمْزَةُ للتَّخْفِيف.

﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾: اتَّخِذُوا وِقَايَةً من عَذَابِهِ بامْتِثَال أَمْرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ، والرَّبُّ: المالِكُ المُدَبِّرُ، ورَبُّ العَالمين: خَالِقُهُمْ ومَالِكُهُمْ ومُدَبِّرُ أُمُورِهِمْ.

﴿نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: شَخْصٍ واحدٍ هو آدَمُ.

﴿زَوۡجَهَا﴾: أي: حَوْاءَ.

﴿وَبَثَّ﴾: فَرَّقَ ونَشَرَ.

﴿مِنۡهُمَا﴾: مِنَ النَّفْسِ الواحدة وزَوْجِها.

﴿كَثِيرٗا﴾: صِفَةٌ لـ(رِجَالًا)، ولم يَقُلْ: كَثِيرَةً مُرَاعَاةً للمَعْنَى، لأن (رِجالًا) بمعنى عَدَدًا من الرِّجَالِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُوَجِّهُ الله تعالَى نِدَاءَهُ إلى النَّاسِ عُمُومًا -وتَصْدِيرُ الخِطابِ بالنِّدَاءِ دَلِيلٌ على الأَهَمِّيَّةِ، فيَأْمُرُهُمْ بِتَقْوَاه مُبَيِّنًا الحامِلَ على ذلك، وهو: أنه رَبُّهُمُ الكامِلُ في قُدْرَتِهِ

حيثُ خَلَقَهُمْ وهم هَذَا الجَمُّ الغَفِيرُ مِن شَخْصٍ واحد هو آدم، الَّذِي خَلَقَ منه زَوْجَتَهُ حواء فَبَثَّ منهما مِنَ الخَلْقِ ما لا يُحْصَى كَثْرَةً من الرجال والنساء، ووَصْفُهُ الرجال بالكَثْرَةِ إشارةٌ إلى أن نِعْمَتَهُ تَعالَى بكَثْرَةِ الرجال أبلغُ مِنْهَا بكثرة النساءِ، لأنَّ الرِّجَالَ مَفْخَرَةُ الآباء الذَّائِدِينَ عَنِ الحِمَى.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ تَقْوى الله -عزَّ وجلَّ-.

٢- أَهمِّيَّةُ التَّقْوَى وعِنَايَةُ الله تَعالَى بها.

٣- إثْبَاتُ رُبُوبِيَّةِ الله تَعالَى.

٤- كمالُ قُدْرَتِهِ بخَلْقِ هذا البَشَرِ الكَثِيرِ من شخصين اثنين.

٥- نِعْمَةُ الله تَعالَى على العِبَادِ بجَعْلِ الزَّوْجَةِ من جِنْسِ الزَّوْجِ.

٦- إبطالُ نَظَرِيَّةِ القائلينَ بِتَطَوُّرِ خِلْقَةِ الإنسان مِنْ حيوانٍ إلى إِنْسَانٍ(١).

٧- أنَّ مِنْ فَوائِدِ الزَّوَاجِ تَكْثِيرَ النَّسْلِ، **وهذه والخامسة محل الاستشهاد بالآية.**

٨- أنَّ النِّسَاءَ أَقَلُّ شَأْنًا من الرجال.

***

(١) راجع الفائدتين الثانية والثالثة من فوائد الآيات رقم (٣٥٢-٣٥٦). [المؤلف]

الآيةُ السَّابِعَة:

٣٧٥- ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ...﴾ [النحل:٧٢].

تفسير الآية رقم ٣٧٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿جَعَلَ﴾: صَيَّر.

﴿أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهُمَا.

﴿بَنِينَ﴾: أَوْلَادًا ذُكُورًا.

﴿وَحَفَدَةً﴾: أَوْلَادَ بَنِين، أو الحَفَدَةَ: الخَدَمُ، لأن البَنِينَ يَخْدُمُونَ آباءهم فيكون عَطْفُ صِفَةٍ على موصوف.

﴿وَرَزَقَكُم﴾: أَعْطَاكُمْ.

﴿ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾: ما يَطِيبُ أَكْلُهُ شَرْعًا وذَوْقًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُذَكِّرُ الله تَعالَى عِبادَهُ بما أَنْعَمَ عليهم من الأَزْوَاجِ الذين من جِنْسِهِمْ، وبما وَهَبَ لهم من هذه الأَزْوَاجِ من البَنِينَ وأولاد البنين، الذين هُمْ قُرَّةُ العَيْنِ، القائمون بخِدْمَةِ آبائهم وأجدادهم، المسارعون في رِضَاهُمْ.

ويُذَكِّرُ الله تَعالَى عِبادَهُ بما أَعْطَاهُمْ من الأَرْزَاقِ الطَّيِّبَةِ شَرْعًا ومَذَاقًا، فهي حلالٌ لهم ولَذِيذَةٌ في مَذَاقِهِمْ، والحمد لله رب العالمين.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- نِعْمَةُ الله تَعالَى علينا بما جَعَلَ لنا من الأَزْوَاجِ.

٢- أن مِنْ أَهَمِّ أَغْرَاضِ النكاح حُصُولَ الذُّرِّيَةِ.

٣- أن الذُّكُورَ أعظمُ شأنًا من النِّسَاءِ.

٤- أن من كمالِ نِعْمَةِ الله بالأولادِ مُسَارَعَتُهُمْ في خِدْمَةِ آبائِهِمْ.

٥- أن من تمَامِ نِعْمَةِ الله تَعالَى على عِبَادِهِ أن رَزَقَهُمْ من كل لَذِيذٍ مستطاب.

٦- أن الإنسان لا يَسْتَقِلُّ بجَلبِ الخَيْرِ لنَفْسِهِ، وإنما عليه فِعْلُ الأَسْبَابِ.

* * *

الآيةُ الثَّامِنَةُ والتَّاسِعَةُ:

٣٧٦-٣٧٧- ﴿أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُمۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾. [الشعراء:١٦٥-١٦٦].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٧٦- ٣٧٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أَتَأْتُونَ﴾: أَتُجامِعُونَ، وكَنَّى عَنْهُ بالإِتْيانِ لاسْتِقْبَاحِ ذِكْرِهِ بلفظه، والهَمْزَةُ لاسْتِفْهامِ الإنْكَارِ والتَّوْبِيخِ.

﴿ٱلذُّكْرَانَ﴾: جَمْعُ ذَكَرٍ.

﴿مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: مِنَ النَّاسِ.

﴿وَتَذَرُونَ﴾: تَتْرُكُونَ.

﴿مَا خَلَقَ لَكُمْ﴾: ما خَلَقَ لأجْلِكُمْ.

﴿مِّنْ أَزْوَٰجِكُم﴾: مِنْ للتَّبْعِيضِ، أو بيانِ لـ﴿مَا خَلَقَ﴾.

﴿بَلْ﴾: للإِضْرَابِ الانْتِقَالِي.

﴿عَادُونَ﴾: مُتَجَاوِزُونَ لحُدُودِ اللهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

بَعَثَ اللهُ تَعالَى لُوطًا، وهُوَ ابْنُ أَخِي إِبْرَاهِيم الخليلِ -عليهما الصلاة والسلام- إلى قَوْمِهِ في قَرية تُسَمَّى سَدُوم، وكانُوا مع كُفْرِهِمْ بالله يَفْعَلُونَ الفَاحِشَةَ التي لـم

يُسْبَقُوا إليها وهي إِتْيانُ الذُّكُورِ، فَوَبَّخَهُمْ نَبِيُّهُمْ مُنْكِرًا عليهم أن يَأْتُوا الذُّكُورَ الذين لم يُخْلَقُوا لهذا الشأن ويَتْرُكُوا ما خلق الله لهم من النساءِ اللاتي هن مَحَلُّ الحَرْثِ والوِلَادَةِ، ولهَذَا وَصَفَهُمْ بالعُدْوانِ بالجُمْلَةِ الإسمِيَّةِ الدَّالَّةِ على أنه وصفٌ لَازِمٌ لهم.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ إِتْيانِ الذَّكَرِ.

٢- الإنكارُ على فاعِلِ ذلك.

٣- قُبْحُ هذا الفِعْلِ.

٤- زِيادَةُ قُبْحِه حيثُ فيه العُدُولُ عن الطَّيِّبِ إلى الخَبِيثِ.

٥- وَصْفُ فَاعِلِه بالعُدْوانِ.

٦- الحَثُّ على النِّكَاحِ حيثُ إن العُدُولَ عَنْهُ قَدْ يُؤَدِّي إلى الفاحِشَة، **وهذه محل الاستشهاد بالآية.**

٧- أنَّ مَنْ عَدَلَ عَمَّا أَحَلَّ الله له إلى مَا حُرِّمَ عليه من جِنْسِهِ فهُو شَبِيهٌ بقوم لوط.

***

الآيةُ العَاشِرَةَ:

٣٧٨- ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ...﴾ [النساء:٣].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٧٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿خِفْتُمْ﴾: مِنَ الخَوْفِ، أَوْ بِمَعْنَى ظَنَنْتُمْ.

﴿تُقْسِطُوا﴾: تَعْدِلُوا، والخِطابُ للأَوْلِياءِ.

﴿الْيَتَامَىٰ﴾: جَمْعُ يَتِيمَةٍ، وهي: مَنْ ماتَ أَبُوهَا قَبْلَ بُلُوغِهَا.

﴿فَانكِحُوا﴾: فتَزَوَّجُوا، والجُمْلَةُ جوابُ الشَّرْطِ (إن خفتم).

﴿مَا طَابَ لَكُم﴾: ما أَعْجَبَكُمْ واسْتَحْسَنْتُمُوه.

﴿مَثْنَىٰ﴾: اثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ.

﴿وَثُلَاثَ﴾: ثَلاثًا ثلاثًا.

﴿وَرُبَاعَ﴾: أربعًا أربعًا.

﴿فَوَاحِدَةً﴾: أي: فَانْكِحُوا واحِدَةُ فقط.

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ﴾: أي: جَامِعُوا ما مَلَكَتْ.

﴿أَيْمَانُكُمْ﴾: جَمْعُ يَمِينٍ، وهِيَ إِحْدَى اليَدَيْنِ، وعَبَّرَ بها عن الذَّاتِ لأن بها يكون الأَخْذُ والعَطَاءُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا كانَت اليَتِيمَةُ فَاقِدَةُ الأَبِّ، وربما يَسْتَهِينُ بها من يَسْتَهِينُ فلا يَبْذُلُ لَـهَا مَا تَسْتَحِقُّ من مَهْرٍ ونَفَقَةٍ، أرْشَدَ الله -سُبحانَهُ- من خَافَ على نفسه ذلك أن يَتَزَوَّجَ من غَيْرِهَا من النِّسَاءِ ما تَرْغَبُ به نَفْسُهُ وَصْفًا وعَدَدًا إلى أربع، فيَتَزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ أو ثلاثًا أو أربعًا، فإن خَافَ أن لا يَعْدِلَ بينهن اقْتَصَر على واحدة، أو تَسَرَّى من شاء من الإِمَاءِ.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عِنَايَةُ اللهِ تَعالَى باليَتَامَى.

٢- وُجُوبُ الامْتِنَاعِ عن نِكَـاحِ اليَتِيمَةِ إذا خَافَ أن لا يَقُومَ بِوَاجِبِهَا من مَهْرٍ أو غيره.

٣- كمالُ الشَّرِيعة الإِسْلامِيَّةُ حيثُ كان فيها من الحلالِ ما يُغْنِي عن الحَرَامِ.

٤- حُسْنُ تَعْلِيمِ الله تَعالَى حيثُ أَرْشَدَ إلى الطَّرِيق الحَلالِ حيث كان التَّحْرِيمُ.

٥- جَوازُ الزِّيَادَةِ على الواحِدَةِ في النِّكَاح إلى أربع.

٦- وجوبُ الاقْتِصَارِ على الواحدة إذا خَافَ أن لا يَعْدِلَ بينهن.

٧- وجوبُ العَدْلِ بين الزوجات.

٨- أنه لا تَجِبُ التَّسْوِيَةُ بينَ الإماءِ في الجِماعِ وغَيره.

٩- وجوبُ الاحْتِياطِ عن الوقوع في المُحَرَّمِ.

***

الآيةُ الحَادِيةَ عشْرَةَ:

٣٧٩- ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ...﴾ [البقرة:٢٢٨].

تفسير الآية رقم ٣٧٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ ﴾: أي: النِّساءُ المُطَلَّقاتُ، والطَّلَاقُ: حَلُّ قَيْدِ النِّكَاحِ أو بَعْضِهِ بغيرِ الفَسْخِ.

﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾: يَنْتَظِرْنَ، وهو خَبَرٌ بمعنى الأمر.

﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾: الباءُ للتَّعْدِيَةِ، وذَكَرَ الأَنْفُسَ لتَوْكِيدِ الالتزامِ بذلك.

﴿قُرُوٓءٍ﴾: جَمْعُ قَرْءٍ بِفَتْحِ القافِ أو ضَمِّها، وهو الحَيْضُ بَعْدَ الطُّهْرِ.

﴿يَكْتُمْنَ﴾: يُخْفِينَ.

﴿أَرْحَامِهِنَّ﴾: جَمْعُ رَحِمٍ، وهو وِعَاءُ الجَنينِ في بطنِ أُمِّهِ.

﴿يُؤْمِنَّ﴾: يُصَدِّقْنَ مع القَبُولِ والإذْعَانِ لله تَعالَى.

﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾: أي: يومِ القِيامَةِ، سُمِّيَ بذلك لأَنَّهُ مُتَأَخِّرٌ ولا يوم بعده.

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾: أَزْوَاجُهُنَّ الذين طَلَّقُوهُنَّ.

﴿أَحَقُّ﴾: أَوْلَى وأَثْبَتُ حَقًّا.

﴿بِرَدِّهِنَّ﴾: بإِرْجَاعِهِنَّ إلى عِصْمَتِهِمْ.

﴿فِي ذَٰلِكَ﴾: أي: في زَمَنِ التَّرَبُّصِ.

﴿إِنْ أَرَادُوٓاْ﴾: قَصَدُوا بِرَدِّهِنَّ.

﴿إِصْلَٰحًا﴾: تَوْفِيقًا بينهم وبينهن بإقامة الوُدِّ والعِشْرَةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الزَّوْجَاتِ المُطَلَّقَاتِ أن يَنْتَظِرْنَ ويَحْبِسْنَ أَنْفُسَهُنَّ عن الزَّوَاجِ حتى يَحِضْنَ ثلاثَ حِيَضٍ كاملة، وذَلِكَ لِيَتَمَكَّنَ الأَزْوَاجُ من النَّظَرِ والتَّفْكِيرِ في إِرْجَاعِهِنَّ، فإذَا أَرَادُوا ذلك للإصلاح فلا حَقَّ لأحدٍ في مَنْعِهِمْ مِنْهُ، لأنهم أَحَقُّ بذلك من غَيْرِهِمْ، ولما كانت المُطَلَّقَةُ قد تُخْفِي حَمْلَها اسْتِعْجَالًا للتَّخَلُّصِ من العِدَّةِ، بَيَّنَ تَعالَى أنه لا يَحِلُّ للمُطَلَّقَاتِ إذا كان فِيهِنَّ حَمْلٌ أن يَكْتُمْنَهُ إن كان لَدَيْهِنَّ إيمانٌ حَقِيقِيٌّ بالله واليوم الآخر.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ العِدَّةِ على المُطَلَّقَةِ[١].

٢- أن زَمَنَ العِدَّةِ ثلاثُ حِيَضٍ[٢].

---

(١) يُسْتَثْنَى من ذَلِكَ: إذا طُلِّقَتِ المرأةُ قَبْلَ الدُّخُولِ فإنه لا عِدَّةَ عليها، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ [الأحزاب:٤٩]. [المؤلف]

(٢) يُسْتَثْنَى من ذَلكَ: الحَامِلُ فَعِدَّتُها أن تَضعَ حَمْلَها، لقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:٤]، ويُسْتَثْنَى أيضًا: من لا تَحِيضُ لصِغَرٍ أو إِياسٍ فَعِدَّتُها ثلاثة أشهر، لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق:٤]. [المؤلف]

٣- أن الحامِلَ لا تَعْتَدُّ بالحَيض.

٤- قَبُولُ قولِ المرأةِ في وُجُودِ حَمْلٍ فيها أو نَفْيِهِ.

٥- تَحْرِيمُ إِخْفَائِهَا الحملَ إن كان فيها.

٦- تَحْرِيمُ إلقاءِ المُطَلَّقَةِ حَمْلَها اسْتعجالًا لانْقِضَاءِ العِدَّةِ.

٧- أن للزَّوْجِ مراجعةَ زَوْجَتِهِ المطَلَّقَةِ ما دامت في العِدَّةِ[1].

٨- أن له مُرَاجَعَتُهَا، سواءٌ رَضِيَتْ بذلك هي وأَوْلِياؤُهَا أم لا.

٩- أنه لا يَمْلِكُ حَقَّ المراجعة إلا إذا كانَ يُرِيدُ الإصلاحَ.

١٠- تَحْرِيمُ خِطْبَةِ المُعْتَدَّةِ، لأنه اعتداء على حق زوجها.

١١- إثباتُ اليومِ الآخِرِ.

١٢- أن الإيمانَ بالله واليومِ الآخر سببٌ للاسْتِقَامَةِ.

***

---

(١) يُسْتَثْنَى من ذلك إذا كانَ الطلاقُ بائنًا فإنه لا رَجْعَةَ له عليها إلا بَعْقْدٍ جَدِيد، إلا أن يكون الطلاقُ آخرَ ثلاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فلا تَحِلُّ له حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غيره. [المؤلف]

الآيةُ الثَّانِية عَشْرَة:

٣٨٠- ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٣٥].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٨٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿جُنَاحَ﴾: إِثْمٌ.

﴿عَرَّضْتُم﴾: لَّحْتُمْ أي قُلْتُمْ ما يُفِيدُ الرَّغْبَةِ فيهِنَّ من غيرِ تَصْرِيحٍ.

﴿خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾: بِكَسْرِ الخاءِ: طَلَبُ التَّزَوُّجِ بهن، والمرادُ بالنساء: البَوائِنِ من أزْوَاجِهِنَّ بوفاتِهِمْ عنهن.

﴿أَكْنَنتُمْ﴾: أَضْمَرْتُمْ من غَيْرِ تَعْرِيضٍ لَهُنَّ.

﴿فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾: في قُلُوبِكُمْ.

﴿سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾: سيكون لهن ذِكْرٌ في قُلُوبِكُمْ، أو بين أَهْلِيكُمْ وأَصْحَابِكُمْ.

﴿لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ﴾: لا تُعْطُوهُنَّ وَعْدًا.

﴿سِرًّا﴾: أي: نِكَاحًا مِثْلُ أن يقول: لكِ عَلَيَّ أن أَنْكِحَكِ.

﴿مَّعْرُوفًا﴾: مُقَرَّرًا من قِبَلِ الشَّرْعِ غَيْرِ مُنْكَرٍ، وهو التَّعْرِيضُ.

﴿وَلَا تَعْزِمُوا۟﴾: أي: لا تَمْضُوا، عُبِّرَ بالعَزْمِ عَنِ الإمضاءِ لأنه لا إِمْضَاءَ إلا بعد عَزْمٍ.

﴿عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾: أي: عَقْدِهِ، سُمِّيَ عُقْدَةً لأن به رَبطًا بين المرأة وزَوْجِهَا.

﴿يَبۡلُغَ﴾: يَصِلُ.

﴿ٱلۡكِتَٰبُ﴾: أي: المَكْتُوبُ، والمرادُ به العِدَّةُ لأنها مَفْرُوضَةٌ.

﴿أَجَلَهُۥ﴾: غَايَتَهُ.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾: أَيْقِنُوا.

﴿مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ﴾: ما في قُلُوبِكُمْ.

﴿فَٱحۡذَرُوهُ﴾: احْتَرِزُوا من عِقَابِهِ.

﴿غَفُورٌ﴾: ذُو مَغْفِرَةٍ، وهي سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزِ عَنْهُ.

﴿حَلِيمٌ﴾: ذُو حِلْمٍ وهُوَ صِفَةٌ تَقْتَضِي تَأْجِيلَ العُقوبة عَمَّنْ يَسْتَحِقُّهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا ذَكَرَ الله تَعالَى عِدَّةَ المُتَوَفَّى عنها زَوْجُهَا بَيَّن حكم خِطْبَتِهَا، فَبَيَّنَ أنها على قسمين: تَعْرِيضٌ وتَصْرِيحٌ، فأما التَّعْرِيضُ فبَيَّنَ أنه لا إِثْمَ فيه، وذلك لأنه -سُبحانَهُ- يَعْلَمُ أن الناسَ سَيَذْكُرُونَ هؤلاءِ المُعْتَدَّاتِ إما في نفوسهم وإما فيما بينهم، فرَخَّصَ لهم في التَّعْرِيضِ، وأَمَّا التَّصْرِيحُ، وهو: وَعْدُهَا بالنكاح أو طَلَبِ التَّزَوُّجِ بها صَرِيحًا، فَقَدْ نَهى الله عنه، وأَشَارَ إلى أَنَّهُ مُنْكَرٌ.

ثم نَهَى الله -سُبحانَهُ- عن عَقْدِ النِّكاحِ حتى تَنْتَهِي العِدَّةُ وحَذَّرَ عِبَادَهُ من أن يُضْمِرُوا في نُفُوسِهِمْ ما لا يَرْضَاهُ، وخَتَمَ الآية بما يُرَغِّبُ في الاسْتِغْفَارِ ما دام المرء في مُهْلَةٍ من العُقُوبَةِ اقتضاها حِلْمُ الله -عزَّ وجلَّ-.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ التَّعْرِيضِ بخِطْبَةِ المُعْتَدَّةِ من وَفاةٍ، ويَلْحَقُ بها البَائِنُ بِغَيْرِهَا.

٢- جَوازُ إِضْمارِ الرَّجُلِ في نَفْسِهِ أن يَتَزَوَّجَ المُعْتَدَّةَ بعد فراغ عِدَّتِهَا.

٣- جوازُ ذِكْرِ الرَّجُلِ أن له رَغْبَةً في نكاحِ المرأة المُعْتَدَّةِ.

٤- تحريمُ التَّصْرِيحِ بخِطْبَةِ المُعتَدَّةِ، أو وَعْدِهَا بالتزوج بها.

٥- تَحْرِيمُ عَقْدِ النكاحِ على المرأةِ المُعْتَدَّةِ، وحينئذ يكون باطلًا لقَوْلِ النبي ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» متفق عليه[1] من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

٦- رَحْمَةُ الله تَعالَى بعِبَادِهِ حيثُ أباحَ لهم التَّعْرِيضَ بِخِطْبَةِ البَوائِنِ، لعِلْمِهِ أَنَّهُمْ سَيَذْكُرُونَهُنَّ.

٧- عِلْمُ الله تَعالَى بما يُخْفِيهِ العَبْدُ في نفسه.

٨- وُجُوبُ الحَذَرِ من عِقابِ الله تَعالَى.

٩- إثباتُ اسمَي الغَفُورِ والحَلِيم لله تَعالَى.

١٠- إثباتُ ما تَضَمَّنَاهُ مِنْ صِفَتَي المَغْفِرَةِ والحِلْمِ لله تَعالَى.

***

(١) أخرجه البخاري تعليقا: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم، فأخطأ خلاف الرسول من غير علم، فحكمه مردود، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيةُ الأُولَى:

٣٨١- ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٣٢].

النَّوْعُ الثَّانِي: أَيْ مِنْ آياتِ النِّكَاحِ فِي شُرُوطِ النِّكَاحِ:

الشرطُ في اللُّغَةِ: العَلامَةُ ومنه قوله تَعالَى: ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةًۖ فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد:١٨].

أما في الاصْطِلاحِ فهو ما يُتَوَقَّفُ عليه صِحَّةُ المشروطِ فيه، فيَلْزَمُ من عَدَمِهِ العَدَمِ ولا يَلْزَمُ من وُجُودِهِ الوُجُودِ.

ولما كان شَرْعُ الله تَعالَى مَبْنِيًا على الحكمةِ، جَعَلَ -سُبحانَهُ- لأَحْكَامِهِ ضوابطَ لصِحَّتِهِ وفسادِهِ من الشُّرُوطِ والأَرْكَانِ والموانِعِ، لتَسْتَقِيمَ أُمُورُ الناس على شَرِيعَةٍ واحِدَةٍ، فتَتَّحِدُ الأُمَّةُ وتَسْتَقِيمُ المِلَّةُ.

ومن ذلك عَقْدُ النِّكَاحِ، فقد جَعَلَ الله شُرُوطًا ومَوانِعَ سَيَتَبَيَّنُ منها ما شاء الله مما سيأتي في الآيات.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٨١:

أ- سَبَب نُزُولِ الآيَةِ:

أن أُخْتَ مَعْقِلَ بنَ يسارٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، فتَرَكَهَا حتى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ثُمَّ خَطَبَهَا فَغَضَبَ مَعْقِلٌ وقال: لا أُزَوِّجُكَ، فنَزَلَتْ.

ب- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿طَلَّقْتُمُ﴾: فَارَقْتُمْ أَزْوَاجَكُمْ بالطَّلَاقِ، وهو حِلُّ قَيْدِ النِّكَاحِ أو بَعْضِهِ بغير الفَسْخِ، مِثْلُ أن يقولَ لزَوْجتِهِ: أنتِ طالقٌ.

﴿ٱلنِّسَآءَ﴾: أي: الزَّوجَاتُ.

﴿أَجَلَهُنَّ﴾: غَايةُ عِدَّتِهِنَّ.

﴿تَعۡضُلُوهُنَّ﴾: تَمْنَعُوهُنَّ، والخطابُ للأَوْلِياءِ هُنَا، وفِي (طَلَّقْتُمْ) للأزواج.

﴿أَزۡوَٰجَهُنَّ﴾: أي: مَنْ يُرِيدُ الزَّوَاجَ بهن، سواءٌ كانَ زَوْجُهَا الَّذِي طَلَّقَهَا أَم زَوْجًا جَدِيدًا.

﴿تَرَٰضَوۡاْ﴾: حَصَلَ الرِّضَا من كل مِنْهُمْ، أي: الأَزْوَاجُ والمطَلَّقَاتُ.

﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾: بما يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعُرْفُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: النَّهي عَنِ العَضْلِ المَذْكُورِ.

﴿يُوعَظُ بِهِۦ﴾: يُذْكَرُ به لِيَلِينَ القَلْبُ ويَصْلُحُ العَمَلُ.

﴿يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾: سبق تفسيره في رقم (٣٦) والغَرَضُ منه الإِغْرَاءُ بتَرْكِ العَضْلِ.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: وَعْظُكُمْ واتِّعَاظُكُمْ.

﴿أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾: أَنْمَى لِدِينِكُمْ وأَخْلاقِكُمْ.

﴿وَأَطْهَرُ﴾: أَنْقَى من رِجْسِ المعصِيَةِ والظُّلْمِ.

﴿لَا تَعْلَمُونَ﴾: لا تَدْرُونَ عَاقِبَةَ العَضْلِ.

ج- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَسْلُكُ بعضُ الأَوْلِياءِ مَسْلَكًا لا يَنْبَغِي سُلُوكُه، فيَتَحَكَّمُونَ فيمن وَلَّاهُمُ الله عليه منَ النِّساءِ المطلقات فيَمْنَعُونَهُنَّ من التَّزَوُّجِ بمن طَلَّقَهُنَّ أو غيره، وهذا مَسْلَكٌ يَتَضَمَّنُ الظُّلْمَ لـهن، فمِنْ ثَمَّ نَهَى الله -سُبحانَهُ- الأولياءَ أن يَمْنَعُوهُنَّ إذا حصل الرِّضَا بينَهُنَّ وبين الأَزْوَاجِ على وجهٍ لا يُنْكِرُهُ الشَّرْعُ ولا العُرْف.

وبيَّن الله تَعالَى أن هذا النَّهْي مَوْعِظَةٌ لمن كان لَه ما يَحْمِيهِ عن مُخَالَفَتِهِ وهو الإيمان بالله واليوم الآخر، فإن الإيمانَ باللهِ يَسْتَلْزِمُ طاعته، والإيمان باليوم الآخر يستلزمُ العملَ له والحَذَرَ مِنْهُ.

وبين -سُبحانَهُ- أن الوَعْظَ والاتِّعَاظَ بذلك أَنْمَى في إيمانِ العَبْدِ وأَطْهَرُ له من رِجْسِ العِصْيانِ والظُّلْمِ، وأنه -سُبحَانَهُ- يَعْلَمُ من الأمور ونَتَائِجَهَا ما لا يَعْلَمُهُ المَخْلُوقُونَ.

د-مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أنه يَحْرُمُ على الأولياءِ مَنْعُ النِّساءِ من الزَّوَاجِ.

٢- أن للأولياءِ مَنْعِهَا إذا طَلَبَتِ التَّزَوُّجَ ممن ليس كُفْؤًا لها شَرْعًا أو عُرْفًا.

٣- أنه يُشْتَرَطُ لصِحَّةِ النكاحِ رِضَا كل من الزوجين.

٤- أن النِّكَاحَ لا يَنْعَقِدُ إلا بِوَلِيٍّ، إذ لو كانَ يَنْعَقِدُ بدونِهِ ما كان لِمَنْعِ الوَلِيِّ أَثَرٌ حتى يَنْهَى عنه[1].

٥- أن الإيمانَ باللهِ واليومِ الآخر مُقْتَضٍ للاتِّعَاظِ عن محارم الله تَعالَى.

٦- أن الاتِّعَاظَ عن محارمِ الله تَعالَى زِيَادَةٌ في الإيمان وطَهَارَةٌ من الرَّذَائِلِ.

٧- كَمالُ علمِ الله تَعالَى.

٨- قُصُورُ علمِ المَخْلُوقِ، حتى صار كالمَعْدُومِ بالنسبة لعلم الله تَعالَى.

* * *

(١) هكذا قرره كثير من أهل العلم، ويحتمل أن يكون المراد بالعَضْلِ المنعَ بالتَّسَلُّطِ عليهن بحيث يحول الأولياء بَيْنَهُنَّ وبين النكاح بالقوة والتهديد، وإن لم يكن ذلك متوقفًا على عقد النكاح لهن، وحينئذ لا يكون في الآية دليل على اشتراطِ الوَلِيِّ، والله -تعالى- أعلم. [المؤلف]

الآيةُ الثَّانِية:

٣٨٢- ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة:٢٢١].

تفسير الآية رقم ٣٨٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟﴾: لا تَزَوَّجُوا، ومَفْعُولُها الثاني مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: ولا تَنْكِحُوا المُشْرِكِينَ المؤمنات.

﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾: الَّذِين يُشْرِكُونَ مع الله غيره.

﴿وَلَعَبْدٌ﴾: اللام لامُ الابتداءِ، وهي للتَّوْكِيدِ.

﴿وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾: لو بَلَغَ مُنْتَهى الاسْتِحْسَانِ منكم لكَمالِهِ، والواو هنا وَصْلِيَّةٌ لبيانِ الغَايَةِ، وليستْ شَرْطِيَّةٌ فلا تحتاج إلى جوابٍ.

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾: أي المشركون. وجملة (أولئك) تعليل للحكم المذكور.

﴿يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾: يَحُثُّونَ الناس إلى عَمَلٍ يُوَصِّلُهُمُ النَّارَ.

﴿ٱلْجَنَّةِ﴾: الدار التي أَعَدَّهَا الله للمُتَّقِينَ في الآخرة.

﴿وَٱلْمَغْفِرَةِ﴾: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجاوُزُ عنه.

﴿بِإِذْنِهِۦ﴾: بإِرَادَتِهِ.

﴿وَيُبَيِّنُ﴾: يُظْهِرُ.

﴿ءَايَٰتِهِۦ﴾: بَرَاهِينِهِ الكَوْنِيَّةِ والشَّرْعِيَّةِ الدالَّةِ عليه.

﴿لَعَلَّهُمْ﴾: لعل للتَّعْلِيل.

﴿يَتَذَكَّرُونَ﴾: يَتَّعِظُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هذه الآيةِ الكريمة يَنْهَى الله تَعالَى عِبَادَهُ أن يُزَوِّجُوا المُشْرِكِينَ بنساء مؤمناتٍ، ولو كان الخَاطِبُ من هؤلاء المشركينَ مَوْضِعَ الإعْجَابِ في كَمالِهِ الخَلْقِي والخُلُقِي والمَالي والمِهَنِي وغيرها.

ويُبَيِّنُ الله تَعالَى حِكْمَةَ النَّهْي عن ذلك بأمرين:

أَحَدِهِمَا: أن العَبْدَ المؤمِنَ خَيْرٌ من المُشْرِكِ، لأنَّ المُؤْمِنَ عبدُ لله تَعالَى قَائِمٌ بأَمْرِهِ وبما يَجِبُ عليه من حقوقِ زَوْجَتِهِ، فيُمْسِكُهَا بمَعْرُوفٍ أو يُفَارِقُها بإحسانٍ، ثم إن اتِّصَالـهَا بالمؤمنِ يُفِيدُهَا في دِينها ودُنياها.

الثاني: أن أولئكَ المُشْرِكينَ يُضِلُّون من اتَّصَلَ بهم حيثُ يَدْعُونَ إلى النار بأَقْوَالهم وأَحْوَالهم مُحَادِّينَ لله تَعالَى، حيثُ إنَّهُ -سُبحَانهُ- يَدْعُو إلى الجَنَّةِ والمغفرة بإِذْنِهِ، وذلك بما أَقَامَهُ لعباده من الدِّينِ المُوَصِّلِ لهم إلى ذلك، ثم خَتَمَ الآية ببيان مِنَّتِهِ العَظِيمَةِ، وهي: تَبْيِينُ آياتِهِ للنَّاسِ ليَتَذَكَّرُوا ويَتَّعِظُوا.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أن المرأةَ لا تُزَوِّجُ نَفْسَهَا ولا غيرها.

٢- أن ولايَةَ تَزْوِيجِهَا للرجال.

٣- تَحْرِيمُ تَزْوِيجِ المشركينَ بالمؤمناتِ.

٤- أن المؤمِنَ خَيْرٌ من المشركِ، ولو فَاقَهُ بالجمالِ والكَمَال.

٥- أن قُرْبَانَ المشركِ خَطَرٌ عَظِيمٌ، لأنه يَدْعُو إلى النار.

٦- أن الدَّعْوَةَ قد تكونُ بالمقالِ، وقَدْ تَكُونُ بالحال.

٧- أن الله تَعالَى يَدْعُو عبادَه إلى الجَنَّةِ والمَغْفِرَةِ.

٨- مِنَّةُ الله تَعالَى على عِبَادِهِ بِبَيَانِ آياتِهِ للناسِ لِيَتَّعِظُوا.

٩- أن التَّفْكِيرَ في آيات الله تَعالَى سببٌ للاتِّعَاظِ.

***

الآيةُ الثَّالِثَةُ والرَّابِعَةُ:

٣٨٣-٣٨٤- ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ...﴾ [الطلاق:٢-٣].

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٣٨٣- ٣٨٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿بَلَغْنَ﴾: وَصَلْنَ، والضَّمِيرُ للمُطَلَّقَاتِ.

﴿أَجَلَهُنَّ﴾: غَايَةَ عِدَّتِهِنَّ.

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾: أَبقُوهُنَّ بمُرَاجَعَتِهِنَّ.

﴿بِمَعْرُوفٍ﴾: أي: ما يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعُرْفُ، والباءُ للمُصَاحبَةِ.

﴿فَارِقُوهُنَّ﴾: اقْطَعُوا علائِقَ النِّكاحِ بينكم بِتَرْكِ مُرَاجَعَتِهِنَّ.

﴿ذَوَيْ عَدْلٍ﴾: صَاحَبَيْ عَدل، والعَدْلُ: اسْتِقَامَةُ الدِّينِ والمُرُوءَةِ.

﴿مِّنكُمْ﴾: أي من المسلمين.

﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ﴾: قُومُوا بها على وَجْهِ الكَمالِ.

﴿لِلَّهِ﴾: أي: مُخْلِصِينَ لله تَعالَى في إِقَامَتِهَا.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: ما ذُكِرَ من شَأْنِ الإمساكِ والفِرَاقِ والشَّهَادَةِ.

﴿يُوعَظُ بِهِۦ﴾: يُذَكَّرُ به لِيَلِينَ القَلْبُ ويَصلُحَ العملُ.

﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾: سَبَقَ تفسيرها في رقم (٣٧٩).

﴿يَتَّقِ ٱللَّهَ﴾: يَتَّخِذُ وِقايةً من عَذَابِهِ بِفِعْلِ أَوَامِرِهْ وتركِ نَوَاهِيهِ.

﴿يَجْعَل﴾: يُصَيِّرُ لَهُ.

﴿مَخْرَجًا﴾: مكانَ خُروجٍ من كلِّ ضِيقٍ.

﴿وَيَرْزُقْهُ﴾: يُعْطِهِ من فَضْلِهِ.

﴿مِنْ حَيْثُ﴾: مِنْ جِهَةٍ.

﴿لَا يَحْتَسِبُ﴾: لا يكونُ في حُسبَانِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الأَزْوَاجَ المُطَلِّقِينَ لزَوْجَاتِهِمْ طَلاقًا رَجْعِيًّا إذا بَلَغَتْ أَزْوَاجُهُمْ غَايَةَ عِدَّتِهِنَّ بأحدِ أَمْرَيْنِ: إما أن يُرَاجِعُوهُنَّ مُرَاجَعَةً يُقِرُّهَا الشَّرْعُ والعُرْفُ، بأن يكونَ المقصودُ بها العِشْرَةُ الحَسَنَةُ، وإما أن يَسْتَمِرُّوا في مُفَارَقَتِهِنَّ فلا يُرَاجِعُوهُنَّ ويكون ذلك بمعروف من غيرِ تَقْبِيحٍ ولا تَوْبِيخٍ.

ثم يأمرُ الله -سُبحَانهُ- بالإِشْهَادِ على ذلك بحيثُ يكونُ الشاهدان من ذَوِي العَدْلِ من المُسْلِمِينَ.

ويأمرُ -سُبحَانهُ- بإِقَامَةِ الشَّهَادَةِ على وَجْهِ الكمالِ من غَيْرِ زيادَةٍ ولا نَقْصٍ ولا مماطلة، ويكونُ ذلكَ بالإخلاصِ لله تَعالَى بامْتِثَالِ أَمْرِهِ.

ثم بيَّنَ الله تعالَى أن هذه الأحكامَ إنما يُوعَظُ بها ويَرْغَبُ من كان مؤمنًا بالله

واليوم الآخر، لأَنَّهُ الذي يَحْمِلُهُ إيمانُهُ على تَنْفِيذِهَا، ثُمَّ بين -سُبحَانهُ- مِنْ فَوَائِدِ التَّقْوَى أن الله تَعالَى يَجْعَلُ لمن اتَّقَاهُ مَخْرَجًا من كل ضِيقٍ ورِزْقًا من غيرِ احْتِسَابِ.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- جوازُ مُرَاجَعَةِ المُطَلَّقَةِ الرَّجْعِيَّةِ عند انقضاءِ عِدَّتِهَا أو تَرْكِهَا، ومَحَلُّ هذا ما لم تَغْتَسِلْ من الحَيضة الثالثة.

٢- أنه يجبُ على الزَّوْجِ أن تَكُونَ مُرَاجَعَتُهُ وعَدَمُهَا بالمعروف.

٣- مشروعية الإشْهَادِ على الرَّجْعَةِ والطَّلَاقِ، **ويُقَاسُ على الإشْهَادِ على الرَّجْعَةِ الإشْهَادَ على عَقْدِ النِّكَاحِ، وهذا مَحَلُّ الاستشهاد بالآيتين.**

٤- اشْتِرَاطُ الإسلامِ والعَدَالَةِ في الشَّاهِدَيْنِ.

٥- أنه لا مَدْخَلَ للنساءِ في الشَّهَادَةِ على الرَّجْعَةِ والطَّلاقِ وكَذلِكَ عَقْدِ النِّكَاحِ.

٦- وُجُوبُ الإخلاصِ لله تَعالَى في الشَّهَادَةِ.

٧- أن الإيمانَ بالله واليوم الآخر موجِبٌ للانْتِفَاعِ بالمواعظ.

٨- أن قِلَّةَ الانْتِفَاعِ بالمَوَاعِظِ من قِلَّةِ الإيمان بالله واليوم الآخرة.

٩- التَّرْغِيبُ بِتَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٠- أن من ثَمَرَاتِهَا جَلْبُ الأَرْزَاقِ والخروجُ من كل ضِيقٍ.

***

النَّوْعُ الثَّالِثُ

الآيةُ الأُولَى والثَّانِية:

٣٨٥-٣٨٦- ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٢٢-٢٣].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أَيْ مِنْ آياتِ النِّكَاحِ، ويَتَضَمَّنُ المُحَرَّمَاتِ في النِّكَاحِ:

المحرمات في النكاح: كُلُّ امْرَأَةٍ يَحْرُمُ عَقْدُ النِّكَاحِ عَلَيْهَا.

والمُحَرَّماتُ في النِّكاحِ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: مُحَرَّمَاتٌ دَائِمًا، والثاني: مُحَرَّمَاتٌ تَحْرِيمًا غَيْرَ دَائم، ويُعَبَّرُ عنهما بـ: المُحَرَّمَاتُ إلى أَبَدٍ والمُحَرَّمَاتِ إلى أَمَدٍ.

والقِسْمُ الأَوَّلُ أَنْوَاعٌ:

الأَوَّل: مُحَرَّمَاتٌ بالنَّسَبِ، أي: بالقَرَابَةِ وهُنَّ سَبْعٌ:

١- الأُمَّهاتُ والجَدَّاتُ وإن عَلَوْنَ.

٢- البناتُ وبناتُ الأولادِ وإن نَزَلُوا.

٣- الأَخَواتُ مُطْلَقًا[١].

٤- العمّاتُ مُطْلَقًا، وهن أخواتُ الآباءِ والأجْدَادِ وإن عَلَوْا[٢].

٥- الخالات مطلقًا، وهن أخواتُ الأمهاتِ والجدَّاتِ وإن عَلَوْنَ[٣].

٦- بناتُ الإِخْوَةِ مُطْلَقًا وإن نَزَلْنَ.

٧- بناتُ الأخوات مطْلَقًا وإن نَزَلْنَ.

الثاني: **مُحَرَّمَاتٌ** بالرَّضَاعِ وهن سَبْعٌ، نَظِيرُ المُحَرَّمَاتِ بالنَّسَبِ لقول النبي ﷺ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ**»[٤].

الثالث: **مُحَرَّمَاتٌ** بالصِّهْرِ وهُنَّ قَرَابَةُ الزَّوْجَيْنِ وهن أربع:

١- أمهاتُ الزَّوجاتِ وجَدَّاتُهُنَّ وإن عَلَوْنَ.

٢- زوجاتُ الآباءِ والأجدادِ وإن عَلَوْا.

٣- زواجاتُ الأبناءِ وزوجاتُ أبناءِ الأولاد وإن نَزَلُوا.

وهذه الثلاثة -أمهات الزوجات، وزوجات الآباء، وزوجات الأبناء- يَثْبُتُ التَّحْرِيمُ فيهِنَّ بمُجَرَّدِ عَقْدِ النِّكَاحِ الصَّحِيح.

---

(١) يُرَادُ بالإطلاق من كان شَقِيقًا أو من أب أو من أم. [المؤلف]

(٢) فعَمَّةُ أبيك وعَمَّةُ جَدِّكَ وإن عَلَا، وعَمَّةُ أمك وعَمَّةُ جدتك وإن عَلَتْ عَمَّةٌ لك. [المؤلف]

(٣) فخالةُ أبيكَ وخَالةُ جَدِّكَ وإن عَلَا، وخَالَةُ أُمِّكَ وخَالة جَدَّتِكَ وإن عَلَتْ خالةٌ لك. [المؤلف]

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب، والرضاع المستفيض، والموت القديم، رقم (٢٦٤٥)، ومسلم: كتاب الرضاع، باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة، رقم (١٤٤٧).

٤- بَنَاتُ الزَّوْجاتِ وبنات أولادهن، وإن نَزَلُوا، وهؤلاء لا يَثْبُتُ التَّحْرِيمُ فيهن إلا إذا حَصَلَ وَطْءُ الزَّوْجَةِ بنكاحٍ صَحِيحٍ.

والوطءُ بِمِلْكِ اليَمِينِ كالوطءِ في النِّكَاحِ الصحيح، فمَنْ وَطِئَ أَمَتَهُ حَرُمَتْ على أبيهِ وإن عَلَا وابنِهِ وإن نَزَل.

والوطءُ بالشُّبْهَةِ كالوطءِ في النِّكاحِ الصحيحِ عِنْدَ جُمْهُورِ العُلَماءِ، وحَكَاهُ بَعْضُهُمْ إجماعًا.

والوطءُ بِزَنا أو لِوَاطٍ لا أثر له، فلو زَنَا بامرأةٍ لم تَحْرُمْ على أبيه ولا ابنه، ولم تَحْرُمْ عليه أُمُّهَا ولا ابْنَتُهَا.

والقسم الثاني: المُحَرَّمَاتُ تَحْرِيمًا غَيْرَ دائم وهنَّ:

١- أُخْتُ زَوْجَتِهِ وعَمَّتُهَا وخَالَتُهَا من نَسَب أو رَضاع، حتى تَبِينَ زَوْجَتُهُ منه.

٢- ما زادَ على الأربعِ حتى يَنْقُصْنَ.

٣- المسلمةُ على الكَافِرِ حتى يُسْلِمَ.

٤- الكَافِرَةُ على المسلمِ حَتَّى تُسْلِمَ إلا الكتابيةَ -اليهودية والنصرانية-.

٥- المَشْغُولَةُ بِعِدَّةٍ أو اسْتِبْرَاءٍ لغَيْرِهِ حتى تَنْتَهِي.

٦- مُطَلَّقَتُهُ ثلاثًا حتى تَنْكِحَ زَوْجًا غيره.

٧- الأَمَةُ على الحُرِّ حتى تُعْتَقَ، إلا إذا خَافَ العَنَتَ وكانت مؤمنة، ولم يَجِدْ مَهْرَ حُرَّةٍ.

٨- المملوكةُ على مَالِكِهَا حتى يُخْرِجَهَا عن مِلْكِهِ، لكن يَطَؤُهَا بملكِ اليمين.

٩- المالِكَةُ على مملوكها حتَّى تُخْرِجَهُ عن مِلْكِهَا.

١٠- المُحْرِمَةُ بِحَجٍّ أو عُمْرَةٍ حتَّى تَحِلَّ من إحرامها، وكذلك المُحْرِمُ لا يَتَزَوَّجُ حتى يَحِلَّ من إحرامه.

١١- الزَّانِيَةُ حَتَّى تَتُوبَ، وكذلك الزَّانِي لا يُزَوَّجُ حتى يتوب.

تفسير الآيتين رقم ٣٨٥- ٣٨٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟﴾: لا تَتَزَوَّجُوا.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: قَدْ مَضَى في الجاهلية، والاسْتِثْنَاءُ هنا منقطعٌ، و(إلا) بمعنى لكن.

﴿إِنَّهُۥ﴾: أي: نِكَاحُكُمْ ما نَكَحَ آباؤكم من النساء.

﴿كَانَ﴾: فِعْلٌ يُرَادُ به تَحْقِيقُ اتِّصَافِ اسمه بخَبَرِهِ، وهو هُنَا مَسْلُوبُ الدَّلالَةِ على الزمن كما في قوله تَعالَى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

﴿فَٰحِشَةً﴾: قَبِيحًا.

﴿وَمَقْتًا﴾: أي: مَبْغُوضًا أَشَدَّ البُغْضِ، فالمَصْدَرُ هنا يُرَادُ بِهِ اسم المفعول.

﴿وَسَآءَ﴾: فعلٌ لإنشاءِ الذَّمِّ مثل: بئس.

﴿سَبِيلًا﴾: طَرِيقًا، وجملة (إن كان... إلخ) تَعْلِيلٌ للنَّهْيِ.

﴿حُرِّمَتْ﴾: مُنِعَتْ، والمرادُ: تَحْرِيمُ نِكَاحِهِنَّ.

﴿أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾: جَمْعُ أمٍّ، وهي من ولَدَتِ الشَّخْصَ، أو ولدت أحَدًا من آبائه أو أمهاته وإن عَلَوا.

﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾: جَمْعُ بِنْتٍ، وهي الأُنْثَى من الأولادِ وأولادِ الأولاد وإن نَزَلُوا.

﴿وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾: جمعُ أُخْتٍ، وهي الأُنْثَى من أولادِ الأب أو الأم.

﴿وَعَمَّـٰتُكُمْ﴾: جمعُ عَمَّةٍ، وهي أُخْتُ الأب أو الجد وإن عَلَا.

﴿وَخَـٰلَـٰتُكُمْ﴾: جمع خالَةٍ، وهي أُخْتُ الأمِّ أو الجَدَّةِ وإن عَلَتْ.

﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ﴾: كُلُّ أُنْثَى من أولادِ الأخ أو أولاد أولاده وإن نَزَلُوا.

﴿وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾: كُلُّ أُنْثَى من أولادِ الأخت أو أولاد أولادها وإن نَزَلُوا.

﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾: كُلُّ أُنْثَى أَرْضَعَتْهَا الأم أو زوجة الأب.

﴿وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾: كُلُّ أُنْثَى وَلَدَتِ الزَّوْجَةَ أو ولدت أحدًا من آبائها أو أمهاتها وإن عَلَوْا.

﴿وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ﴾: جَمْعُ رَبِيبَةٍ، وهي الأُنْثَى من أَوْلادِ الزَّوْجَةِ أو أولادِ أولادِهَا وإنْ نَزَلُوا.

﴿فِى حُجُورِكُم﴾: في بُيُوتِكُمْ تحتَ تَرْبِيَتِكُمْ.

﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾: من زَوْجَاتِكُمْ.

﴿دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾: جَامَعْتُمُوهُنَّ.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: فلا إثْمَ عليكم في نِكَاحِهِنَّ.

﴿وَحَلَـٰٓئِلُ﴾ جمع حَلِيلَةٍ بمعنى مُحَلَّلَةٍ وهي الزوجة.

﴿ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾: جمع صُلْبٍ، وهـو: الظَّهْـرُ، أي: الذين خُلِقُـوا مِنْ مَائِكُمْ.

﴿تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ﴾: تَضُمُّوا بينهما في النِّكاح.

﴿إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَ﴾: ما قد مَضَى في الجاهِلِيَّةِ، والاستثناءُ هُنا مُنْقَطِعٌ فتكُونُ إلَّا بمعنى لكن.

﴿غَفُورٗا﴾: ذُو مَغْفِرَةٍ، وهِي سَتْرُ الذُّنُوبِ والتَّجَاوُزُ عنه.

﴿رَّحِيمًا﴾: ذو رَحْمَةٍ، وهي صِفَةٌ تَقْتَضِي الإنْعَامَ والإحسانَ إلى المَرْحُومِ. والجملة تعليل لقوله: ﴿إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَ﴾.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآية الأُولى يَنْهَى الله تَعالَى أن يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ مَن تَزَوَّجَها أبوه وإن عَلا، سواءٌ حَصَلَ مع ذلكَ وَطْءٌ أَمْ لا، ويُبَيِّنُ -سُبحَانهُ- أن ذَلِكَ من الفَواحِشِ المَمْقُوتَةِ عند الله وعند الناسِ، إذْ كَيْفَ يَسُوغُ للمَرْءِ أن يَتَزَوَّجَ امرأَةً هي شَبِيهَةُ أمه في حِلِّهَا لأبيه، ولما كان هذا الصَّنِيعُ المَمْقُوتُ قد جَرَى في الجاهلية بَيَّنَ الله أن ما ثَبَتَ من حُكْمِهِ في الإسلام لا يَنْسَحِبُ على ما جَرَى في الجاهلية، فلا يُؤاخَذُ بِهِ من صنعه حينذاك.

وفي الآية الثانية يُبَيِّنُ الله تَعالَى المُحَرَّمَاتِ في النِّكَاحِ، ويُقَسِّمُهُنَّ إلى أربعة أقسام:

القِسْمُ الأَوَّلُ: المُحَرَّمَاتُ بالنَّسَبِ أي القَرَابَةِ وهن سَبْعٌ: الأُمَّهات وإن عَلَوْنَ، والبنات وإن نَزَلْنَ، والأخواتُ، والعَمَّاتُ، والخَالاتُ، وبناتُ الإِخْوَةِ، وبناتُ الأَخواتِ.

القسمُ الثَّاني: المُحَرَّمَاتُ بالرَّضَاعِ، وذَكَرَ الله مِنهن الأمهاتُ وإنْ عَلَوْنَ، والأخواتُ، وجاءتِ السُّنَّةُ بِبَيانِ البَاقِي حيثُ قالَ النبي ﷺ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ**»(١).

القسم الثالث: المُحَرَّمَاتُ بالصِّهْرِ، وذَكَرَ الله تَعالَى في هذه الآيةِ أمهات الزوجاتِ وإنْ عَلَوْنَ، وبَنَاتهنَّ وإن نَزَلْنَ، وزَوْجَاتُ الأبناء وإن نَزَلُوا، وذكر في التي قَبْلَهَا زَوْجَاتِ الآباء.

القسم الرابع: المُحَرَّماتُ بالجَمْعِ، فلا يُجْمَعُ بين الأُخْتَيْنِ مُطْلَقًا من نَسَبٍ أو رَضَاعٍ، والسُّنَّةُ بَيَّنَتْ أنه لا يُجْمَعُ بين المرأةِ وعَمَّتِهَا ولا بينَ المرأةِ وخَالَتِهَا.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآية باسمين من أسمائِهِ وهُمَا الغَفُورُ الرَّحِيمُ الدّالَّانِ على ثُبُوتِ المَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ لله -سبحانه وتعالى-، ومن آثَارِهِمَا: عَفْوُه عَمَّا سَلَفَ من الجمعِ بين الأختين.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ التَّزَوُّجِ بزوجاتِ الآباءِ وإن عَلَوْا، سواءٌ دَخَلُوا بهن أم لا.

٢- عَفْوُ الله تَعالَى عمَّا كان من هذا في الجاهلية.

٣- أن التَّزَوُّجَ بهن من الفَواحِشِ المَمْقُوتَةِ.

٤- أنَّ في التَّزَوُّجِ بهن ثَلاثَ مَفَاسِدَ:

أ- ارْتِكَابُ الفاحِشَةِ.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٦٠٨).

ب- الوُقُوعُ فيما يُبغِضُهُ الله.

ج- الانحرافُ عن السَّبِيلِ المُسْتَقِيم.

٥- أن التَّزَوُّجَ بهن أَعْظَمُ من الزِّنَا، لأنَّ الله وَصَفَهُ بِوَصْفٍ زائدٍ على الزِّنَا وهو المَقْتُ.

٦- تَحْرِيمُ نِكَاحِ الأمهات وإن عَلَوْنَ.

٧- تَحْرِيمُ نِكاحِ البنات وإن نَزَلْنَ.

٨- تَحْرِيمُ نِكاحِ الأخواتِ، سواءٌ كُنَّ شَقِيقات، أم من أَبٍ أَمْ من أُمٍّ.

٩- تَحْرِيمُ نكاحِ العَمَّات وإن عَلَوْن، سواءٌ كُنَّ شَقِيقاتٍ أم من أَبٍ أمْ من أُمٍّ.

١٠- تَحْرِيمُ نكاحِ الخالاتِ وإن عَلَوْنَ، سواءٌ كُنَّ شَقِيقَاتٍ أَمْ مِنْ أَبٍ أمْ مِنْ أُمٍّ.

١١- تَحْرِيمُ نِكاحِ بناتِ الإِخْوَةِ وإن نزلن، سَواءٌ كانَ الإِخْوَةُ أشقَّاء أم من أبٍ أَمْ مِنْ أُمٍّ.

١٢- تَحْرِيمُ نكاحِ بناتِ الأخواتِ وإن نزلن، سواءٌ كانَت الأَخَواتُ شَقِيقاتٌ أَمْ من أَبٍ أَمْ مِنْ أُمٍّ.

١٣- تَحْرِيمُ نكاحِ الأُمَّهَاتِ من الرَّضَاعِ.

١٤- تحريمُ نِكاحِ الأَخَواتِ من الرَّضَاعِ، سواءٌ كُنَّ شقيقات أمْ مِنْ أَبٍ أَمْ من أُمٍّ.

١٥- تَحْرِيمُ نكاحِ أُمَّهَاتِ الزَّوْجَاتِ وإن عَلَوْنَ، سواءٌ دَخَلَ بالزوجة أمْ لا.

١٦- تَحْرِيمُ نكاحِ بناتِ الزَّوْجَة وإن نَزَلْنَ، بشَرْطِ أن يَدْخُلَ بالزَّوْجَةِ، أي: يُجَامِعُهَا.

١٧- تَحْرِيمُ نكاحِ زَوْجَاتِ الأَبْنَاءِ من الصُّلْبِ وإن نَزَلُوا، سواءٌ دَخَلُوا بهن أم لا.

١٨- تحريمُ الجمعِ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ في النِّكَاحِ، سواءٌ كُنَّ أخواتٍ من نَسَبٍ أو رَضَاعٍ شَقِيقاتٍ أمْ مِنْ أَبٍ أَمْ مِنْ أُمٍّ.

١٩- عَفْو اللهِ تَعالَى عما كَانَ مِنَ الجَمْعِ في الجاهلية.

٢٠- إثباتُ اسْمَي (الغَفُورِ والرَّحِيمِ) لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صِفَتَي المَغْفِرَةِ والرحمة.

***

الآيةُ الثَّالِثَة:

٣٨٧- ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ...﴾ [البقرة:٢٢١].

تفسير الآية رقم ٣٨٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿تَنكِحُواْ﴾: بِفَتْحِ التاء: تَتَزَوَّجُوا.

﴿ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾: اللاتي يُشْرِكْنَ مع اللهِ غَيْرَهُ في الرُّبُوبِيَّةِ أو غَيْرِهَا.

﴿وَلَأَمَةٌ﴾: لِرَقِيقَةٍ مَمْلُوكَةٍ أو لأُنْثَى، لأن النِّساءَ إماءُ الله.

انظر الآية رقم (٣٨٢) في تفسير بقية الكلمات.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَنْهَى اللهُ تَعالَى الْمُؤْمِنِينَ أن يَتَزَوَّجُوا امرأةً مِنَ الْمُشْرِكَاتِ حتَّى تُؤْمِنَ وتَدْخُلَ في دِينِ الله، ويُرَغِّبُ تَعالَى في نِكَاحِ المؤمناتِ مُبَيِّنًا أن المؤمنةَ خَيْرٌ مِنَ الْمُشْرِكَةِ، ولو كانتِ المشركةُ مَحَلَّ الإعْجَابِ في جَمَالِهَا وخُلُقِهَا وحَسَبِهَا وغير ذلك.

ويَنْهَى الله تَعالَى المؤمنين أيضًا أن يُزَوِّجُوا أحَدًا من الْمُشْرِكِينَ حتَّى يُؤْمِنُوا ويَدْخُلُوا في دِينِ اللهِ، ويُرَغِّبُ تَعالَى في تَزْوِيجِ المؤمنين مُبَيِّنًا أن المؤمنين خيرٌ مِنَ المشركِ، ولو كان المشركُ مَحَلَّ الإعجابِ في خُلُقِهِ وحَسَبِهِ ومَالِهِ وغير ذلك.

وقد سبق في تفسير الآية رقم (٣٨٢) بيان الحكمة في ذلك.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ نكاحِ المُشْرِكَاتِ على المؤمنين حتَّى يُؤْمِنَّ، ويُسْتَثْنَى من ذلك الكِتَابِيَّاتُ لقوله تَعالَى في سُورَةِ المائدة في ذِكْرِ المُحَلَّلِ لنا من الطعام والنساء: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة:٥].

٢- تَحْرِيمُ تَزْوِيجِ المُشْرِكِينَ بالمؤمنات حتى يُؤمنوا، **وهاتان مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٣- أن الرَّجُلَ وَلِيُّ نفسه في النكاح.

٤- أن المرأةَ لا تُزَوِّجُ نفسها.

٥- أن المؤمنَ خَيْرٌ من المُشْرِكِ، ولو فَاقَهُ المُشْرِكُ بالجمالِ والكَمالِ.

* * *

الآيةُ الرَّابِعَة:

٣٨٨- ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ ....﴾ [الممتحنة:١٠].

تفسير الآية رقم ٣٨٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿عَلِمْتُمُوهُنَّ﴾: أَيْ: الْمُؤْمِنَاتُ المهَاجِرَاتُ.

﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ﴾: فلا تَرُدُّوهُنَّ.

﴿إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾: أي: أَزْوَاجِهِنَّ الكُفَّارِ.

﴿لَا هُنَّ﴾ أي: لا المُؤْمِنَاتِ.

﴿حِلٌّ لَّهُمْ﴾: مُحَلَّلَاتٌ لأَزْوَاجِهِنَّ الكفار.

﴿وَءَاتُوهُم﴾ أَعْطُوا أَزْواجَ النساءِ اللَّاتِي آمَنَّ، والخِطابُ لأولياءِ أُمُورِ المسلمين.

﴿مَّآ أَنفَقُواْ﴾: مَا بَذَلُوا من المُهُورِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

جَرَى الصُّلْحُ بينَ النَّبِيِّ ﷺ وبينَ قُرَيْشٍ في الحُدَيْبِيَةِ على شروط، كان منها: أن مَنْ أَتَى إلى المسلمينَ مِنَ الكُفَّارِ يُرَدُّ إليهم، فأنزل الله تعالَى هذه الآية، فكَانَتِ اسْتِثْنَاءً من عُمُومِ الصُّلْحِ تَمْنَعُ من رَدِّ المؤمناتِ المهاجِرَاتِ إلى الكُفَّارِ، ويُبَيِّنُ الله تَعالَى الحِكْمَةَ من النَّهْيِ وهي: أن المُؤْمِنَاتِ لَسْنَ حِلًّا للكُفَّارِ ولا الكفارُ يَحِلُّونَ لـهُنَّ،

ثُمَّ يَأْمُرُ الله تَعالَى المؤمنين أن يَغْرَمُوا لأَزْوَاجِ أولئك المهاجرات ما أَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ من المُهُورِ عِوَضًا عَمَّا فَوَّتَهُ إسْلامُهُنّ من الرُّجُوعِ إلى أزواجهن.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ نِكاحِ الكَافِرِ المُسْلِمَةَ سَواءٌ كَانَ كُفْرُهُ بالشِّرْكِ أو الجُحُودِ أو الاسْتِكْبَارِ.

٢- أن النكاحَ يَنْفَسِخُ بإسلامِ الزوجة إذا كان زَوْجُهَا كَافرًا.

٣- أن النكاحَ يَنْفَسِخُ بِرِدَّةِ الزوجِ عن الإسلامِ، ومِنَ الرِّدَّةِ تَرْكُ الصلاة، فإذَا تَركَ الزَّوْجُ الصلاةَ انْفَسَخَ نِكَاحُهُ.

٤- تَحْرِيمُ رَدِّ المُؤْمِنَاتِ المُهَاجِرَاتِ إذ تَبَيَّنَ إيمانُهُنَّ إلى بلادِ الكُفَّارِ، سواءٌ كُنَّ مُتَزَوِّجَاتٍ أم غيرَ متزوجات.

٥- وُجُوبُ امْتِحَانِهِنَّ بما يَظْهَرُ به صِدقُ إيمَانِهِنَّ.

٦- أنه يَجِبُ على وَلِيِّ الأمْرِ أن يَرُدَّ من بيتِ المال على أزواجِ هؤلاء المهاجراتِ ما أَنْفَقُوا من المهور.

٧- ظُهُورُ عَدالَةِ الإسلامِ في مُعَامَلَةِ الناسِ المؤمنين والكافرين.

***

الآيةُ الخَامِسَة:

٣٨٩- ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [المائدة:٥].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٨٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ ٱلْيَوْمَ ﴾: أي: يَوْمَ نُزُولِ الآيةِ.

﴿ أُحِلَّ لَكُمُ ﴾: أَيْ: أَحَلَّ اللهُ لَكُم، الخِطَابُ للمُؤْمِنين.

﴿ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾: ما طابَ أَكْلُهُ شَرْعًا ومَذَاقًا.

﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ ﴾: أي: ذَبَائِحُهُمْ، وهو مُبْتَدَأٌ وخَبَرُهُ ﴿ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾.

﴿ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾: أُعْطُوهُ، والكِتَابُ هنا: التَّوْرَاةُ والإنْجِيلُ، والَّذِينَ أُوتُوهُ: اليهودُ والنَّصارى.

﴿ وَطَعَامُكُمْ ﴾: أي: ذَبَائِحُكُمْ.

﴿ حِلٌّ ﴾: أي: مُحَلَّلٌ.

﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ ﴾: الحَرائرُ العَفِيفاتُ عن الزِّنَا، وهو مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ تقديره: حِلٌّ.

﴿ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ﴾: أَعْطَيْتُمُوهُنَّ.

﴿أُجُورَهُنَّ﴾: مُهُورَهُنَّ.

﴿مُحۡصِنِينَ﴾: حالٌ من الواوِ في ﴿ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾، أي: مُرِيدِينَ الإحصانَ وهو النِّكَاحُ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ.

﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ﴾: غَيْرَ مُرِيدِينَ للسِّفَاحِ، وهو الزِّنَا.

﴿مُتَّخِذِيٓ﴾: جَاعِلِـي.

﴿أَخۡدَانٖ﴾: جَمْعُ خِدْنٍ، وهُوَ الصَّدِيقُ السِرِّيُ على الفَاحِشَةِ.

﴿بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾: أي: بما يَجِبُ الإيمانُ بِهِ.

﴿حَبِطَ﴾: بَطَلَ وضَاعَ سُدًى.

﴿فِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾: أي: في الدَّارِ الآخِرَةِ.

﴿ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾: الفَاقِدِينَ للرِّبْحِ.

ب- المَعْنى الإجْمَاليُّ:

في هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى لنا ما أَحَلَّ من المَطْعُومَاتِ والمَنْكُوحَاتِ.

أما المَطْعُومَاتُ فَبيَّنَ أنه أَحَلَّ لنَا الطَّيِّبَاتِ التي يَطِيبُ أَكْلُهَا شَرْعًا ومَذَاقًا، وأَحَلَّ لنَا ما ذَكَّاهُ اليهودُ والنصارى، كما أَحَلَّ لهم ما ذَكَّيْنَاهُ.

وأما المنْكُوحَاتُ فبيَّنَ أنه أَحَلَّ لنا الحَرَائرَ العَفِيفَاتِ من المؤمناتِ ومِثْلَهُنَّ من اليهودِيَّاتِ والنَّصْرَانِيَّاتِ بشَرْطَيْنِ:

أحدُهُمَا: أن يكونَ ذلك بالمُهُورِ الشَّرْعِيَّةِ.

والثَّانِي: أن يكونَ ذلك بِعَقْدِ النِّكَاحِ الصَّحِيح دون السِّفَاحِ واتِّخاذِ الأَخْدَانِ.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى أن مَنْ كَفَرَ بالإيمانِ فَعَمَلُهُ حَابِطٌ، وهو في الآخِرَةِ خَاسِرٌ ومَحَلَّ ذلك إن مَاتَ على الكُفْرِ لقوله تَعالَى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢١٧].

والحِكْمَةُ من خَتْمِ الآية بذلك والله أَعْلَمُ لئلا يَتَوَهَّمَ أن تَزَوُّجَ المسلم بالكتَابيَّةِ يُنْجِيهَا من عذاب النار إذا ماتت على كُفْرِهَا.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِلُّ جَمِيعِ الطَّيِّبَاتِ من المَأْكُولاتِ والمَشْروباتِ.

٢- تَحْرِيمُ جميعِ الخَبِيثَاتِ من المَأْكُولاتِ والمشْرُوباتِ.

٣- حِلُّ ذَبَائِحِ اليَهُودِ والنَّصَارَى للمسلمين.

٤- تَحْرِيمُ ذَبَائِحِ غَيْرِ اليهود والنصارى.

٥- حِلُّ نِكَاحِ المُحْصَناتِ منَ اليَهُودِ والنَّصَارَى.

٦- تَحْرِيمُ نكاحِ النِّسَاءِ من غَيْرِ اليهودِ والنَّصَارَى.

٧- تَحْرِيمُ نكاحِ غَيْرِ المحْصَنَاتِ من اليهود والنصارى.

٨- اشتراطُ المَهْرِ لِصِحَّةِ النِّكَاحِ.

٩- أن المهرَ مِلْكٌ للزَّوْجَةِ.

١٠- تَحْرِيمُ الزِّنَا واتخاذِ الصَّدِيقَاتِ والأصدقاء للمُتْعَةِ الجِنْسِيَّةِ.

١١- أن الكُفْرَ مُحْبِطٌ للأعمال.

١٢- أن الكافِرَ لا يُقْبَلُ له عَمَلٌ.

١٣- أن الكُفْرَ خُسْرانٌ في الآخِرَةِ، وإن رَبِحَ الكَافِرُ في الدنيا.

* * *

الآيةُ السَّادسَة:

٣٩٠- ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ...﴾ [النساء:٢٤].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٩٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾: ذَواتُ الأَزْوَاجِ، وهُوَ بالرَّفْعِ عَطْفًا على أُمَّهَاتِكُمْ في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ أي: وحُرِّمَتْ عليكمُ الُمحْصَناتُ.

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾: أي: إلا مَا مَلَكْتُمْ بالسَّبْي.

﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾: أي: مَكْتُوبَهُ، وهو مَنْصُوبٌ على الإِغْرَاءِ، أي: الْزَمُوا كِتابَ الله، والكَتْبُ: الفَرْضُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى أنه حَرَّمَ عَلَينا الُمتَزَوِّجَاتِ ما دُمْنَ في عِصْمَةِ أَزْوَاجِهِنَّ، وذلك لما فيه مِنَ الاعْتِدَاءِ الصَّارِخِ على حُقُوقِ أَزْوَاجِهِنَّ، سواءٌ كَانوا مُسْلِمِينَ أم كُفَّارًا، واسْتَثْنَى الله تَعالَى مِنْ ذلكَ أَزْوَاجَ الكُفَّارِ إذَا سَبَاهُنَّ المسلمون وأَزْوَاجُهُنَّ في دار الحرب، فإِنَّهُنَّ حلالٌ للمُسْلِمِينَ بعد اسْتِبْرَائِهِنَّ.

هكذا بَيَّنَتِ السُّنَّةُ مَعْنى هذه الآيـة، ثُـمَّ خَـتَمَ الله الآيـة بالحَـثِّ عـلى لُـزُومِ فَرَائِضِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ ذَواتِ الأَزْوَاجِ حَتَّى تَحْصُلَ البَيْنُونَةُ الكَامِلَةُ من زَوجِهَا، وهذه مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.

٢- انْفِسَاخُ نِكَاحِ المَسْبِيَّةِ من زَوْجِهَا الكافر، إذا كان بدارِ الحَرْبِ.

٣- وُجُوبُ الْتِزَامِ ما فَرَضَهُ الله تَعالَى.

* * *

الآيةُ السَّابِعَة:

٣٩١- ﴿وَلَا تَعۡزِمُواْ عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ...﴾ [البقرة:٢٣٥].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٩١:

يُرْجَعُ فِي تَفْسِيرِ هذه الآية إِلى مَا كَتَبْتُ فيها في الآيَةِ الحادِيَةِ عَشرة من النوع الأَوَّلِ من النكاح برقم (٣٨٠)، وذُكِرَتْ هنا لأنها تَتَضَمَّنُ ذِكْرَ نوعٍ من المُحَرَّمَاتِ إلى أَمَدٍ فيُسْتَفَادُ مِنْهَا:

تَحْرِيمُ نكاحِ المُعْتَدَّةِ من الغَيْرِ حَتَّى تَنْتَهِي العِدَّةُ.

***

الآيةُ الثَّامِنَة:

٣٩٢- ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴾ [البقرة:٢٣٠].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٩٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾: أي: طَلَّقَ الرَّجُلُ امرأَتَهُ التي سَبق منه عليها طَلْقَتانِ.

﴿مِنۢ بَعۡدُ﴾: مِنْ بَعْدِ طَلْقَتِهَا الثالثة.

﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ﴾: حتَّى تَتَزَوَّجَ.

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾: أي: الزَّوْجُ الثَّانِي.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ ﴾: فلا إِثْمَ على الزَّوْجِ الأَوَّلِ ومُطَلَّقَتِهِ.

﴿أَن يَتَرَاجَعَآ﴾: أن يَرْجِعَ أَحَدُهُمَا إلى الثاني بعَقْدِ نِكاحٍ.

﴿إِن ظَنَّآ﴾: إن تَرَجَّحَ عندهما.

﴿حُدُودَ ٱللَّهِ﴾: أَحْكَامَ شَرِيعَتِهِ.

﴿وَتِلۡكَ ﴾: أي: المَذْكُورَاتِ من هذه الأحكامِ.

﴿يَعۡلَمُونَ﴾: أي: يَنْتَفِعُونَ بعِلْمِهِمْ، أو يَعْلَمُونَ نَتَائِجَ مخَالَفَةِ حُدُودِ الله تَعالَى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كان أهلُ الجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُونَ المرأةَ عِدَّةَ مرَّاتٍ ويُرَاجِعُونَهَا إِضْرارًا بها، فَشَرَعَ اللهُ تعالَى في الإسلامِ أَنَّهُ لا حَقَّ للزَّوْجِ في مُرَاجَعَةِ زَوْجَتِهِ المُطَلَّقَةِ إلا أن يُرِيدَ الإصلاحَ، وقَيَّدَ العددَ الذي فيه الرَّجْعَةَ بِطَلْقَتَيْنِ فقال: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا﴾ [البقرة:٢٢٨]، وقال: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة:٢٢٩].

وفي هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ يخبرُ اللهُ تَعالَى أنه إذَا طَلَّقَهَا بعد الثِّنْتَيْنِ فإنها لا تَحِلُّ له حتَّى تَتَزَوَّجَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وقد بَيَّنَ النبي ﷺ أنه لا بُدَّ مع ذلك من جِماعٍ تَامٍّ، يَذُوقُ به كُلُّ واحِدٍ عُسَيْلَةَ الثاني، ثم إن طَلَّقَهَا الزوجُ الثاني أو ماتَ عنها وانْقَضَتْ عِدَّتُهَا فلا جناحَ على الأَوَّلِ أن يَتَزَوَّجَها، بشرط أن يَتَرَجَّحَ عندهما القيامُ بما أوجبَ الله عليهما من العِشْرَةِ بينهما وغيرها.

ثم خَتَمَ اللهُ تَعالَى الآية بأن هذه الحدودَ التي يُبَيِّنُهَا اللهُ تَعالَى إِنَّمَا يَنْتَفِعُ بها أَهْلُ العِلْمِ، لأنهم هم أَهْلُ التَّدَبُّرِ والتَّفْكِيرِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ المُطَلَّقَةِ ثَلاثًا على مُطَلِّقِهَا حتى تَتَزَوَّجَ بغيره، وقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ على أنه لا بُدَّ أن يُجامِعَها الثاني جِماعًا تامًّا، يَذُوقُ به كُلُّ واحد منهما عُسَيْلَةَ الآخر.

٢- حِلُّ هذه المُطَلَّقَةِ لمطَلِّقِهَا الأول إذا بانَتْ من الثاني.

٣- أنها لا تَحِلُّ لزَوْجِهَا الأول إلا بِشَرْطِ أن يَتَرَجَّحَ عندهما التمكنُ من إقامةِ حُدُودِ الله.

٤- أن أحكامَ الله تَعالَى حُدُودُ تَقِي المرءَ من تَجَاوُزِهَا، دُخُولا إن كانت نَواهِي وخُرُوجًا إن كانت أوامِرُ.

٥- أن هذه الحُدُودَ لا يَنْتَفِعُ بها إلا ذَوُو العِلم، الذِينَ فَهِمُوا الأمور على حَقَائِقِهَا.

٦- نِعْمَةُ الله تَعالَى على عِبادِهِ بِبَيانِ حُدُودِهِ حتى لا يَتَخَبَّطُوا في دِينِهِمْ.

* * *

الآيةُ التَّاسِعَة إلى الثَّالِثَة عَشْرَة:

٣٩٣-٣٩٦- ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء:٢٥-٢٨].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٣٩٣- ٣٩٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَّمْ يَسْتَطِعْ﴾: لَمْ يَقْدِرْ.

﴿طَوْلًا﴾: غِنًى وَسَعَةً.

﴿أَن يَنكِحَ﴾: أنْ يَتزوَّجَ، وأنْ والفِعْلُ في تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ بنَزْعِ الخافِضِ، والتَّقْدِيرُ: على أن يَنْكِحَ.

﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾: الحَرائِرِ.

﴿ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾: المُصدِّقَاتِ بما يَجِبُ التَّصْدِيقُ به مع القَبُولِ والإذْعَانِ.

﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم﴾: الفاءُ رَابِطَةٌ للجَوابِ، والجَارُّ والمجرور مُتَعَلَّقُهُمَا محذوفٌ والتَّقْدِيرُ: فانْكِحُوا مما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ.

﴿فَتَيَٰتِكُمُ﴾: إِمَائكُمُ المَمْلُوكَاتِ.

﴿مِّنۢ بَعْضٍ﴾: أي: مِنْ جِنْسٍ بعضٍ لأَنَّكُمْ من البَشَرِ.

﴿بِإِذْنِ﴾: بِرَضى.

﴿أَهْلِهِنَّ﴾: أَسْيَادِهِنَّ.

﴿وَءَاتُوهُنَّ﴾: أَعْطُوهُنَّ.

﴿أُجُورَهُنَّ﴾: مُهُورَهُنَّ.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: أي: المُقِرُّ شَرْعًا وعُرْفًا بدونِ نَقْصٍ ولا مَطْلٍ.

﴿مُحْصَنَٰتٍ﴾: عَفِيفَاتٍ عن الزِّنَا، وهِي حَالٌ من الهاءِ في ﴿وَءَاتُوهُنَّ﴾.

﴿مُسَٰفِحَٰتٍ﴾: مُرِيدَاتٍ للزِّنَا.

﴿أَخْدَانٍ﴾: جَمْعُ خَدَنٍ، وهُوَ الصَّدِيقُ السِّرِّيُّ على الفاحشة.

﴿أُحْصِنَّ﴾: تَزَوَّجْنَ.

﴿بِفَٰحِشَةٍ﴾: بِزَنَا.

﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾: الحَرَائِرِ.

﴿ٱلْعَذَابِ﴾: العُقُوبَةِ على الزِّنَا وهي في الحَرَائِرِ جَلْدُ مِئَةٍ وتَغْرِيبُ عام، فنِصْفُهَا في الإماء خَمْسُونَ جَلْدَةً وتَغْرِيبُ نِصْفِ عام، والرَّجْمُ لا يَتَنَصَّفُ فسقط في حقِّ الإماءِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: نِكَاحُ الإماءِ لمن لا يَسْتَطِيعُ نِكَاحَ الحُرَّةِ.

﴿خَشِيَ﴾: خَافَ.

﴿ٱلْعَنَتَ﴾: المَشَقَّةَ.

﴿تَصْبِرُواْ﴾: تَحْبِسُوا أَنْفُسَكُمْ عن نكاح الإمام مع حِلِّهِ.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أي: من نِكَاحِهِنَّ.

﴿يُرِيدُ﴾: أي: يُحِبُ.

﴿لِيُبَيِّنَ﴾: ليُوَضِّحَ، واللَّامُ لتَبْيِينِ المرادِ، وهي زَائِدَةٌ إعرابًا.

﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾: يُرْشِدُكُمْ ويُوَفِّقُكُمْ.

﴿سُنَنَ﴾: طُرُقَ.

﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: أي: سَابِقِيكُمْ من المُسْلِمِينَ.

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: يُوَفِّقكُمْ للتَّوْبَةِ ويَقْبَلُهَا مِنكُمْ.

﴿حَكِيمٌ﴾: حَاكِمٌ مُحْكِمٌ لما صَنَعَه وشَرَعَهُ.

﴿يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾: يَأْخُذُونَ بالشَّهَواتِ، والمرادُ بالشَّهواتِ: ما خَالَفَ الحَقَّ.

﴿أَن تَمِيلُواْ﴾: أن تَنْحَرِفُوا عن الصِّرَاطِ المستقيم.

﴿عَظِيمًا﴾: بالغَ الانْحِرَافِ.

﴿يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾: يُسَهِّلَ عَلَيْكُمْ شَرَائِعَهُ.

﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ﴾: أَوْجَدَ اللهُ الإنسان.

﴿ضَعِيفًا﴾: حالٌ من الإنسان، نَاقِصَ القُوَّةِ، والجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لما سَبَق.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

أَحَلَّ الله تَعالَى للحُرِّ أن يَتَزَوَّجَ الحرائرَ حَسْبَما ما هو مُقَرَّرٌ في الشَّرِيعَةِ، وحَرَّمَ عليه أن يَتَزَوَّجَ الإماءَ، لأَنَّهُ إذا تَزَوَّجَ الأَمَةَ صار أَوْلَادُهُ منها مِلْكًا لسَيِّدِهَا فأَرَقَّ أَوْلَادَهُ وأَذَلَّ نَفْسَهُ، ولكن لـما كان الإنسانُ ضَعِيفًا في تَفْكِيرِهِ وعِلْمِهِ وإِرَادَتِهِ وقد لا يَصْبِرْ عن نكاحِ الأَمَةِ، أَحَلَّ الله تَعالَى له أن يَتَزَوَّجَ الإماءَ تخفيفًا عليه بشروط ثلاثة:

١- أن يكونَ عَاجِزًا عن مَهْرِ الحَرَائِرِ المؤمناتِ.

٢- أن تكونَ الأَمَةُ مؤمنةً.

٣- أن يَخْشَى المشقَّةَ بِتَرْكِ الزَّوَاجِ.

وبَيَّنَ الله تَعالَى أن الحُكْمَ بالإيمانِ بحسبِ ما يَظْهَرُ لنا، أَمَّا مَا في القُلُوبِ فالله تَعالَى أَعْلَمُ بِهِ، وبَيَّنَ اللهُ تعالَى أن نَقْصَ الإماءِ بالرِّقِّ لا يُخْرِجُهُنَّ عن كرامة الإنسان، فـإن بعضنا من بعض، ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- أنه لا بُدَّ في نِكاحِ الإمـاءِ من إِذْنِ أَسْيَادِهِنَّ وإِيتَائِهِنَّ مُهُورَهُنَّ على إرادةِ النِّكَاحِ الصحيحِ دُونَ السِّفَاحِ واتخاذِ الأخدانِ.

ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- عُقُوبَةَ الإماءِ إذا فَعَلْنَ الفاحِشَةَ بعد نِكَاحِهِنَّ أن عليهن نصفَ ما على الحَرائرِ، وبَيَّنَ أن الصَّبْرَ عن نِكَاحِهِنَّ مع حِلِّهِ خَيْرٌ من التَّزَوُّجِ بِهِنَّ، وخَتَمَ الآيَةَ بذكرِ اسمين من أسمائه الحسنى مُنَاسِبَيْنِ لهذا الحُكْمِ، وهما الغَفُورُ

المُقْتَضِي للمغفرة والرحيمُ المقتضى للرَّحْمَةِ.

ثم ذَكَرَ -سُبحَانهُ- ما هو من مُقْتَضَى رَحْمَتِهِ، وهو محَبَّتُهُ أن يُبيِّنَ لنا أَحْكَامَهُ الشَّرْعِيَّةَ، وأن يَهْدِيَنَا صِراطَ مَن قبلَنَا مِنَ المُرْسَلِينَ والصالحين، وأن يُوَفِّقَنَا للتوبة ويَمُنَّ علينا بقَبُولهَا.

وخَتَمَ الآية بِذْكِرِ اسمين مِنْ أَسْمَائِهِ الحُسْنَى، وهُمَا: العَلِيمُ الحَكِيمُ، ليُظْهِرَ لنا أن ما ذَكَرَهُ في هذه الآية صادِرٌ عن عِلْمٍ تَامٍّ وحُكْمٍ قَاهِرٍ وحِكْمَةٍ بالِغَةٍ، فَنَطْمَئِنَّ إليه ونَلْتَزِمَهُ.

ثم كَرَّرَ -سُبحَانهُ- ذِكْرَ محَبَّتِهِ للتَّوْبَةِ علينا ليُقَابِلَهُ بِذِكْرِ مَنْ يُرِيدُونَ لنا المَيلَ العَظِيمَ عن طَرِيقِهِ المُسْتَقِيمِ، وهُم أهلُ الشَّهواتِ الهائِمُونُ وراءَ أَهْوَائِهِمْ وشَهَوَاتِهِمْ من الكفار والفساق.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ نِكاحِ الحُرِّ للإماءِ بالشُّروطِ الثلاثة السابقة.

٢- اشْتِرَاطُ إذنِ السَّيِّدِ لصِحَّةِ نكاحِ أَمَتِهِ.

٣- وُجوبُ دَفْعِ المَهْرِ في نكاح الأَمَةِ بالمَعْرُوفِ بدونِ نَقْصٍ ولا مَطْلٍ.

٤- اشتراطُ نِيَّةِ العَقْدِ الصَّحِيحِ دونَ السِّفَاحِ واتخاذِ الأخدانِ.

٥- تحريمُ الزِّنَا واتِّخَاذِ الأَخْدَانِ.

٦- وجوبُ حَدِّ الزِّنَا على الأَمَةِ إذَا أُحْصِنَتْ.

٧- أن حَدَّهَا نِصْفُ حَدِّ الحرة.

٨- أن الصبرَ عن نِكاحِ الإمَاءِ مع حِلِّهِ خَيْرٌ من الإِقْدَامِ عَلَيْهِ.

٩- إثباتُ اسمي الغَفُورِ الرَّحِيمِ لله تَعالَى مع ما تَضَمَنَاهُ من صِفَتَي المغفرةِ والرحمة.

١٠- أن حِلَّ نِكَاحِ الإماءِ في هذه الحال من مُقْتَضَى مَغْفِرَةِ الله ورَحْمَتِهِ.

١١- نِعْمَةُ الله علينا في بَيَانِهِ وهِدَايَتِهِ وتَوْبَتِهِ.

١٢- إثباتُ اسمي العَلِيمِ الحَكِيمِ لله، وما تَضَمَنَاهُ من العِلْمِ والحُكْمِ والحِكْمَةِ.

١٣- أن ما بَيَّنَهُ اللهُ لنا وحَكَمَ به صَادِرٌ عن عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ، فيَجِبُ علينا التسليمُ به.

١٤- التَّنْبيهُ عن سُوءِ نِيَّةِ المُتَّبِعِينَ للشَّهَواتِ.

١٥- أن المُتَّبِعِينَ للشَّهَواتِ من الكفار والفساق يَهْدِفُونَ إلى زَيْغِ المؤمنين عن دِينِهِمْ.

١٦- وُجُوبُ الحَذَرِ من هؤلاءِ المُتَّبِعِينَ للشهوات.

١٧- مَحَبَّتُهُ -سبحانه وتعالى- للتَّخْفِيفِ على عبادِهِ.

١٨- أن الإنسانَ خُلِقَ ضَعِيفًا، فكانَ مُقْتَضَى حِكْمَةِ الله ورَحْمَتِهِ أن يُخَفِّفَ عنه.

١٩- أن مَنْ عَجَزَ عَمَّا أَوْجَبَ الله عليه انْتَقَلَ إلى بَدَلِهِ إن كانَ له بَدَلٌ، وإلا سَقَطَ عَنْهُ.

***

النَّوْعُ الرَّابِعُ

الآيةُ الأولَى:

٣٩٧- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ...﴾ [المائدة:١].

النَّوْعُ الرَّابِعُ: مِنْ أَنْواعِ آياتِ النِّكَاحِ ويَتَضَمَّنُ الشروطَ في النِّكَاحِ:

الشُّرُوطُ: جمعُ شَرْطٍ، وهو في اللُّغَةِ: العَلَامَةِ قال الله تَعالَى: ﴿فَهَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأۡتِيَهُم بَغۡتَةً فَقَدۡ جَآءَ أَشۡرَاطُهَا﴾ [محمد:١٨]، أي: عَلامَاتُهَا.

والشرطُ عِنْدَ الأُصُولِيِّينَ: ما يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ ولا يلزمُ مِنْ وُجُودِهِ الوجودُ، وشُرُوطُ النِّكاحِ: ما يَتَوَقَّفُ عليها صحته.

والشُّرُوطُ في النِّكَاحِ: ما يَتَوَقَّفُ عليها لُزُومُهُ وهي: إِلْزَامُ أحدِ الزَّوْجَيْنِ الآخر ما لا يَلْزَمُهُ بمُقْتَضَى العَقْدِ.

وهي ثلاثَةُ أقسامٍ:

الأَوَّلُ: صَحِيحٌ يَجِبُ الوفَاءُ لمن اشْتَرَطَ له، فإن لم يُوَفِّ له به فَلَهُ الفَسْخُ، وهو: كُلُّ شَرْطٍ لا يَسْتَلْزِمُ وقُوعًا في مُحَرَّمٍ، مِثْلُ: أن يَشْتَرِطَهَا جَمِيلَةً، أو تَشْتَرِطَ عليه سَكَنًا مُعَيَّنًا.

الثَّانِي: فَاسِدٌ يَحْرُمُ اشْتِرَاطُهُ والوفاءُ بِهِ، ولا يَفْسُدُ بِهِ العَقْدُ، مِثْلُ: أن تَشْتَرِطَ عَلَيْهِ طلاقَ زَوْجَتِهِ التي كَانَتْ مَعَه، أو يَشْتَرِط عليها أن لا تَصِلَ أَقَارِبَهَا.

الثَّالِثُ: فَاسِدٌ يَحْرُمُ اشْتِرَاطُهُ والوفَاء بِهِ، ويَبْطُلُ بِهِ العَقْدُ، مِثْلُ: أن تَشْتَرِطَ عليه أن يُطَلِّقَهَا إذا جَامَعَهَا لِتَرْجِعَ إلى زَوْجِهَا الذي بَانَتْ منه بالثلاث.

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٣٩٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: صَدَّقُوا بِما يَجِبُ الإيمانُ بِهِ مَعَ القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿أَوۡفُواْ﴾: أَتِمُّوا وأَكْمِلُوا.

﴿بِٱلۡعُقُودِ﴾: جَمْعُ عَقْدٍ، وهو: مَا يُبْرِمُهُ الإنسانُ مع غَيْرِهِ من بَيْعٍ أو إِجارَةٍ أو نكاح ونحوه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُوَجِّهُ اللهُ تَعالَى النِّدَاءَ إلى المؤمنين بوصفِ الإيمانِ، حَثًّا لهم عَلَى القَبُولِ وإِعْلَامًا بأنَّ ما يُوَجِّهُ إليهم من مُقْتَضَيَاتِ الإيمانِ، ولهذا قال ابنُ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «إذَا سَمِعْتَ اللهَ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ فَارْعَهَا سَمْعَكَ فَإِنَّهُ خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْه»[(١)].

وفي هذه الآيَةِ الكَرِيمَةِ يأَمُرُ اللهُ تَعالَى المؤمِنِينَ أن يُوفُوا بالعُقُودِ أَصْلًا ووَصْفًا، فيأْتُوا بها كَامِلَةً مِنْ غَيْرِ نَقْصٍ، وهذا شَامِلٌ لعُقُودِ البُيُوعِ والأَنْكِحَةِ وغيرهما، ولأصلِ العَقْدِ وما تَضَمَّنَهُ من الشُّروطِ لأنَّ الشُّروطَ أوصافٌ فِيهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ الوفاءِ بالعُقُودِ.

٢- وجوبُ الوفاءِ بما شَرَطَ فيها مِنْ شُرُوطٍ صَحِيحَةٍ.

٣- وُجُوبُ الوفاءِ بما شَرَطَ في النِّكَاحِ من شُروطٍ صَحِيحَةٍ.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٣٠).

الآيَةُ الثَّانية:

٣٩٨- ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ [النساء:٢٤].

تَفْسِيرُ الآيَة رقم ٣٩٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَأُحِلَّ﴾: فِيهَا قِرَاءَتَانِ: أُحِلَّ بِضَمِّ الهَمْزَةِ وكَسْرِ الحاءِ، أي: أُبِيحَ. وأَحَلَّ بِفَتْحِ الهَمْزَةِ والحاءِ، أي: أَبَاحَ، والمُحِلُّ لِذَلكَ هو الله تَعالَى.

﴿مَّا وَرَآءَ﴾: مَا سِوَى.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: المَذْكُورُ مِن المُحَرَّمَاتِ.

﴿أَن تَبْتَغُوا۟﴾: أن تَطْلُبُوا النِّكَاحَ.

﴿بِأَمْوَٰلِكُم﴾: الباءُ لِلْعِوَضِ، أي: أَحَلَّ بِشَرْطِ بَذْلِ العِوَضِ.

﴿مُّحْصِنِينَ﴾: حَالٌ من الواو في (تَبْتَغُوا)، أي: مُرِيدِينَ الإحصانَ، وهو النِّكَاحُ بعَقْدٍ صَحِيحٍ.

﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾: غيرَ مُرِيدِينَ للسِّفَاحِ وهو الزِّنَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ أنه أَحَلَّ لنَا مِنَ النِّسَاءِ ما عَدَا المَذْكُورَاتِ، بِشَرْطِ أن نَبْتَغِي نِكَاحَهُنَّ بأَمْوَالِنَا بِقَصْدِ النكاحِ الصَّحِيحِ دون السِّفَاحِ.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- حِلُّ مَنْ سِوَى المَذْكُورَاتِ مِنَ النساء.

٢- أن الأَصْلَ في النِّسَاءِ حِلُّ نِكَاحِهِنَّ إلا ما ثَبَتَ تَحْرِيمُهُ.

٣- أن حِلَّ نِكاحِ المرأةِ مَشْرُوطٌ بِبَذْلِ المالِ وهُوَ المَهْرُ.

٤- أن شرطَ خُلُوِّهِ من المهرِ باطلٌ، وهل يَبْطُلُ بِهِ العَقْدُ؟ على قَوْلَيْنِ أَرْجَحُهُمَا البُطْلانُ، لأن الله تَعالَى جَعَلَ بَذْلَهُ شرطًا للحِلِّ.

٥- تَحْرِيمُ نكاحِ الشِّغَارِ، وهو: أن يُزَوِّجَهُ مُولِيَتَهُ على أن يُزَوِّجَهُ مُولِيَتَهُ، ولا مَهْرَ بَيْنَهُمَا.

٦- تَحْرِيمُ نكاحِ التَّحْلِيلِ لأنه شَبِيهٌ بالمُسَافَحَةِ، حيثُ لم يَقْصِدْ به الإحصانَ، بل الجماعَ مرةً واحدة ثُمَّ الطَّلاقَ.

***

الآيةُ الثَّالِثَة:

٣٩٩- ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:٣٣].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٣٩٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ قُلْ ﴾: الخِطَابُ للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

﴿إِنَّمَا﴾: أَدَاةُ حَصْرٍ، والحَصْرُ تَخْصِيصُ الحُكْمِ بشيء دُونَ غيره.

﴿حَرَّمَ﴾: مَنَعَ.

﴿رَبِّيَ﴾: خَالِقِي ومَالك أمْرِي.

﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾: جمعُ فَاحِشَةٍ، وهِي: ما عَظُمَ قُبْحُهُ شَرْعًا وعُرْفًا كالزِّنَا.

﴿ظَهَرَ﴾: بانَ بإعلانِهِ.

﴿بَطَنَ﴾: خَفِي بإِسْرَارِهِ.

﴿وَٱلْإِثْمَ﴾: المَعْصِيَةَ القَاصِرَةَ على فاعلها.

﴿وَٱلْبَغْيَ﴾: العِدوانُ على الغَيْرِ.

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾: حالٌ منَ البَغْيِ لبَيانِ الواقعِ، إذ كُلُّ بَغْيٍ فَهُو بغيرِ حَقٍّ.

﴿تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ﴾: تَجْعَلُوا له شَرِيكًا.

﴿سُلْطَٰنًا﴾: حُجَّةً، وهو لبيانِ الواقِعِ، إذْ كُلُّ شَرْكٍ بالله فليس فيه حُجَّةٌ.

﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾: عَلى ذَاتِهِ أو أَفْعَالِهِ أو أَحْكَامِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى نَبِيهِ مُحَمَّدًا ﷺ أن يَقُولَ للنَّاسِ، ولا سِيَّما الَّذِينَ يُحَرِّمُونَ زِينَةَ الله وطَيِّبَاتِ رِزْقِهِ إن الذي حَرَّمَهُ الله تَعالَى في هذه الشريعة، بل في جَمِيعِ الشَّرَائِعِ هي هذه الأمور الخمسة:

١- الفَواحِشُ سواءٌ كانت عَلانِيَة أَمْ سرًّا.

٢- المعاصِي القَاصِرَةُ على فَاعِلِهَا كشُرْبِ الخَمْرِ.

٣- المعاصِي المتَضَمِّنَةُ للبَغْيِ على الناس كالسَّرِقَةِ.

٤- الإشراكُ بالله في ذَاتِهِ أو رُبُوبِيَّتِهِ أو أُلُوهِيَّتِهِ أو أسمائِهِ وصِفَاتِهِ.

٥- القولُ على اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، سواءٌ فيما يَتَعَلَّقُ بِذَاتِهِ أو أَفْعَالِهِ أو أَحْكَامِهِ.

وما عدا هذه الخَمْسَةِ فليسَ بِحَرامٍ، وليس لأحد أن يُحَرِّمَهُ، وكُلُّ ما كانَ مِنَ المُحَرَّمَاتِ سوى هذه، فهو تَفْصِيلٌ لما أجمل فيها ولا يخرج عنها.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أن التَّحْلِيلَ والتَّحْرِيمَ إلى الله تَعالَى.

٢- تَحْرِيمُ الفَواحِشِ، سواءٌ كانت عَلانِيَةً أم سرًا.

٣- تَحْرِيمُ المَعَاصِي.

٤- تَحْرِيمُ العُدْوانِ على الغير، ومِنْهُ: تَرْكُ الوفاءِ بالعُقُودِ وما شَرَطَ فيها، وهذا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.

٥- أن البَغْي على الناسِ مِنَ البَاطِلِ.

٦- تَحْرِيمُ الإشراكِ بالله تَعالَى.

٧- أن الشِّرْكَ باللهِ لا يُمْكِنُ أن يقومَ عليه بُرْهَانٌ.

٨- تَحْرِيمُ القَوْلِ على الله بغيرِ عِلْمٍ.

٩- تَحْرِيمُ جميعِ البِدَعِ، لأنها قَوْلٌ على اللهِ بِغَيْرِ عِلم.

١٠- تَحْرِيمُ الإفتاءِ بغير عِلْمٍ.

***

النَّوْعُ الخَامِسُ

٤٠٠- ﴿وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ وَسۡـَٔلُواْ مَآ أَنفَقۡتُمۡ وَلۡيَسۡـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْۚ ذَٰلِكُمۡ حُكۡمُ ٱللَّهِ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [الممتحنة:١٠].

النَّوْعُ الخَامِسُ مِنْ آياتِ النكاح، ويَتَضَمَّنُ حُكْمَ نِكَاحِ الكُفَّارِ:

أَنْكِحَةُ الكُفَّارِ ما عَقَدُوهُ بَيْنَهُمْ حالَ كُفْرِهِمْ، ويَتَرَتَّبُ على عُقُودِهِمْ ما يَتَرَتَّبُ على عُقُودِ المسلمينَ من الصِّحَّةِ، ووقوعِ الطَّلاقِ، وثُبُوتِ الإحْصَانِ، والإرثِ، وغير ذلك، وتَنْقِسَمُ عُقُودُهُمْ للنكاح أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ:

الأول: أن يكونَ العَقْدُ صَحِيحًا في الإسلامِ، وفي مُعْتَقَدِهِمْ فيُقَرُّونَ عليه بكُلِّ حَالٍ.

الثاني: أن يكونَ فَاسِدًا في الإسلامِ صَحِيحًا في مُعْتَقَدِهِمْ، ولم يَرْتَفِعُوا إلينا فيُقَرُّونَ عليه أيضًا.

الثالث: أن يكونَ فَاسِدًا في الإسلامِ صَحِيحًا في مَعْتَقَدِهِمْ، ويَرْتَفِعُوا إلينا للحُكْمِ فيه، وحِينَئِذٍ لا يَخْلُو من حالين:

إحداهما: أن يكونَ ذلكَ قَبْلَ عَقْدِهِ، فَعَلَيْنَا أن نَعْقِدَهُ على حُكْمِ الإسلام.

الثانية: أن يكونَ بَعْدَ عَقْدِهِ، فإن كان مُقْتَضَى الفَسادِ قَائِمًا فَسَخْنَا النِّكَاحَ، مِثْلُ: أن تكونَ الزَّوْجَةُ من مَحَارِمِهِ، وإن كان مُقْتَضِيهِ قد زَالَ أَقْرَرْنَاهُمْ، مثل أَنْ يَكُونَ قَدْ تَزَوَّجَهَا في عِدَّةٍ انْقَضَتْ.

الرابع: أن يكونَ فاسِدًا في الإسلامِ وفي مُعْتَقَدِهِمْ فلا يُقِرُّونَ عليه إن كانوا ذِمِّيِّينَ لأنهم يُلْزَمُونَ بأحكامِ الإسلام فيما يَعْتَقِدُونَ.

تفسير الآية رقم ٤٠٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَلَا تُمْسِكُوا﴾: لا تَأْخُذُوا وتَحْتَفِظُوا.

﴿بِعِصَمِ﴾: جَمْعُ عِصْمَةٍ، والمرادُ بها العَقْدُ.

﴿الْكَوَافِرِ﴾: جمعُ كَافِرَةٍ، أي: الزَّوْجَاتُ الكَافِرَاتُ.

﴿وَسْئَلُوا﴾: اطْلُبُوا.

﴿مَآ أَنفَقْتُمْ﴾: ما بَذَلْتُمْ من المَهْرِ.

﴿وَلْيَسْئَلُوا﴾: ولِيَطْلُبِ الكفارُ الذين هَاجَرَتْ زَوْجَاتُهُمْ.

﴿ذَلِكُمْ﴾: أي: ما ذُكِرَ من الأَحْكَامِ.

﴿حُكْمُ اللَّهِ﴾: قَضَاؤُهُ الشَّرْعِيُّ.

﴿يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾: يَقْضِي به بينكم.

﴿حَكِيمٌ﴾: حَاكِمٌ ذو حِكْمَةٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ يَنْهَى الله تَعالَى المؤمْنِينَ الذين بَقِيَتْ زَوْجَاتُهُمْ على الكُفْرِ أن يُبْقُوا على نِكَاحِهِنَّ، وذلك لأن الكافِرَةَ غيرُ الكِتَابِيَّةِ لا تَحِلُّ للمُسْلِمِ، ويُبَيِّنُ الله تَعالَى أن لهؤلاء الأزواج أن يَطْلُبُوا ما أَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ من المُهُورِ مِمَّنْ تَزَوَّجَهُنَّ،

أو مِنْ دَوْلَةِ الكُفَّارِ، كما أن هؤلاء الكُفَّارِ أن يَطْلُبُوا ما أَنفَقُوا على أزْواجِهِمُ المُهَاجِرَاتِ إلى المؤمنين.

ومن أجلِ الحَثِّ على الالْتِزَامِ بهذه الأحكام خَتَمَ الله تَعالَى الآية بِبَيانِ أن ما فِيها فهو حُكْمُ الله الَّذِي يَحْكُمُ به بَيْنَنَا بمُقْتَضَى عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- صِحَّةُ أَنْكِحَةِ الكُّفارِ الجَارِيَةِ بينهم.

٢- تَحْرِيمُ الزَّوْجَةِ على زَوْجِهَا إذا أَسْلَمَ وبَقِيَتْ على الكفر.

٣- أن لِزَوْجِها في هذه الحالِ طلبُ ما أَنْفَقَ عليها إذا بَقِيَتْ في بلاد الكفر المعَاهِدَةِ[1].

٤- تَحْرِيمُ الزَّوْجَةِ على زَوْجِهَا إذا أَسْلَمَتْ وبَقِي على الكُفْرِ.

٥- أن للزَّوْجِ الكافِرِ طَلَبُ ما أَنْفَقَ على زَوْجَتِهِ المُسْلِمَةِ إذا هَاجَرَتْ إلى بلد إسلامٍ مُعَاهِدَةٍ.

٦- أن الله تَعالَى هو الحاكمُ بَيْنَ عِبادَهُ بحُكْمِهِ الكَوْنِيِّ والشَّرْعِيِّ.

٧- إثباتُ اسمي العِليمِ الحِكيمِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من وَصْفِهِ تعالَى بالعِلْمِ والحِكَمِ والحِكْمَةِ.

***

(١) نَقَلَ القُرْطُبِيُّ في تَفْسِيرِهِ عن ابنِ العَرَبِيِّ أن هذا الحُكْمَ خَاصٌّ بِقَضِيَّةِ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ بإجماع الأمة، ونَقَلَ ابنُ كَثِيرٍ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بن زيدِ بنِ أَسْلَمَ قال: إنما حَكَمَ اللهُ بينهم بذلك لأَجْلِ ما كان بينهم وبينهم مِنَ العَهْدِ. والله تعالى أَعْلَمُ. [المؤلف]

مِنْ آياتِ الصَّدَاقِ

الآيةُ الأُولَى:

٤٠١- ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء:٤].

مِنْ آياتِ الصَّدَاقِ

الصَّدَاقُ: المَهْرُ: وهو ما تُعْطَاهُ المرأةُ عِوَضًا عن عَقْدِ النِّكَاحِ عَلَيْهَا.

وهو واجبٌ واخْتَلَفَ العُلَماءُ هل هو شَرْطٌ لصِحَّةِ العَقْدِ؟ ظَاهِرُ النُّصُوصِ أنه شَرْطٌ وأن شَرْطَ إِسْقاطِهِ يَمْنَعُ الصِّحَّةِ، وهو اختيارُ شيخِ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَةَ وهو الصوابُ لأنَّ في شَرْطِ إِبْطَالِهِ مَعْصِيَةً لله تَعالَى في قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، ولأنَّ الله تعالَى قَيَّدَ الحِلَّ بقوله: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [النساء:٢٤]، ولأن النَّبِيَّ ﷺ لم يَعْذُرِ الفَقِيرَ الذي لم يَجِدْ خَاتَمًا من حديد حتى أَلْزَمَهُ أن يُعلِّمَهَا من القرآنِ، ولأنَّ شَرْطَ إِسْقَاطِهِ يجعلُ العَقْدَ شَبيهًا بالهِبَةِ والتَّزَوُّجِ بالهِبَةِ من خصائصِ النبي صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

والأفضل تَخْفِيفُهُ وعدمُ المغَالاةِ فيه لما في ذلك من تَخْفِيفِ مؤُونَةِ النِّكَاحِ وتَيْسِيرِهِ وهو من المأمورات، وما أَوْصَلَ إلى المأمورِ به فهُو مَأْمُورٌ بِهِ، وفي صحيح مُسلم: أنَّ رَجُلًا جاءَ إلى النَّبِيِّ ﷺ فأَخْبَرَهُ أنه تَزَوَّجَ عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ

-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ...» الحَدِيثَ(١). والأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا إسلاميًا، فمَجْمُوعُ الأَواقِ الأَرْبَعِ مائة وستون درهمًا، وهِي بالرِّيالِ السُّعُودِيِّ أَرْبَعَةٌ وأَرْبَعُونَ ريالًا وأربعة أخماس ريال (٤٤ ٤/٥).

تَفسِيرُ الآية رقم ٤٠١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَءَاتُواْ﴾: أَعْطُوا، والخِطابُ للأَزْوَاجِ.

﴿ٱلنِّسَآءَ﴾: الإناثَ المُتَزَوَّجَ بِهِنَّ.

﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾: جَمْعُ صَدُقَةٍ وهي مَهْرُ النِّكَاحِ.

﴿نِحۡلَةً﴾: عَطِيَّةً غَيْرَ مَبْخُوسَةٍ.

﴿طِبۡنَ﴾: رَضِينَ.

﴿لَكُمۡ﴾: الخطابُ للأَزْوَاجِ.

﴿مِّنۡهُ﴾: أي: مِنَ الصَّدَاقِ الدَّالِّ عليه ﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾.

﴿فَكُلُوهُ﴾: جوابُ الشَّرْطِ، وهو أَمْرٌ بِمَعْنَى الإِبَاحَةِ.

﴿هَنِيٓـٔٗا﴾: حالٌ من الهاء في (كُلُوه): سَائِغًا.

﴿مَّرِيٓـٔٗا﴾: حَالٌ ثَانِيَةٌ: مَحْمُودُ العَاقِبَةِ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، رقم (١٤٢٤).

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الأَزْوَاجَ أن يُعْطُوا المُهُورَ لزَوْجَاتِهِمْ بدونِ نَقْصٍ أو مماطَلَةٍ، ويأْذَنُ لهُمْ في أَخْذِ ما تَطِيبُ به نَفْسُ المرأةِ من المَهْرِ من غَيْرِ إكراه ولا خَدِيعَةٍ، ويُبَيِّنُ أَنَّهُ سَائِغٌ لهم غَيْرُ آثمين به.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ المَهْرِ في النكاح.

٢- وجوبُ تَسْلِيمِهِ على الزَّوْجِ من غَيْرِ نَقْصٍ ولا مماطَلَةٍ.

٣- أن الصَّدَاقَ مِلْكٌ للمرأة.

٤- أنه يجُوزُ لها أن تَسْمَحَ بشيءٍ منه للزَّوْجِ[1].

٥- أنه يجوزُ للزَّوْجِ أَخْذُ ما تَسْمَحُ به من المَهْرِ.

***

(١) يُشْتَرَطُ لذلك أن تكون ممن يَصِحُّ تَبَرُّعُهُ. [المؤلف]

الآيةُ الثَّانِيَة:

٤٠٢- ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةًۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء:٢٤].

تفسير الآية رقم ٤٠٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱسْتَمْتَعْتُم﴾: تَمَتَّعْتُمْ، والتَّمَتُّعُ: إدْرَاكُ ما تَهْوَاهُ النَّفْسُ وتَسْتَرِيحُ إليه.

﴿بِهِۦ﴾: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إلى (مَا) أَيْ: فَالشَّيْءُ الَّذِي تَمَتَّعْتُمْ به من جِمَاعٍ أو غَيْرِهِ.

﴿مِنْهُنَّ﴾: مِنَ النِّسَاءِ.

﴿فَـَٔاتُوهُنَّ﴾: فأَعْطُوهُنَّ، والجُمْلَةُ خَبَرُ (ما) قُرِنَتْ بالفاءِ لشَبَهِهِ بالشرط، والرَّابِطُ مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: فآتوهن عليه.

﴿أُجُورَهُنَّ﴾: مُهُورَهُنَّ.

﴿فَرِيضَةً﴾: حَالٌ مِنْ ﴿أُجُورَهُنَّ﴾، بمَعْنَى: مَفْرُوضَة.

﴿وَلَا جُنَاحَ﴾: لا إِثْمَ.

﴿ٱلْفَرِيضَةِ﴾: أي: المَهْرُ المَفْرُوضُ.

﴿عَلِيمًا﴾: ذَا عِلْمٍ.

﴿حَكِيمًا﴾: ذَا حُكْمٍ وحِكْمَةٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا ذَكَرَ الله تَعالَى أنه أَحَلَّ لنا مَا سِوَى المُحَرَّمَاتِ بالنِّكاحِ الصحيحِ وبَذْلَ المهورِ، ذَكَرَ عَقِبَ ذلك أنه مَتَى حَصَلَ الاستمتاعُ بجِمَاعٍ أو غَيْرِهِ من أُولَئِكَ المَنْكُوحَاتِ فإِنَّنَا مَأْمُورونَ بإِعْطَائِهِنَّ مُهورَهُنَّ كاملةً، وإذا حَصَلَ بعد ذلك تراضٍ من الطَّرَفَيْنِ بِرَدٍّ أو إسقاطٍ أو زيادَةٍ فلا إثم فِيهِ.

ثم خَتَمَ الآية بِذْكِرِ اسْمَيْنِ من أسمائِهِ، وهما: العَلِيمُ الحَكِيمُ إشارةً إلى أن هَذهِ الأحكامَ صادِرَةً عن عِلْمٍ وحِكْمَةٍ ممن له الحُكْمُ في الدُّنْيَا والأخرى.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَقَرَّرَ المَهْرُ كاملًا بالاستِمْتَاعِ بالزَّوْجَةِ بجِماعٍ أو غيره، وقَضَى الخلفاءُ الراشدونَ بأن الخُلْوَةَ بها كالاستمتاعِ.

٢- وُجوبُ تَسْلِيمِ المهرِ بمُجَرَّدِ الاستمتاعِ، إلا أن يَمْنَعَ من ذلك شَرْطٌ أو عُرْفٌ مُطَّرِدٌ.

٣- جَوازُ إسقاطِ شيءٍ من المهرِ بعدَ اسْتِقْرَارِهِ.

٤- حِلُّ ما أُسْقِطَ للزَّوْجِ.

٥- إثباتُ اسْمي العَلِيمِ الحَكِيمِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من وَصْفِهِ تَعالَى بالعِلم والحُكْمِ والحِكْمَةِ.

***

الآيةُ الثَّالثَة والرَّابِعَة:

٤٠٣-٤٠٤- ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة:٢٣٦-٢٣٧].

تَفْسيرُ الآيتين رقم ٤٠٣- ٤٠٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَّا جُنَاحَ﴾: لا إِثْمَ.

﴿عَلَيْكُمْ﴾: أي: الأَزْوَاجِ.

﴿طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾: فَارَقْتُم أزواجَكُمْ بحِلِّ قَيْدِ النِّكَاحِ.

﴿مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾: ما مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ، والتَّقْدِيرُ: زَمَنَ عَدَمِ مَسِّهِنَّ. وفي قِرَاءَةٍ (تُمَاسُّوهُنَّ) تُجَامِعُوهُنَّ.

﴿تَفْرِضُوا۟﴾: تَقْدِرُوا أو تُوجِبُوا، وهو مَجْزُومٌ عَطْفًا على ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾.

﴿فَرِيضَةً﴾: مَهْرًا، وهو مفعول به.

﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾: أَعْطُوهُنَّ ما يَتَمَتَّعْنَ به من كِسوة أو غيرها.

﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ﴾: على الغَنِيِّ، وهو خبر مُقَدَّمٌ.

﴿قَدَرُهُۥ﴾: طَاقَتُهُ، وهو مبتدأ مُؤَخَّرٌ.

﴿ٱلْمُقْتِرِ﴾: الفَقِير.

﴿مَتَٰعًا﴾: مَصْدَرٌ عامِلُهُ ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بما يُقِرُّه الشَّرْعُ والعُرْفُ.

﴿حَقًّا﴾: ثابِتًا أو واجِبًا، وهو مَصْدَرٌ عَامِلُهُ مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: أَحَقُّهُ حَقًّا.

﴿فَرَضْتُمْ﴾: قَدَّرْتُمْ أو أَوْجَبْتُمْ، والجملة في موضعِ نَصْبٍ على الحَالِ من فاعل ﴿طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾.

﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾: مُبْتَدأٌ خَبَرُهُ محذوف، والتَّقْدِيرُ: فَلَهُنَّ، أو: فعَلَيْكُمْ.

﴿أَن يَعْفُونَ﴾: يَتَجَاوَزْنَ، أي: الزَّوْجَاتُ عن نِصْفِهِنَّ، فالنون نون النِّسْوَةِ وليست للإعْرَابِ، والواو لامُ الفِعْلِ وليست ضميرًا.

﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾: أي: عَقْدُهُ وحَلُّه وهو الزوج.

﴿تَعْفُوٓا۟﴾: تَتَجَاوَزُوا، والخطاب لمن يَمْلِكُ العَفْوَ من الأزواجِ والزوجات.

﴿لِلتَّقْوَىٰ﴾: لاتِّخَاذِ الوقايةِ من عذابِ الله، لأنَّ عَفْوَ المرءِ عن أخيه سببٌ لَعَفْوِ الله عنه الذي به الوِقَايَةُ من عذابه.

﴿تَنسَوُا۟﴾: تَتْرُكُوا.

﴿ٱلْفَضْلَ﴾: الإحسانَ.

﴿بَصِيرٌ﴾: عَلِيمٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هـاتَيْنِ الآيتين حكـمَ تَطْلِيقِ الرَّجل امـرأتَهُ قبل المَسِيسِ وما تَسْتَحِقُّه، فبَيَّنَ الله تَعالَى أنه لا حَرَجَ على المرءِ أن يُطَلِّقَ زَوْجَتَهُ قبل أن يَمَسَّهَا.

أما ما تَسْتَحِقَّهُ عليه فبَيَّنَ الله تَعالَى أن لذلك حالين:

الحالُ الأُولى: أن لا يُسَمِّيَ لها صَداقًا، أي: أنه يَعْقِدُ عليها ولا يُعَيِّنُ لها صَدَاقًا، ففي هذه الحال يَجِبُ عليه أن يُمَتِّعَهَا بشيء من المال بالمعروف، على الغَنِيِّ بِقَدْرِ طاقَتِهِ، وعلى الفَقِيرِ بِقَدْرِ طاقَتِهِ حَسْبَمَا يَقْتَضِيه العُرفُ وحالُ الزوج.

الحال الثانية: أن يُسَمِّيَ لها صَدَاقًا أي أن يَعْقِدَ عليها ويُعَيِّنَ الصَّداق، ففي هذه الحال يجبُ لها نِصْفُ المَهْرِ إلا أن تَعْفُوَ عنه، فيَرْجِعُ المهرُ كُلُّه إلى الزوج، أو يَعْفُوَ الزَّوجُ عن نصفِهِ فيكون كله للزوجة.

ثم رَغَّبَ الله تَعالَى كلًّا من الزوجين أن يَعْفُو عَنْ حَقِّهِ للآخر، حيث بَيَّنَ أنه أَقْرَبُ للتَّقْوَى، ونهى أن يَنْسَى كُلٌّ مِنْهُمَا الفَضْلَ بينه وبين صَاحِبِهِ.

وختمَ الله الآية ببيانِ أنه عَلِيمٌ بما نَعْمَلُهُ لنَحْذَرَ من مخالفته ونلتَزِمَ بأمره.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- جَوازُ تَطْلِيقِ المرأةِ قبلَ جِماعِهَا.

٢- وجوبُ المُتْعَةِ لها إذا طَلَّقَها قبل ذلك ولم يُعَيِّنَ لها صَدَاقًا.

٣- أن المُتْعَةَ تَكُونُ بالمعروفِ بِقَدْرِ يُسْرِ الزوج وعُسْرِهِ.

٤- أن إيجاب ذلك من الإحسانِ، لما فيه من جَبْرِ قَلْبِ الزَّوْجَةِ.

٥- حِكْمَةُ الشَّرِيعَةِ وتَيْسِيرِهَا، حيث كانت الْمُتْعَةُ بحسبِ حالِ الزَّوْجِ.

٦- وجوبُ نِصفِ الصَّداقِ الْمُعَيَّنِ للزوجة إذا طُلِّقَتْ قَبْلَ الجِماعِ.

٧- جواز عَفْوها عنه للزَّوْجِ فيكونُ الْمَهْرُ كله له[1].

٨- جواز عَفْوِ الزَّوجِ عن نِصْفِهِ للزَّوْجَةِ فيكونُ الْمَهْرُ كُلُّهُ لها.

٩- أن عَفْوَ أَحَدِهِمَا عن حَقِّه أَفْضَلُ، لأنه أَقْرَبُ للتَّقْوَى.

١٠- أنه لا يَنْبَغِي أن يَنْسَى المرءُ الفَضْلَ فيمن بَيْنَهُ وبَيْنَهُ صِلَةٌ.

١١- إحاطَةُ الله تَعالَى بَصَرًا وعِلْمًا بكل ما نَعْمَلُ.

***

(١) يُشْتَرَطُ أن يكونَ العَافِي مِمَّنْ يَصِحُّ تَبَرُّعُه. [المؤلف]

مِنْ آياتِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ

الآيةُ الأُولَى:

٤٠٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء:١٩].

من آياتِ عِشْرَةِ النِّسَاءِ

العِشْرَةُ في اللُّغَةِ: الاجتماعُ، ومِنْهُ سُمِّيَتِ القَبِيلَةُ عَشِيرَةً، وقيل للصَّاحِبِ: عَشِيرٌ.

وفي الاصطلاح: ما يكونُ بينَ الزَّوْجَيْنِ من الإِلْفَةِ والمعاملة.

وإذا كان الزَّوْجَانِ يُرِيدانِ زَوْجِيَّةً هَنِيَّةً فإن عَلَيْهِمَا مراعاةَ الواجبِ والقِيامِ به، والصَّبْرِ على تَقْصِيرِ صَاحِبِهِ فيه، لا سِيَّمَا ما يأتي مِنَ قِبَلِ الزَّوْجَةِ لنُقْصَانِ دِينِهَا وعَقْلِهَا عن الرجل، ولهذا قال النبي ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[1]، وقال: «لَا يَفْرَكْ (أي يبغض) مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» رواه مسلم[2].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، رقم (٣٣٣١)، ومسلم: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم (١٤٦٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم (٩٨).

تفسير الآية رقم ٤٠٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: صَدَقُوا بِمَا يَجِبُ التَّصْدِيقُ به مع القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿تَرِثُواْ﴾: تَأْخُذُوا بالإِرْثِ بعدَ مَوْتِ أَقَارِبِكُمْ.

﴿ٱلنِّسَآءَ﴾: أي: زَوجاتِ أقاربكم المَيِّتِينَ.

﴿كَرْهًا﴾: وفي قِراءةٍ بِضَمِّ الكَافِ (كُرْهًا): بِدُونِ رِضًا.

﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾: تَمْنَعُوهُنَّ.

﴿ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾: أَعْطَيْتُمُوهُنَّ من المَهر.

﴿بِفَٰحِشَةٍ﴾: بِخَصلَةٍ قَبِيحَةٍ من زِنًا أو نُشُوزٍ.

﴿مُّبَيِّنَةٍ﴾: بكسر الياء: مُظْهِرَةٍ لسوءِ خُلُقِهَا.

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ﴾: صَاحِبُوهُنَّ وعامِلُوهُنَّ.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بما يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعُرْفُ.

﴿كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾: أَبْغَضْتُمُوهُنَّ.

﴿فَعَسَىٰٓ﴾: فِعْلٌ للرَّجَاءِ أو الإِشْفَاقِ، وهو هُنَا باعتبار المخاطب.

﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ﴾: يُصَيِّرُ الله.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كانوا في الجَاهِلِيَّةِ إذا ماتَ الرجلُ مِنْهُمْ وَرِثَ قَرِيبُه زَوْجَتَهُ، فإن أَعْجَبَتْهُ تَزَوَّجَهَا وإلا زوَّجَهَا من شاء، فإن لم يكن لها خَاطِبٌ تَرَكَهَا حتى تموتَ أو تَفْدِي

نَفْسَهَا مِنْهُ، فأَنْزَلَ الله تَعالَى هذه الآيَةَ نَاهِيًّا عَنْهُ، ثُمَّ نَهَى الله تَعالَى الأزواج أن يَمْنَعُوا نِساءَهُمْ ما يجبُ لهُنَّ من الحُقُوقِ من أجلِ أن يَضْجَرْنَ من ذلك فيَدْفَعْنَ بعض مُهُورِهِنَّ ليَتَخَلَّصْنَ من الزَّوْجِ إلا أن يكون ذلك بسببٍ منها، حيثُ تُسِيءُ عِشْرَةَ زَوْجِهَا بنُشُوزٍ أو زِنًا، فيُبَاحُ له عَضْلُهَا لتَفْتَدِي منه.

ثم أمَرَ الله تَعالَى الأَزْوَاجَ أن يُعَاشِرُوا زَوْجَاتِهِمْ بالمَعْرُوفِ فيُؤَدُّوا ما لهن ويَصْبِرُوا على أَذَاهِنَّ وتَقْصِيرِهِنَّ، وإذا حَصَلَ منهم كراهةٌ لهن فلا يَسْتَعْجِلُونَ بالفِراقِ، فإن المرءَ قَدْ يَكْرَهُ الشيءَ فيَصْبِرُ عليه حيث أُمِرَ بالصَّبْرِ، فيجعل الله فيه خيرًا كثيرًا، فرُبَّمَا تَتَغَيَّرُ طِبَاعُهَا أو يُرْزَقَ منها ولدًا صالحًا.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- تَحْرِيمُ ميراثِ زَوْجَاتِ الأقارِبِ مُطْلَقًا[1].

٢- تَحْرِيمُ منعِ حُقوقِ الزَّوْجَةِ لغَرَض إلجائِهَا إلى الافْتِدَاءِ.

٣- جوازُ ذلكَ إذا أَتَتْ بفاحشة مُبَيِّنَةٍ.

٤- وجوبُ مُعَاشَرَةِ الزوجة بالمعروف.

٥- تَحْرِيمُ النُّشُوزِ عليها.

٦- تَرْغِيبُ الزَّوْجِ في الصَّبْرِ عليها إذا كرهها.

٧- أن الله تَعالَى قد يَجْعَلُ في الصَّبْرِ على المَكْرُوهِ خَيْرًا كَثِيرًا.

***

(١) تَقْيِيدُ ذلك بالإِكْرَاهِ في الآية، لأَنَّهُ عن الواقعِ فلا مفهوم له. [المؤلف]

الآيةُ الثَّانِيَة:

٤٠٦- ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٨].

تفسير الآية رقم ٤٠٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَلَهُنَّ﴾: للزَّوْجَاتِ من الحقوقِ.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بما يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعُرْفُ.

﴿دَرَجَةٌ﴾: مَرْتَبَةٌ أعلى من القيامِ عَلَيْهِنَّ والإنفاقِ ووجوبِ الطَّاعَةِ.

﴿عَزِيزٌ﴾: غَالِبٌ قَاهِرٌ.

﴿حَكِيمٌ﴾: حاكمٌ مُحْكِمٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنَ الله تَعالَى في هذه الآيةِ أنَّ الحُقُوقَ بينَ الزَّوْجَيْنِ متبادَلَةٌ، فكما أن على المرأةِ حَقًّا لزَوْجِهَا، فإن لها أيْضًا حَقًّا عليه إلا أن حَقَّ الرَّجُلِ عليها أعظمُ وأَعْلَى لأنَّ عليه الرِّعَايَةَ والكِفَايَةَ والحِمَايَةَ قال الله تَعالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء:٣٤].

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآية باسْمَيْنِ منْ أَسْمَائِهِ الحُسْنَى وهما: العَزِيزُ الحَكِيمُ لِيَذْكُرَ كُلٌّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ عِزَّة الله تَعالَى وحِكْمَتَهُ فلا يَتَمادَيَا في العِصْيانِ والمخالَفَةِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- ثُبُوتُ عَدْلِ الله تَعالَى في حُكْمِهِ بين العِبادِ.

٢- أن للمرأةِ على زَوْجِهَا حُقُوقًا يَجِبُ عليه القيامُ بِهِنَّ.

٣- أن للزَّوْجِ عليها حُقُوقًا يَجِبُ عليها القيامُ بِهِنَّ.

٤- أن حقَّ الزَّوْجِ عليها أَعْلَى لمالِهِ من الوِلايَةِ والرِّعَايَةِ ووجوبِ الطَّاعَةِ.

٥- إثباتُ اسمي العَزِيزِ الحَكِيمِ لله تَعالَى.

٦- إثباتُ ما تَضَمَّنَاهُ من وَصْفِهِ تَعالَى بالعِزَّةِ والحُكْمِ والإِحْكَامِ.

***

الآيةُ الثَّالِثَة:

٤٠٧- ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء:٣].

تَفْسِيرُ الآيةِ رقم ٤٠٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

سَبَقَ في الآية رقم (٣٧٨) تَفْسِيرُ: خِفْتُمْ. تُقْسِطُوا. اليتَامَى. انْكِحُوا. طَابَ. مثْنَى. ثلاثَ. رُبَاع. واحدة. ما مَلَكَتْ. أيمانكم. فليراجع هناك.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: الحُكْمُ المذكورُ وهو الاقْتِصَارُ على نِكَاحِ واحِدَةٍ أو مِلْكِ اليَمِينِ.

﴿أَدۡنَىٰٓ﴾: أَقْرَب.

﴿تَعُولُواْ﴾: تَجُورُوا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هذه الآية الكريمَةِ يُبِيحُ الله تَعالَى للمَرْءِ أن يَتَزَوَّجَ ما طَابَ له من النساء اثْنَتَيْنِ أو ثلاثًا أو أربعًا، فإن خَافَ أن لا يَعْدِلَ بينَهُنَّ فليَقْتَصِرْ على نكاحِ واحدةٍ، أو يجامع ما شاء مما مَلَكَتْ يَمِينُهُ من الإماءِ، لأن ذلكَ أَقْرَبَ إلى عَدَمِ الوُقُوعِ في الجَوْرِ والظُّلْمِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جوازُ الزِّيَادَةِ في النِّكَاحِ على الواحدة إلى أربع.

٢- تَحْرِيمُ الزِّيَادَةِ على الواحِدَةِ إذا خَافَ أن لا يَعْدِلَ بينهن.

٣- وُجُوبُ العَدْلِ بينَ الزوجات، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهادِ بالآية.**

٤- أن التَّسْوِيَةَ بينَ الإِمَاءِ غَيْرُ واجِبَةٍ.

٥- وجوبُ الاحْتِياطِ عن الوُقُوعِ في المُحَرَّمِ.

***

الآيةُ الرَّابِعَة:

٤٠٨- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة:٨].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤٠٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: سَبَق تَفْسِيرُهَا في رقم (٣٧٨).

﴿قَوَّٰمِينَ﴾: كَثِيري القيامِ أو التَّشْدِيدِ للنِّسْبَةِ، أي: أَقِيمُوا الشهادة بالقِسْطِ، حتى يكونَ كَأَنَّهُ من صِفَاتِكُم اللازمة.

﴿لِلَّهِ﴾: اللامُ للتَّعْلِيلِ.

﴿شُهَدَآءَ﴾: جمعُ شَهِيدٍ أو شاهِدٍ، والشَّاهِدُ: المُخْبِرُ عما يَعْلَمُ لغَيْرِهِ على غيره.

﴿بِٱلْقِسْطِ﴾: بالعَدْلِ، وهو إعطاءُ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾: لا يَحْمِلَنَّكُمْ.

﴿شَنَـَٔانُ﴾: بُغْضُ.

﴿قَوْمٍ﴾: طائِفة.

﴿عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ﴾: على عَدَمِ العَدْلِ.

﴿هُوَ﴾: أي: العَدْلُ.

﴿لِلتَّقْوَىٰ﴾: للوِقَايَةِ من عَذابِ الله.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وِقايةً من عَذَابِهِ بفعلِ ما أَمَرَ بِهِ وتركِ ما نَهَى عنه.

﴿خَبِيرُۢ﴾: ذُو خِبْرَةٍ، وهي العِلْمُ بِبَواطِنِ الأُمُورِ وجملة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ تَعْلِيلِيَّةٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى عبادَهُ المؤمِنِينَ أن يُخْلِصُوا لله تَعالَى في إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ فيَتَحَرَّوا العَدْلَ فيها بِقَطْعِ النَّظَرِ عن المَشْهُودِ له أو عليه، ويَنْهَاهم أن يَحْمِلَهُمْ بغض أقوامٍ على تركِ العَدْلِ، ثُمَّ يَأْمُرُ تعالَى بالعَدْلِ في جميع الأمور، ويُبَيِّنُ أنه أقربُ للتَّوَقِّي من عذاب الله تَعالَى.

ثم يَخْتِمُ الآيَةَ بالأَمْرِ بِتَقْوَاهُ في جميعِ الأحوالِ، ويُبَيِّنُ أنه لا يَخفَى عَلَيْه شَيْءٌ من أعمالِنَا ظَاهِرِهَا وبَاطِنِهَا صَالِحِهَا وسيئها.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ الإخلاصِ لله تَعالَى في أَدَاءِ الشَّهَادَةِ.

٢- وجوبُ القِيامِ بالعَدْلِ فيهَا.

٣- تحريمُ تَرْكِ القيامِ بالعَدْلِ من أَجْلِ عَدَاوةِ المَشْهُودِ له.

٤- وجوبُ العَدْلِ بينَ الزَّوْجَاتِ، ولو مع بُغْضِ إِحْدَاهن.

٥- **أنه لا يَجِبُ العَدْلِ بينَهُنَّ فيما لا يستطاعُ من المَحَبَّةِ ونحوها، وهاتان الفائدتان محل الاستشهاد بالآية.**

٦- أن العَدْلَ أقربُ للتَّقْوَى.

٧- مراعَاةُ كُلِّ ما كانَ أَقْرَبَ للتَّقْوَى.

٨- وجوبُ تَقْوَى الله تَعالَى.

٩- إحاطَةُ عِلْمِ الله تَعالَى بأعْمَالِنَا كُلِّهَا سِرِّهَا وعَلَنِهَا.

***

الآيةُ الخَّامِسَة إلى الثَّامِنَة:

٤٠٩-٤١١- ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ وَإِن تُحۡسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿١٢٨﴾ وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصۡلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغۡنِ ٱللَّهُ كُلّٗا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمٗا﴾ [النساء:١٢٨-١٣٠].

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٤٠٩- ٤١١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ﴾: إنْ شَرْطِيَّةٌ، امرأةٌ: فَاعِلٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ يُفَسِّرُهُ ما بعده: والتَّقْدِيرُ: وإن خَافَتِ امرأة.

﴿خَافَتۡ﴾: خَشِيَتْ أو ظَنَّتْ.

﴿بَعۡلِهَا﴾: زَوْجِهَا.

﴿نُشُوزًا﴾: تَرَفُّعًا عند أداءِ حُقُوقِهَا.

﴿إِعۡرَاضًا﴾: صُدُودًا عنها فلا يَقُومُ بحُقُوقِهَا.

﴿جُنَاحَ﴾: إِثْمٌ.

﴿عَلَيۡهِمَآ﴾: على المرأة الخائِفَة وبَعْلِهَا.

﴿أَن يُصۡلِحَا﴾: بِضُمِّ الياء وكَسْرِ اللام، مِن أَصْلَحَ، أي: قامَ بالإصلاحِ، وفي

قراءة: (يَصَّالَحا) بِفَتْحِ الياءِ واللامِ وتَشْدِيدِ الصَّادِ المَفْتُوحَةِ، أي: يَتَصالَحا، والضمير للمرأةِ وبَعْلِهَا.

﴿صُلْحًا﴾: مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، والصَّلْحُ عَقْدٌ يُتَوَصَّلُ به إلى قَطْعِ النِّزَاعِ بين الخَصْمَيْنِ وإصلاح حالهما.

﴿خَيْرٌ﴾: اسم مَعْنًى، أو اسم تَفْضِيلٍ يَتَقَيَّدُ فيه المُفَضَّلُ عليه بحَسَبِ المقام.

﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ﴾: جُعِلَتْ حَاضِرَةً، والمرادُ: أُلْزِمَتْ.

﴿ٱلشُّحَّ﴾: إمساكُ المالِ مع الحِرْصِ على جَمْعِهِ.

﴿تُحْسِنُوا۟﴾: تَفْعَلُوا الإحسانَ، ومِنْهُ: التَّنَازُلُ عن بعضِ الحقوقِ حين الصُّلْحِ.

﴿وَتَتَّقُوا۟﴾: تَتَّخِذُوا وقايةً من الجَوْرِ والظُّلْمِ، ومنها: تَرْكُ الاعتداءِ على الآخَرِينَ حينَ الصُّلْحِ.

﴿خَبِيرًا﴾: عَلِيمًا بِبَواطِنِ أُمُورِكُم.

﴿تَسْتَطِيعُوٓا۟﴾: تَقْدِرُوا.

﴿تَعْدِلُوا۟﴾: تُعْطُوا كُلَّ ذِي حَقٍّ حقه.

﴿ٱلنِّسَآءِ﴾: أي: الزوجات.

﴿حَرَصْتُمْ﴾: اجْتَهَدَّتُمْ في الوُصول إلى مطلوبكم.

﴿تَمِيلُوا۟﴾: تَنْحَرِفُوا.

﴿فَتَذَرُوهَا﴾: تَتْرُكُوهَا، أي: الَّتِي مِلْتُمْ عنها.

﴿كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾: الكَافُ اسمٌ بمعنى مِثْل، والمُعَلَّقَةُ: من لم يُقْبِل عَلَيْها زَوْجُهَا

ولم يُطَلِّقْهَا، فلَيْسَتْ مُسْتَقِرَّةً على حالٍ، فأَشْبَهَتِ المُعَلَّقِ بين السماء والأرض.

﴿تُصۡلِحُواْ﴾: تَقُومُوا بالإصلاح، فتُرَاعُوا العَدْلَ.

﴿وَتَتَّقُواْ﴾: تَتَّخِذُوا وِقايةً من الجَوْرِ والظلم.

﴿غَفُورًا﴾: ذا مغفرة وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزِ عَنْهُ.

﴿رَّحِيمًا﴾: ذا رحمة، وهي: صِفَةٌ تَقْتَضِي الإنعامَ والإحسانَ.

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾: أي: المَرْأَةُ وبَعْلُهَا بطلاق أو فَسْخٍ.

﴿يُغۡنِ﴾: يُعْطِ ما به الغِنَي.

﴿مِّن سَعَتِهِۦ﴾: مِنْ غِنَاهُ الواسِعُ.

﴿وَٰسِعًا﴾: عَظِيمَ الغِنَى كَثِيرَهُ.

﴿حَكِيمًا﴾: ذا حُكْمٍ وحِكْمَةٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـما كانت الحياةُ الزَّوْجِيَّةُ يَعْتَرِيهَا ما يُعْكِّرُ صَفْوَها بين الزوجين، سواء كان منشأُ ذلك من الزَّوْجِ أو من الزوجة، جَعَلَ الله تَعالَى لكل مُشْكِلَة حَلًّا، ولِكُلِّ حَادِثَةٍ حُكْمًا.

وفي هذه الآيات الكريمةِ يُبَيِّنُ الله تَعالَى حَلَّ المُشْكِلَةِ إذا كان مَنْشَؤهَا من الزوج.

فإذا رأتِ المرأةُ من زوجِهَا تَرَفُّعًا عليها حين يقومُ بِوَاجِبِهَا، أو رأت منه صُدُودًا عنها، فلا حَرَجَ عليها ولا عليه في أن يَقُومَا بينهما بِصُلْحٍ يُؤَدِّي إلى صَلاح

الحالِ، ولو بأن تَتَنَازَلَ عن بعض ما يجبُ لها من قَسْمٍ أو نَفَقَةٍ أو مَهْرٍ أو غير ذلك من حقوقها الخاصة.

وقد رَغَّبَ الله تَعالَى في الصُّلْحِ في هذا أو غيره فقال: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞ﴾، وهذه الجملةُ مُخْتَصَرَةٌ جَامِعَةٌ نَافِعَةٌ يَنْبَغِي أن يَسْلُكَهَا كُلُّ مُتَخَاصِمَيْنِ، وأن يَدَعَا ما جُبِلَتِ النفوسُ عليه من الشُّحِّ وحبِّ الغَلَبَةِ، ويَسْلُكَا طَرِيقَ الإحسان والتقوى، فإن الله تَعالَى خَبِيرٌ بما يقعُ بَيْنَهُمَا فيجازي عليه.

ثم بَيَّن الله تَعالَى حالَ العبدِ وقُصُورَهُ، وأنه لا يَسْتَطِيعُ أن يقومَ بكامِلِ العَدْلِ بين زوجاتِهِ في المَحَبَّةِ والانْبِسَاطِ إليها والسرور معها، لما في ذلك من العُسْرِ أو التَّعَذُّرِ، ولكن عليه أن لا يَمِيلَ لإحداهما عن الأخرى حتى يَدَعَ الأخرى كالمُعَلَّقَةِ لا مُزَوَّجَةً ولا مُطَلَّقَة.

ثم حثَّ الله تَعالَى الزَّوْجَ على ما يُمَكِّنُهُ من الإصلاح والتَّقْوَى، وأشار إلى أنه إن فَعَلَ ذلكَ غَفَرَ لَهُ ما مضى ورَحِمَه فيما بَقِي.

وإذا لم يمكن إصلاحُ الحالِ ولم يبق إلا التَّفَرُّقُ فإن الله تَعالَى وَعَدَ وهو لا يخلف المِيعادَ أن يُغْنِيَ كُلَّ واحد منهما من فضله، فيُيَسِّرَ لها زَوْجًا لا يَعُولَ ويُيَسِّرَ له زَوْجَةً إليها يَمِيلُ.

ثم خَتَمَ اللهُ هذا الوعدَ بِذْكِرِ اسْمَيْنِ من أسمائه هما: الوَاسِعُ الحكيمُ، لِيَطْمَئِنَّ كلٌّ منهما بقضاءِ الله تَعالَى ويَنْتَظِرَ وَعْدَهُ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جوازُ المُصَالَحَةِ بينَ الزَّوْجَيْنِ إذا خِيفَ النُّشُوزُ أو الصُّدُودُ من الزَّوج.

٢- التَّرْغِيبُ في الصُّلح.

٣- أن الصُّلْحَ في جميع الأمور عند النِّزَاعِ خَيْرٌ من المطالَبَةِ بكامل الحق.

٤- أن النفوسَ مجْبُولَةٌ على الشُّحِّ والتمسكِ بكامل حقها.

٥- أنه ينبغي للمُتَصَالِحَيْنِ أن يَدَعَا الشُّحَّ.

٦- الترغيبُ في الإحسانِ والتَّقْوى عند المصالحة.

٧- عمومُ عِلْمِ الله تَعالَى بكلِ ما نَعْمله.

٨- الإشارةُ إلى ضَعْفِ الإنسانِ وعَجْزِهِ عن العَدْلِ الكامل بينَ الزَّوْجَاتِ.

٩- أنه لا لَومَ عليه إذا كان يحبُّ إِحْدَاهُنَّ أو يَأْنَسُ بها أكثرَ من غيرها.

١٠- تحريمُ المَيْلِ الكامِلِ إلى إحدى الزوجات.

١١- أن هذا المَيْلَ يَدَعُ الأخرى كالمُعَلَّقَةِ في قَلَقِهَا وعَدَمِ اسْتِقْرَارِهَا.

١٢- الترغيبُ في إصلاحِ الزَّوْجِ نِفْسَهُ وتَقْوَاه لله -عزَّ وجلَّ-.

١٣- الإِشَارَةُ إلى مَغْفِرَةِ الله ورَحْمَتِهِ إياه إذا أصلح واتقى.

١٤- إثباتُ اسَمْيِ الغَفُورِ الرَّحِيمِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صِفَتَيِ المغْفِرَةِ والرَّحمة.

١٥- أنه لو لم يكن إلا الفَرَاقُ بين الزَّوجين فلن يُضَيِّعَهُمَا الله تَعالَى.

١٦- وعْدُ الله تَعالَى بإِغْنَاءِ كُلٍّ مِنْهُمَا من فَضْلِهِ عند الفراق.

١٧- إثباتُ اسَمي الوَاسِعِ الحَكِيمِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صِفَةٍ.

١٨- إثباتُ رَحْمَةِ الله تَعالَى، حَيْثُ جَبَرَ الزَّوْجَيْنِ عِنْد فِرَاقِهِمَا بالإِغْنَاءِ.

الآيةُ الثَّامِنَة والتَّاسِعَة:

٤١٢-٤١٣- ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء:٣٤-٣٥].

تفسير الآيتين رقم ٤١٢- ٤١٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿قَوَّٰمُونَ﴾: قَائِمُون بالولايَةِ والرِّعَايَةِ.

﴿بِمَا فَضَّلَ﴾: بما أَعْطَى زِيَادَةً، والباءُ للسَّبَبِيَّةِ.

﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾: بما أَعْطَوا.

﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾: أي: فالنِّسَاءُ الصالحاتُ دِينًا وخُلُقًا.

﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾: مُطِيعَاتٌ لله تَعالَى.

﴿حَٰفِظَٰتٌ﴾: صَائِنَاتٌ رَاعِيَاتٌ.

﴿لِّلْغَيْبِ﴾: لما غابَ عن الناسِ مِنْ أسرارِ البَيْتِ وشُؤون الزَّوْجِ.

﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾: أي: بِحِفْظِ الله لهن.

﴿تَخَافُونَ﴾: تَخْشَوْنَ أو تَظُنُّونَ.

﴿نُشُوزَهُنَّ﴾: ترَفُّعُهُنَّ عما يجب لكم.

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾: ذَكِّرُوهُنَّ بما يُلِينُ قلوبَهن ويُصْلِحُ أعمالَهن.

﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾: اتْرُكُوهُنَّ.

﴿ٱلْمَضَاجِعِ﴾: مواضعُ الضُّجُوعِ، وهي فُرُشُ النوم.

﴿أَطَعْنَكُمْ﴾: انْقَدْنَ لَكُمْ.

﴿فَلَا تَبْغُواْ﴾: فلا تطلبوا.

﴿سَبِيلًا﴾: طريقًا.

﴿عَلِيًّا﴾: ذا عُلُوًّا في ذَاتِهِ وصِفَاتِهِ.

﴿كَبِيرًا﴾: ذا كِبْرَياءٍ وعَظَمَةٍ في ذاتِهِ وصِفَاتِهِ.

﴿خِفْتُمْ﴾: خَشِيتُم أو ظننتم، والخطاب لَذَوِي السلطة من وُلاة الأمور.

﴿شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾: خَلافَ بينهما أي: خِلافًا بين الزوجين.

﴿فَٱبْعَثُواْ﴾: فأَرْسِلُوا.

﴿حَكَمًا﴾: رَجُلًا صالحًا للحكم بينهما عِلْمًا ودِينًا.

﴿أَهْلِهِۦ﴾: أقارِبِهِ.

﴿إِن يُرِيدَآ﴾: إن يَقْصِدَا، أي: الحَكَمانِ.

﴿إِصْلَٰحًا﴾: قَطْعًا للنِّزَاع والشِّقَاقِ.

﴿يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾: يجمع الله.

﴿بَيْنَهُمَآ﴾: بين الحَكَمَيْنِ فتتَّحِدَ كلمتُهُما، أو بين الزوجين فيَزُولُ شقاقُهُما.

﴿عَلِيمًا خَبِيرًا﴾: عليمًا بظواهرِ الأمور وبواطِنِها.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هاتين الآيتين يُبَيِّنُ الله تَعالَى فَضْلَ الرجال على النساء، ولا سِيَّما الزوج على زوجته، فيُبَيِّنُ أن للرجالِ الولايةَ والرِّعاية لسببين:

الأول: ما فَضَّلَ الله به الرِّجَالُ من العَقْلِ والحزْمِ والْقُوَّةِ.

الثاني: ما تَفَضَّلَ به الرجال على النساء من الإنفاقِ من أموالهم، من مُهُورِهِنَّ وكِفَايَتِهِنَّ من الحاجات المالية الأخرى.

ثم بيَّنَ الله تَعالَى صفاتِ النساءِ الصالحاتِ بأَنَّهُنَّ القائماتُ بحق الله تَعالَى وحقوق أزواجهن، فَهُنَّ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ للغَيْبِ بما حَفِظَ الله تَعالَى.

ثُمَّ بَيَّنَ تَعالَى ما يعامِلُ به الزَّوْجُ المرأةَ عند نُشُوزِهَا، وأن لِذَلِكَ ثلاثَ مَراتِبٍ:

المرتبة الأولى: أن يَزْجُرَهَا ويُخَوِّفَهَا بالله -عزَّ وجلَّ-.

المرتبة الثانية: أن يَهْجُرَهَا في المَضْجَعِ فلا يُجَامِعُهَا ولا ينام معها في فراش.

المرتبة الثالثة: أن يَضْرِبَها ولكنه ضربٌ غيرُ مُبَرِّحٍ كما بَيَّنَتْهُ السُّنَّةُ.

فإن صَلُحَتْ حالها بعد ذلك حَرُمَ عليه أن يُسِيءَ عِشْرَتَهَا بِتَوْبِيخٍ أو تَذْكِيرٍ لما جرى منها، وختمَ الله تَعالَى الآية باسمينِ منْ أَسْمَائِهِ، وهما: العَلِيُّ الكَبِيرُ ليَعْلَمَ الزوجُ أن فَوْقَهُ من له الْكِبْرِيَاءُ والعَظَمَةُ فيَحْذَرُ من الاعتداءِ عليها.

وإذا لم تُجْدِ هذه المراتبُ الثلاثُ بين الزوجين، وخِيفَ الشِّقَاقُ بينهما وعدمُ القيام بما يجب لكل واحد على الآخر، انْتَقَلَ الأمر إلى سُلْطَةِ ولاةِ الأُمُورِ، فَيَبْعَثُ القاضي رَجُلَيْنِ صالحين للحُكْمِ بينهما بحيث يكونان عالمين بأَحْوَالِهما وبما يلزم للحكومة، مَوْثُوقِينِ أَحَدَهُما من أقاربِ الزَّوْجِ والثاني من أقاربِ الزَّوْجَةِ يَحْكُمَانِ بما يَرَيانِ من جمعٍ أو تَفْرِيقٍ، وقَدْ رَغَّبَ الله تَعالَى هَذَيْنِ الحَكَمَيْنِ في النِّيَةِ الصالحة، وبيَّن أن نَتِيجَتَهَا التَّوْفِيقُ على ما فيه الخير والصلاح.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآية بذكرِ اسمين من أسمائه، وهُمَا: العَلِيمُ الخَبِيرُ تَحْذِيرًا لهَذَيْن الحكمين من سوء النية أو التصرف.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- فَضْلُ الرِّجَالِ على النساء.

٢- أن للرِّجَالِ الولايةَ والرِّعَايَةَ على النساء.

٣- بيانُ الحِكْمَةِ في ثبوت ذلك للرجال عليهن.

٤- أن المرأةَ الصالحةَ هي المطيعةُ لله الحافِظَةُ للغَيْبِ.

٥- أن المرأةَ النَّاشِزَ تُعَامَلُ بما يأتي على الترتيب:

أ- يَعِظُهَا زوجها.

ب- يَهْجُرُهَا في المَضْجَعِ.

جـ- يَضْرِبُهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ.

د- يبعثُ القَاضِي حَكَمَيْن ينظران في الأمر.

٦- وجوبُ طاعَةِ المرأة لزوجها بالمعروفِ.

٧- إذا أَطَاعَتْهُ بعد النُّشُوزِ حَرُمَ عليه لَوْمُهَا وتَوْبِيخِهَا.

٨- تَحْذِيرُ الزوج من التَّطَاوُلِ عليها بعد الطاعة.

٩- إثباتُ اسمي العَلِيِّ الكَبِيرِ لله تَعالَى، وما تَضَمَناه من صفة.

١٠- وجوبُ بَعْثِ حَكَمَيْن عند الشِّقَاقِ بين الزوجين لينظرا في أمرهما.

١١- اشتراطُ كونهما رَجُلَيْنِ عَدْلَيْن عارفين موثُوقَيْنِ من أهلي الزوجين.

١٢- تَرْغِيبُ الحَكَمَيْن في إرادة الإصلاح.

١٣- نفوذُ ما حَكَمَا به من جمع بين الزوجين أو تفريق.

١٤- النتيجةُ الحميدَةُ للحُكْمِ المراد به الإصلاح.

١٥- إثباتُ اسمي العَلِيمِ الخَبِيرِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صفة.

***

من آياتِ الخُلعِ

٤١٤- ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة:٢٢٩].

من آياتِ الخُلعِ

الخُلْعُ لُغَةً: من خَلَعَ الثَّوْبَ، أي: نَزَعَهُ.

وفي الشَّرْعِ: فِراقُ الزَّوْجَةِ بِعِوَضٍ يُسَلَّم للزَّوْجِ منها أو من غيرها.

وهو مَكْرُوهٌ أو مُحَرَّمٌ مع اسْتِقَامَةِ حالِ الزَّوْجَيْنِ وقِيامِهِما بِحُدودِ الله.

ويُسْتَحَبُّ للزَّوْجِ أن يُجِيبُ إليه إذا كانت الزَّوْجَةُ تَتَأَذَّى بِبَقَائِهَا معه.

ويجبُ عليه أن يُجِيبَ إليه إن كانت تَتَضَرَّرُ ببقائها معه، أو كان لخَلَلٍ في عِفَّتِهِ ويُلْزَمُ به إن امْتَنَعَ.

ويُشْتَرَطُ لصِحَّتِهِ رِضَا الزَّوْجِ إلا أن يُكْرَهَ بِحَقٍّ.

ويُشْتَرَطُ أيضًا رِضَا بَاذِلِ عِوَضِهِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤١٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾: لا يَجُوزُ، والخِطَابُ للأَزْوَاجِ.

﴿ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾: أَعْطَيْتُمُوهُنَّ من مَهْرٍ أو غَيْرِهِ.

﴿يَخَافَآ﴾: يَخْشَا أو يَظُنَّا، والضميرُ للزوج والزوجة.

﴿حُدُودَ ٱللَّهِ﴾: شَرَائِعَهُ الَّتِي أَوْجَبَهَا لِكُلٍّ مِنْهُمَا على الآخر.

﴿خِفْتُمْ﴾: الخطابُ لذَوِي السُّلْطَانِ من وُلاةِ الأمورِ، أو لأقارب الزوجين.

﴿فَلَا جُنَاحَ﴾: فلا إِثْمَ.

﴿عَلَيْهِمَا﴾: على الزَّوْجِ والزوجة.

﴿ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾: دَفَعَتْهُ فداءً عن البقاءِ معه.

﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾: شَرائِعُهُ.

﴿تَعْتَدُوهَا﴾: تجاوزُهَا.

﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾: جمع ظالم وهو البَاخِسُ نَفْسَهُ حَقَّهَا باعتدائه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ الله تَعالَى في هذه الآية الكريمة أنه لا يَحِلُّ للأَزْوَاجِ أن يأخُذُوا من زَوْجَاتِهِمْ شَيْئًا مما أَعْطُوهُنَّ من مَهْرٍ أو غَيْرِهِ بِإلجاءٍ أو إِكْرَاهٍ، أَمَّا ما كان عن طِيبِ نَفْسٍ فلا بأس به، لقوله تَعالَى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء:٤].

ثم اسْتَثْنَى الله تَعالَى من ذلك ما إذا كانَ لا يُمْكِنُ للزوجين أن يَقُومَا بما يجِبُ لِكُلِّ واحِدٍ منهما، فإِنَّهُ يجوزُ أن يَأْخُذَ منها ما تَفْتَدِي به نفسها عن البقاءِ مَعَهُ.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآيَةَ بِبيانِ أن هذه الأحكامَ حُدُودُ الله تَعالَى، وأن مَنْ تَعَدَّى

حُدُودَهُ فهو الظالم الذي وَضَعَ الشيءَ في غَيْرِ مَوْضِعِهِ وبَخَسَ نفسه حقها.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ أَخْذِ الزَّوْجِ شَيئًا مما أَعْطَى زَوْجَتَهُ بغير رِضَاهَا.

٢- تحريمُ إلجَائِهَا إلى الخُلْعِ بغيرِ حَقٍّ.

٣- جوازُ الخُلْعِ إذا خِيفَ أن لا يقومَ الزَّوْجَانِ بالحقوق عليهما.

٤- جوازُهُ حِينَئِذٍ بالقليل والكثير، وقيلَ: لا يَجُوزُ بأكْثَرَ مما أَعْطَاها.

٥- تَحْرِيمُ الخُلْعِ مع اسْتِقَامَةِ الحالِ.

٦- أن الأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ حُدُودٌ، لأنها إما مَأْمُورَاتٌ لا تُتَجَاوَزُ أو مَنْهِيَّاتٌ لا تُنْتَهَكُ.

٧- تَحْرِيمُ تَعَدِّي حُدُودِ الله تَعالَى.

٨- تَحْرِيمُ البِدَعِ في الدِّينِ، لأَنَّهَا تَعْدٍ لحُدُودِ الله تَعالَى.

٩- أن تَعَدِّي حُدودِ الله تَعالَى ظلمٌ.

***

مِنْ آيَاتِ الطَّلَاقِ

الآيةُ الأُولَى:

٤١٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق:١].

مِنْ آيَاتِ الطَّلَاقِ

الطَّلَاقُ في اللُّغَةِ: اسمُ مَصْدَرِ طَلَقَ، أي: جَعَلَ الشَّيْءَ طَلِيقًا من القُيُودِ.

وفي الاصطلاح: فِراقُ الزَّوْجَةِ بِحِلِّ قَيْدِ نِكَاحِهَا أو بعضه.

وقد ذَكَرَ العلماءُ -رحمهم الله- أن أحكامَ التَّكْلِيفِ الخَمسة تأتي عليه.

فَيكونُ مُبَاحًا إذَا احْتَاجَ الزَّوَاجُ إِلَيْهِ لِكَرَاهَةِ المرأةِ ونَحْوِهَا.

ويكونُ مُسْتَحَبًّا إذا احْتَاجَتِ الزَّوْجَةُ إِلَيْهِ لكَراهَةِ الرَّجُلِ ونَحْوِها.

ويكونُ حَرامًا إذا كان لغَيْرِ العِدَّةِ أو بَعَدَدٍ أكثر من واحدة.

ويكونُ وَاجِبًا إذَا آلَـى الزَّوْجُ من زَوْجَتِهِ ولم يَرْجِعْ.

ويكونُ مَكْرُوهًا فيما عَدَا ذلك.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤١٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلنَّبِيُّ﴾: المُنَبَّأُ بالوَحْيِ أو المُنَبِّئُ غَيْرَهُ بما أَوْحَي إليه.

﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ﴾: إذا أَرَدْتُمُ الطلاقَ وَوَجَّه الخِطَابَ بصِيغَةِ الجَمْعِ إلى النبي ﷺ لأنه إمامُ أُمَّتِهِ، والطَّلاقُ فِرَاقُ الزَّوْجَةِ بِحِلِّ قَيْدِ نِكَاحِهَا أو بعضه.

﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾: اللَّامُ للتَّوْقِيتِ، أي: في الوَقْتِ الَّذِي تَسْتَقْبِلُ به عِدَّتَها المُعَيَّنَةَ، والعِدَّةُ: تَرَبُّصٌ محدودٌ شَرْعًا بِفُرْقَةِ نكاحٍ وما أُلحق به.

﴿وَأَحْصُواْ﴾: اضْبُطُوا.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وِقَايةً من عَذَابِهِ، بفعلِ أَوَامِرِهِ واجْتِنَابِ نَهْيِهِ.

﴿رَبَّكُمْ﴾: خَالِقَكُمْ، ومالِكَكُمْ، ومُدَبِّرَكُمْ بحُكْمِهِ الكَوْنِيِّ والشَّرْعِيِّ.

﴿بُيُوتِهِنَّ﴾: مَحَلِّ سُكْنَاهُنَّ عندكم.

﴿بِفَٰحِشَةٍ﴾: بِخَصْلَةٍ قَبِيحَةٍ من زِنًا أو غَيْرِهِ.

﴿مُّبَيِّنَةٍ﴾: مُظْهِرَةٍ لحالِ المرأةِ.

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾: سبق تفسيرها رقم (٤١٤).

﴿لَا تَدْرِى﴾: لا تَعْلَمْ، والخِطابُ للزَّوْجِ.

﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ أو التَّوَقُّعِ، وجُمْلَتُهَا سَدَّتْ مَسَدَّ مَفْعُولَيْ (تدْرِي).

﴿يُحْدِثُ﴾: يُوجِدُ.

﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾: أي: بعدَ الرَّغْبَةِ عن المرأة.

﴿أَمْرًا﴾: شَأْنًا آخرَ، وهُوَ الرَّغْبَةُ فِيهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَاليُّ:

يُنَادِي الله تَعالَى نَبيَّهُ ﷺ بوصفِ النُّبُوَّةِ للإيذانِ بأن ما يُوَجِّهُهُ إليه من الأَحْكَامِ صَادِرٌ عن وَحْيِ اللهِ له، ثُمَّ يُوَجِّهُ الخطابَ إلى الأُمَّةِ فيَأْمُرُهُمْ إذا أَرَادُوا طَلاقَ نِسَائِهِمْ أن يُطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّةٍ مُتَعَيِّنَةٍ، وذلك بأن يَقَعَ الطَّلاقُ وهي حَامِلٌ أو في طُهْرٍ لم يُجامِعها فيه، فإنَّهَا حِينَئِذٍ تُشْرَعُ في عِدَّةٍ مُتَعَيِّنَة، الحامِلُ تَبْتَدِئُ عِدَّةَ حَامِلٍ، والتِّي في طُهْرٍ لم يُجامِعها فيه تَبْتَدِئُ عِدَّةَ حَيْضٍ، أما إذا طَلَّقَهَا حَائضًا فإنها تَعْتَدُّ بالحَيْضَةِ التي طَلَّقَهَا فيها، وإذا طَلَّقَهَا في طُهْرٍ جَامَعَهَا فيه فإنه لا يَدْرِي هل نَشَأَ من هذا الجماعِ حَمْلٌ فَتَعتَدَّ به أو لم يَنْشَأ فتعَتَدَّ بالحَيْضِ، فلم يُطَلِّقَهَا حِينَئِذٍ لعِدَّةٍ مُتَعَيِّنَةٍ.

ثم يأمُرُ الله تَعالَى بضبطِ العِدَّةِ لا تَلْتَبِسُ، لأن الأَمْرَ خَطِيرٌ، ولهذا أَعْقَبَهُ بالأمر بالتَّقْوَي حيث قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾.

ثم نَهَى الأَزْوَاجَ أن يُخْرِجُوا النِّسَاءَ المطلقاتِ من بُيُوتِهِنَّ، ونَهَاهُنَّ أن يَخْرُجْنَ لأن بَقَاءَهُنَّ بالبيوتِ أقربُ للمَيْلِ إليهن، وأَيْسَرُ لإِرْجَاعِهِنَّ وأَصْوَنُ لهن، ولهذا بيَّن الحكمة في قوله: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾، واسْتَثْنَى من ذلك ما إذا أَتَتِ المرأةُ بما يُسْتَقْبَحُ شَرْعًا أو عرفًا، فإنه لا حَرَجَ على الزَّوْجِ في إخراجها حِينَئِذ.

ثم بَيَّنَ -سُبحَانهُ- أن هذه الأحكامَ من شَرَائِعِه، وأن من تَعدَّاها فَقَدْ ظلم نفسه.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- إثْبَاتُ رِسَالِةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٢- أن الخِطَابَ المُوَجَّهِ إليه يَشْمَلُ الأمة.

٣- إِبَاحَةُ الطَّلَاقِ.

٤- وُجُوبُ كَوْنِ الطلاقِ لِلْعِدَّةِ، وذلك بأن يُطَلِّقَهَا حَامِلًا أو طَاهِرًا من غيرِ جِماعٍ.

٥- تَحْرِيمُ طلاقِ المرأةِ في طُهْرٍ جَامَعَهَا فيه إلا أن تَحْمِلَ.

٦- تحريمُ طلاقِ الحائضِ حتَّى تَطْهُرَ إلا مَنْ لا عِدَّةَ عليها.

٧- وجوبُ العِنَايَةِ بالعِدَّةِ بضَبْطِهَا.

٨- أن العِنَايَةَ بها من تَقْوَى الله تَعالَى.

٩- أَهَمِّيَةُ عَقْدِ النكاح.

١٠- تَحْرِيمُ إخراجِ المرأةِ من البَيْتِ بعدَ الطَّلاقِ حَتَّى تَنْتَهِي العِدَّةُ.

١١- تحريمُ خُروجِهَا من البيتِ بعدَ الطلاقِ حَتَّى تَنْتَهِي العِدَّةُ.

١٢- جوازُ إخراجِهَا منه إذا أتت بما يُسْتَقْبَحُ شَرْعًا أو عُرْفًا.

١٣- أن شَرَائِعَ الله تَعالَى حُدُودٌ لِكَوْنِهَا تَمْنَعُ مِنْ تَخَطِّيهَا وتَعَدِّيها.

١٤- أن تَعَدِّي حُدُودِ الله تعالَى ظُلْمٌ للنَّفْسِ.

١٥- أن نفسَ المرءِ أَمَانَةٌ عِنْدَهُ يَلْزَمُهُ إحسانُ رِعايتها.

١٦- أن الإنسانَ لا يَعْلَمُ الغَيْبَ.

١٧- أن الأُمورَ بيَدِ الله تَعالَى يُحْدِثُ منها ما يَشَاءُ على ما تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ.

الآيةُ الثَّانِيَة:

٤١٦- ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ ...﴾ [البقرة:٢٣٦].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤١٦:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿لَّا جُنَاحَ﴾: لا إِثْمَ. ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾: الخِطَابُ للأَزْوَاجِ.

﴿مَا لَمۡ﴾: ما مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ، والتَّقْدِيرُ: زَمَنُ عَدَمِ مَسِّهِنَّ.

﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾: تُجَامِعُوهُنَّ، وفي قراءة: تُمَاسُّوهُنَّ.

﴿تَفۡرِضُواْ﴾: تُقَدِّرُوا. ﴿فَرِيضَةٗ﴾: أي: مَهْرًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لـمَّا كانَ الزَّوْجُ قَدْ يَتَحَرَّجُ من طلاقِ زَوْجَتِهِ قبلَ الدُّخُول بها، وفَرَضَ المهر لـهَا، بيَّن الله تَعالَى في هَذه الآيَةِ الكَرِيمَةِ أنه ليس على المَرْءِ حَرَجٌ في طلاقِ زَوْجَتِهِ قبل أن يَدْخُلَ بها وقَبلَ أن يُقَدِّرَ لـها مَهْرَهَا.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ تَطْلِيقِ المرأةِ قَبْلَ جِماعِهَا وفَرْضِ الصداقِ لها.

٢- تَيْسِيرُ الشَّرِيعَةِ الإسلامية.

٣- صِحَّةُ النِّكَاحِ بدونِ تَسْمِيَةِ المَهْرِ.

مِنْ آياتِ التَّأْوِيلِ في الكَلامِ

الآيةُ الأُولَى إلى الثَّامِنَة:

٤١٧-٤٢٤- ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِۦ لَإِبْرَٰهِيمَ ﴿٨٣﴾ إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴿٨٥﴾ أَئِفْكًا ءَالِهَةً دُونَ ٱللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾ فَمَا ظَنُّكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٧﴾ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِى ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّى سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ فَتَوَلَّوْا۟ عَنْهُ مُدْبِرِينَ﴾ [الصافات:٨٣-٩٠].

التَّأْوِيلُ في اللُّغَةِ: مَصْدَرُ أَوَّلَ يُؤَوِّلُ، من الأَوْلِ وهو الرُّجُوعُ.

وتأويلُ الكَلامِ: أن يُرِيدُ به ما يُخَالِفُ ظَاهِرَهُ مِثْلُ أن يقولَ: لأَجْلِسَنَّ على الفِراشِ، فيَجْلِسُ على الأرضِ ويَقُولُ: نَوَيْتُ بالفِراشِ الأرضَ.

والتَّأْوِيلُ له ثَلاثُ حَالاتٍ:

أحدها: أن يَكُونَ لِدَفْعِ ظُلْمٍ، فَهَذَا جَائِزٌ مِثْلُ أن يُكْرِهَهُ ظَالِمٌ على الطَّلاقِ فيَقُولُ: زَوَّجَتْي طَالِق، ويَنْوِي: طَالِقٌ من وَثَاقٍ.

وقد يكونُ واجِبًا مثل أن يكونَ وَسِيلَةً لإنْقَاذِ مَعْصُومٍ من ظُلْمٍ، كأن يَسْأَلَ ظالـمٌ: أين فُلَانٌ. وهُو يُرِيدُ الاعتداءَ عليه، فتقول: ما عِنْدَنَا منه عِلْم. تُرِيدُ: الذي عِنْدَنَا مِنْهُ علم، فتَنْوِي بما: الذي.

الثانية: أن يكونَ لِدَفْعِ حَقٍّ أو إثباتِ باطِلٍ، فهُوَ حَرامٌ، مِثْلُ أن يَحْلِفَ عَلَى

إنْكَارِ حَقٍّ عليه مُتَأَوِّلًا، فيقول لخَصْمِهِ: واللهِ ما عِنْدِي لَكَ شيءٌ، وينوي: الذي عندي لك شيء.

الثالثة: أن لا يكونَ هٰذَا ولا ذاك، فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَماءُ في جَوازِهِ، والأَوْلَى أن لا يَفْعَلَهُ إلا لحاجَةٍ أو مَصْلَحَةٍ، لأَنَّهُ إذا تَبَيَّنَ تَأْوِيلُهُ في الكلام صارَ غَيْرُ مَوْثُوقٍ به عند الناس.

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٤١٧- ٤٢٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿مِن شِيعَتِهِۦ﴾: مُوافِقِيهِ في عبادَةِ الله، والضَّمِيرُ لنُوحٍ -عليه السلام-.

﴿لَإِبۡرَٰهِيمَ﴾: اللَّامُ للتَّوْكِيدِ، وإبراهيمُ هو: ابْنُ آزَرَ وأَحَدُ أُولِي العَزْمِ من المُرْسَلِينَ، وأَفْضَلُهُمْ بعد محمدٍ ﷺ، تَزَوَّجَ سَارَّةَ فولَدَتْ لَهُ إسحاقَ أبا يعقوب، ويَعْقُوبُ هو إسرائيل أبو بَنِي إسرائيل.

وتَسَرَّى هَاجَرَ فوَلَدَتْ له وَلَدَه الأكبرَ إسماعيلَ أَبَا العربِ، أَتَاهُ على كِبَرٍ فابْتَلاهُ الله فيه ببلاءٍ عَظِيمٍ حَيْثُ أَمَرَهُ بِذَبْحِهِ، وقد بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ، فبَلَغَ حُبَّهُ في قَلْبِهِ مَبْلَغًا كبيرًا، ولكِنَّه قدَّم طَاعَةَ مولاهُ على ما يَهْواهُ، قال الله تَعالَى: ﴿فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ﴾ [الصافات:١٠٣-١٠٦]. اتَّخَذَهُ الله تَعالَى خليلًا، وهو البَالِغُ في المَحَبَّةِ غايَتَها.

أَرْسَلَهُ الله تَعالَى إلى أهلِ بابلَ، وكَانُوا يَعْبُدُون الأصنام، فكَسَرَهَا وجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إلا كَبِيرًا هم فانْتَصَرُوا لآلهتهم وأَضْرَمُوا نارًا عَظِيمَةً، فألْقَوْا إبراهيم فيها

لِيُحَرِّقُوهُ، ولكن الله قال لها: ﴿ كُونِي بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [الأنبياء:٦٩]، فأَنْجَاهُ الله منها، وأبطَلَ كَيْدَ المُعْتَدِينَ، فكَانُوا هم الأَخْسَرِينَ الأَسْفَلِينَ.

هاجر إلى الشام فأَرْسَلَهُ الله تَعالَى إلى أهلِ حَرَّانَ، وكانُوا يَعْبُدونَ الكَواكِبَ، فَبَيَّنَ لهم بُطْلَانَ عِبادَتِهَا بالبُرْهانِ القاطِعِ وقامت عليهم الحُجَّةُ، وأعلن بَرَاءَتَهُ من هذه الأصنام وأنه لا يخافُهَا ولا يَعْبَأُ بها، تَوَفَّاه الله تعالَى في الأرض المُقَدَّسَةِ في فِلَسْطِين، ودُفِنَ في بَلَدٍ بها (الخليل) لكن لا يُعْلَمُ مكان قبره فيها بالتَّعْيِينِ.

﴿ إِذْ جَآءَ ﴾: ظَرْفٌ مُتَعَلِّقٌ بمحذوف، تَقْدِيرُهُ: اذْكُرْ.

﴿سَلِيمٍ﴾: خالصٍ من الشِّرْكِ وغَيْرِهِ من أمراض القلب.

﴿ إِذْ قَالَ﴾: ظَرْفٌ مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: اذكر، أو هُوَ بَدَلٌ من الظَّرْفِ الأول.

﴿مَاذَا ﴾: ما الذي، والاسْتِفْهَامُ للإنكارِ أو التَّحْقِيرِ.

﴿تَعْبُدُونَ ﴾: تَذَلَّلُونَ له بالتَّعْظِيمِ والتَّقَرُّبِ.

﴿أَئِفْكًا ﴾: أَكَذِبًا قَبِيحًا، والاسْتِفْهَامُ للتَّوْبِيخ، والنَّصْبُ على أنه مَفْعُولٌ من أجله، أو مفعول مُطْلَق عامله محذوف، والتَّقْدِيرُ: أَتَأْفكُونَ إِفْكًا.

﴿ءَالِهَةً ﴾: مَعْبُودَاتٍ، وهو مَفْعُول به مُقَدَّمٍ لـ﴿تُرِيدُونَ﴾.

﴿دُونَ ٱللَّهِ ﴾: غَيْرَ الله.

﴿تُرِيدُونَ﴾: تَقْصِدُونَ.

﴿فَمَا ظَنُّكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾: أيُّ شَيْءٍ تَقْدُرُون الله به، حيثُ عَبَدْتُمْ غيره، أو ما ظَنُّكُمْ به أن يفعل بكم حيث عَبَدْتُمْ غيره.

﴿بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: خَالِقِهِمُ المالكِ المُتَصَرِّفِ فيهم.

﴿فَنَظَرَ﴾: أي: رَأَى بِعَيْنِهِ كالمُفَكِّرِ، ولذا تَعَدَّى بـ(في).

﴿فِى ٱلنُّجُومِ﴾: في أُفُقِ النُّجُومِ، وهو السَّمَاءُ مُوهِمًا قَوْمه أنه يَنْظرُ في النجوم، أو في النجوم نفسها لا لما يُرِيدُهُ قومه.

﴿سَقِيمٌ﴾: أي: ضَعِيفٌ.

﴿فَتَوَلَّوْا﴾: فانْصَرِفُوا.

﴿مُدْبِرِينَ﴾: مُوَلِّيهِ أَدْبَارَهُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَوِّهُ الله تَعالَى في هَذِه الآياتِ الكريمة بما كان عليه إبراهيمُ الخَلِيلُ من تَوْحِيدِ الله والدَّعْوَةِ إليه، وأنَّ ذلك هو ما دَعَا إليه نُوحٌ أَوَّلُ رسولٍ أَرْسَلَهُ الله إلى أهل الأرض، فإبراهيمُ الخَلِيلُ مُوافِقٌ له في ذلك، فَقَدْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لله تعالَى من الشِّرْكِ وغَيْرِهِ من أمراضِ القلبِ، ولم تَأْخُذْهُ في الدَّعْوَةِ إلى توحيد الله تعالَى وإنكارِ عبادَةِ غَيْرِهِ لَوْمَةُ لائِمٍ، ولم يَمْنَعْهُ من ذلك قُرْبَ قَرِيبٍ أو حَمِيَّةَ جاهلية فأنْكَرَ على أَبِيهِ وقَوْمِهِ عبادةَ غَيْرِ الله، وبَيَّنَ أن ذلك زُورٌ وبُهْتَانٌ، وسَأَلَـهُمْ مُوَبِّخًا أيُّ قَدْرٍ لله تَعالَى عندكم وقَدْ عَبَدْتُمْ معه غيرَهُ، أو: أَيُّ ظَنٍّ تَظُنُّونَ أن الله فاعلٌ بِكُمْ حين تَلْقَوْنَهُ وقد عَبَدْتُمْ معه غيره، ولما لم يُفِدْ فَهْمَ التَّوْبِيخِ عَزَمَ ﷺ على إِتْلافِ آلـهَتِهِمْ فكَسَرَهَا إلا كَبِيرًا لهم، وكان قومه يَنْظُرونَ في النُّجُومِ ويَسْتَقْسِمُونَ فيها فيَجْعَلُونَ من تَحَرُّكَاتِهَا دليلًا على سعادة المرء أو شقائه، فنَظَرَ ﷺ نَظْرَةً فيها مُوهِمًا قومه أنه يريد بذلك ما يريدون، فقال: إِنِي سَقِيمٌ -يَعْنِي ضَعِيفًا-، مُوهِمًا قَوْمَه أنه اسْتَنْتَجَ

من نَظَرِهِ فِي النجوم أنه مريض، فاقْتَنَعُوا بذلك وانصرفوا عنه.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أن دِينَ الرُّسُلِ واحدٌ في تَوْحِيدِ اللهِ والدَّعْوَةِ إليه.

٢- فَضِيلَةُ إبراهيمَ الخليلِ -عليه الصلاة والسلام-.

٣- سَلامَةُ قَلْبِهِ من الشِّرْكِ وغَيْرِهِ من أمراضِ القلب.

٤- قُوَّتُهُ في ذات الله -عزَّ وجلَّ-.

٥- إِنْكَارُهُ على أبيه وقومه عِبَادَةَ غَيْرِ الله.

٦- أن دَعْوَى أُلُوهِيَّةِ غيرِ الله دَعْوَى إفكٍ وبُهْتَانٍ.

٧- سَفاهَةُ أبي إبراهيم وقَوْمِهِ في عِبادَةِ غير الله تَعالَى.

٨- أن من عَبَدَ غيرَ الله فما قَدَرَ الله حَقَّ قَدْرِهْ.

٩- الوَعِيدُ على مَنْ عَبَدَ غير الله تَعالَى.

١٠- جوازُ التَّوْرِيَةِ بالفِعْلِ، بحيثُ يُرِيدُ به خِلافَ ما يَظْهَرُ منه، لقَوْلِهِ: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ﴾.

١١- جوازُ التَّوْرِيَةِ بالقولِ لقوله: ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وهَاتَانِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.

***

مِنْ آياتِ الرَّجْعَةِ

الآيَةُ الأُولَى:

٤٢٥- ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًاۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٣١].

مِنْ آياتِ الرَّجْعَةِ

الرَّجْعَةُ في اللُّغَةِ: من الرُّجُوعِ، وهُوَ: العَوْدُ إلى ما فَارَقَهُ.

والمرادُ هنا: إعَادَةُ مُطَلَّقَةٍ غَيْرِ بائنٍ إلى عِصْمَةِ النِّكَاحِ بغيرِ عَقْدٍ.

وتَحْصُلُ الرَّجْعَةُ بالقَوْلِ وبالفِعْلِ.

وتحصلُ بالقولِ بكُلِّ لَفْظٍ يَدُلُّ عليها مِثْلُ: رَاجَعْتُ، وارْتَجَعْتُ، ورَدَدْتُ، وأَمْسَكْتُ ونحوها.

وتحصلُ بالفِعْلِ مع النيَّةِ مثلُ أن يُجَامِعَهَا بِنِيَّةِ المُرَاجَعَةِ.

ويَسْتَحِقُّ الزَّوْجُ الرَّجْعَةَ بِشُروطٍ خَمْسَةٍ:

الأَوَّلُ: أن تَكُونَ الفُرْقَةُ بطلاقٍ.

الثاني: أن يكونَ في نكاحٍ صَحِيحٍ.

الثالث: أن يكونَ بَعْدَ الدُّخُولِ.

الرابع: أن يكونَ بلا عِوَضٍ.

الخامس: أن يكونَ قَبْلَ اسْتِكْمَالِ العَدَدِ.

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤٢٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿طَلَّقْتُمُ﴾: الخِطَابُ للأَزْوَاجِ.

﴿ٱلنِّسَآءَ﴾: أي: الزَّوْجَاتِ.

﴿أَجَلَهُنَّ﴾: مُنْتَهَى عِدَّتِهِنَّ.

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾: أَبْقُوهُنَّ بِمُرَاجِعَتِهِنَّ.

﴿بِمَعْرُوفٍ﴾: بما يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعُرْفُ، والباءُ للمُصَاحَبَةِ.

﴿سَرِّحُوهُنَّ﴾: اتْرُكُوهُنَّ بلا مُرَاجَعَةٍ.

﴿ضِرَارًا﴾: مُضَارَّةً بِهِنَّ، وهو مفعولٌ لأجله.

﴿لِّتَعْتَدُوا۟﴾: لتَقَعُوا في العُدْوانِ، واللَّامُ للعَاقِبَةِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: الإمساكُ ضِرَارًا.

﴿ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾: بَخَسَها حَقَّها.

﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟﴾: لا تَجْعَلُوا.

﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾: وَحْيِهِ المُنَزَّلِ على رَسُولِهِ.

﴿هُزُوًا﴾: سُخْرِيَةً، وهي مفعول ثانٍ لتَتَّخِذُوا.

﴿وَٱذْكُرُواْ﴾: تَذَكَّرُوا بِقُلوبِكُمْ، وانْطَقُوا بأَلْسِنَتِكُمْ.

﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾: إِحْسَانَهُ.

﴿وَمَآ أَنزَلَ﴾: أي: واذْكُرُوا ما أَنْزَلَ، وهو من عِطْفِ الخَاص على العام.

﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾: القُرْآنِ، وهو بِمَعْنَى المكتُوبِ.

﴿وَٱلْحِكْمَةِ﴾: الإصَابَةِ في وَضْعِ الشيءِ مَوْضِعَهُ.

﴿يَعِظُكُم﴾: يُذَكِّرُكُمْ بما يُلِينُ قُلُوبَكُمْ ويُصْلِحُ أَعْمالكم.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وِقايةً من عذابه بِطَاعَتِهِ.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْمٍ، والعِلْمُ إِدْرَاكُ الشيءِ على ما هو عليه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الأَزْوَاجَ أن يكونَ فِرَاقُهُمْ لأَزْوَاجِهِمْ على وَجْهِ المَعْرُوفِ الذي يُقِرُّه الشَّرْعُ، فإذا بَلَغَتِ المُطَلَّقَةُ أجَلَ عِدَّتِهَا فَإِمَّا أن يُرَاجِعَهَا بمعروفٍ أو يَجْعَلَ تَسْرِيحَهُ إياها بمَعْرُوفٍ، لا يُسُبَّهَا ولا يُقَبِّحُهَا، وكانوا في الجَاهِلِيَّةِ إذا طَلَّقَ الرجلُ المرأةَ فَشَارَفَتِ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا راجَعَهَا الزوج، لا رَغْبَةً فيها ولكن إِضْرَارًا بها واعتداءً عليها، فنَهَى الله تَعالَى المؤمنين أن يَفْعَلُوا ذلك، وبَيَّنَ أن ذلك ظُلْمٌ للنَّفْسِ، ثُمَّ نَهَى أن يَتَّخِذَ المرءُ آياتِ اللهِ هُزُوًا يَسْخَرُ بِهَا ويُخَالِفُهَا، وأمر أن يَذْكُرَ نِعْمَةَ اللهِ عليه خُصُوصًا فيما أَنْزَلَه من الوَحْيِ المتَضَمِّنِ للحِكْمَةِ التي بها صلاحُ الناسِ في مَعَاشِهِمْ ومَعَادِهِمْ.

ثم خَتَمَ الآية بالأمر بتَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ- والحَذَرَ منه، حيثُ أَمَرَ أن يَعْلَمَ المرءُ أن الله تَعالَى بكل شيء عليم.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- جَوازُ الطَّلَاقِ.

٢- أن للمُطَلِّقِ مُرَاجَعَةَ الْمُطَلَّقَةِ ما دَامَتْ في الْعِدَّةِ وهُوَ مُقَيَّدٌ بها إذا كان الطلاقُ غَيْرَ بائِنٍ.

٣- أن لَهُ أن يُرَاجِعَ بَعْدَ طُهْرِهَا من الحيضَةِ الثالثة حتى تَغْتَسِلَ.

٤- أنه يجبُ أن تَكُونَ المراجَعَةُ أو الْمُفَارَقَةُ بالمَعْرُوفِ.

٥- تحريمُ المراجَعَةِ بِقَصْدِ الإضرارِ بالمرأَةِ، ولا تَحِلُّ له حِينَئِذٍ.

٦- أن قَصْدَ الإضرارِ من العُدْوانِ.

٧- أن المَعَاصِي والعُدْوانَ ظُلْمٌ للنَّفْسِ.

٨- أن الرَّجْعِيَّةَ لا تَبِينُ بمُجَرَّدِ الطَّلاقِ.

٩- تَحْرِيمُ اتِّخاذِ آياتِ الله هُزُوا لا تُصَدَّقُ أَخْبارُهَا ولا تَمْضِى أحكامُهَا.

١٠- وجوبُ تَذَكُّرِ الإنسان لنِعْمَةِ الله عليه ليقومَ بِشُكْرِهَا.

١١- أن ما أنزل الله علينا من الوَحْي نِعْمَةٌ يجِبُ ذِكْرُهَا لشُكْرِهَا.

١٢- أن الله تعالَى أَنْزَلَ ذلك ليكونَ مَوْعِظَةً لنا عن مُخالَفَتِهِ.

١٣- وجوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٤- وُجُوبُ العِلْمِ بأن الله بكُلِّ شيءٍ عَلِيمٍ، ليَحْذَرَ العَبْدُ من مُخَالَفَتِهِ.

١٥- إثباتُ إِحَاطَةِ عِلْمِ اللهِ بِكُلِّ شيء من الماضي والحاضرِ والمستقبلِ.

* * *

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٤٢٦- ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ... ﴾ [الطلاق:٢].

تَفْسِيرُ الآية رقم ٤٢٦:

تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ هذه الآية برقم (٣٨٣-٣٨٤) فلتراجع هناك.

جـ- من فَوائِدِ الآيَةِ المُتَعَلِّقَةِ بهذا الباب:

١- جَوازُ مُراجَعَةِ المُطَلَّقَةِ الرَّجْعِيَّةِ إذا انْتَهَتْ عِدَّتُها ما لَمْ تَغْتَسِلْ من الحَيْضَةِ الثالثة.

٢- وجوبُ اتِّبَاعِ المَعْرُوفِ في الرَّجْعَةِ والبَيْنُونَةِ.

٣- مَشْرُوعِيَّةُ الإشهادِ على الرَّجْعَةِ.

٤- اشْتِرَاطُ كونِ من يَشْهَدُ رَجُلَيْنِ.

٥- اشتراطُ الإسلامِ والعَدَالَةِ فيهما.

٦- أن الرَّجْعِيَّةِ لا تَبِينُ بمُجَرَّدِ الطَّلاقِ.

***

الآيةُ الثَّالثةُ والرابِعةُ:

٤٢٧-٤٢٨- ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾ [البقرة:٢٢٩-٢٣٠].

تَفْسيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٤٢٧- ٤٢٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾: أَيْ: فُرْقَةُ الزَّوْجَةِ الذي يَمْلِكُ به الرَّجْعَةَ.

﴿مَرَّتَانِ﴾: أي: مَرَّةٌ بعدَ مَرَّةٍ.

﴿فَإِمۡسَاكُۢ﴾: إِبْقَاءٌ للمُطَلَّقَةِ بمُراجعَتِها، وهُوَ مُبْتَدَأٌ خبرُهُ محذوفٌ، والتَّقْدِيرُ: فلَكُمْ إمساكٌ، أو هو خَبَرُ مُبْتَدأ محذوف، والتَّقْدِيرُ: فَشَأْنُ هذا الطلاق إمساكٌ.

﴿بِمَعۡرُوفٍ﴾: والباءُ للمُصاحَبَةِ بما يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعُرْفُ.

﴿تَسۡرِيحُۢ﴾: تَرْكٌ للمُطَلَّقَةِ بدونِ مُراجَعَةٍ.

﴿بِإِحۡسَٰنٖ﴾: بِصُنْعٍ جميلٍ، والباء للمصاحبة.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ﴾: إلى قوله: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾: سَبَقَ تَفْسِيرُهَا في رقم (٤١٤) فليرجع إليه.

﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾ فَارَقَهَا بعدَ الإمساكِ في المَرَّتَيْنِ.

﴿مِنۢ بَعۡدُ﴾: من بعدِ تَطْلِيقِهَا الثالثة.

﴿تَنكِحَ﴾: تَتَزَوَّجَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كانَ الناس في الجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُونَ زَوْجَاتِهِمُ المراتِ العَدِيدَةِ ويُضَارُّونَهُنَّ، كلما طَلَّقَهَا فشَارَفَتْ على انْقِضاءِ عِدَّتِهَا راجَعَهَا، فتَبْقَى مُعَلَّقَةً لا مع زوج تَسْعَدُ به ولا مطلقة منه فتَسْعَدُ بِغَيْرِه، ومن حِكْمَةِ الله تَعالَى ورَحْمَتِهِ بعِبَادِهِ أن أَنْزَلَ حَدًّا لهذا التَّلَاعُبِ والعَبَثِ بالحقوقِ.

فبَيَّنَ الله تَعالَى في هاتَيْنِ الآيَتَيْنِ أن الطلاقَ الشَّرْعِيَّ أن يكون مرة بعد مرة، وأن له بعدَ المَرَّةِ الثانية أن يُمْضِيَ الطلاقَ أو يُرَاجِعَ فإذَا أَمْضَاهُ بَانَتْ مِنْهُ ولكنَّهَا تَحِلُّ له بالعَقْدِ بدونِ نكاح زوجٍ غَيْرِهِ، وإن رَاجَعَهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا الثالثة فإنَّهَا لا تَحِلُّ له حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ.

ج- منْ فوائِدِ الآيَتَيْنِ المتَعَلِّقَةِ بهذا الباب:

١- أن المُرَاجَعَةَ إنما يَملِكُهَا الزَّوْجُ في الطَّلْقَةِ الأولى والثانية، فلا رَجْعَةَ له بعد الثالثة.

٢- أن الزَّوْجَ لا يَمْلِكُ المراجعة إذا كان الفِراقُ بِعِوَضٍ.

٣- أن الواجِبَ في المراجَعَةِ أن تكون بمَعْرُوفٍ.

***

مِنْ آياتِ الإيلاءِ

٤٢٩-٤٣٠- ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٦-٢٢٧].

مِنْ آياتِ الإيلاءِ

الإِيلَاءُ في اللُّغَةِ: اليَمِينُ.

وفي الاصْطِلاحِ: حَلِفُ الزَّوْجِ على تَرْكِ جِماعِ زَوْجَتِه.

وهو مُحَرَّمٌ في مُدَّةٍ تَزِيدُ على أَرْبَعَةِ أشهرٍ أو مُؤَبَّدَةٍ، لما فِيهِ من الإضْرَارِ بالزَّوْجَةِ والتَّعَدِّي على حُقُوقِهَا.

أما ما دون أربعةِ أشهر فَجَائِزٌ إذا كان للمَصْلَحَةِ، كتَأْدِيبِ الزَّوْجَةِ ونَحْوِهِ، فَقَدْ ثَبَتَ في الصَّحِيحَيْنِ أنَّ النَّبي -صلَّى اللهُ عَلَيهِ وَعَلى آلِهِ وَسَلَّم- آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فاعْتَزَلَـهُنَّ[1].

وإذا مَضَى على الزَّوْجِ أَرْبَعَةُ أشهرٍ من إيلَائِه أُلْزِمَ بأحدِ أَمْرَيْنِ: الطلاقُ أو الجِماعُ، فإن لم يَفْعَلْ فللحَاكِمِ فَسْخُ نكاحه من زَوْجَتِهِ بِطَلَبِهَا، ويَنْبَغِي أن يُعْلِمَهُ بذلك قبلَ الفسخِ لعَلَّهُ يَتُوبُ فيَرْجِعُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ: «**إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا**»، رقم (١٩١٠).

تَفْسِيرُ الآيتين رقم ٤٢٩- ٤٣٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يُؤْلُونَ﴾: يَحْلِفُونَ.

﴿مِن نِّسَآئِهِمْ﴾: مِنْ زَوْجَاتِهِمْ، وعُدِّيَ الفعلُ بـ(من) لتَضَمُّنِهِ مَعْنى البُعْدِ، والمرادُ بالإيلاءِ مِنْهُنَّ: الحَلْفُ على تَرْكِ جِمَاعِهِنَّ.

﴿تَرَبُّصُ﴾: انْتِظَارٌ، وهي مبتدأ خَبَرُهُ للذين.

﴿فَآءُو﴾: رَجَعُوا إليهن بالجِمَاعِ.

﴿غَفُورٌ﴾: ذُو مَغْفِرَةٍ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتَّجَاوُزُ عنه.

﴿رَّحِيمٌ﴾: ذُو رَحْمَةٍ، وهي صِفَةٌ تَقْتَضِي الإحسان.

﴿عَزَمُواْ﴾: نَفَّذُوا.

﴿ٱلطَّلَٰقَ﴾: فِراقَ نِسَائِهِمْ.

﴿سَمِيعٌ﴾: ذُو سَمْعٍ، وهو إِدْرَاكُ الصوتِ وإجابَةِ الدَّاعِي.

﴿عَلِيمٌ﴾: ذُو عِلْمٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

ضَرَبَ اللهُ تَعالَى حَدًّا للَّذِينَ يَحْلِفُونَ على أَلَّا يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ، وذلك بأن يُنْظَرُوا أربعةَ أشهرٍ فقط من حَلِفِهِمْ، ثُمَّ يُلْزَمُونَ بواحدٍ من أَمْرَيْنِ إذا طالبت المرأة، إما أن يَرْجِعَ فيُجَامِعُهَا وإما أن يُطَلِّقَهَا، وقَدَّمَ الله تعالَى الفَيْئَةَ على الطلاق،

وخَتَمَهَا باسمين من أسمائه دَالَّيْنِ على المغفرة والرحمة إشارةً إلى أنها أحبُّ إلى الله تَعالَى من الطلاق الذي خَتَمَهُ باسمين فيهما معنى التَّهْدِيدِ وهما السميع العليم.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ الإِيلَاءِ من الزوجة في مُدَّةٍ مُؤَبَّدَةٍ أو زَائِدَةٍ على أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.

٢- تَأْجِيلُ المُؤْلِـي أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ من إِيلائِهِ.

٣- إِلْزَامُهُ بَعْدَهَا بالفَيْئَةِ أو الطلاق.

٤- أن الفَيْئَةَ أَوْلَى من الطَّلاقِ لما فيها من إبقاءِ النِّكَاحِ.

٥- أنه إِذَا فاءَ غَفَرَ الله لَهُ.

٦- إثباتُ اسْمَي الغَفُورِ الرَّحِيمِ لله تَعالَى، ومَا تَضَمَنَّاهُ من الصِّفَةِ.

٧- إثبات اسمي السَّمِيعِ العليمِ لله تَعالَى، وما تَضَمَنَّاهُ من الصفة.

***

مِنْ آياتِ الظِّهَارِ

٤٣١-٤٣٤- ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة:١-٤].

مِنْ آياتِ الظِّهَارِ

الظِّهَارُ في اللُّغَةِ: من الظَّهْرِ.

وفي الاصطلاح: تَشْبِيهُ زَوْجَتِهِ أو بعضها في التَّحْرِيمِ بِمَنْ تَحْرُمُ عليه تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا أو ببعضها.

وهو مُحَرَّمٌ لأنه مُنْكَرٌ وزُورٌ حيث شَبَّهَ أَحَلَّ الأشياء منه بأعظمِهَا تَحْرِيمًا.

وقد ذكر بعضُ العلماءِ أن الظِّهَارَ في الجاهلية طلاقٌ ووَرَدَتْ فيه آثار، لكنَّ الإسلامَ بَدَّلَ ذلك الحُكْمَ إلى هذا الحُكْمِ العادِلِ الْمُتَضَمِّنِ للمَصْلَحَةِ، وهو: أن المَرْأَةَ لا تُطَلَّقُ بذلك، وإنما يَجِبُ على الزَّوْجِ إذا عادَ إليها أن يُكَفِّرَ إما بِعِتْقِ رَقَبَةٍ قبلَ الجماعِ أو بصيامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قبلَ الجماعِ أو بإطعامِ سِتِّينَ مسكينًا

كما سيذكر في الآيات التالية:

تَفْسِيرُ الآياتِ رقم ٤٣١- ٤٣٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿قَدْ سَمِعَ﴾: قَدْ أَحاطَ بِسَمْعِهِ.

﴿الَّتِي تُجَادِلُكَ﴾: تُنازِعُكَ أو تُراجِعُكَ، وهي: خَوْلَةُ بنتُ مَالكِ بن ثَعْلَبَةَ.

﴿فِي زَوْجِهَا﴾: في شأنِ زَوْجِهَا حين ظَاهَرَ منها، وهو: أَوْسُ بن الصَّامِتِ.

﴿وَتَشْتَكِي﴾: تَرْفَعُ شَكْوَاهَا، والشَّكْوَى: إظْهَارُ التَّوَجُّعِ من المَكْرُوهِ.

﴿تَحَاوُرَكُمَا﴾: تَراجُعَكُما الكلام، وجُمْلَةُ ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ﴾ اسْتِئْنَافِيَّةٌ لتَأْكِيدِ ما سبق على حكاية الحال.

﴿سَمِيعٌ﴾: ذُو سَمْعٍ لكُلِّ صَوْتٍ.

﴿بَصِيرٌ﴾: ذُو بَصَرٍ لِكُلِّ مَرْئِيٍّ.

﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ﴾: يُشَبِّهُونَ زَوْجَاتِهِمْ بِظُهورِ أُمَّهَاتِهِمْ في التحريم. والموصولُ بصِلَتِهِ مبتدأ خَبَرُهُ جملة ﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ﴾، ويُحْتَمَلُ أن يكون الخبرُ مَحْذُوفًا، وهذه الجملة استئنافية.

﴿مِّن نِّسَائِهِم﴾: من زَوْجَاتِهِمْ.

﴿إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾: ما أُمَّهَاتُهُم.

﴿وَإِنَّهُمْ﴾: أي: المُظَاهِرِينَ.

﴿مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ﴾: مُقَبَّحًا تنكره الفِطَرُ والشَّرَائِعُ.

﴿وَزُورًا﴾: كَذِبًا مَائلًا عَنِ الصِّدْقِ والقَبُولِ.

﴿لَعَفُوٌّ﴾: لَذُو عَفْوٍ، وهُو التَّجَاوُزُ عَمَّا للعَافِي من حَقٍّ.

﴿غَفُورٌ﴾: ذُو مَغْفِرَةٍ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والعَفْو عنه.

﴿يَعُودُونَ﴾: يَرْجِعُونَ.

﴿لِمَا قَالُواْ﴾: أي: إلى الَّذِي قالوا فيُبْطِلُوه باسْتِحْلالِ الزوجة.

﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: فتَخْلِيصُ رَقَبَةٍ من الرِّقِّ، وهو مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ محذوف، والتَّقْدِيرُ: فعَلَيْهِمْ تَحْرِيرُ رقبة، والجملة خبر قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ﴾.

﴿يَتَمَآسَّا﴾: يَمَسُّ أَحَدُهُمَا الآخَرُ بالجِماعِ أو ما دُونَهُ.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: ما ذُكِرَ من وجوبِ الاعْتَاقِ.

﴿تُوعَظُونَ بِهِۦ﴾: تُذَكَّرُونَ به لِتَلِينَ قُلُوبُكُمْ وتَصْلُحَ أَعْمَالُكُمْ.

﴿خَبِيرٌ﴾: ذُو خِبْرَةٍ، وهي العِلْمُ بِبَواطِنِ الأُمُورِ.

﴿لَّمْ يَجِدْ﴾: أي رَقَبَةً لعَدَمِهَا أو عَجْزِهِ عن ثَمَنِهَا.

﴿فَصِيَامُ﴾: أي: فَعَلَيْهِ صيامٌ، فهو مبتدأ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ.

﴿مُتَتَابِعَيْنِ﴾: مُتَوالِيَيْنِ لا يُفْطِرُ فيهما إلا لِعُذْرٍ.

﴿لَّمْ يَسْتَطِعْ﴾: لم يَقْدِرْ.

﴿فَإِطْعَامُ﴾: أي: فَعَلَيْهِ إِطْعَامٌ.

﴿مِسۡكِينٗا﴾: فَقِيرًا لا يجِدُ كِفَايَتَهُ وكِفَايَةَ عائلته.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي: ما ذُكِرَ من وُجوبِ الصِّيَامِ أو الإطعام.

﴿لِتُؤۡمِنُواْ﴾: لتُصَدِّقُوا مع القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿وَتِلۡكَ﴾: أي: ما ذُكِرَ من حُكْمِ الظِّهَارِ وكَفَّارَتِهِ.

﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾: شَرائِعُهُ التي حَدَّدَهَا لعباده.

﴿وَلِلۡكَٰفِرِينَ﴾: للجَاحِدِينَ لها والمُسْتَكْبِرِينَ عنها.

﴿عَذَابٌ﴾: عقوبةٌ.

﴿أَلِيمٌ﴾: أي: مُؤْلِـمْ، والمُؤْلِـمُ: المُوجِعُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كان الظِّهَارُ في الجَاهِلِيَّةِ طَلاقًا تَبِينُ بِهِ المَرْأَةُ، فظَاهَرَ أَوْسُ بنُ الصَّامِتِ، أَخُو عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، الأَنْصارِيُّ الخَزْرَجِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- من زَوْجَتِهِ خَوْلَةَ بنتِ مَالكِ بنِ ثَعْلَبَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، تَلْتَقِي به بالأَبِّ الثالث، فأَرَادَهَا فَأَبَتْ عليه حَتَّى تَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فجاءت إلى النَّبِيِّ ﷺ وجعلت تُجَادِلُهُ والنبي ﷺ يُحَاوِرُهَا، والله تَعالَى يسمعُ ذلك، فأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى هذه الآيات.

فأخْبَرَ -سُبحَانهُ- أنه قَدْ سَمِعَ قَولَـهَا وشَكْوَاهَا ومُحَاوَرَةَ النبي ﷺ لها، لأنه -سُبحَانهُ- مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ سَمْعًا وبَصَرًا، ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحَانهُ- أن أُولَئكَ الذين يُظَاهِرُونَ من نِسَائِهِمْ قَدْ قَالُوا مُنْكَرًا من القَول وزُورًا، مُنْكَرًا حيثُ أَلْزَمُوا أنفسهم أن يكون أَحَلُّ النساءَ لهم مِثْلَ أَشَدِّهِنَّ حُرْمَةً، وقالوا زُورًا حيثُ أَخْبَرُوا

أن زَوْجاتِهِمْ مثلُ أُمَّهَاتِهِمْ وهذا كذب، ولكنه -سُبحَانهُ- خَتَمَ الآية باسْمَيْنِ من أَسْمَائِهِ هما: العَفُوُّ الغَفُورُ، تَرْغِيبًا لأولئكَ المُظَاهِرِينَ بطلب العَفْو والمغفرة منه عما سَلفَ منهم.

ثم بيَّن الله تَعالَى ما يَتَرَتَّبُ على ظِهَارِهِمْ من الكفارة، وأنها ثلاثةُ أمور على الترتيب:

أحدها: عِتْقُ رَقَبَةٍ من قبل أن يَتَماسَّا.

الثاني: صيامُ شَهْرَيْن مُتَتَابِعَيْنِ لمن لم يَجِدْهَا من قَبْلَ أن يَتَماسَّا.

الثالث: إطعامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

وبَيَّنَ الله تَعالَى أن إيجابَ هذه الكَفَّارَةِ لتَذْكِيرِ المرءِ وتَحْقِيقِ إيمانِهِ، وأن ذلك من حُدُودِ الله تَعالَى التي من كَفَرَ بها فله عذابٌ أَلِيمٌ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أن كَلامَ الله تَعالَى بِالْقُرْآنِ يكونُ حينَ إِنْزَالِهِ لقوله: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ﴾، وهو خَبَرٌ عَنْ شَيْءٍ سَابِقٍ.

٢- إحاطَةُ سَمْعِ الله تَعالَى بما يَقُولُ الناسُ.

٣- أن المُرَاجَعَةَ في الكلامِ نوعٌ من المُجَادَلَةِ.

٤- أن الاسْتِفْتَاءَ في شأنِ شخص لا يُعَدُّ من غِيبَتِهِ.

٥- أن الشَّكْوَى إلى الله تَعالَى لا تُنَافِي الصَّبْرَ.

٦- حُسْنُ خُلُقِ النبي صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

٧- إثباتُ اسْمَيِ السَّمِيعِ البَصِيرِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صِفَةٍ.

٨- تَحْرِيمُ ظهارِ الزَّوْجِ من زَوْجَتِهِ.

٩- قُبْحُ الظهارِ، لأن اللهَ وَصَفَهُ بالمُنْكَرِ والزُّورِ.

١٠- أن الحقائقَ لا تَتَغَيَّرُ بالأَقْوَالِ، فالزَّوْجَةُ ليستْ بأَمٍّ وإن قيل عنها إنها كالأم.

١١- أن من أَدَبِ المنَاظَرَةِ أن يَبْدَأَ بِنَفْيِ دَعْوَى الخَصْمِ، ثم يُتْبِعُهُ بإثبات قوله.

١٢- إثباتُ اسْمَيِ العَفُوِّ الغَفُورِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صِفَةٍ.

١٣- تَرْغِيبُ المظَاهِرِ بالتوبة.

١٤- أن الظِّهَارَ لا يَصِحُّ إلا من الزَّوْجِ.

١٥- وجوبُ الكَفَّارَةِ على المظاهر إذا عادَ من ظِهَارِهِ إلى مَا قَبْلَهُ.

١٦- أن الكَفَّارَةَ على التَّرْتِيبِ الآتي:

أ- عِتْقُ رَقَبَةٍ.

ب- صِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

جـ- إطعامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

١٧- وُجُوبُ تَقْدِيمِ الْكَفَّارَةِ بالعِتْقِ والصِّيامِ على المُمَاسَّةِ، وفي وجوب تَقْدِيمِهَا في الإطعامِ خلافٌ.

١٨- وُجُوبُ استئنافِ الصَّوْمِ إذَا أَخَلَّ بالتَّتَابُعِ إلا لِعُذْرٍ.

١٩- أنه لَوْ غَدَّى المَسَاكِينَ أو عَشَّاهُمْ لأَجْزَأَهُ.

٢٠- أن إيجابَ الكَفَّارَةِ تَذْكِيرٌ من الله تَعالَى وموعِظَةٌ.

٢١- أن من فَوائِدِهِ تَحْقِيقُ الإيمان بالله ورسوله.

٢٢- أن شَرَائِعَ الله تَعالَى حُدُودُهُ.

٢٣- وَعِيدُ الكَافِرِينَ بها بالعَذَابِ الأليم.

٢٤- أن الله تَعالَى خَبِيرٌ بِكُلِّ ما يَعْمَلُهُ العِبَادُ.

* * *

مِنْ آيَاتِ اللِّعَانِ

٤٣٥-٤٣٩- ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ [النور:٦-١٠].

مِنْ آيَاتِ اللِّعَانِ

اللِّعَانُ في اللُّغَةِ: مَصْدَرُ لاعَنَ يُلَاعِنُ، إذا تَبادَلَ اللَّعْنَ مع غَيْرِهِ، واللَّعْنُ: الطَّرْدُ والإِبْعَادُ.

وفي الاصطلاحِ: شَهَادَاتٌ مُؤَكَّدَاتٌ بأَيْمَانٍ ومَقْرُونَةٌ بلَعْنٍ أو غَضَبٍ.

وسَبَبُه: رَمْي الزَّوْجِ زَوْجَتَهُ بالزِّنَا، فإذا حَصَلَ ذَلكَ مِنْهُ فله ثَلاثُ حالات:

الأولى: أن يُقِيمَ بَيِّنَةً شَرْعِيَّةً بذلك، فيُقَامُ عليها حَدُّ الزِّنَا.

الثانية: أن لا يَكُونَ لَهُ بَيِّنَةٌ ولكن تُقِرُّ هي بذلك، فيُقَامُ عليها حَدُّ الزِّنَا.

الثالثة: أن يَكُونَ لَهُ بَيِّنَةٌ ولا إِقْرَارٌ، فيقامُ عليه حَدُّ القَذْفِ إلا أن يُسْقِطَهُ باللِّعَانِ.

وصِفَةُ اللِّعَانِ: أن يَحْضُرَ الزَّوْجَانِ عِنْدَ الحاكمِ أو نَائِبِهِ، فيقول الزوج أَرْبَعَ

مرات: أَشْهَدُ بالله لقد زَنَتْ زَوْجَتِي، ويُعَيِّنُهَا باسمها أو وَصْفِهَا أو الإِشَارَةِ إليها، ويقولُ في الخَامِسَةِ: وأَنَّ لعْنَةَ اللهِ عَلَيَّ إن كنتُ من الكَاذِبِينَ.

وتقولُ الزَّوْجَةُ أربعَ مراتٍ: أَشْهَدُ بالله إنه لَمِنَ الكَاذِبِين فيما رَمَانِي بِهِ من الزِّنَا، وتقولُ في الخامسة: وأَنَّ غَضَبَ الله عَلَيَّ إن كان مِنَ الصَّادِقِينَ.

فإذا تم ذلك سَقَطَ عنه حَدُّ القَذْفِ وسَقَطَ عنها حَدُّ الزِّنَا، وحُرِّمَتْ عليه تَحْرِيمًا مؤبدًا.

تَفْسِيرُ الآيات رقم ٤٣٥- ٤٣٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿يَرْمُونَ﴾: يَقْذِفُونَ بالزِّنَا.

﴿أَزْوَاجَهُمْ﴾: أي: زَوْجَاتِهِمْ.

﴿وَلَمْ يَكُن﴾: ولم يُوجَدْ.

﴿شُهَدَآءُ﴾: جمعُ شَاهِدٍ، أي: شَاهِدٌ بِزِنَا زَوْجَاتِهِمْ.

﴿بِٱللَّهِ﴾: أي: مَقْرُونَةً بالله، وهو قَسَمٌ.

﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾: الشَّاهِدِينَ بما يُطابِقُ الواقعَ.

﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ﴾: أي: والشَّهَادَةُ الخامسة.

﴿لَعْنَتَ ٱللَّهِ﴾: طَرْدَ الله إيَّاهُ وإبْعادَهُ عن رَحْمَتِهِ.

﴿ٱلْكَٰذِبِينَ﴾: الشَّاهِدِينَ بما يُخَالِفُ الواقعَ.

﴿وَيَدْرَؤُا۟﴾: يَدْفعُ.

﴿عَنۡهَا﴾: عن الزوجة.

﴿ٱلۡعَذَابَ﴾: العُقُوبَة، وهي حَدُّ الزِّنَا.

﴿أَن تَشۡهَدَ﴾: أي: شَهَادَتُها، وهي فَاعِلُ ﴿وَيَدۡرَؤُاْ﴾.

﴿وَٱلۡخَٰمِسَةَ﴾: بالنَّصْبِ عَطْفًا على ﴿أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ﴾.

﴿غَضَبَ ٱللَّهِ﴾: الغَضَبُ صِفَةٌ تَقْتَضِي الانْتِقَامَ من المَغْضُوبِ عليه.

﴿إِن كَانَ﴾: أي: الزوج.

﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾: الشَّاهِدِينَ بما يُطَابِقُ الواقعَ، أي: فيما رَمَاهَا بِهِ مِنَ الزِّنا.

﴿وَلَوۡلَا﴾: شَرْطِيَّةٌ، وهي حَرْفُ امْتِنَاعٍ لوجودٍ، وجَوَابُهَا مَحْذُوفٌ.

﴿فَضۡلُ ٱللَّهِ﴾: تَفَضُّلُهُ بزيادَةِ العَطاءِ.

﴿وَرَحۡمَتُهُۥ﴾: الرَّحْمَةُ صِفَةٌ تَقْتَضِي الإحسانَ للمَرْحُومِ.

﴿تَوَّابٌ﴾: كَثِيرُ التَّوْبَةِ، وهي من العَبْدِ: الرُّجُوعُ عن مَعْصِيَةِ الله إلى طَاعَتِهِ، ومِنَ الله تَعالَى: قَبولُهُ لها.

﴿حَكِيمٌ﴾: ذُو حُكْمٍ وحِكْمَةٍ، وهِيَ وَضْعُ الشيءِ في مَوْضِعِه اللائقِ بِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

من حِمَايَةِ الإسلام للأَعْرَاضِ وذَبِّهِ عنها: أن من قَذَفَ مُحْصَنًا بالزِّنَا ولم يأتِ بأربعة رجالٍ يَشْهَدُونَ على المَقْذُوفِ بما قال القَاذِفُ، فإنه يُجْلَدُ ثَمانِينَ جَلْدَةً، ولا تُقْبَلُ له شَهَادَةٌ أبدًا، ويكونُ فَاسقًا.

ويُسْتَثْنَى من ذلكَ الزَّوْجُ إذا قَذَفَ زَوْجَتَهُ، لأنه يَبْعُدُ غَايَةَ البُعْدِ أن يَقْذِفَهَا بما لم يكن، لأن عليه في ذلك عَارًا كما عليها، ولهذا جَعَلَ الله تَعالَى له حُكْمًا خاصًا.

ففي هذه الآية الكريمة يُبَيِّنُ الله تَعالَى أن الزَّوْجَ إذا قَذَفَ زَوْجَتَهُ بالزِّنَا ولم يأتِ بِبَيِّنَةٍ، فإنه يَشْهَدُ لنَفْسِهِ أربعَ شهادات بالله أنه صَادِقٌ فيما رَمَاهَا بِهِ من الزنا، لتكون كُلُّ شَهَادة بشهادَةِ رَجُلٍ، ثم يَحْكُمُ على نفسه في الخامسة بأن لَعْنَةَ الله عليه إن كان كَاذِبًا، وحِينَئِذٍ يَثْبُتُ عليها حَدُّ الزِّنَا، إلا أن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شهادات بالله أنه كَاذِبٌ لِتَكُونَ كلُّ شَهادَةٍ دَافِعَةً لما يُقَابِلُهَا من شهادات زوجها، وتَحْكُمُ على نَفْسِهَا في الخامسة بأنَّ غَضَبَ الله عليها إن كان صَادِقًا فيما رَمَاهَا به من الزِّنَا.

وإنما خُصَّتْ بالغَضَبِ وهو أعظمُ من اللَّعْنَةِ، لأنها أَقْرَبُ إلى الكَذِبِ في هذه القَضِيَّةِ من زوجها فتكونُ عُقُوبَتُهَا أَعْظَمَ.

ثم ذَكَرَ الله تَعالَى عِقَبَ ذلك ما يَدُلُّ على أن هَذَا الحُكْمَ من فَضْلِهِ ورَحْمَتِهِ، وأَنَّهُ لولا فَضْلُهُ علينا ورَحْمَتُهُ ما شَرَعَ لنا مثلَ هَذِهِ الأحكام العَادِلَةِ المخَفِّفَةِ للآلام المُنَمِّيَةِ للآمالِ، والحمد لله رب العالمين، ثم خَتَمَ الآية بما يَدُلُّ على تَوْبَتِهِ وحِكْمَتِهِ ليكونَ حافزًا للزَّوْجَيْنِ وغيرهِمَا على التَّوْبَةِ إليه، لينَالَا بذلك تَوْبَتَهُ فإنه حكيمٌ يَضَعُ الأشياءَ في مَواضِعِهَا اللائِقَةِ بها.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أن الزَّوْجَ إذا قَذَفَ زَوْجَتَهُ بالزِّنَا كُلِّفَ البَيِّنَةَ بذلك.

٢- أنه إذا لم يكنْ لَهُ بَيِّنَةٌ أَجْرَى اللِّعَانَ بَيْنَهُ وبَيْنَ زَوْجَتِهِ.

٣- أن اللِّعَانَ لا يكون إلا بَقَذْفِ الزوجة خاصة.

٤- أنه يَبْدَأُ بشَهادَاتِ الزَّوْجِ.

٥- أنه لا بُدَّ من تَكْرَارِ الشَّهَادَاتِ منهما أربعَ مَرَّات.

٦- أنه لا بُدَّ أن تَكُونَ مَقْرُونَةً باليَمِينِ في كل مرة.

٧- يقول الزَّوْجُ في الخامسة: أنَّ لَعْنَةَ الله عليه إن كان مِنَ الكَاذِبِينَ.

٨- تقولُ الزَّوْجَةُ في الخامِسَةِ: أن غَضَبَ الله عليها إن كان مِنَ الصَّادِقِينَ.

٩- وجوبُ حَدِّ الزِّنَا على الزوجة إذا لم تُكَذِّبِ الزَّوجِ بالشَّهَادَاتِ المَذْكُورَةِ.

١٠- أن مَشْرُوعِيَّةَ التَّلَاعُنِ بينَ الزَّوْجَيْنِ من فَضْلِ الله ورَحْمَتِهِ.

١١- تَرْغِيبُ المتَلاعِنَيْنِ بالتَّوْبَةِ.

١٢- أنه لَوْلَا فَضْلُ الله علينا ورَحْمَتُهُ لكان الهلاكُ.

١٣- إثباتُ اسمي التَّوَّابِ الحَكِيمِ لله تَعالَى، وما تَضَمَّنَاهُ من صِفَةٍ.

***

مِن آياتِ العِدَدِ

الآيةُ الأُولَى:

٤٤٠- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾ [الأحزاب:٤٩].

مِن آياتِ العِدَدِ

العِدَدُ لُغةً: مِن الْعَدَدِ.

واصْطِلاحًا: تربُّصٌ محْدُودٌ شرعًا مِن زَوْجَةٍ فَارَقَها زَوْجُها أَوْ مَوْطُوءَةٍ، وَيُشتَرط لوُجُوب العِدَّةِ على مَن فارقَها زوْجُها فِي الحياةِ.

الأَوَّلُ: أنْ يكُونَ النِّكاحُ غيْرَ باطِلٍ[1].

الثَّاني: أنْ يحصُلَ وَطْءٌ أوْ خلْوَةٌ مِمَّن يُولَدُ لِمثْلِه بِمِثْلِهِ[2].

وَيُشْتَرطُ لِلْخَلْوَةِ أنْ يَكُونَ عَالمًا بأنَّ الزَّوجِيَةَ موجودَةٌ، ويُشترط لِوُجُوب العِدَّةِ عَلى مَن فَارقَها زوْجُها بِالمَوْتِ شرْطٌ واحِدٌ: أَنْ يكُونَ النِّكاحُ غيْرَ بَاطِلٍ[3].

---

(١) الباطل من النكاح: ما لا خلاف في فساده كنكاح المعتدة حال تحريمه. والفاسد: ما اختلف العلماء في فساده كالنكاح بلا شهود وفيه العدة كالصحيح. [المؤلف]

(٢) الذي يولد لمثله: مَن تمَّ له عشر سنين، والتي يولد لمثلها: مَن تمَّ لها تسع سنين. [المؤلف]

(٣) الباطل من النكاح: ما لا خلاف في فساده كنكاح المعتدة حال تحريمه. [المؤلف]

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٤٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ءَامَنُوٓاْ﴾: أقرُّوا بِما يَجِبُ الإِيمانُ به، مَع الْقَبُولِ وَالْإِذعَانِ.

﴿نَكَحْتُمُ﴾: عقَدْتُم عقْدَ النِّكَاحِ.

﴿ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾: أي: النِّساءَ المؤمِناتِ، والتَّقْيِيدُ بِه بِنَاءً عَلى الْغَالِبِ، فَلا مَفْهومَ لَهُ.

﴿طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾: فَارقْتُموهُنَّ بِطَلاقٍ، وَهُو: حَلُّ عَقْدِ النِّكاحِ بِلفْظِ: «طَلَّقْتُ»، أَو مَا يَقُومُ مَقامَها.

﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾: تُجامِعُوهَنَّ.

﴿مِنْ عِدَّةٍ﴾: مِن ترَبُّصٍ ينتَظِرْنَ انْتِهاءَهُ، وهِيَ مُبتَدأٌ مؤَكَّدٌ بـِ ﴿مِنْ﴾ الزَّائدَةِ إِعرَابًا، وخَبرُهُ مُقدَّمٌ، وَهُو ﴿لَكُمْ﴾.

﴿تَعْتَدُّونَهَا﴾: تَسْتَوْفُونَهَا.

﴿فَمَتِّعُوهُنَّ﴾: أعْطُوهُنَّ مَا يتمَتَّعْنَ بِه مِن المالِ.

﴿وَسَرِّحُوهُنَّ﴾: خَلُّوا سَبِيلَهُنَّ.

﴿سَرَاحًا﴾: اسْمُ مصْدَرِ الفِعْلِ قبْلَهُ، منْصُوبٌ عَلى أَنَّه مفْعُولٌ مُطْلَقٌ مؤكِّدٌ لـما قبْلَهُ.

﴿جَمِيلًا﴾: حَسنًا لَا يَحْصُلُ بِه كسْرُ قُلوبِهِنَّ وتشْوِيهُ سُمْعَتِهِنَّ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنادِي اللهُ تَعالَى عِبادَهُ المؤْمِنِينَ بِوصْفِ الإِيمانِ؛ لِيكُونَ ذَلِكَ أدْعَى لِقبُولِهِمْ، وأشَدَّ اهْتِمامًا بِما يُوجِّهُهُمْ إِلَيهِ، فَيُخبِرَهُمْ بِأَنَّ مَن عَقدَ عَلى امْرَأةٍ ثُمَّ طَلَّقَها قبْلَ أنْ يُجامِعَها فَإِنَّهُ لَيْسَ لَه علَيْهَا عِدَّةٌ؛ وَذلِكَ لأَنَّهُ لَمْ يحصُلْ بيْنَهُما عِلاقَةٌ يَثبُتُ بِها حقٌّ للزَّوْجِ فِي العِدَّةِ.

والْعِدَّةُ مِن حِكمَتِها حِمايَةُ حَقِّ الزَّوْجِ وفَسْحِ المجَالِ لَهُ فِي المرَاجَعةِ.

ثُمَّ يأَمُرُ اللهُ تَعالَى هَذا المطَلِّقَ بِأمْرَيْنِ:

أَحَدُهُما: أنْ يُمَتِّعَها بِشَيْءٍ مِنَ المَالِ، وَهُو نِصْفُ المهْرِ، إِنْ كَان مُقدَّرًا، أَو مَا يتيَسَّرُ للزَّوْجِ بقَدْرِ حَالِهِ، إِنْ لَمْ يكُنِ المهْرُ مقَدَّرًا.

الأَمْرُ الثَّانِي: أن يُخَلِّيَ سَبِيلَها حينَئِذٍ عَلى وجْهٍ جَميلٍ، لَا تَثْرِيبَ فِيهِ؛ لِيَحْصُلَ لها بِذلِكَ جَبْرُ قلْبِها بِالمالِ وَالْخُلُقِ الجَمِيلِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أنَّ مِنَ البَلاغَةِ وَحُسْنِ الدَّعْوةِ أنْ يُواجَهَ المخَاطَبُ بِما يَكُونُ أدْعَى لَقبُولِهِ.

٢- أنَّ الطَّلاقَ لَا يقَعُ إِلا بعْدَ النِّكاحِ.

٣- جَوازُ الطَّلاقِ قبْلَ الجِماعِ.

٤- أنَّه لا عِدَّةَ فِي الطَّلاقِ قبْلَ الجِماعِ.

٥- وُجُوب العِدَّةِ فِي الطَّلاقِ بَعْدَ الجِماعِ، وأَلحَقَ الصَّحابَةُ الخَلْوَةَ بِالجِماعِ.

٦- أنَّ العِدَّةَ حَقٌّ للزَّوجِ، أيْ وَاجِبَةٌ لحَقِّهِ.

٧- أَنَّ مِن شَأْنِ الزَّوْجِ أنْ يَعْتَنِيَ بِالعِدَّةِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿تَعْتَدُّونَهَا﴾.

٨- وُجُوب تمتِيعِ المطلَّقَةِ قبْلَ الدُّخُولِ إِمَّا بنِصْفِ المهْرِ، إِنْ كَانَ مُقَدَّرًا، أوْ بِحسْبِ حَالِ الزَّوْجِ، إِنْ لم يُقَدَّرْ.

٩- وُجُوب تَخْلِيَةِ سَبيلِها حِينَئِذٍ عَلى الوَجْهِ الجَمِيلِ.

***

الآيَةُ الثَّانِيةُ:

٤٤١- ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢٣٤].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٤١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يُتَوَفَّوْنَ﴾: تُقْبَضُ أرْواحُهُمْ بِالمَوْتِ.

﴿وَيَذَرُونَ﴾: يَتْرُكُونَ.

﴿أَزْوَٰجًا﴾: جَمْع (زَوْجٍ) أي نِساءٌ تَزوجُوهُنَّ. والزَّوْجُ فِي الأَصْلِ الْقَرِينُ، وَيُقالُ لِلرَّجُلِ والمرْأَةِ، وَفِيه لُغةٌ ضَعِيفَةٌ بِالْفَرْقِ بينَهُما، فَيُقالُ لِلمَرْأَةِ (زَوْجَة)، واعْتَمدَها الْفَرَضِيُّونَ دَرْءًا للالتِباسِ.

﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾: يَنتَظِرْنَ، والجُمْلَةُ خَبَرُ ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾، والرَّابِطُ مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: بَعْدَهُم، وَهِي خَبَرٌ بِمعْنَى الْأَمْرِ.

﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾: جَمْعُ شهْرٍ، وهُو مَا بَيْنَ الهِلالَيْنِ.

﴿وَعَشْرًا﴾: أيْ عشْرَ لَيالٍ، والتَّعْبِيرُ بِاللَيَالِي عَن الأَيَّامِ أوْ بِالعَكْسِ شَائِعٌ فِي اللُّغَةِ الْعَربِيَّةِ.

﴿أَجَلَهُنَّ﴾: غَايَةَ تَربُّصِهِنَّ.

﴿فَلَا جُنَاحَ﴾: فَلا إِثْمَ.

﴿جُنَاحَ﴾: الخِطَابُ لِلرِّجَالِ.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بِما أقرَّهُ الشَّرْعُ والْعُرْفُ مِن لِباسٍ وغَيْرِه.

﴿خَبِيرٌ﴾: ذُو خِبْرَةٍ، وَهِي الْعِلْمُ بِبوَاطِنِ الْأُمورِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لَـمَّا كانَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ حُقُوقٌ تتعَلَّقُ بِالحيَاةِ، وأُخْرَى بَعْدَ المَوْتِ بَيَّنَ اللهُ تَعالَى فِي هَذِه الآيَةِ مَا يَلْزَمُ الزَّوْجَةَ بعْدَ وَفاةِ زَوْجِها، فأَوْجَب عَلَيْها أنْ تَنْتَظِرَ بنفْسِها، فتَحْبِسَها عَنِ الزَّوَاجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وعشْرَةَ أَيَّامٍ مِن وَفاتِهِ، وَالمُرادُ بِالأَشْهُرِ: الأَشْهُرُ الهِلَالِيَّةُ؛ لأنَّها هِي الَّتِي جَعلَها اللهُ تَعالى مَواقِيتَ لِلنَّاسِ.

ثُمَّ أَباحَ اللهُ لهُنَّ بعْدَ هَذِه المدَّةِ أنْ يفْعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مَا شِئْنَ مِمَّا يُقِرُّه الشَّرْعُ والْعُرْفُ مِن لِباسٍ وغيرِه، وَوَجَّهَ الخِطابِ لِلرِّجَالِ لأَنَّهُمُ القَوَّامُونَ عَلَيْهِنَّ؛ تَنْبِيهًا عَلى مسْؤُولِيَّتِهم عنهُنَّ.

ثُمَّ ختَم الآيَةَ بِبَيانِ إِحاطَةِ علْمِه بِكُلِّ مَا نعْمَلُ تَحْذِيرًا مِن الخُرُوجِ عَنْ طَاعَتِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ اعتِدَادِ مَن تُوُفِّي عنهَا زَوْجُها بِأَرْبَعةِ أَشْهُرٍ وعشْرَةِ أَيَّامٍ، وَيُسْتَثْنى مِن ذَلِك الحَامِلُ.

٢- إِنَّ العِدَّةَ وَاجِبَةٌ عليْها، سَواء دَخل بِها أَمْ لا، وسواء كانَتْ صغِيرَةً أمْ كَبِيرَةً.

٣- وُجُوبُ اجْتِنابِها كُلَّ مَا يُرَغِّبُ فِي نِكاحِهَا.

٤- وُجُوبُ مُراعَاتِها المعْروفَ فِيما تفْعَلُهُ بَعْدَ انْقِضاءِ عِدَّتِها مِن لِباسٍ وغَيْرِه.

٥- تَنْبِيهُ الرِّجالِ عَلى مَسْؤولِيَّتِهم عَنِ النِّساءِ لِيُرَاعُوهُنَّ.

٦- بَيانُ إِحاطَةِ اللهِ تَعالَى عِلْمًا بِكُلِّ مَا نَعْمَلُ.

٧- وُجُوبُ الحَذَرِ مِنَ الْـخُروجِ عَنْ طَاعَةِ اللهِ تَعالَى.

* * *

الآيَةُ الثَّالِثَةُ:

٤٤٢- ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ [البقرة:٢٢٨].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٤٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ ﴾: النِّسَاءُ اللَّاتِي فَارقَهُنَّ أَزْواجُهُنَّ بِطلَاقٍ.

﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾: ينْتظِرْنَ بِها بِالْحَبْسِ عَن طَلب النِّكاحِ.

﴿قُرُوٓءٍ﴾: جَمْعُ (قَرْء) بفتْحِ الْقافِ، وَهُو الحَيْضَةُ.

﴿أَن يَكْتُمْنَ﴾: أَنْ يُخْفِينَ.

﴿أَرْحَامِهِنَّ﴾: جَمْعُ (رَحِم)، وَهُو مقَرُّ الجَنِينِ فِي بطْنِ أُمِّهِ.

﴿إِن كُنَّ﴾: أي: المطَلَّقاتِ، وَالجُمْلَةُ شرطِيَّةٌ، وَجوابُ الشَّرْطِ محذُوفٌ، وَقِيلَ: لَا يحْتَاجُ فِي مِثْلِ هَذا التَّركيبِ إِلى جَوابٍ؛ لِلاسْتِغنَاءِ عنْهُ، فَلا يحتَاجُ لِتقْدِيرٍ.

﴿يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ﴾: يُصَدِّقْنَ بِه مَع الْقَبُولِ وَالْإِذْعانِ لِأَحْكامِهِ.

﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾: يَوْمُ القِيامَةِ، ووُصِفَ بِالآخِرِ؛ لأَنَّه لَا انتِقَالَ مِنْهُ إِلى غَيْرِه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى النِّساءَ المطَلَّقاتِ أَنْ يَنْتظِرْنَ بأَنْفُسِهِنَّ فيَحْبِسْنَها عَنْ طَلَبِ النِّكَاحِ مُدَّةَ ثَلاثِ حِيَضٍ؛ اسْتِبْراءً لأَرْحامِهِنَّ، وفَسْحًا لِلْمَجالِ أَمامَ أَزْوَاجِهِنَّ؛ لَعلَّهُمْ يُراجِعُونَهُنَّ.

وَلـَمَّا كَانَتِ المطَلَّقَةُ قَد تتَعَجَّلُ الْعِدَّةَ وَهِي حَامِلٌ فتَكْتُمَ الحَمْلَ وَتَدَّعِي انْقِضاءَ الْعِدَّةِ حَذَّرَها اللهُ تَعالَى مِنْ ذَلِك، وبَيَّنَ أَنَّ كتْمَها لِلْحَمْلِ مُنافٍ لِكَمالِ إِيمانِها بِاللهِ لِـمَا فِيهِ مِن تَغْيِيرِ حُدُودِهِ، وَمُنافٍ لِكَمالِ الإِيمانِ بِالْيَوْمِ الآخِرِ الَّذِي هُوَ يَوْمُ الجَزاءِ لِـمَا فِيهِ مِنْ عَدَمِ المبَالَاةِ بِعَذَابِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ اعْتِدادِ المطَلَّقَةِ بِثَلاثِ حِيَضٍ، وَيُسْتَثْنَى مِن ذَلِك الحَامِلُ، ومَنْ لَا تَحِيضُ لِصِغَرٍ أو غيْرِه، وغيرُ المدْخُولِ بِها أَوِ المخْلُوِّ بِها.

٢- أَنَّ الحَامِلَ لا تَعْتَدُّ بِالحيضِ.

٣- تَحْرِيمُ كَتْمِ المرْأَةِ المطَلَّقَةِ حمْلَها.

٤- أَنَّ كتْمَها ذَلِك اعتِداءٌ فِي حقِّ اللهِ تَعالَى الْكَوْنِيِّ؛ لِقَوْلِه: ﴿مَا خَلَقَ ٱللَّهُ﴾، وَالشَّرْعِيِّ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ﴾.

٥- أَنَّه مُنَافٍ لِكَمالِ الْإِيمانِ بِاللهِ والْيَومِ الآخِرِ.

٦- عِظَمُ حُقوقِ النِّكَاحِ.

***

الآيةُ الرَّابِعَةُ والخامِسَةُ:

٤٤٣-٤٤٤- ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ٤ ذَٰلِكَ أَمۡرُ ٱللَّهِ أَنزَلَهُۥٓ إِلَيۡكُمۡۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا ﴾ [الطلاق:٤-٥].

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٤٤٣- ٤٤٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿يَئِسۡنَ﴾: يَنْقَطِعُ رَجَاؤُهُنَّ.

﴿مِنَ ٱلۡمَحِيضِ﴾: أيْ مِنَ الحَيْضِ، فَهُو مَصْدَرٌ مِيمِيٌّ.

﴿مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾: مِن زَوْجَاتِكُمْ، وَالمرادُ المطَلَّقاتُ، حُذِفَتِ الصِّفَةُ لِلْعِلْمِ بِها.

﴿إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾: إِنْ شَكَكْتُم فِي حُكْمِهِنَّ.

﴿فَعِدَّتُهُنَّ﴾: اسمٌ مِن الْعِدَدِ، أَي فَعِدَدُ الْأَيَّامِ الَّتِي تَتَرَبَّصُها، وَهِي مُبْتَدأٌ خَبَرُها: ﴿ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ﴾، والجُمْلَةُ خَبَرُ قَوْلِه: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾.

﴿لَمۡ يَحِضۡنَ﴾: لَمْ يَأْتِهِنَّ الحَيْضُ قَطُّ.

﴿وَأُوْلَٰتُ﴾: صَاحِباتٌ، وَهِي مُبْتَدَأٌ.

﴿ٱلۡأَحۡمَالِ﴾: جَمْعُ (حَمْل)، بِمعْنَى مَحْمُولٍ، وَهُو الجَنِينُ فِي الرَّحِمِ.

﴿أَجَلُهُنَّ﴾: غَايَةُ عِدَّتُهِنَّ، وَهُو مبْتَدأٌ ثَانٍ، خَبرُه ﴿أَن يَضَعۡنَ﴾، وَهُما خَبَرُ قولِه: ﴿وَأُوْلَٰتُ﴾.

﴿حَمْلَهُنَّ﴾: الجَنِينَ الَّذِي فِي الرَّحِمِ، وَهُو مُفْرَدٌ مُضافٌ فَيَعُمُّ كُلَّ مَا في الرَّحِمِ مِنْ وَاحِدٍ أَوْ متَعَدِّدٍ.

﴿يَتَّقِ اللَّهَ﴾: يتَّخِذْ وِقايَةً مِن عَذابِهِ بِفِعْلِ أَوامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَواهِيهِ.

﴿مِنْ أَمْرِهِ﴾: مِن شَأْنِهِ، وَهُو مُفْرَدٌ مُضَافٌ فَيَعُمُّ.

﴿يُسْرًا﴾: سُهُولَةً.

﴿ ذَلِكَ﴾: أَيْ مَا ذُكِرَ مِن الْأَحْكَامِ.

﴿يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾: يَمْحُو صَغائِرَ ذُنُوبِهِ.

﴿وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴾: يُكْثِرْ لَهُ الثَّوابَ عَلَى صَالِحِ أَعْمالِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يبيِّن اللهُ تَعالَى فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مُدةَ الحامِلِ، ومَنْ لَا تحيضُ، والآيسةِ، فبَيَّنَ -سُبحانَه- أَنَّ عِدَّةَ الآيِساتِ مِنَ المحِيضِ، لِكِبَرٍ أَوْ مَرضٍ، لَا يُرْجَى بعدَه عَوْدُ الحيْضِ، أَوْ يُعلَمُ أَنَّه لَن يعُودَ كَما لو اسْتُؤْصِل الرَّحِمُ بِعمَلِيَّةٍ؛ فَإِنَّ عِدتَهنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ، بَدلًا عَن ثَلاثِ حِيَضٍ فِيمَن تَحِيضُ؛ لأَنَّ الْغالِبَ أَنَّ الحيْضَ فِي كُلِّ شهْرٍ مرّةً.

وَكَذلكَ مَنْ لَـم يبْتَدِئْ بِهنَّ الحَيْضُ تكُونُ عِدَّتَهنَّ ثَلاثَةَ أَشْهُرٍ.

أَمَّا الحَوامِلُ فبيَّنَ اللهُ تَعالَى أَنَّ عِدَّتَهُنَّ تنْتَهِي بِوضْعِ الحَمْلِ كلِّه، واحِدًا كَان أَوْ متَعَدِّدًا، طالَتِ المدَّةُ أَمْ قصُرَتْ، سَواءٌ كانَتِ العِدَّةُ مِن مُفارَقَةِ حَياةٍ، أَوْ مُفارَقَةِ موْتٍ؛ لأَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسلَمِيَّةَ تُوفِّي عنْها زوجُها وَهِي حَامِلٌ فَوضَعَتْ بعدَ موتِهِ

بأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فأَذِن لها النَّبِيُّ ﷺ أن تتزوَّج قبْلَ أن تمضِي عليْهَا أَرْبَعةُ أَشْهُرٍ وعشْرٌ[(١)].

وبيّنَ اللهُ في هاتَيْنِ الآيتَيْنِ أنَّ مَا ذكَرَهُ تَعالَى مِن الأحْكَامِ مِن أمْرِهِ الَّذِي أنْزَلَهُ إلَيْنا فعلَيْنا قَبُولُه والتِزامُهُ.

وحثَّ اللهُ تَعالَى عَلى التَّقْوَى بِبَيانِ شَيْءٍ مِن فوائِدها، فبيَّنَ مِن ذَلِك:

١- تَيْسيرُ الأُمورِ تَيْسيرًا حِسِّيًّا؛ بِحَيْثُ تُذَلَّلُ لَه الصُّعوبَاتُ، وتَيْسيرًا قلْبيًّا؛ بِحَيْثُ يَسْهُل عليه شأْنُها.

٢- تَكْفِيرُ السَّيِّئاتِ.

٣- تَعظِيمُ المثُوباتِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- أنَّ عِدَّةَ الآيسَةِ مِن الحَيْضِ، والَّتِي لَمْ تَحِضْ؛ لِصِغَرٍ أو غيرِه، ثلاثةُ أشْهُرٍ.

٢- أنَّه ليْسَ المقْصُودُ مِن الْعِدَّةِ الْعِلْمَ بِبَرَاءَةِ الرَّحِمِ فقَطْ، بَلْ هُناكَ حِكَمٌ أخْرَى، كَمُراعَاةِ حَقِّ الزَّوْجِ.

٣- بَيانُ نِعْمةِ اللهِ تَعالَى بتَعْلِيمِنا مَا نرْتَابُ فِي حُكْمِهِ.

٤- أنَّ عِدةَ الحامِلِ تنْتَهِي بِوضْعِ جَمِيعِ الحَمْلِ بِكُلِّ حَالٍ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾، رقم (٤٩٠٩)، ومسلم: كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل، رقم (١٤٨٥).

٥- التَّرْغِيبُ فِي تَقْوَى اللهِ -عزَّ وَجلَّ-.

٦- أنَّ مِن فَوائِدِها تَيْسِيرَ الأُمُورِ، وتكفيرَ السَّيئاتِ، وِعِظَمَ الأُجُورِ.

٧- أنَّ الْقُرآنَ كَلامُ اللهِ تَعالَى نَازِلٌ مِنْه.

٨- عُلُوُّ اللهِ تَعالَى بِذاتِهِ وَصِفاتِهِ.

***

الآيةُ السَّادسَةُ إلى التَّاسِعَةِ:

٤٤٥-٤٤٧- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ مِن مُّضۡغَةٖ مُّخَلَّقَةٖ وَغَيۡرِ مُخَلَّقَةٖ لِّنُبَيِّنَ لَكُمۡۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ نُخۡرِجُكُمۡ طِفۡلٗا ثُمَّ لِتَبۡلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمۡۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرۡذَلِ ٱلۡعُمُرِ لِكَيۡلَا يَعۡلَمَ مِنۢ بَعۡدِ عِلۡمٖ شَيۡـٔٗاۚ وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةٗ فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ ۝٥ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ۝٦ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٞ لَّا رَيۡبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبۡعَثُ مَن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ [الحج:٥-٧].

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٤٤٥- ٤٤٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱلنَّاسُ﴾: أَصْلُه الأَنَاسُ، فحُذِفَت الهمْزَةُ تخفيفًا، وَهُمْ بَنُو آدَمَ، وَقِيلَ: مُنْكِرُو الْبَعْثِ خَاصَّةً.

﴿رَيۡبٖ﴾: شَكٌّ.

﴿ٱلۡبَعۡثِ﴾: الإِحْيَاءِ بَعْدَ المَوْتِ.

﴿فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم﴾: أَوْجَدْنَاكُمْ وَالجُمْلَةُ جوابُ الشَّرْطِ فِي قَوْلِه: ﴿إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ﴾، وَوَجْهُ ارْتِباطِهَا بِهِ الاسْتِدْلَالُ بِالْقُدْرَةِ على المبْدَأِ عَلَى الْقُدْرَةِ على الإِعَادَةِ.

﴿مِّن تُرَابٖ﴾: التُّرَابُ معْرُوفٌ، وَابْتِداءُ خلْقِ الإِنْسَانِ مِنه بِاعْتِبَارِ أَبيهِ آدَمَ.

﴿نُّطۡفَةٖ﴾: ماءٍ صَافٍ، وَالمرَادُ بِه مَنِيُّ الرَّجُلِ.

﴿عَلَقَةٍ﴾: دَم غَليظٍ كَالْعَلقَةِ المعْرُوفَةِ يَعْلَقُ بِالرَّحِمِ.

﴿مُضْغَةٍ﴾: قِطْعَةِ لحْمٍ بِقدْرِ مَا يُمْضَغُ، أي يُعْلَك.

﴿مُخَلَّقَةٍ﴾: مميَّزَةِ الأعْضَاءِ مِن يَدٍ وَرِجْلٍ ونَحْوِهما.

﴿لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ﴾: لنُظْهِرَ لكم قُدْرَتَنا. واللَّامُ لِلتَّعليلِ، وَمتعلَّقُها محذُوفٌ، وتقْدِيرُ الْكَلامِ: أخْبَرْنَاكُم لِنُبيِّنَ لَكُمْ.

﴿وَنُقِرُّ﴾: نُبْقِي، وَهُو بِالرَّفْعِ عَلى الاسْتِئنَافِ.

﴿ٱلْأَرْحَامِ﴾: جمع رحم وهو مقر الجنين في بطن أمه.

﴿أَجَلٍ﴾: غَايَةٌ.

﴿مُّسَمًّى﴾: مُعَيَّنٌ عِنْدَ اللهِ تَعالَى.

﴿نُخْرِجُكُمْ﴾: نُخرِجُ كُلَّ واحِدٍ مِنْكُمْ مِنَ الأَرْحَامِ.

﴿طِفْلًا﴾: وَلَدًا صَغِيرًا.

﴿لِتَبْلُغُوٓاْ﴾: لِتَصِلُوا، وَاللَّامُ لِلتَّعلِيلِ، وَمُتعلَّقُها محذُوفٌ، وَتقْدِيرُ الكَلامِ: ثُمَّ نُعَمِّرُكُمْ لِتَبْلَغُوا.

﴿أَشُدَّكُمْ﴾: غايَةَ قُوَّتِكُمْ.

﴿يُتَوَفَّىٰ﴾: يُقْبَضُ بمَوْتِه.

﴿أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ﴾: أرْدَئِه وَأنْقَصِه.

﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ﴾: لِكَيْلَا يُدْرِكَ، واللَّامُ لِلعَاقِبَةِ، وَ(كَي) مصْدَرِيَّةٌ، و(يَعْلَم) مَنْصُوبٌ بها.

﴿وَتَرَى﴾: تُبْصِر، وَالخِطابُ فِيها لِكُلِّ مَن يَعْقِلُه.

﴿هَامِدَةً﴾: يَابِسةً لَيْس فِيه خَضْراءُ.

﴿ٱلْمَآءَ﴾: المطَرَ.

﴿ٱهْتَزَّتْ﴾: تحرَّكتْ نَباتَاتُها يَمِينًا وشِمالًا؛ لِقِيامِها حيَّةً بعْدَ أن كَانَتْ هَامِدَةً.

﴿وَرَبَتْ﴾: نَمَتْ وَزادَتْ.

﴿وَأَنۢبَتَتْ﴾: أخْرجَتْ نَباتًا بِإِذْنِ اللهِ تَعالَى.

﴿زَوْجٍ﴾: صِنْفٍ.

﴿بَهِيجٍ﴾: سَارًّا لحُسْنِ منْظَرِهِ وذَكاءِ رَائِحَتِهِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي ما بيَّنَّاه مِن خلقِكُم، وَما ترَوْنَه مِن حياةِ الأرْضِ.

﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ﴾: متعلِّقٌ بمحذُوفٍ، والتَّقدِيرُ: لِتُؤْمِنُوا بأنَّ اللهَ.

﴿هُوَ ٱلْحَقُّ﴾: هُو الإلَهُ الحقُّ الَّذِي لا يَصْدُر عنْهُ إِلَّا الحقُّ.

﴿يُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾: يَرُدُّ إِليْهِمُ الحياةَ.

﴿قَدِيرٌ﴾: ذُو قُدْرَةٍ، وَهِي صِفةٌ يتمَكَّنُ بِها الفَاعِلُ مِن الفِعْلِ بِدُونِ عَجْزٍ.

﴿ٱلسَّاعَةَ﴾: الْوَقْتَ الرَّهِيبَ الَّذِي وُعِدْتُم بِه.

﴿ءَاتِيَةٌ﴾: وَاقِعَةٌ.

﴿لَّا رَيْبَ﴾: لَا شكَّ، والجُمْلَةُ خبَرِيَّةٌ لفظًا ومعنًى، وَقِيل: خَبَرٌ بِمَعْنى الأَمْرِ.

﴿يَبْعَثُ﴾: يُخْرِج أَحْياءً.

﴿ٱلْقُبُورِ﴾: جَمْعُ قبْرٍ، وَهُو مدْفَنُ الموْتَى.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

مِن رحْمَةِ اللهِ تَعالَى بِعبادِهِ أَنَّه يُقِيمُ لهمُ الأدِلَّةَ والبَراهِينَ عَلى وُجُوهٍ متنوِّعَةٍ؛ لِيُقِرُّوا بِما يُنْكِرُه طُغاتُهُـمْ مِن أُمورِ الْغَيْبِ، وَلـما كَانَ الإِيمانُ بِالْبعْثِ لَه أَثَرٌ كَبيرٌ فِي إِيمَانِ الْعَبْدِ وَإِذْعَانِه للهِ تَعالَى كَرَّر اللهُ تَعالَى الأدلَّةَ علَيْهِ، وَقَرنَه بِالإِيمانِ بِه فِي آياتٍ عَدِيدةٍ.

وَفِي هَذِه الآيَاتِ الْكَـريماتِ يُنادِي اللهُ تَعالَى النَّاسَ، وَبِالأخَصِّ مَن ارْتابُـوا فِي الْبَعْثِ؛ لِيُبيِّنَ لهم إِمْكانَ ذَلِك، بِبُرهَانَيْنِ قَطْعِيَّيْنِ:

أَحَدُهُما: ابْتِدَاءُ الخَلْقِ، حيثُ كانَ مِن التُّرابِ الَّذي خُلِق مِنْه آدَمُ أَبُو الْبَشرِ، ثُمَّ كَان مِنَ النُّطْفةِ الَّتي خُلِق مِنها بَنُوه، ثُمَّ تطوَّرَتْ هَذه النُّطْفَةُ فِي الرَّحِم، فكانَتْ قِطْعةً مِن دَمٍ عَلى شكْلِ عَلَقَةٍ عَالِقَةٍ فِي الرَّحِمِ، ثُمَّ تطوَّرَت هَذه العلَقَةُ إِلى جِسْمٍ صغِيرٍ بِمقْدَار المُضْغَةِ، مميَّزةٌ أَعْضَاؤُهُ بِاعْتِبارِ النِّهايَةِ، وغير مميَّزَةٍ باعْتِبارِ الْبِدايَةِ[1].

الثَّانِي: أنَّ الأَرْضَ تَراها يَابِسةً لِيْسَ فِيها نَباتٌ، فَإِذا نزَلَ المطَرُ علَيْها أَصْبَحتْ مخضَرَّةً قَد أنبتَتْ مِن كُلِّ زوْجٍ بَهِيجٍ، فَإِذا أَمْكَن إِعَادَةُ الحَياةِ إِلى هَذِهِ الأَرْضِ الميْتَةِ الهامِدةِ أفَلا يُمْكِنُ إِعادَةُ الحَياةِ إِلى الأَجْسَامِ الميْتَةِ؟

ثُمَّ أخبر اللهُ تَعالَى أنه يُقِرُّ في الأرْحَامِ ما يشاءُ إِلى غَايَةٍ مَعْلُومَةٍ مُقَدَّرَةٍ عندَ الله تَعالَى غَالِبُهَا تَسْعَةَ أَشْهُرٍ، ثم يُخْرِجُ هذه الأَجِنَّةَ من بُطونِ الأُمَّهاتِ لِدَارِ التَّكْلِيفِ أَطْفَالًا، ثم يُؤَخِّرُهُمْ لِيَبْلُغُوا كَامِلَ قُوَّتِهِمْ، ومنَ النَّاسِ مَن يَتَوَفَّاهُ الله تَعالَى قَبْلَ

(١) وَقِيل: مخلّقَةٍ وغيرِ مخلّقةٍ باعتبارِ المضْغَةِ فِي الابْتِدَاءِ وَالانْتِهاءِ؛ لأنَّها تشْتَمِلُ عَلى الجِسْمِ. [المؤلف]

أن يَكُونَ شَيْخًا؛ لأَنَّهُ تعالَى كَامِلُ السُّلْطَانِ والتَّدْبِيرِ في خَلْقِهِ، ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَبْقَى حَتَّى يَضْعُفَ في جِسْمِهِ وعَقْلِهِ فَيُرَدُّ إلى أَنْقَصِ العُمَرِ فيكونُ بِمَنْزِلَةِ الطِّفْلِ الذي لَا يُمَيِّزُ ويَنْسَى ما كان يَعْمَلُهُ من قَبْلُ.

ثم ذَكَرَ الله تَعالَى البُرْهَانَ الثَّانِي على إِحْيَاءِ المَوْتَى.

ثم بَيَّنَ أنه تَعالَى هُوَ الحَقُّ، هو الحَقُّ في ذَاتِهِ، هو الحَقُّ في صِفَاتِهِ، هو الحَقُّ في أَفْعَالِهِ، هو الحَقُّ في أُلُوهِيَّتِهِ، ومن ذلك ما أَخْبَرَ به من إحياءِ المَوْتَى وقيامِ السَّاعَةِ، وبَعْثِ أَصْحَابِ القُبُورِ، فإِنَّهُ واقعٌ لا مَحَالَةَ؛ لأنه تَعالَى أَخْبَرَ به وهو عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- تَمَامُ رَحْمَةِ الله تعالَى بِعِبَادِهِ بتَوْضِيحِ ما يجبُ عليهم الإيمانُ بِهِ.

٢- كَمَالُ قُدْرَةِ الله تَعالَى على الخَلْقِ ابْتِدَاءً وإِعَادَةً.

٣- كَمَالُ حِكْمَتِهِ بِتَطْوِيرِ الخَلْقِ حَتَّى الكَمالِ.

٤- صِحَّةُ الاسْتِدْلالِ بالقِياسِ.

٥- أن الجَنِينَ إذا كانَ في طَوْرِ المُضْغَةِ فقد يَكُونُ مُخَلَّقًا وقَدْ يَكُونُ غَيْرَ مُخَلَّقٍ، وقَدْ ذَكَرَ أَهْلُ العِلْمَ أنه إذَا سَقَطَ الجَنِينُ مُخَلَّقًا انقَضَتْ بِهِ العِدَّةُ، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآياتِ.**

٦- إِثْبَاتُ المَشِيئَةِ للهِ تَعالَى.

٧- أنَّ غَايَةَ الحَمْلِ مَعْلُومَةٌ عِنْدَ الله تَعالَى مُقَدَّرَةٌ عِنْدَهُ.

٨- تَطْوِيرُ الإنسانِ بَعْدَ وِلَادَتِهِ مِنَ الطُّفُولَةِ إلى بُلُوغِ الأَشُدِّ، ثُمَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُتَوَفَّى، ومِنْهُمْ مَن يُرَدُّ إلى أَرْذَلِ العُمُرِ.

٩- بَيانُ ضَعْفِ المَرْءِ ونَقْصِهِ حيثُ كَانَتْ حَيَاتُهُ مَحْفُوفَةً بِنَقْصَيْنِ.

١٠- سُقُوطُ التَّكْلِيفِ عَمَّنْ بَلَغَ من السِّنِّ قَدْرًا يَسْقُطُ به تَمْيِيزُهُ.

١١- تَمَامُ قُدْرَةِ الله تَعالَى بِإِنْزَالِ المَطَرِ وإِحْيَاءِ الأَرْضِ بِهِ.

١٢- بَيانُ أَنَّ اللهَ تَعالَى هُوَ الحَقُّ.

١٣- إِثْبَاتُ إِحْيَاءِ اللهِ تَعالَى المَوْتَى.

١٤- عُمُومُ قُدْرَةِ الله تَعالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

١٥- وُجُوبُ الإِيمَانِ بِقِيامِ السَّاعَةِ؛ لأَنَّهُ حَقٌّ لا رَيْبَ فِيهِ.

١٦- وُجُوبُ الإِيمَانِ بالبَعْثِ مِنَ القُبُورِ بَعْدَ قِيامِ السَّاعَةِ.

***

الآيةُ التَّاسِعةُ والعاشِرةُ:

٤٤٨-٤٤٩- ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان:١٤-١٥].

تفسير الآيتين رقم ٤٤٨- ٤٤٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ وَوَصَّيْنَا ﴾: أَبْلَغْنا بِما يَهْتَمُّ بِهِ.

﴿ٱلْإِنسَٰنَ﴾: الوَاحِدَ مِن بَنِي آدَمَ، و(أل) إِمَّا لِلْجِنْسِ وإمَّا للاسْتِغْرَاقِ.

﴿بِوَٰلِدَيْهِ﴾: أُمِّهِ وَأَبِيهِ.

﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ﴾: نَقَلَتْهُ في بَطْنِهَا، والجُمْلَةُ لِلتَّعْلِيلِ.

﴿وَهْنًا﴾: ضَعْفًا، ونُصِبَ على أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، أي: حَمَلَ وَهْنٍ. أو حَالٌ، أَيْ: ذَاتَ وَهْنٍ.

﴿عَلَىٰ وَهْنٍ﴾: عَلَى ضَعْفٍ آخَرَ، فَتَضَاعَفَ الوَهْنُ عَلَيْهَا.

﴿وَفِصَٰلُهُۥ﴾: فَصْلُهُ عن أُمِّهِ بِفَطْمِهِ عنِ الرَّضَاعِ.

﴿فِى عَامَيْنِ﴾: فِي سَنَتَيْنِ، أي: فِي تَمَامِهِمَا.

﴿أَنِ ٱشْكُرْ﴾: أَنِ اعْتَرِفْ بِالجَمِيلِ بِقَوْلِكَ وفِعْلِكَ، وأنْ إِمَّا مَصْدَرِيَّةٌ ومَصْدَرُ الفِعْلِ بَعْدَهَا مَفْعُولُ (وصينا)، وإِمَّا مُفَسِّرَةٌ لمَعْنَى المُوصَى بِهِ.

﴿ٱلْمَصِيرُ﴾: المَرْجِعُ بالمَوْتِ، ثُمَّ البَعْثِ والجَزاءِ.

﴿جَٰهَدَاكَ﴾: بَذَلَا طَاقَتِهما، والضَّمِيرُ الفَاعِلُ لِلْوَالِدَيْنِ.

﴿تُشْرِكَ بِى﴾: تَجْعَلْ شَرِيكًا مَعِي.

﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾: بَيانٌ لِلْوَاقِعِ لتَبْكِيتِ المُشْرِكِينَ حيثُ أَشْرَكُوا باللهِ مَا لا يَقُومُ عَلَيْهِ عِلْمٌ.

﴿فَلَا تُطِعْهُمَا﴾: فَلَا تَنْقَدْ لَهُمَا.

﴿وَصَاحِبْهُمَا﴾: عَامِلْهُما مُصَاحَبَةً بِدُونِ بُعْدٍ.

﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾: فِي شُؤُونِ الدُّنْيَا مِنْ نَفَقَةٍ وغيرها.

﴿مَعْرُوفًا﴾: أَيْ: صَحابًا مَعْرُوفًا.

﴿سَبِيلَ﴾: طَرِيقَ.

﴿أَنَابَ﴾: رَجَعَ مِنَ المَعْصِيَةِ إلى الطَّاعَةِ.

﴿مَرْجِعُكُمْ﴾: مَرَدُّكُمْ بالمَوْتِ، ثُمَّ البَعْثِ والجَزَاءِ.

﴿فَأُنَبِّئُكُم﴾: فَأُخْبِرُكُمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تعالَى أَنَّهُ أَوْصَى الإنْسَانَ بِأُمِّهِ وأَبِيهِ ويُبَيِّنُ تَعالَى عِلَّةَ هَذِهِ الوَصِيَّةِ بما جَرَى لِلْأُمِّ منه حينَ الحَمْلِ مِنَ الضَّعْفِ فَوْقَ الضَّعْفِ، فَكُلُّ وَقْتٍ يَمْضِي عَلَيْهَا أَثْنَاءَهُ تَزْدادُ فيه ضَعْفًا، فإذَا وَضَعَتْهُ من بَطْنِهَا جاءَ دَوْرِ حَمْلِهِ في يَدِهَا وحِجْرِهَا ومَلازَمَتِهِ لِلْإِرْضَاعِ والقيامِ بِشُؤونِه.

ثُمَّ بَيَّنَ تَعالَى ما وَصَّى بِهِ، وهُوَ شُكْرُهُ تعالَى عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ من تَسْخِيرِ الوَالِدَيْنِ لِلْوَلَدِ، وشُكْرِ الوَالِدَيْنِ على ما قَامَا بِهِ من الحَنَانِ والرَّأْفَةِ والتَّرْبِيَةِ، ويَخْتِمُ الآيَةَ بِبيَانِ أن المَصِيرَ إليه وَحْدَهُ فيُجَازِي كُلاًّ بما يَسْتَحِقُّ.

ولـمَّا ذَكَرَ الله تَعالَى ما يَجِبُ لِلْوَالِدَيْنِ مِنَ الشُّكْرِ، ومِنْه: طَاعَتِهِمَا، نَهَى عَنْ طَاعَتِهِمَا فيما يَأْمُرانِ بِهِ مِنَ الشِّرْكِ بالله، وإنْ بَذَلا الجُهْدَ في ذلك وَحاولَا أَشَدَّ المُحَاوَلَةِ؛ لأن حقَّ الله تعالَى مُقَدَّمٌ على حَقِّهِمَا، ولَكِنَّ شِرْكَهُمَا وأمْرَهُمَا الوَلَدَ بالشركِ لا يُسْقِطُ حَقَّهُمَا من البِرِّ في أمورِ الدُّنْيا.

ثُمَّ أَمَرَ الله تَعالَى الوَلَدَ أنْ يَتَّبِعَ سَبِيلَ مَنْ أنابَ إلى الله تعالَى مِنْ وَالِدَيهِ أو غَيرِهما؛ لأنَّ ذلكَ هو المُوَصِّلُ إلى رِضَا الله تعالَى الَّذِي به سَعَادَةُ الدُّنْيَا والآخرة.

ثُمَّ خَتَمَ الله تَعالَى بِبيَانِ أنَّ المَرْجِعَ إليه وَحْدَهُ، فيُجَازِي كُلَّ عامِلٍ بِعَمَلِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- بَيانُ رَحْمَةِ الله تَعالَى بِمَا أَوْصَى بِه الوَلَدَ لِوَالِدَيْهِ.

٢- بَيانُ عِلَّةِ هَذِهِ الوَصِيَّةِ بِذِكْرِ حالِ الأُمِّ حينَ الحَمْلِ والرَّضَاعِ.

٣- أن حَقَّ الأُمِّ أَعْظَمُ من حَقِّ الأب.

٤- حُسْنُ تَعْلِيمِ الله تعالَى حَيْثُ قَرَنَ الحُكْمَ بِعِلَّتِهِ.

ولقَرْنِ الحُكْمِ بالعِلَّةِ فوائدُ:

الأُولَى: إِظْهَارُ سُمُوِّ الشَّرِيعَةِ حيثُ تَرْبِطُ الأَحْكَامَ بِعِلَلِهَا.

الثَّانِيَةُ: زِيَادَةُ الاطْمِئْنَانِ إلى الحُكْمِ.

الثَّالِثَةُ: حَثُّ المُكَلَّفِ على تَنْفِيذِهِ بِفِعْلِهِ إن كانَ أَمْرًا، واجْتِنَابِهِ إِنْ كان نَهْيًا.

الرَّابِعَةُ: شُمُولُ الحُكْمِ لِـمَا شَارَكَ المَذْكُورَ في العِلَّةِ.

٥- أَنَّ الأُمَّ لَا بُدَّ أَنْ يَلْحَقَهَا الضَّعْفُ أَثْنَاءَ الحَمْلِ.

٦- أَنَّ مُدَّةَ الرَّضَاعِ تَنْتَهِي بعَامَيْنِ.

٧- وُجُوبُ شُكْرِ الله تَعالَى وتَقْدِيمِ شُكْرِهِ عَلَى شُكْرِ غَيْرِهِ.

٨- وُجُوبُ شُكْرِ الوَالِدَيْنِ.

٩- عِظَمُ حَقِّ الوَالِدَيْنِ حيثُ قَرَنَ شُكْرَهُمَا بِشُكْرِ اللهِ.

١٠- أن مَرْجِعَ الخَلْقِ إلى اللهِ تَعالَى فِي جَمِيعِ شُؤُونِهِمْ.

١١- تَحْرِيمُ طَاعَةِ الوَالِدَيْنِ في الإِشْرَاكِ بالله تَعالَى، وعَلَى قِيَاسِهِ كُلُّ مَعْصِيَةٍ إِذْ لا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ.

١٢- أَنَّ كُفْرَ الوَالِدَيْنِ لا يُسْقِطُ حَقَّهُمَا مِنَ البِرِّ.

١٣- سُمُوُّ هذه الشَّرِيعَةِ بِتَبَعُّضِ الأحكام حَسَبَ مُقْتَضَيَاتِهَا، فالْوَالِدَانِ لَـهُمَا حَقُّ البِرِّ وإن كانا كَافِرَيْنِ، والقَرِيبُ لَهُ حَقُّ القَرَابَةِ وإِنْ كَان كَافِرًا، والمُسْلِمُ الفَاسِقُ يُحَبُّ لإِسْلَامِهِ ويُكْرَهُ لِفِسْقِهِ.

١٤- وُجُوبُ اتِّبَاعِ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ.

١٥- يُمْكِنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ أَنَّ الطِّفْلَ يَتَّبع في الدِّينِ خَيْرَ الأَبَوَيْنِ؛ لأنه لا إِرَادَةَ لَهُ، وأن اللهَ تَعالَى يُرِيدُ شَرْعًا اتِّبَاعَ المُنِيبِينَ إليهِ.

١٦- أن مَرْجِعَ الخَلائقِ إلى اللهِ تَعالَى وَحْدَهُ.

١٧- إِثْبَاتُ الجَزَاءِ عَلَى الأَعْمَالِ.

١٨- إِحَاطَةُ عِلْمِ الله تَعالَى بِكُلِّ مَا نَعْمَلُ.

* * *

الآيَةُ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ والثَّانِيَةَ عَشْرَةَ:

٤٥٠-٤٥١- ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ﴾ [الأحقاف:١٥-١٦].

تفسير الآيتين رقم ٤٥٠- ٤٥١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿إِحْسَٰنًا﴾: مَصْدَرٌ عَامِلُهُ مَحْذُوفٌ، وتَقْدِيرُ الكُلامِ: أن يُحْسِنَ إليهِمَا إِحْسَانًا.

﴿حَمَلَتْهُ﴾: نَقَلَتْهُ في بَطْنِهَا، والجُمْلَةُ للتَّعْلِيلِ.

﴿كُرْهًا﴾: مَصْدَرٌ في مَوْضِعِ الحالِ، أي: ذَاتَ كُرْهٍ. أي: مَشَقَّةٍ.

﴿أَشُدَّهُۥ﴾: غَايَةَ قُوَّتِهِ.

﴿أَوْزِعْنِىٓ﴾: أَلْـهِمْنِي.

﴿أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾: أَعْتَرِفُ بها بِالْقَوْلِ والعَمَلِ.

والنِّعْمَةُ: الإحْسَانُ، وأَنْ وما بَعْدَهَا في تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ مَفْعُولًا ثَانِيًا لـ(أَوْزِع).

﴿وَأَنْ أَعْمَلَ﴾: مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ أَشْكُرَ﴾.

﴿صَٰلِحًا﴾: أَيْ: عَمَلًا صَالِحًا، والعَمَلُ الصَّالِحُ ما جَمَعَ بينَ الإخْلَاصِ لله تَعالَى والمُتَابَعَةِ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسَلَّمَ.

﴿تَرۡضَىٰهُ﴾: تُقِرُّهُ وتَقْبَلُهُ.

﴿وَأَصۡلِحۡ لِى﴾: اجْعَلْ صَلاحًا لِـي، واللامُ لِلتَّعْلِيلِ.

﴿ذُرِّيَّتِيٓ﴾: نَسْلِي مِنَ الأَوْلادِ وأولَادِهِمْ.

﴿تُبۡتُ إِلَيۡكَ﴾: رَجَعْتُ إِلَيْكَ بالطَّاعَةِ واجْتِنَابِ المَعْصِيَةِ.

﴿ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾: المُنْقَادِينَ لله ظَاهِرًا وبَاطِنًا.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾: أي: القَائِلُونَ ما ذُكِرَ. وجُمِعَ؛ لأن المُرادَ بالإنسان: الجِنْسُ.

﴿نَتَقَبَّلُ﴾: نَرْضَى.

﴿أَحۡسَنَ﴾: قِيلَ: إنَّهَا بمَعْنَى حَسَنٍ، ويُحْتَمَلُ أن المَعْنَى: نَتَقَبَّلُ عنهم، فنَجْزِيهِمْ أَحْسَنَ جزاءِ ما كانوا يَعْمَلُونَ كما في آياتٍ أُخَر.

﴿فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَنَّةِ﴾: أهلِ الجَنَّةِ، وهِي في مَوْضِعِ رَفْعٍ خَبَرُ مُبْتَدَأ مَحْذُوفٍ، وتَقْدِيرُ الكلامِ: هُمْ في أَصْحَابِ الجَنَّةِ.

﴿وَعۡدَ ٱلصِّدۡقِ﴾: مَنْصُوبٌ على المَصْدَرِ بعَامِلٍ مَحْذُوفٍ، والصِّدْقُ: مُطَابَقَةُ الشَّيءِ لِلْوَاقِعِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعالَى أنه وَصَّى الإنسانَ أن يُحْسِنَ لِوَالِدَيْهِ، ويُبَيِّنُ عِلَّةَ ذَلِكَ بما جَرَى على الأُمِّ من المَشَقَّةِ حالَ الحَمْلِ وحالَ الوَضْعِ، وأنَّ مُدَّةَ حَمْلِهِ ورَضَاعِهِ ثَلاثُونَ شَهرًا، منها سِتَّةٌ لأَقَلِّ الحَمْلِ والبَاقي كما في الآية السابقة ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيۡنِ﴾.

ثم يُبَيِّنُ الله -تعالَى- حالَ الإنسانِ المُؤْمِنِ القَائمِ بما يَجِبُ عَلَيْهِ لوَالِدَيْهِ، أَنَّهُ

إذا اسْتكْمَلَ قُوَّتَهُ العَقْلِيَّةَ والجِسْمِيَّةَ وبلغَ أربعينَ سَنَةً، ازْدَادَ تَذَكُّرًا ورُجُوعًا إلى الله تَعالَى، فَسَأَلَ اللهَ أن يُلْهِمَهُ شُكْرَ نِعْمَتِهِ عليه وعلى والِدَيْهِ، ويُوَفِّقَهُ للعَمَلِ الصالحِ المَقْبُولِ، وأنْ يُصْلِحَ له في ذُرِّيَتِهِ، فيَقُومُوا بما يَجِبُ عليهم للهِ وَلَهُ، ويَخْتِمُ الآيَةَ بِذِكْرِ توبةِ هذا المُوَفَّقِ واستِسْلَامِهِ لله تَعالَى.

وفي الآيَة التي تَلِيهَا يُخْبِرُ الله تَعالَى أَنَّهُ يَتَقَبَّلُ عن هذا وأَمْثَالِهِ فيَجْزِيهِمْ أَحْسَنَ الجَزاءِ فيما عَمِلُوهُ مِنَ الأعمالِ الصَّالِحَةِ، ويَعْفُو عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ في ضِمْنِ أَهْلِ الجَنَّةِ الذين وُعِدُوا وَعْدَ الصِّدْقِ ممن لا يُخْلِفُ المِيعادَ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- بَيانُ رَحْمَةِ اللهِ تَعالَى بِمَا أَوْصَى بِهِ الوَلَدُ لِوَالِدَيْهِ.

٢- وُجُوبُ الإِحْسَانِ إلى الْوَالِدَيْنِ.

٣- بيانُ عِلَّةِ ذلك بِذْكِرْ حالِ الأُمِّ أثناءَ الحَمْلِ والوَضْعِ والرَّضَاعِ.

٤- أنَّ حَقَّ الأُمِّ أَعْظَمُ مِنْ حَقِّ الأَب.

٥- حُسْنُ تَعْلِيمِ الله تَعالَى حيثُ قَرَنَ الحُكْمَ بِعِلَّتِهِ، **وتَقَدَّمَ فَوائِدُ ذلك قَرِيبًا.**

٦- أنَّ الأُمَّ لا بُدَّ أن تَلْحَقَهَا المَشَقَّةُ أثناءَ الحَمْلِ والوَضْعِ.

٧- أن أَقَلَّ مُدَّةٍ للحَمْلِ الذي يَعِيشِ فيه المَوْلُودِ سِتَّةُ أَشْهُرٍ.

وبيانُ ذلكَ بالآية التي قَبْلَهَا حيثُ ذَكَرَ اللهُ تَعالَى أنَّ فِصَالَهُ في عامَيْنِ، وفي هذه الآية ذَكَرَ أنَّ حَمْلَهُ وفِصَالَهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا، فَإِذَا أَسْقَطْنَا مُدَّةَ الفِصَالِ عامين بَقِيَ الحَمْلُ سِتَّةَ أشهر، **وَهَذَا وَجْهُ الاسْتِشْهَادِ بالآيتين.**

٨- رُجُوعُ الإنسانِ إلى رَبِّهِ عِنْدَ كِبَرِهِ ومَعْرِفَتِهِ بِحَقَائق الأُمُور.

٩- ضَرُورَةُ الإنسانِ إِلَى شُكْرِ نِعْمَةِ الله تَعالَى.

١٠- أنَّ نِعْمَةَ اللهِ على الوَالِدَيْنِ نِعْمَةٌ على الوَلَدِ تَتَطَلَّبُ الشُّكْرَ مِنْهُ.

١١- ضَرُورَةُ سؤالِ الإنسانِ رَبَّهُ أن يُوَفِّقَهُ للعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي يَرْضَاهُ.

١٢- مَشْرُوعِيَّةُ الدُّعاءِ بِصَلاحِ الذُّرِّيَّةِ.

١٣- مَشْرُوعِيَّةُ التَّوْبَةِ إلى الله تَعالَى وإِظْهَارُ الاسْتِسْلَامِ لَهُ.

١٤- بيانُ فَضْلِ الله تَعالَى بِالْقَبُولِ مِنْ هذا الإنسانِ.

١٥- أن جَزَاءَ اللهِ تَعالَى عَلَى الأَعْمَالِ أَحْسَنُ مِنَ الأعمالِ نَفْسِهَا، فإنَّ الحَسَنَةَ بعَشْرِ أَمْثَالِـهَا إلى سَبْعِمائَةَ ضِعْفٍ إلى أضعافٍ كثيرةٍ.

١٦- أن هَذَا التَّائِبَ إلى الله تَعالَى يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ.

١٧- الاطْمِئْنَانُ بِوَعْدِ الله تَعالَى؛ لأَنَّهُ وَعْدُ صِدْقٍ لا يُخْلَفُ.

***

مِنْ آياتِ الرَّضَاعِ

الآيةُ الأولَى:

٤٥٢- ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء:٢٣].

مِنْ آياتِ الرَّضَاعِ

الرَّضَاعُ فِي اللُّغَةِ: مَصُّ اللَّبَنِ مِنَ الثَّدْيِ.

وفي الاصْطِلاحِ: تَغَذِّي الطِّفْلِ باللَّبَنِ سواءٌ عن طَرِيقِ مَصِّ الثَّدِي أو شُرْبِهِ من إِنَاءٍ أو خَلْطِهِ بِطَعامٍ أو غَيْرِ ذلك.

ويَثْبُتُ به من أحكامِ النَّسَبِ أَرْبَعَةُ أَحْكَامٍ:

١- تَحْرِيمُ النِّكَاحِ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا، فيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ[1].

---

(١) المحرمات بالنسب سبع:
١- الأُمُّ وإِنْ عَلَتْ كالجَدَّةِ من قِبَلِ الأُمِّ أو مِنْ قِبَلِ الأب.
٢- البنتُ وإن نَزَلَتْ، سواءٌ من بَنَاتِ الأبناءِ أو من بَنَاتِ البناتِ.
٣- الأُخْتُ شَقِيقَةٌ كانت أَمْ لأَب أَمْ لأُمٍّ.
٤- العَمَّةُ وإن عَلَتْ، كعَمَّةِ الأَب أو الأُمِّ أو الجَدِّ أو الجَدَّةِ.
٥- الخَالَةُ كذلك.
٦- بنتُ الأَخِ وإنْ نَزَلَتْ، كبنتِ ابنِ الأَخ، وبِنْتِ بنتِ الأَخِ شَقِيقًا كان أَمْ لأب أَمْ لأُمٍّ.
٧- بِنْتُ الأُخْتِ كذلك. [المؤلف]

٢- ثُبُوتُ المُحْرَمِيَّةِ.

٣- جَوازُ النَّظَرِ إلى ما يَنْظُرُ إليه المَحارِمُ.

٤- جَوَاز الخُلْوَةِ، وهَذَانَ فَرْعَانِ عن ثُبُوتِ المَحْرَمِيَّةِ.

وتَثْبُتُ هَذِهِ الأَحْكَامُ للمُرْتَضِعِ وفُرُوعِهِ مع المُرْضَعَةِ وصاحبِ اللَّبَنِ.

فمَنْ رَضَعَ مِنِ امرأةٍ صَارَ ابنًا لـهَا ولِمَنْ يُنْسَبُ لَبَنُهَا له مِنْ زَوْجٍ أو سَيِّدٍ أو وَاطِئٍ بشُبْهَةٍ، وصارَ أَوْلَادُهَا مِن ذُكورٍ أو إِنْاثٍ إخوةً لَهُ، وكذلك أَوْلَادُ مَن يُنْسَبُ لبَنُهَا له من امرأةٍ أُخرَى.

ولا تَثْبُتُ أحكامُ الرَّضَاعِ لأقَارِبِ المُرْتَضِعِ سِوى فُرُوعِهِ فتَحَلُّ أُخْتُهُ التي رَضَعَ من أُمِّهَا لأَبِيه من النَّسَبِ، وتَحِلُّ أُمُّهُ مِنَ الرَّضَاعِ لأخِيهِ من النَّسَبِ.

ولا تَثْبُتُ هذه الأَحْكَامُ إلا بِشُروطٍ:

الأول: أن يكونَ مِنْ لَبَنِ آدِمِيَّةٍ، فلو ارْتَضَعَ طِفْلانِ لبنَ شَاةٍ لم يَكُونَا أَخَوَيْنِ.

الثاني: أن يَكُونَ الرَّضَاعُ في مُدَّةِ الرَّضَاعِ، وهي إلى حَوْلَيْنِ مِنْ وِلَادَتِهِ، أو إلى فِطَامِهِ سواء زَادَ عن الحَوْلَيْنِ أم نَقَصَ.

الثالث: أن يَكُونَ خَمْسُ رَضَعَاتٍ فَأَكْثَرَ.

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٥٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿ حُرِّمَتْ ﴾: حَرَّمَ الله عَلَيْكُمْ، والتَّحْرِيمُ: المَنْعُ. والمُرَادُ هنا: تَحْرِيمُ النِّكَاحِ.

﴿أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾: جَمْعُ أُمٍّ، وهي مَنْ لَـهَا عَلَيْكَ وِلَادَةٌ من أُمٍّ أو جدَّةٍ.

﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾: جَمْعُ بِنْتٍ، وهي: الأُنْثَى من أَوْلَادِكَ أو أَوْلَادِ أَوْلَادِكَ.

﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾: جَمْعُ أُخْتٍ، وهِيَ: الأُنْثَى مِنْ أولادِ أَبِيكَ أو أولادِ أُمِّكَ.

﴿وَعَمَّاتُكُمْ﴾: جمعُ عمَّةٍ، وهِي: أُخْتُ أَبِيكَ أو جَدِّكَ وإن علا.

﴿وَخَالَاتُكُمْ﴾: جَمْعُ خالَةٍ، وهي: أُخْتُ أُمِّكَ أو جَدَّتِكَ وإن عَلَتْ.

﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ﴾: كُلُّ أُنْثَى من أَولادِ أَخِيكَ وإن نَزَلُوا، سواءٌ كانَ شَقِيقًا أَمْ لأبٍ أَمْ لأُمٍّ.

﴿وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾: كُلُّ أُنْثَى من أولادِ أُخْتِكَ وإن نَزَلُوا، سواءٌ كانَتْ شَقِيقَةً أم لأبٍ أمْ لأُمٍّ.

﴿أَرْضَعْنَكُمْ﴾: أي: رَضَعْتُمْ مِنْ لَبَنِهِنَّ.

﴿وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَاعَةِ﴾: كُلُّ أُنْثَى رَضَعَتْ من لَبَنِ أُمِّكَ أو مِنْ لَبَنِ امرأةٍ يُنْسَبُ لَبَنُهَا لأَبِيكَ، و(مِن) للسَّبَبِيَّةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ بيَّنَ الله تَعالَى أَكْثَرَ المُحَرَّمَاتِ بالنِّكَاحِ، وقد تَقَدَّمَ الكلامُ عليها مُسْتَوْفى رقم٤٢ و٤٣ من مقرر السنة الثانية الثانوية.

والغَرَضُ مِنْ ذِكْرِهَا هنا بيانُ تَأْثِيرِ الرَّضَاعِ في تَحْرِيمِ النِّكَاحِ حيث قال: (وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة)، وقَدْ بَيَّنَ النبي ﷺ أن كُلَّ ما يَحْرُمُ من النَّسَبِ يَحْرُمُ نَظِيرُهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ، حيثُ قالَ -عَليهِ الصَّلَاة والسَّلَام-: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»[١].

(١) سبق تخريجه (ص:٦٠٨).

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ نِكَاحِ الأُمَّهَاتِ وإِنْ عَلَوْنَ.

٢- تَحْرِيمُ نِكَاحِ البَنَاتِ وإن نَزَلْنَ.

٣- تَحْرِيمُ نِكَاحِ الأَخواتِ شِقِيقَاتٍ كُنَّ أَمْ لأَبٍ أَمْ لأُمٍّ.

٤- تَحْرِيمُ نِكَاحِ العَمَّاتِ شَقِيقاتٍ كُنَّ أمْ لأب أَمْ لأُمٍّ.

٥- تَحْرِيمُ نِكَاحِ الخَالاتِ شَقِيقاتٍ كُنَّ أم لأَبٍ أَمْ لأُمٍّ.

٦- تَحْرِيمُ نِكَاحِ بناتِ الأَخِ شَقِيقًا كَانَ أَمْ لأَبٍ أَمْ لأُمٍّ.

٧- تَحْرِيمُ نِكَاحِ بناتِ الأُخْتِ شَقِيقَةً كانتْ أَمْ لأَبٍ أمْ لأُمٍّ.

٨- تَحْرِيمُ نِكَاحِ الأُمَّهَاتِ مِنَ الرَّضَاعَةِ وإن عَلَوْنَ.

٩- تَحْرِيمُ نِكَاحِ الأَخواتِ مِنَ الرَّضَاعَةِ شقيقاتٍ كُنَّ(١) أمْ لأَبٍ(٢) أمْ لأُمٍّ(٣).

١٠- أن للرَّضَاعِ تَأْثِيرًا في تَحْرِيمِ النِّكَاحِ.

١١- أن المُرْضِعَةَ لا تُسَمَّى أمًّا على الإطلاقِ، بل تُقَيَّدُ بالرَّضَاعَةِ.

١٢- أنَّ الأُمَّ عِنْدَ الإطلاقِ لا تَدْخُلُ فيهَا الأُمُّ مِنَ الرَّضَاعَةِ.

١٣- أن الأُخْتَ عِنْدَ الإِطْلاقِ لا تَدْخُلُ فيها الأختُ من الرَّضَاعَةِ.

---

(١) اللاتي رَضَعْنَ من لَبنِ أُمِّكَ المنسوبِ لأَبِيكَ. [المؤلف]
(٢) اللاتي رَضَعْنَ من لبنِ امرأةٍ غَيْرِ أُمِّكَ يُنْسَبُ لبَنُهَا لأَبِيكَ. [المؤلف]
(٣) اللاتي رَضَعْنَ مِنْ لَبَنِ أُمِّكَ غيرِ المنسوب لأَبِيكَ. [المؤلف]

الآيَةُ الثَّانِيَةُ:

٤٥٣- ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة:٢٣٣].

تفسير الآية رقم ٤٥٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ﴾: النِّسَاءُ الوَالِدَاتُ، وهِيَ مُبْتَدأٌ وخَبَرُهُ (يُرْضعن)، والجُمْلَةُ خَبَرِيَّةٌ بمَعْنَى الأَمْرِ.

﴿أَوْلَٰدَهُنَّ﴾: جَمْعُ وَلَدٍ بمَعْنَى مَوْلُودٍ، وهو شَامِلٌ للذَّكَرِ والأُنْثَى.

﴿حَوْلَيْنِ﴾: سَنَتَيْنِ مِنَ الحَوْلِ وهو تَحَرُّكٌ في دَوَرَانٍ.

﴿كَامِلَيْنِ﴾: تَامَّينِ بدونِ نَقْصٍ.

﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾: لِمَنْ شَاءَ، وتَذْكِيرُ الضَّمِيرِ باعتبارِ لفظْ (مَنْ)، والجَارُّ والمَجْرُورُ خَبرٌ لمُبْتدأ مَحْذُوفٍ، وتَقْدِيرُ الكلام: ذَلِكَ (لِمَنْ أراد).

﴿ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ﴾: أيْ: مَن يُنْسَبُ إِلَيْهِ الوَلَدُ مِنْ زَوْجٍ أو غيرِهِ.

﴿رِزْقُهُنَّ﴾: إِطْعَامُهُنَّ، أي: الوَالِدَاتُ المُرْضِعَاتِ.

﴿وَكِسْوَتُهُنَّ﴾: بَذْلُ الكِسْوَةِ لهن، وهي اللِّبَاسُ.

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: بِمَا عُرِفَ شَرْعًا وعَادَةً.

﴿لَا تُكَلَّفُ﴾: لا تُلْزَمُ.

﴿وُسْعَهَا﴾: طَاقَتَهَا.

﴿لَا تُضَآرَّ﴾: بِفَتْحِ الرَّاءِ المُشَدَّدَةِ؛ لأن (لا) نَاهِيَةٌ، وبِضَمِّ الرَّاءِ المُشَدَّدَةِ أَيْضًا؛ لأن (لا) نَافِيَةٌ و(تضار) صَالِحٌ للفَاعِلِ والمَفْعُولِ، فَعَلَى الأَوَّلِ يكونُ الإضرارُ من الوَالِدَةِ، وعلى الثَّانِي يكونُ مِنْ غَيْرِهَا عَلَيْهَا.

والإضرار: إِلْحَاقُ الضَّرَرِ بالغَيْرِ تَعَمُّدًا.

﴿بِوَلَدِهَا﴾: الباءُ للسَبَبِيَّةِ وتَحْتَمِلُ الظَّرْفِيَّةَ.

الوارث: أي: وَارِثُ المَوْلُودِ.

﴿مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾: أي: ذَلِكَ المَذْكُورُ مِنَ الرِّزْقِ والكِسْوَةِ بالمَعْرُوفِ.

﴿أَرَادَا﴾: أَي: الوَالِدَةُ والمَوْلُودُ.

﴿فِصَالًا﴾: فَصْلًا للرَّضِيعِ عن الرَّضَاعِ بِفِطَامِهِ.

﴿عَن تَرَاضٍ﴾: عن رِضًا من كُلٍّ مِنْهُمَا.

﴿وَتَشَاوُرٍ﴾: تَرَاجُعٍ في الرَّأْي للوُصُولِ إلى الأَصْلَحِ.

﴿فَلَا جُنَاحَ﴾: فَلا إِثْمَ.

﴿أَرَدتُّمْ﴾: شِئْتُمْ.

﴿تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ﴾: تَطْلُبُوا لَـهُمْ رَضَاعًا من امْرَأَةٍ أُخْرَى.

﴿سَلَّمْتُم﴾: دَفَعْتُمْ.

﴿مَّآ ءَاتَيْتُم﴾: مَا أَرَدْتُمْ إِيتَاءَهُ.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بِمَا يُقِرُّهُ الشَّرْعُ والعَادَةُ دُونَ مَطْلٍ أو نَقْصٍ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾: اتَّخِذُوا وِقَايَةً من عِقَابِهِ بامْتِثَالِ أَمْرِه واجْتِنَابِ نَهْيِهِ.

﴿بَصِيرٌ﴾: عَلِيمٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى الوَالِدَاتِ سواءٌ كُنَّ زَوْجَاتٍ أو غيرَ زَوْجَاتٍ أن يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ، والإِضَافَةُ لحَمْلِهِنَّ على تَنْفِيذِ هذا الأَمْرِ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ إنْ أَرَدْنَ إِتْمَامَ الرَّضَاعَةِ.

ويُبَيِّنُ الله تَعالَى أن عَلَى المَوْلُودِ لَهُ من زَوْجٍ أو غَيْرِهِ أن يقومَ بإِطْعَامِ هذه المُرْضِعَةِ وكِسْوَتِهَا، فإن كَانَتْ زَوْجَةً تَجِبُ لها النَّفَقَةُ صَارَ لإطعَامِهَا وكِسْوَتِهَا سببانِ، وإلا كان لـهُمَا سَبَبٌ وَاحِدٌ.

وبَيَّنَ الله تَعالَى أن ذَلِكَ الإطعامَ والكِسْوَةِ يكونُ بالمَعْرُوفِ بِدُونِ مُمَاطَلَةٍ ولا نَقْصٍ ولا إلزامٍ لِلْبَاذِلِ بما لا تَتَّسِعُ له حَالُهُ؛ لأن الله لا يُكَلِّفُ نَفْسًا إلى وُسْعَهَا لكمالِ رَحْمَتِهِ وحِكْمَتِهِ.

وفي هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ يَنْهَى الله تَعـالَى أن تَقَـعَ المَضَـارَّةُ بَيْنَ الوالِدَيْنِ والرَّضِيعِ، فلا تُضَارُّ الأُمُّ وَلَدَهَا ولا غَيْرَهَا بِهِ، وكذلك المَوْلُودُ لا يُضَارُّ وَلَدَهُ وَلَا غَيْرُهُ بِهِ.

ويُبَيِّنُ الله تَعالَى في هذهِ الآيَةِ أن وَارِثَ الطِّفْلِ عليه مِثْلُ ما عَلَى وَالِدِهِ حيث إنه سيَنْتَفِعُ بمَالِهِ إن بَقِيَ بَعْدَهُ.

و لما كانَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ مُؤْذِنًا بأن في الأَمْرِ سَعَةً، بيَّنَ أنه متى حَصَلَ اتِّفَاقٌ بينَ الوَالِدَةِ والمَوْلُودِ لَهُ صَادِرٌ عن رِضَا منهما ونَظَرٍ فِيمَا هُوَ أَصْلَحُ للطِّفْلِ فلا حَرَجَ علَيْهِمَا في فِطَامِهِ قَبْلَ تمامِ الحَوْلَيْنِ، وأنه لا جُنَاحَ كذلك في طَلَبِ إرضاعِ الطِّفْلِ من مُرْضَعةٍ أُخْرَى بشرطِ أَنْ تُسَلِّمَ المُرْضِعَةُ ما قُدِّرَ لها مِنْ أُجْرَةٍ.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآية بالأَمْرِ بِتَقْوَى الله تَعالَى وبيانِ إِحَاطَتِهِ بِمَا نَعْمَلُ تَعْظِيمًا لشأنِ هذه الأحكامِ وحَثًّا على الْتِزَامِهَا وتَحْذِيرًا مِنْ مُخَالِفَتِهَا.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- أَمْرُ الوَالِدَاتِ بإِرْضَاعِ أَوْلَادِهِنَّ.

٢- أنَّ لَبَنَ الأُمِّ أَنْفَعُ للطفلِ مِنْ غَيْرِهِ.

٣- أن مُدَّةَ الرَّضَاعَةِ التَّامَّةِ حولانَ من الوِلَادَةِ، ويَتَفَرَّعُ عَلَيْهَا أَنَّ الرَّضَاعَ بَعْدَهُمَا لا أَثَرَ لَهُ، وإلى هذا ذَهَبَ أَكْثَرُ العُلَماءِ، وقِيلَ: العِبْرَةُ بالفِطَامِ، فمَتَى فُطِمَ ولو قَبْلَ الحَوْلَيْنِ فلا أَثَرَ للرَّضَاعِ، ومَتَى لم يُفْطَمْ فالرَّضَاعُ مُعْتَبَرٌ ولو بعد الحَوْلَيْنِ، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٤- وُجُوبُ إطعامِ المُرْضِعَةِ وكِسْوَتِهَا على المَوْلُودِ لَهُ.

٥- أن الإِطْعَامَ والكِسْوَةَ بالمَعْرُوفِ، فلا غُلُوَّ ولا تَقْصِيرَ.

٦- أَنَّهُمَا بِحَسَبِ وُسْعِ المَوْلُودِ لَهُ.

٧- تَحْرِيمُ مُضَارَّةِ الأُم بولَدِهَا.

٨- تَحْرِيمُ مُضَارَّةِ المولودِ لَهُ بِوَلَدِهِ.

٩- وُجُوبُ إطعامِ المُرْضِعَةِ وكِسْوَتِهَا على وَارِثِ الطفلِ إن لم يكن لَهُ أَبٌ.

١٠- أن الإِرْثَ سببٌ لإيجابِ النَّفَقَةِ على الوارثِ.

١١- انفرادُ الأَبِ بالإِنْفَاقِ على وَلَدِهِ، وإن كان لَهُ وَارِثٌ غَيْرُهُ.

١٢- جَوازُ فَطْمِ الرَّضِيعِ قَبْلَ الحَوْلَيْنِ، بِشَرْطِ رِضَا والِدَيْهِ وتَشَاوِرِهِمَا للنَّظَرِ في الأَصْلَحِ له.

١٣- عِنَايةُ الله تَعالَى بالطِّفْلِ.

١٤- أنَّ رَحْمَةَ الله تَعالَى بخَلْقِهِ أَعْظَمُ من رَحْمَةِ الوَالِدَيْنِ.

١٥- أن الوَالِدَيْنِ كِلَيْهِمَا مَسْؤُولانِ عن أطْفَالِهِمَا.

١٦- جوازُ العُدُولِ إلى مُرْضِعَةٍ غيرِ الأُمِّ، والأَوْلَى خِلافُهُ إلا لِعُذْرٍ كما يُفِيدُهُ أولُ الآية.

١٧- وُجُوبُ تَسْلِيمِ ما التَزَمَ بِهِ الوَالِدُ للمُرْضِعَةِ.

١٨- وُجُوبُ تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ-.

١٩- التَّحْذِيرُ من مُخَالَفَتِهِ.

٢٠- إحَاطَةُ اللهِ تَعالَى عِلْمًا بِكُلِّ مَا نَعْمَلُ.

***

مِنْ آياتِ النَّفقات

النَّوعُ الأوَّلُ

الآيَةُ الأُولَى إلَى السَّادِسَةِ:

٤٥٤-٤٥٨- ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة:١-٥].

مِنْ آيَاتِ النَّفقَاتِ

النَّفَقَاتُ: جَمْعُ نَفَقَةٍ، وتُطْلَقُ على الإِنْفَاقِ، وهُوَ: بَذْلُ المَالِ، وعلى المُنْفَقِ وهو المالُ.

والنَّفَقَةُ في اصطلاحِ الفُقَهاءِ: كِفَايَةُ مَنْ يَمُونَهُ مِنَ الطَّعَامِ والشَّرَابِ والكِسْوَةِ والمَسْكَنِ.

وأسبابُ وُجُوبِها ثلاثَةٌ: النِّكَاحُ والقَرَابَةُ والمِلْكِ.

فأَمَّا النِّكَاحُ فتَجِبُ فيه النَّفَقَةُ للزَّوْجَةِ على زَوْجِها بمُجَرَّدِ العَقْدِ مع التَّمَكُّنِ من الاسْتِمْتَاعِ وعَدَمِ النُّشُوزِ.

وأما القَرابَةُ فتَجِبُ بها النَّفَقَةُ للقَرِيبِ على قَرِيبِهِ بِشُروطٍ:

الأول: أن يكونَ المُنْفَقُ عليه مُحْتَاجًا للنَّفَقَةِ.

الثاني: أنْ يَكُونَ المُنْفِقُ قَادِرًا عَلَيْهَا.

الثالث: أن يَكُونُ وَارِثًا للمُنْفِقِ عَلَيْهِ.

وأما المِلْكُ: فتَجِبُ به النَّفَقَةُ للمَمْلُوكِ على مَالِكِهِ سواءٌ كان المَمْلُوكُ آدَمِيًّا أَمْ غَيْرِهِ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: يَتَضَمَّنُ الإنْفَاقُ بالسَّبَبِ الأَوَّلِ وهو النِّكَاحُ.

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٤٥٤- ٤٥٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿الٓمٓ﴾: حُرُوفٌ هِجَائِيَّةٌ ضُمَّ بَعْضُهَا إلى بعضٍ على وَجْهٍ لا نَظِيرَ لَهُ في اللُّغَةِ العَرِبيَّةِ لتَدُلَّ على إعجازِ القُرْآنِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: المُشَارُ إِلَيْهِ القُرْآنُ، أُشِيرَ إِلَيْهِ بالبُعْدِ لعُلُوِّ مَرْتبَتِهِ.

﴿ٱلْكِتَٰبُ﴾: أي: المَكْتُوبُ وهو مَكْتُوبٌ في اللَّوْحِ المَحْفُوظِ، وفي الصُّحُفِ التي بَأَيْدِي المَلائِكَةِ وفي المَصَاحِفِ الَّتِي بأَيْدِي الناسِ.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: لا شَكَّ فِيهِ، والجُمْلَةُ خبَرِيَّةٌ وهي خبَرُ قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾.

﴿هُدًى﴾: مُصْدَرٌ في مَوْضِعِ الحَالِ، أي: دَالًّا مُرْشِدًا.

﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾: للمُتَّخِذِينَ وِقَايةً من عَذابِ الله تَعالَى بِفِعْلِ مَا أَمَرَ به وتَرْكِ ما نَهى عنه.

﴿يُؤْمِنُونَ﴾: يُصدِّقُونَ.

﴿بِٱلْغَيْبِ﴾: بما غَابَ عَنْهُمْ مِمَّا أَخْبرَ اللهُ به ورُسُلُهُ.

﴿وَيُقِيمُونَ﴾: يَفْعَلُونَ على وَجْهِ الاسْتِقَامَةِ والكَمالِ.

﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾: العِبَادَةُ المَعْرُوفَةُ.

﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾: مِمَّا أَعْطَيْنَاهُمْ، و(مِن) للتَّبْيِينِ أو التَّبْعِيضِ.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يَبْذُلُونَ.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾: يُصَدِّقُونَ مع القَبُولِ والإِذْعَانِ، والعَطْفُ هُنَا لتَغَايُرِ الصِّفَاتِ لا الأشخاصِ.

﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾: أَيْ: القُرْآنُ.

﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾: التَّوْرَاةُ والإنْجِيلُ والكُتُبُ السَّابِقَةُ.

﴿وَبِٱلْءَاخِرَةِ﴾: يَوْمِ الْبَعْثِ وما فيه ومَا بَعْدَهُ.

﴿يُوقِنُونَ﴾: يُصَدِّقُونَ تَصْدِيقًا لا مِرْيَةَ فيه.

﴿عَلَىٰ هُدًى﴾: عَلَى عِلْمٍ ورَشَدٍ.

﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾: الحَاصِلُونَ على المَطْلُوبِ النَّاجُونَ من المَرْهُوبِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

افتَتَحَ اللهُ تَعالَى هَذِهِ الآياتِ بحُرُوفٍ هِجَائِيَّةٍ هي الألف واللام والميم، وقد اخْتَلَفَ العلماءُ -رحمهم الله تعالى- في هَذِهِ الحُرُوفِ، وَأَقْرَبُ الأَقْوَالِ فيها أن هَذِهِ الحُرُوفَ ليس لها مَعْنًى في ذَاتِهَا؛ لأنَّ القُرْآنَ نَزَلَ بلسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، وهذه الحُرُوفُ ليس لـها مَعْنًى في اللسانِ العَرَبِيِّ إلا أنَّه لا بُدَّ لـها من حِكْمَةٍ، وأَقْرَبُ ما قِيلَ في ذلك: أنها إِظْهَارُ إِعْجَازِ القُرْآنِ حيثُ جاءَ بهذه الأَسَالِيبِ التي لا نَظِيرَ لها في اللُّغَةِ

مع كَمالِ البَلاغَةِ وحُسْنِ اللَّفْظِ، ثم إن هذا القُرآنَ الَّذِي أَعْجَزَ العَرَبَ بل الإنسَ والجِنَّ جَمِيعًا عن مُعَارَضَتِهِ لا يَخْرُجُ عن الحروف التي يُرَكِّبُونَ كِلَماتِهِمْ منها، ولهذا قَلَّ أن تَجِدَ سُورَةً مُبْتَدَأَةً بهذه الحروفِ إلا يَلِيهَا القولُ عن القرآنِ أو ما هُوَ من خَصَائِصِهِ كالإخبارِ بالغَيْبِ.

ثم أَثْنَى الله تَعالَى على هَذَا القُرْآنِ العَظِيمِ بأَنَّهُ كتابُ حَقٍّ لا يَنْبَغِي أن يكون فيه شيءٌ من الرَّيْبِ، لكن لا يَهْتَدِي به إلا مَن اتَّصَفَ بالصِّفَاتِ المَذْكُورَةِ، وهي: تَقْوَى الله -عزَّ وجلَّ- والإيمانُ بما أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الغَيْبِ عن أَسْمَائِهِ وصِفَاتِه وأَفْعَالِهِ وإقامَةِ الصلاة، والإِنْفَاقِ مِمَّا رَزَقَهُمُ الله، والإيمانُ بما أُنْزِلَ إلى النَّبِيِّ ﷺ إيمانًا يَقْتَضِي القَبُولَ والإذْعَانَ، والإيمانُ بما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِهِ من الكتب السابقة من التَّوْرَاةِ والإِنْجِيلِ وغيرهما، والإيقانُ بالآخِرَةِ من البَعْثِ والحِسَابِ والجَنَّةِ والنَّارِ وغير ذلك.

ثم يَخْتِمُ الله تَعالَى هذه الآياتِ بِبيانِ حالِ أولئكَ المُتَّصِفِينَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ أَنَّهُمْ على عِلْمٍ وبَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، ورَشَدٍ من عَقِيدَتِهِمْ وعَمَلِهِمْ، وأَنَّهُمْ هم النَّاجُونَ من كل مَكْرُوهٍ، الحَائِزُونَ على كُلِّ مَطْلُوبٍ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- بَيانُ إِعْجَازِ القُرْآنِ العَظِيمِ.

٢- عُلُوُّ مَرْتَبَةِ القُرْآنِ، فإِنَّهُ أَشْرَفُ الكَلامِ.

٣- أن القُرْآنَ كما هو مَتْلُوٌّ فهو مَكْتُوبٌ.

٤- أن القرآنَ حَقٌّ لا مكان للرَّيْبِ فيه.

٥- أن القرآنَ لا يَهْتَدِي به إلا المُتَّقُونَ.

٦- أن من صِفَاتِ المُتَّقِينَ:

أ- الإيمانُ بالغَيْبِ.

ب- إقامَةُ الصَّلاةِ.

جـ- إِنْفَاقُ المالِ، ويَدْخُلُ فِيهِ الإنْفَاقُ على الزَّوْجَةِ والأَقَارِبُ والمماليكُ، **وهَذَا مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.**

د- الإيمَانُ بِمَا جَاءَ فِي القُرْآنِ والسُّنَّةِ.

هـ- الإيمانُ بما أُنْزِلَ على الأَنْبياءِ من قَبْلُ.

والفَرْقُ بين الإيمانِ بما أُنْزِلَ إلى النبي ﷺ وما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِهِ أن الإيمانَ بما أُنْزِلَ إليه يَتَضَمَّنُ التِزَامَ شَرِيعَتِهِ، والإيمانَ بما أُنْزِلَ من قَبْلِهِ لا يَتَضَمَّنُ التزامَ ما فيها من الشَّرَائعِ لقوله تَعالَى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:٤٨].

و- الإِيقَانُ بالآخِرَةِ.

٧- فَضِيلَةُ هذه الصِّفَاتِ مع وُجُوبِهَا.

٨- أن التَّقْوَى سَبَبٌ للاهْتِدَاءِ بالقُرْآنِ عِلْمًا وعَمَلًا.

٩- أن التَّقْوَى سَبَبٌ للفَلاحِ.

١٠- أن مَن تَبِعَ غَيْرَ القرآنِ فليس له هُدًى و لا فَلاحٌ.

***

الآيةُ السَّادسَةُ:

٤٥٩- ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا﴾ [النساء:٣٤].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٥٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿قَوَّٰمُونَ﴾: قَائِمُونَ بالولايَةِ والرِّعَايَةِ، وصيغَةُ المُبَالَغَةِ للنِّسْبَةِ.

﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ﴾: بِما أَعْطَى زِيادَةً، والباءُ للسَّبَبِيَّةِ، و (ما) مَصْدَرِيَّةٌ.

﴿بَعۡضَهُمۡ﴾: أي: الرِّجَالُ، وعَبَّرَ عَنْهُمْ بالبعضِ؛ لأَنَّهُمْ من جِنْسِ النساءِ في البَشرِيَّةِ.

﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾: بِمَا بَذَلُوا، وأعادَ الجَارَّ والمَجْرُورَ؛ لأن كُلا من السَّبَبَيْنِ صالحٌ للاستقلالِ.

﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾: فالنِّساءُ الصَّالِحَاتُ.

﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾: مُدِيماتٌ لطاعَةِ الله تعالَى.

﴿حَٰفِظَٰتٞ﴾: صَائِنَاتٌ رَاعِيَاتٌ.

﴿لِّلۡغَيۡبِ﴾: لِـمَا غَابَ عَنِ الناسِ من أَسْرَارِ الزَّوْجِ وشُؤونِ البيتِ.

﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾: مُتَعَلِّقٌ بـ(حافظات)، والباءُ للسَّبَبِيَّةِ، و(إما) مَصْدَرِيَّةٌ، والتَّقْدِيرُ: بحِفْظِ الله لَـهُنَّ.

﴿تَخَافُونَ﴾: تَخْشَوْنَ أو تَظُنُّونَ.

﴿نُشُوزَهُنَّ﴾: تَرفُّعُهُنَّ عما يَجِبُ لكم عَلَيْهِنَّ.

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾: ذَكِّرُوهُنَّ بما يُلِينُ قُلُوبَهُنَّ ويُصْلِحُهُنَّ.

﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾: اتْرُكُوهُنَّ بقصدِ الإعْرَاضِ.

﴿ٱلْمَضَاجِعِ﴾: مَوَاضِعُ الضُّجُوعِ، وهي فُرُشُ النَّوْمِ.

﴿أَطَعْنَكُمْ﴾: انْقَدْنَ لَكُمْ.

﴿فَلَا تَبْغُواْ﴾: فلا تَطْلُبُوا.

﴿سَبِيلًا﴾: طَرِيقًا.

﴿عَلِيًّا﴾: ذا عُلُوٍّ في ذَاتِهِ وصِفَاتِهِ.

﴿كَبِيرًا﴾: ذَا كِبْرَياءٍ وعَظَمَةٍ في ذَاتِهِ وصِفَاتِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هذه الآيةِ الكَرِيمَةِ يُخْبِرُ الله تَعالَى خبَرًا يُرادُ بِهِ تَنْفِيذُ مُقْتَضاهُ، بأن للرِّجَالِ الولايةَ والرِّعَايَةَ على النساءِ ولا سِيَّما الأزواجُ مَعَ زَوْجَاتِهم وذلك لسببين:

الأول: ما فَضَّلَ الله به الرِّجَالَ مِنَ العَقْلِ والحَزْمِ والقُوَّةِ.

الثاني: ما يقومُ بِهِ الرِّجَالُ من النَّفَقَةِ من أموالِهِمْ عَلَيْهِنَّ.

ثُمَّ بَيَّنَ الله تَعالَى أن النِّسَاءَ قِسْمَانِ: صالحاتٌ يَقُمْنَ بطَاعَةِ الله تعالَى الَّتِي منها طَاعَةُ أَزْوَاجِهِنَّ بالمَعْرُوفِ ويَحْفَظْنَ أَسْرَارَ أزواجهن وبُيُوتَهُنَّ بحِفْظِ الله لـهن.

والقِسْمُ الثاني: مَن يُخَافُ نُشُوزُهُنَّ وتَرْكُ القِيامِ بما عَلَيْهِنَّ من حقوقِ الزَّوْجِ، وقَدْ أَرْشَدَ الله تَعالَى إلى ثلاثِ طُرُقٍ في إِصْلاحِهِنَّ:

الأولى: المَوْعِظَةُ بما يُلِينُ قُلُوبَهُنَّ ويُصْلِحُ أَحْوَالَـهُنَّ.

الثانية: الهَجْرُ في الفِرَاشِ، فلا يَنَامُ معها ولا يُجَامِعُهَا.

الثالثة: الضَّرْبُ الذي يَحْصُلُ به المَقْصُودُ بدونِ أن يَكُونَ مُبَرِّحًا.

فإذا اسْتَقَامَتِ الحالَ وقُمْنَ بما يَجِبُ عَلَيْهِنَّ من حقوقِ الأَزْوَاجِ، فلا حَقَّ لهم في اتِّخَاذِ سَبِيلٍ إلى لومِ الزَّوْجَاتِ فيما جَرَى مِنْهُنَّ أو إساءةِ عِشْرَتِهِنَّ من جَرَّاءِ ذلك.

ثم خَتَمَ الله تَعالَى الآيَةَ باسمَيْنِ من أَسْمَائِهِ دَالَّيْنِ على عُلُوِّهِ وكِبْرِيَائِهِ تَحْذِيرًا للأَزْوَاجِ من أن يَعْلُو بَعْضُهُمْ على بعض، لِيَذْكُرُوا مَنْ لَهُ الكِبْرِياءُ والعَظَمَةُ وهو الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- عُلُوُّ مَرْتَبَةِ الرِّجَالِ على النِّسَاءِ، والمُرَادُ الجِنْسُ فلا يَمْنَعُ أن يكونَ في النِّسَاءِ مَن هِيَ أَكْمَلُ من بعضِ الرِّجَالِ.

٢- أن للرِّجَالِ الولايَةَ عَلى النِّسَاءِ، فعَلَيْهِمْ مُراعَاةُ هَذِهِ الوِلَايَةِ.

٣- بيانُ الحِكْمَةِ في عُلُوِّ مَرْتَبَةِ الرِّجَالِ وَوِلَايَتِهِمْ.

٤- أن الإِنْفَاقَ على النِّسَاءِ مِنْ شُؤونِ الرِّجَالِ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٥- أن مِنْ صِفَاتِ المَرْأَةِ الصَّالِحَةِ أن تَكُونَ مُطِيعَةً لله حافِظَةً للغَيْبِ بما حَفِظَ اللهُ.

٦- أن للرَّجُلِ ضَرْبَ امْرَأتِهِ على النُّشُوزِ إذا لم تَنْفَعْ فيها المَوْعِظَةُ والهَجْرُ.

٧- وُجُوبُ طَاعَةِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا بالمَعْرُوفِ.

٨- تَحْرِيمُ التَّطَاوُلِ على الزَّوْجَةِ إذا قامَتْ بما يَجِبُ عليها.

٩- تَحْذِيرُ الزَّوْجِ من ذَلِكَ.

١٠- إِثْبَاتُ اسمي العَلِيِّ والكَبِيرِ للهِ تَعالَى ومَا تَضَمَنَاهُ مِنْ صِفَةٍ.

* * *

الآيَةُ السَّابِعَةُ:

٤٦٠- ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ﴾ [البقرة:٢٢٨].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٦٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

يُرْجَعُ فِي تَفْسِيرِهَا إلى الآية رقم (٤٤٢) إلا في الكلمات التالية:

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾: أَزْوَاجُهُنَّ الَّذِينَ طَلَّقُوهُنَّ.

﴿أَحَقُّ﴾: أَثْبَتُ وأَوْلَى.

﴿بِرَدِّهِنَّ﴾: بِإِرْجَاعِهِنَّ إلى عِصْمَتِهِمْ.

﴿فِى ذَٰلِكَ﴾: فِي زَمَنِ التَّرَبُّصِ.

﴿أَرَادُوٓا۟﴾: قَصَدُوا، أي: الأَزْوَاجِ.

﴿إِصْلَٰحًا﴾: تَوْفِيقًا بَيْنَهُم وبَيْنَهُنَّ بالعِشْرَةِ الحَسَنَةِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى المُطَلَّقَاتِ أن يَنْتَظِرْنَ بأَنْفُسِهِنَّ فيَحَبْسِنْهَا عن طَلَبِ النِّكَاحِ مُدَّةَ ثلاثِ حِيَضٍ، اسْتِبْرَاءً لأَرْحَامِهِنَّ وفَسْحًا للمَجَالِ أمامَ أَزْوَاجِهِنَّ لعلهم يُرَاجِعُونَهُنَّ.

ولما كانت المُطَلَّقَةُ قد تَتَعَجَّلُ العِدَّةَ وهي حَامِلٌ فتكتُمُ الحَمْلَ وتَدَّعِي انْقِضَاءَ العِدَّةَ، حَذَّرَهَا اللهُ تَعالَى بالنَّهْيِ عَنْ كِتْمانِ الحَمْلِ وبيانِ أَنَّهُ مُنَافٍ لكَمالِ الإيمانِ بالله واليوم الآخر، لما فيه من تَغْيِيرِ أحْكَامِ الله تَعالَى والتَّعَرُّضِ لعِقَابِهِ في اليوم الآخر.

ثم بيَّنَ الله تَعالَى أن أَزْوَاجَ هؤلاءِ المُطَلَّقَاتِ أَحَقُّ بِهِنَّ من غيرهم؛ لأنهم بُعُولَتُهُنَّ لكن بِشَرطِ أن يُرِيدُوا الإِصْلاحَ بِرَجْعَتِهِنَّ.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- وُجُوبُ اعتدادِ المُطَلَّقَةِ بِثَلاثِ حِيَضٍ، **ويُسْتَثْنَى من ذلك ما ذكر في الآية رقم (٣).**

٢- أنَّ الحَيْضَ لا تَنْقَضِي بها عِدَّةُ الحَامِلِ.

٣- تَحْرِيمُ كَتْمِ المُطَلَّقَةِ حَمْلَهَا.

٤- أن كَتْمَهَا ذلكَ مُنَافٍ لكمالِ الإيمانِ بالله واليومِ الآخِرِ.

٥- أن المُعْتَدَّةَ من طَلاقٍ رَجْعِيٍّ في حُكْمِ الزَّوْجَةِ لقوله: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾.

٦- وُجُوبُ الإِنْفَاقِ لـهَا على زَوْجِهَا حِينَئِذٍ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآية.**

٧- أن للمُطَلِّقِ طَلاقًا رَجْعِيًّا مُرَاجَعَةَ زَوْجَتِهِ في العِدَّةِ ولو كَرِهَتْ.

٨- أن ذلكَ مَشْرُوطٌ بِإِرَادَتِهِ الإِصْلَاحَ.

* * *

الآيَةُ الثَّامِنَةُ والتَّاسِعَةُ:

٤٦١-٤٦٢- ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُولَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق:٦-٧].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٦١- ٤٦٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾: اتَّخِذُوا لهُنَّ مَسْكَنًا، والضَّمِيرُ للمُطَلَّقَاتِ.

﴿مِنْ حَيْثُ﴾: مِنْ مَكَانٍ.

﴿سَكَنتُم﴾: حَلَلْتُمْ.

﴿مِّن وُجْدِكُمْ﴾: مِنْ سِعَتِكُمْ.

﴿وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ﴾: لا تَفْعَلُوا ما تَقْصِدُونَ به الإضرارَ بهِنَّ، والخِطَابُ للأَزْوَاجِ.

﴿لِتُضَيِّقُوا﴾: اللامُ للعَاقِبَةِ، ويُحْتَمَلُ أن تكونَ للتَّعْلِيلِ.

﴿كُنَّ﴾: أي: المُطَلَّقَاتُ.

﴿أُولَٰتِ حَمْلٍ﴾: صَاحِبَاتُ حَمْلٍ وهو الجَنِينُ في البَطْنِ.

﴿فَأَنفِقُوا﴾: فابْذُلُوا النَّفَقَةَ.

﴿يَضَعْنَ﴾: يُلْقِينَ.

﴿حَمْلَهُنَّ﴾: أي: مَحْمُولَهُنَّ، وهو مُفْرَدٌ مُضَافٌ، فَيَعُمُّ جَمِيعَ مَنْ في البَطْنِ.

﴿أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾: أي: لأَجْلِكُمْ، ومَفْعُولُ ﴿أَرْضَعْنَ﴾ مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: أَرْضَعْنَ أَوْلادَكُمْ.

﴿فَـَٔاتُوهُنَّ﴾: فَأَعْطُوهُنَّ.

﴿أُجُورَهُنَّ﴾: أُجْرَةَ إِرْضَاعِهِنَّ.

﴿وَأْتَمِرُوا﴾: تَشَاوَرُوا.

﴿بِمَعْرُوفٍ﴾: الباءُ للمُصَاحَبَةِ والمَعْرُوفِ ما يُقِرُّهُ الشرعُ والعَادَةُ.

﴿تَعَاسَرْتُمْ﴾: عَاسَرَ بَعْضُكُمْ بعضًا، فَلَمْ يَرْضَ بِقَوْلِهِ.

﴿لَهُۥ﴾: للطِّفْلِ، واللَّامُ للتَّعْدِيَةِ، ويَحْتَمِلُ أن يكونَ الضميرُ للأب.

﴿لِيُنفِقْ﴾: اللَّامُ للأمْرِ، لِيَبْذُلَ النَّفَقَةَ.

﴿ذُو سَعَةٍ﴾: ذُو غِنًى.

﴿قُدِرَ عَلَيْهِ﴾: ضُيِّقَ عَلَيْهِ.

﴿رِزْقُهُۥ﴾: عَطَاؤُهُ فلم يَكُنْ لَهُ مالٌ كَثِيرٌ.

﴿لَا يُكَلِّفُ﴾: لا يُلْزِمُ.

﴿سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ﴾: السِّينُ للتَّنْفِيسِ، وتُفِيدُ تَحَقُّقِ الشَّيْءِ وقُرْبِهِ.

﴿عُسْرٍ﴾: ضِيقٍ وشِدَّةٍ.

﴿يُسْرًا﴾: سَعَةً وسُهُولَةً.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعالَى المُطَلِّقِينَ أن يُسْكِنُوا المُطَلَّقَاتِ من حَيثُمَا سَكَنُوا بحَسَبِ حَالِهِمْ وأن يَتَحَاشَوْا مُضَارَّتَهُنَّ بالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِنَّ فيُلْجِئوهُنَّ إلى الخروج، أما النَّفَقَةُ فلا تَجِبُ على الأَزْوَاجِ إلا أن تكونَ المُطَلَّقَاتُ حَوامِلَ فتَجِبُ النَّفَقَةُ لهن؛ لأن بها تَغْذِيَةَ الجَنِينِ إلى أن يَضَعْنَ جَمِيعَ الحَمْلِ، وبعد الوَضْعِ يأتي مَوْضُوعُ الإِرْضَاعِ، وقَدَ ذَكَرَ الله تَعالَى أن له حَالَيْنِ:

الحال الأولى: أن تَقُومَ الأُمُّ بإِرْضَاعِ الطِّفْلِ، وحِينَئِذٍ تكونُ أَحَقُّ بولَدِهَا وتَجِبُ لها الأُجْرَةُ فتَتَشَاوَرُ مع الزَّوْجِ في تَقْدِيرِهَا بالمعروف، فإن تَرَاضَوْا فذاك، وإن لم يَتَرَاضَوْا فَهِي

الحال الثانية: أن لا تَقُومَ الأُمُّ بإِرْضَاعِهِ، وقَدْ وَعَد الله أن يُيَسِّرَ لَهُ مَن يُرْضِعهُ عن قُرْبٍ فِي قوله تعالى: ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾.

ثم بيَّنَ الله تَعالَى مِقْدَارَ النَّفَقَةِ التي أَمَرَ الله بها في قَوْلِهِ: ﴿فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ أنها بحسب حَالِ الزَّوْجِ، فعَلَى المُوسِرِ قَدَرُهُ وعلى الفَقِيرِ قَدَرُهُ، وفي قَوْلِهِ: ﴿مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾ إشارَةٌ إلى أنه لا لَوْمَ عليه فِي قِلَّةِ النَّفَقَةِ.

ثم خَتَمَ -سُبحَانهُ- الآيَةَ بِبيانِ القَاعِدَةِ العَامَّةِ في شَرِيعَتِهِ الَّتِي يَقْتَضِيهَا رَحْمَتُهُ، وهي أنه لا يَلْزَمُ نَفْسًا بأَكْثَرَ مِمَّا أعْطَاهَا ووَعَدَ أنه سَيُغَيِّرُ الحالَ من العُسْرِ إلى اليُسْرِ، فلله الحَمْدُ والمِنَّةُ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ إِسْكَانِ المُطَلَّقَةِ حيثُ سَكَنُ زَوْجِهَا.

٢- أن ذَلِكَ بِحَسَبِ حالِ الزَّوْجِ.

٣- تَحْرِيمُ مُضَارَّتِهِنَّ بالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِنَّ حالَ السُّكْنَى.

٤- عِنَايَةُ الله تَعالَى بعباده.

٥- وُجُوبُ إِنْفَاقِ الزَّوْجِ على مُطَلَّقَتِهِ إن كانَتْ حَامِلًا، وهذا في البَائِنِ، أمَّا الرَّجْعِيَةُ فيَجِبُ الإنفاقُ عليها بكُلِّ حَالٍ.

٦- وُجُوبُ أُجْرَةِ الرَّضَاعِ لها إذا قامتْ بإِرْضَاعِ الطِّفْلِ.

٧- اخْتِصَاصُ الأب بالإِنْفَاقِ عَلَى وَلَدِهِ.

٨- الأَمرُ بالتَّشَاوُرِ في تَحْدِيدِ أُجْرَةِ الرَّضَاعِ بالمَعْرُوفِ.

٩- أن المُطَلَّقَةَ إذا وَضَعَتْ لا يَلْزَمُهَا إِرْضَاعُ طِفْلِهَا، ومَحَلُّ ذَلك ما لَـمْ يَضْطَرَّ إليها.

١٠- أنه إذا لم يَتَّفِقِ الأب والمُطَلَّقَةُ على الإِرْضَاعِ أَرْضَعَتْهُ امرأةٌ أُخْرَى.

١١- وَعْدُ الله تَعالَى بِتَيْسِيرِ مُرْضِعَةٍ لهذا الطفل.

١٢- الإِشَارَةُ إلى تَفْضِيلِ لبنِ الأُمِّ، ثُمَّ لبنُ آدِمِيَّةٍ أُخْرَى، خِلافًا لِـمَا يَسْلُكُهُ بعضُ المُتْرَفِينَ.

١٣- أن المُعْتَبَرَ في الإِنْفَاقِ حالَ الزَّوْجِ، فعلى الغَنِيِّ نَفَقَةُ غَنِيٍّ، وعَلَى الفَقِيرِ نَفَقَةُ فَقِيرٍ ولا عِبْرَةَ بحالِ الزَّوْجَةِ.

١٤- الحِكْمَةُ البَالِغَةُ في رَبْطِ الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ بِعِلَلِهَا.

١٥- الحِكْمَةُ البَالِغَةُ في انقسامِ النَّاسِ إلى غَنِيٍّ وفَقِيرٍ.

١٦- رَفْعُ اللهِ تَعالَى الحَرَجَ عن عِبَادِهِ، حيثُ لَمْ يُكَلِّفْهُمْ بما لا يَسْتَطِيعُونَ.

١٧- أن مَن قَامَ بِمَا يَجِبُ عليه من الإِنْفَاقِ أَبْدَلَهُ الله تَعالَى بالعُسْرِ يُسْرًا.

١٨- أن مَقَالِيدَ الأُمُورِ بِيَدِ الله تَعالَى.

***

النَّوْعُ الثَّانِي

الآيَةُ الأُولَى إِلَى السَّابِعَةِ:

٤٦٣-٤٦٨- ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا
﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ
عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ
عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ
وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿٣٠﴾ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ
وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا﴾ [الإسراء:٢٦-٣١].

النَّوْعُ الثَّانِي: أي: مِنْ أَنْوَاعِ النَّفَقَةِ، ويَتَضَمَّنُ نَفَقَةَ الأَقَارِبِ والمَمَالِيكِ.

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٤٦٣- ٤٦٨:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَءَاتِ﴾: أَعْطِ، والخِطَاب مُوَجَّهٌ لِكُلِّ مَنْ يَصِحُّ خِطَابُهُ.

﴿ذَا ٱلْقُرْبَىٰ﴾: صَاحِبَ القَرَابَةِ.

﴿حَقَّهُۥ﴾: وَاجِبَهُ عَلَيْكَ.

﴿وَٱلْمِسْكِينَ﴾: الفَقِيرَ.

﴿وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾: المُسَافِرُ الَّذِي انْقَطَعَ به السَّفَرُ.

﴿ٱلسَّبِيلِ﴾: الطَّرِيقُ، سُمِّيَ المُسَافِرُ ابنًا له؛ لأَنَّهُ ملازِمٌ لَهُ.

﴿وَلَا تُبَذِّرْ﴾: لا تُبَدِّدِ المالَ بِغَيْرِ وَجْهِهِ.

﴿تَبْذِيرًا﴾: مَصْدَرٌ مُؤَكِّدٌ للتَّقْبيحِ.

﴿كَانُوٓا۟﴾: فِعْلٌ بِصِيغَةِ المَاضِي، والمُرَادُ بِهِ الحَدَثُ دُونَ مُلاحَظَةِ الزَّمَنِ.

﴿إِخْوَٰنَ﴾: أَشْبَاهَ.

﴿ٱلشَّيَـٰطِينِ﴾: جَمْعُ شَيطانٍ، وهُمْ: مَرَدَةُ الجِنِّ.

﴿لِرَبِّهِۦ﴾: لخَالِقِهِ ومُدَبِّرِهِ، وهُو اللهُ تَعالَى.

﴿كَفُورًا﴾: عَظِيمَ الكُفْرِ.

﴿وَإِمَّا﴾: أَصْلُهُ: إنْ ما. فَهُو (إنْ) الشَّرْطِيَّةُ مُدْغَمَةٌ بـ (ما) المُؤَكِّدَةُ.

﴿تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ﴾: تَتْرُكَنَّهُمْ بدونِ عَطاءٍ.

﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ﴾: طَلَبَ رَحْمَةٍ.

﴿تَرْجُوهَا﴾: تُؤَمِّلُ حُصُولَـهَا.

﴿مَّيْسُورًا﴾: ذَا يُسْرٍ لا عُنْفَ فِيهِ.

﴿مَغْلُولَةً﴾: مُقَيَّدَةً بالغَلِّ.

﴿إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾: إلى رَقَبَتِكَ، والمُرَادُ: لا تَمْنَعْ يَدَكَ عنِ الإنْفَاقِ.

﴿وَلَا تَبْسُطْهَا﴾: لا تَمُدَّهَا.

﴿كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾: غَايَةَ المَدِّ، والمُرَادُ: لا تُبَالِغْ في النَّفَقَةِ.

﴿فَتَقْعُدَ﴾: فتبْقَى، وعَبَّرَ عنه بالقُعُـودِ لعَجْزِ البَخِيلِ عن النُّهُوضِ إلى مقامِ الكُرَماءِ، وعَجْزِ المُسْرِفِ عن النُّهُوضِ إلى مَقَامِ الحُكَماءِ.

﴿مَلُومًا﴾: مُؤَنَّبًا لبُخْلِكَ وإِسْرَافِكَ.

﴿مَّحْسُورًا﴾: مَقْطُوعًا مِنَ المالِ لإِسْرَافِكَ في بَذْلِهِ، وعن اللُّحُوقِ بالكُرَماءِ لبُخْلِكَ به.

﴿يَبْسُطُ﴾: يُوَسِّعُ.

﴿ٱلرِّزْقَ﴾: العَطَاءَ.

﴿بِعِبَادِهِۦ﴾: جَمْعُ عَبْدٍ، والمُرادُ به هنا: المُتَذَلِّلُ لِحُكْمِ اللهِ الكَوْنِي، فَهِي العُبُودِيَّةُ العَامَّةُ.

﴿خَبِيرًا﴾: عَالِـمًا بِبَواطِنِ أُمُورِهِمْ.

﴿بَصِيرًا﴾: مُبْصِرًا لأَفْعَالِـهِمْ.

﴿أَوْلَٰدَكُمْ﴾: جَمْعُ وَلَدٍ بمَعْنَى مَوْلُودٍ، ويَشْمَلُ الابنُ والبِنْتُ.

﴿خَشْيَةَ﴾: خَوْفَ، مَنْصُوبٌ على أنه مَفْعُولٌ لأَجْلِهِ.

﴿إِمْلَٰقٍ﴾: فَقْرٍ.

﴿نَّرْزُقُهُمْ﴾: نُعْطِيهِمْ.

﴿خِطْـًٔا﴾: إِثْمًا.

﴿كَبِيرًا﴾: عَظِيمًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيَةِ الأُولَى يَأْمُرُ اللهُ تَعالَى الإنسانَ أن يَقُومَ بما أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِ من حقوقِ القُرَباءِ والفُقَراءِ وأبناءِ السَّبِيلِ، ويَنْهَى أن يَتَخَبَّطَ في ذَلكَ فيُعْطِي من هنا وهناك

بدونِ تَأَمُّلٍ ولا نَظَرٍ هل وقعَ الإيتاءُ مَوْقِعَهُ؛ لأن ذلك تَبْذِيرٌ.

وفي الآيةِ الثانية يُحَذِّرُ الله تَعالَى مِنَ التَّبْذِيرِ، مُبَيِّنًا أنه يَلْحقُ صَاحِبَهُ بمُماثَلَةِ الشَّياطِينِ لـما فيه من السَّفَهِ والخُروجِ عن الاسْتِقَامَةِ وكُفْرِ النِّعْمَةِ بسوءِ التَّصَرُّفِ بها.

وفي الآية الثالثةِ يَأْمُرُ الله تَعالَى بالقولِ المَيْسُورِ إذَا أَعْرَضَ الإنسانَ عن إتيانِ هؤلاءِ لسببٍ يَرْجُو به رَحْمَةَ ربِّه فلا يَجْمَعُ لهم بَيْنَ الحرمانِ وغِلَظِ القَوْلِ، فلَوْ طَلَبَ القَرِيبُ مَالًا ليَسْتَعِينَ به على مَعْصِيَةِ الله فلا يُعْطِهِ، ولكن يقولُ لَهُ قَوْلًا مَيْسُورًا، وكَذَلِكَ لو عَلِمَ أن الفَقِيرَ وابنَ السَّبِيلِ يَسْألانِ الناسَ أموالَـهُمْ تَكَثُّرًا ولَمْ يُعْطِهِمَا فليقُل لهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا. وليبذلِ النَّصِيحَةَ للجميعِ.

وفي الآيةِ الرَّابعَةِ يُرْشِدُ الله تَعالَى إلى ما يَنْبَغِي أن يَكُونَ عَلَيْهِ الإنْفَاقُ فيَنْهَى عَنْ طَرَفَيْنِ مَذْمُومَيْنِ هما: البُخْلُ والإسْرَافُ، ويُبَيِّنُ سوءَ عَاقِبَتِهِمَا أن الإنسان يَقَعُ في اللَّوْمِ والانْقِطَاعِ.

وفي الآيةِ الخامِسَةِ يُبَيِّنُ الله تَعالَى كمالَ رُبُوبِيَّتِهِ، وأن أُمُورَ العِبادِ بِيَدِهِ، فمِنْهُمْ مَن يُوَسِّعُ له في رِزْقِهِ، ومِنْهُمْ مَن يُضَيِّقُ عليه حَسْبَ ما تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ، فهو -سُبحَانهُ- البَصِيرُ بعِبَادِهِ، العَلِيمُ ببواطِنِ أُمُورِهِمْ فليس البُخْلُ السببَ لزِيَادَةِ المالِ، ولا الإنفاقُ بالعَدْلِ السَّبَبَ لضِيقِهِ.

وفي الآيَةِ السادسة يَنْهَى الله تَعالَى عن قَتْلِ البَنِينِ والبَناتِ خَوْفًا من الفَقْرِ على ما كانوا يفعلونه في الجاهلية خوفًا من ذلك، فالقَيْدُ لِحكَايَةِ الواقِعِ وليس شَرْطًا في الحُكْمِ ويُبَيِّنُ أن الرِّزْقَ ليس على الآباءِ، ولكنَّهُ -سُبحَانهُ- هو الَّذِي يَرْزُقُهُمْ

ويَرْزُقُ الآباء ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلٌّ فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾ [هود:٦]. فلا مُسَوِّغَ لقَتْلِهِمْ حِينَئِذٍ إلا الجَهْلُ والظُّلْمُ، ثم يَخْتِمُ الآية بِبيانِ أن قَتْلَهُمْ إثمٌ كَبيرٌ يَجِبُ الحَذَرُ مِنْهُ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- وُجُوبُ القِيامِ بحَقِّ القَرِيبِ، ومِنْهُ الإنفاقُ عَلَيْه عِنْدَ الحَاجَةِ.

٢- وُجُوبُ القِيامِ بِحَقِّ الفَقِيرِ وابنِ السَّبيلِ بِدَفْعِ ضَرُورَتِهِمَا.

٣- وُجُوبُ اتِّبَاعِ الحِكْمَةِ في بَذْلِ المالِ والتَّصَرُّفِ فِيهِ.

٤- تَحْرِيمُ التَّبْذِير في صَرْفِ المالِ.

٥- التَّحْذِيرُ منه ببيانِ أن المُبَذِّرِينَ إخوانُ الشَّياطين.

٦- أن مِنْ طَبِيعَةِ الشَّيْطَانِ الكُفْرَ بِرَبِّهِ.

٧- جوازُ الإعراضِ عن القَرِيبِ والفَقِيرِ وابنِ السَّبِيلِ لطلبِ مَا فِيهِ رَحْمَةُ الله.

٨- في حَالِ الإِعْرَاضِ عنهم بذلك يقولُ لهم قَوْلًا مَيْسُورًا.

٩- تَحْرِيمُ البُخْلِ والإِسْرَافِ في بَذْلِ المَالِ.

١٠- أن البُخْلَ والإِسْرَافَ سَبَبَانِ للَّوْمِ والانْحِسَارِ.

١١- كمالُ رُبُوبِيَّةِ الله تَعالَى بِتَصَرُّفِهِ كما يشاءُ بخَلْقِهِ.

١٢- أن مَقَادِيرَ الأَرْزَاقِ بِيَدِهِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لمن يشاءُ ويَقْدِرُ.

١٣- أن البُخْلَ ليس هو السَّبَب لكَثْرَةِ المالِ.

١٤- أن الإِنْفَاقَ حسبُ الشَّرْعِ ليس هو السبب لِقِلَّةِ المالِ.

١٥- أن الخَلْقَ عَبِيدٌ للهِ تعالى.

١٦- أن الله تَعالَى بَصِيرٌ بِهِمْ، عَلِيمٌ بِبَواطِنِ أُمُورِهِمْ.

١٧- تَحْرِيمُ قتلِ الأولادِ البَنِينِ والبَناتِ.

١٨- أن حُرْمَةَ النَّفْسِ أَعْظَمُ من حُرْمَةِ المالِ.

١٩- أن قَتْلَ الأولادِ لخَوْفِ الفَقْرِ جَهْلٌ وظَلْمٌ؛ لأنَّ رِزْقَهُمْ ورِزْقَ آبَائِهِمْ على الله تَعالَى.

٢٠- أن قَتلَهُمْ من كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

***

الآيةُ السَّابِعَةُ إلى الحَادِيَةَ عشْرَةَ:

٤٦٩-٤٧٢- ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا فَسَآءَ قَرِينٗا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا﴾ [النساء:٣٦-٣٩].

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٤٦٩- ٤٧٢:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾: تَذَلَّلُوا لَهُ بالطَّاعَةِ مَحَبَّةً وتَعْظِيمًا.

﴿وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ﴾: لا تَجْعَلُوا مَعَهُ شَرِيكًا في العِبَادَةِ.

﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾: الأُمِّ والأَب، ومُتَعَلَّقُ الجَارِّ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: أَحْسِنُوا.

﴿إِحۡسَٰنٗا﴾: بِرًّا، بالمَالِ والبَدَنِ.

﴿وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾: وبِصَاحِبِ القَرَابَةِ، وَهُو ومَا بَعْدَهُ مَعطُوفٌ على ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾، أي: وأَحْسِنُوا بِذِي القُرْبَى... إلخ.

﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾: جَمْعُ يَتِيمٍ، وهو مَنْ ماتَ أَبُوهُ قَبْلَ أن يَبْلُغَ.

﴿وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾: جَمْعُ مِسْكِينٍ، وهو مَن لا يَجِدُ نَفَقَةً تكْفِيهِ وعَائِلَتِه.

﴿وَٱلۡجَارِ﴾: القَرِيبِ مِنْكَ في المَسْكَنِ.

﴿ذِى ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾: صَاحِبِ القَرَابَةِ.

﴿ٱلۡجُنُبِ﴾: البَعِيدِ الَّذِي لَيْسَ بينَكَ وبينَهُ قَرَابَةٌ.

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾: المُصَاحِبُ الذي يكون إلى جَنْبِكَ كالصَّدِيقِ والرَّفِيقِ في السفر.

﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: تَقَدَّمَ في الآية (٤٦٣).

﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾: ما مَلَكْتُمُوه من إنسانٍ أو بَهِيمَةٍ، وأَضَافَ المِلْكَ إلى اليَمِينِ؛ لأن بها الأَخْذَ والعَطَاءَ.

﴿كَانَ﴾: فِعْلُ ناسخٍ مَسْلُوبُ الدَّلَالَةِ على الزَّمَنِ هنا، إذ المُرَادُ به بيانُ اتِّصَافِ المبتدأ بالخبر.

﴿مُخۡتَالٗا﴾: مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ لتَخَيُّلِهِ كَمَالًا فيها.

﴿فَخُورًا﴾: مَادِحًا نَفْسَهُ تَرَفُّعًا على غَيْرِهِ، فالاخْتِيالُ بالنَّفْسِ والفَخْرِ باللِّسَانِ.

﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ﴾: يُمْسِكُونَ عن بَذْلِ ما يجب عليهم بَذْلُهُ من مال أو غيره، والمَوْصُولُ خَبَرُ مُبْتَدأ مَحْذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: هم الَّذِينَ يَبْخَلُونَ، وجاء بصيغةِ الجَمْعِ مراعاةً لمعنى (مَنْ).

﴿وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ﴾: يَطْلُبونَ منهم.

﴿وَيَكۡتُمُونَ﴾: يُخْفُونَ.

﴿ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾: أَعْطَاهُمْ.

﴿مِن فَضۡلِهِۦ﴾: مِنْ عَطَائِهِ الْمُتَفَضَّلِ به عليهم.

﴿وَأَعۡتَدۡنَا﴾: هَيَّأْنَا.

﴿لِلۡكَٰفِرِينَ﴾: للجَاحِدِينَ، شَرَعَ الله بِتَكْذِيبِهِ أو كِتْمَانِهِ أو الاستكبارِ عَنْهُ، وهو اسمٌ ظَاهِرٌ في مَوْضِعِ الضَّمِيرِ.

﴿عَذَابًا﴾: عِقَابًا.

﴿مُّهِينًا﴾: مُوقِعًا في الـهَوانِ والذُّلِّ.

﴿يُنفِقُونَ﴾: يَبْذُلُونَ.

﴿رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾: لأَجْلِ رُؤْيَةِ الناس لـهم ليَمْدَحُوهُـمْ، ونُصِب على أنه مَفْعُولٌ لأَجْلِهِ.

﴿وَلَا يُؤۡمِنُونَ﴾: لا يُصَدِّقُونَ تَصْدِيقًا يَحْمِلُهُمْ على القَبُولِ والانْقِيادِ.

﴿بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾: يوم القِيامَةِ، وُصِفَ بِذَلِكَ لتَأَخُّرِهِ ولا يومَ بَعْدَهُ، وخُصَّ بالذِّكْرِ مع الإيمان بالله؛ لأَنَّهُ يومُ الجَزاءِ الحَامِلِ على العَمَلِ.

﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾: إِبْلِيسُ، مُشْتَقٌّ من شَطَنَ إذا بَعُدَ لبُعْدِهِ عن رَحمةِ الله بِلَعْنِهِ، هو أَبُو الجِنِّ وليس من الملائكة، خُلِقَ من نَارٍ، وخُلِقَتِ المَلائِكَةُ من نُورٍ، فَفَسَقَ عن أَمْرِ رَبِّهِ، وخَضَعَتِ المَلائِكَةُ لأَمْرِ اللهِ.

﴿قَرِينًا﴾: صَاحِبًا مُلَازِمًا.

﴿فَسَآءَ﴾: فِعْلُ ذَمٍّ قُرِنَ بالفاء لوُقُوعِهِ جوابًا للشرط، وفَاعِلُهُ مُسْتَتِرٌ مُفَسَّرٌ بالتَّمْيِيزِ (قرينًا)، والمَخْصُوصُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: هو.

﴿ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ ﴾: ما الَّذِي عَلَيْهِمْ. والاستفهامُ للتَّوْبِيخِ.

﴿لَوۡ ءَامَنُواْ﴾ : لَوْ مَصْدَرِيَّةٌ فيُحَوَّلُ ما بَعْدَهَا إلى مصدرٍ مَجْرُورٍ بـ(في)، والتَّقْدِيرُ: ومَاذَا عَلَيْهِمْ في إِيمَانِهِمْ، ويُحْتَمَلُ أن تكُونَ شَرْطِيَّةً حُذِفَ جوابُهَا لدَلَالَةِ ما قَبْلَهُ عليه، ويُؤَيِّدُهُ أن لو المَصْدَرِيَّةَ لا تَقَعُ غَالِبًا إلا بعدَ ما يُفِيدُ التَّمَنِّي.

﴿رَزَقَهُمُ﴾: أَعْطَاهُمْ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾: فِعْلٌ نَاسِخٌ مَسْلُوبُ الدَّلَالَةِ على الزَّمَانِ في هَذَا ونحوه؛ لأن المُرَادَ إثباتُ خَبَرِهَا لله تَعالَى على وَجْهٍ دَائِمٍ لا في المَاضِي فَقَطْ.

﴿بِهِمۡ عَلِيمًا﴾: أي: وبَغَيْرِهِمْ، وجاءَ بِصِيغَةِ الحَصْرِ لزِيَادَةِ تَحْذِيرِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيَةِ الأُولَى يَأْمُـرُ الله تَعالَى عِبَادَهُ أن يَعْبُدُوهُ على وَجْهِ الإخلاصِ لَـهُ فلا يُشْرِكُوا به شَيْئًا لا نَبِيًّا ولا وليًّا ولا مَلَكًا ولا زَعِيمًا ولا مَنْ دُونَهُمْ؛ لأنه وَحْدَهُ المُسَتحِّقُ للعِبَادَةِ، كما أنه وَحْدَهُ الرَّبُّ الخَالِقُ الكامِلُ في أسمائِهِ وصِفَاتِهِ.

ويَأْمُرُ تَعالَى بالإحسانِ إلى مُسْتَحِقِّهِ من الوَالِدَيْنِ، والقَرَابَاتِ، والأَيْتَامِ، والفُقَراءِ، والجِيرانِ الأَقَارِبِ أو الأَبَاعِدِ، والأَصْحَابِ، والمُسَافِرِينَ، والمَمْلُوكِينَ من الآدَمِيِّينَ والبَهَائِمِ.

ويَخْتِمُ الآيَةَ بما يَدُلُّ على التَّحْذِيرِ من التَّعَاظُمِ بالقَلْبِ والقولِ، حيثُ بيَّنَ أنه لا يُحِبُّ مَن كان مُخْتَالًا فَخُورًا.

وفي الآيةِ الثَّانِيَةِ والثَّالِثَةِ يُبيِّنُ الله تَعالَى مِنْ صِفاتِ مَنْ لا يُحِبُّهُمْ بأَنَّهُمْ في الإنْفَاقِ على طَرَفَيْ نَقِيضٍ كِلاهُمَا مَذْمُومٌ:

أحدهما: أهلُ البُخْلِ الَّذِين اتَّخَذُوه طَرِيقًا، ودَعَوْا النَّاسِ إِلَيْهِ وأَظْهَرُوا أَنْفُسَهُمْ مَظْهَرَ الفُقَراءِ، فأَخْفَوْا بأقْوالِهِمْ وتَصَرُّفَاتِهِمْ ما أَعْطَاهُم الله من فَضْلِهِ لِئَلَّا يَتَعَلَّقَ النَّاسُ بهم، ويَخْتِمُ الآية بالتَّحْذِيرِ مِمَّا أَعَدَّه للكَافِرِينَ من العذابِ المُهِينِ.

الثاني: أهلُ الإِسْرَافِ والرِّياءِ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ مُرَاءَةً للنَّاسِ لا إِخْلاصًا لله تَعالَى ولا تَرَقُّبًا لثَوَابِه؛ لأَنَّهُمْ لا يؤمنون باللهِ ولا باليومِ الآخِرِ، ولكنْ كانَ الشيطانُ لهم قَرِينًا يَأْمُرُهُمْ بما فيه شَقَاؤُهُمْ وضَياعُ أَمْوَالِهِمْ ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا﴾.

وفي الآية الرابعة يُوَبِّخُهُمُ الله تَعالَى على تَرْكِ الإيمانِ بِهِ وباليوم الآخِرِ والإنفاقِ مِمَّا رَزَقَهُمْ، فأيُّ شَيْءٍ عليهم في ذلك؟ لا شيءَ عليهم، بل لَهُمُ الفَلاحُ والسَّعَادَةُ في الدُّنْيا والآخرة.

ويَخْتِمُ الله تَعالَى الآية بِمَا فيه تَحْذِيرِهِمْ حيثُ بيَّنَ إِحَاطَتَهُ بهم علمًا، فيُجَازِيهِمْ على أعمالهم بما تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ البَالِغَةُ.

جـ- مِنْ فَوَائِدِ الآياتِ:

١- وُجُوبُ عِبادَةِ الله تَعالَى.

٢- تَحْرِيمُ الشِّرْكِ به.

٣- وُجُوبُ الإحْسَانِ إلى الوَالِدَيْنِ والأَقَارِبِ، ومن الإِحْسَانِ إليهم القِيامُ بما يَحْتَاجُونَهُ مِنَ النَّفَقَةِ، **وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيات.**

٤- وُجُوبُ الإحسانِ إلى اليَتَامَى ومَنْ ذُكِرَ بَعْدَهُمْ.

٥- وُجُوبُ نَفَقَةِ المَمْلُوكِ مِنَ الآدَمِيِّينَ والبَهَائمِ؛ لأَنَّهُ من الإِحْسَانِ.

٦- أن اللهَ لا يُحِبُّ المُخْتَالَ الفَخُورَ.

٧- تَحْرِيمُ الخُيَلاءِ والفَخْرِ.

٨- إثباتُ أنَّ اللهَ يُحِبُّ، وإلا لَمَا كانَ فَائِدَةٌ لنَفْيِ المَحبَّةِ عن المُخْتَالِ الفَخُورِ.

٩- جَوازُ التَّحَدُّثِ بِنِعْمَةِ الله من غَيْرِ خُيَلاء ولا فَخْر، وقد أَمَرَ الله به في قوله: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى:١١].

١٠- ذَمُّ البُخْلِ.

١١- ذَمُّ أَمْرِ النَّاسِ بِهِ.

١٢- ذَمُّ كِتْمانِ ما تَفَضَّلَ اللهُ به على العَبْدِ.

١٣- أنَّ البُخْلَ والأَمْرَ بِهِ وكِتْمانَ فَضْلِ الله تَعالَى من أعمالِ الكَافِرِينَ.

١٤- إثباتُ الجَزَاءِ والعِقَابِ.

١٥- أن أَصْحَابَ الخُيَلاءِ والفَخْرِ يُهانُونَ بالعَذَابِ يومَ القيامةِ.

١٦- تَحْرِيمُ الإنْفَاقِ رِياءً وسُمْعَةً.

١٧- أن ذلكَ مُقَارِنٌ لانْتِفَاءِ الإيمانِ باللهِ واليوم الآخرِ أو نَقْصِهِ.

١٨- أن المُرَاءَةَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ حيثُ يَقْتَرِنُ بالإنسانِ.

١٩- الحَثُّ على الاسْتِعَاذَةِ بالله من الشيطان.

٢٠- تَوْبِيخُ مَن لَمْ يُؤْمِنْ بالله واليومِ الآخرِ ويُنْفِقْ مما آتَاهُ الله.

٢١- الإشارةُ إلى بَلاهَتِهِ وسَفَهِهِ حيثُ لم يَعْلَمْ ما فيه من الخَيْرِ.

٢٢- تَهْدِيدُ مَن لَمْ يُؤْمِنْ ويُنْفِقْ.

٢٣- ثُبُوتُ عِلْمِ الله تَعالَى.

٢٤- أن البُخْلَ بما أَمَرَ اللهُ بإِنْفَاقِهِ لا وَجْه له بأَنَّ الله هو المُتَفَضِّلُ بهِ.

* * *

مِنْ آياتِ الحَضَانَةِ

الآيةُ الأولَى إلى السَّادِسَةِ:

٤٧٣-٤٧٧- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ
﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ
لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى
وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا
بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا
وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًاۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ
قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران:٣٣-٣٧].

مِنْ آياتِ الحَضَانَةِ

الحَضَانَةُ لُغَةً: اسمُ مَصْدَرٍ، حَضَنَ الشَّيءَ إذا جعَلَهُ في حُضْنِهِ، والحِضْنُ: الصَّدْرُ والعَضُدَانِ وما بينهما.

واصْطِلاحًا: حِفْظُ القُصَّارِ عَمَّا يَضُرُّهُمْ والقِيامُ بِمَصَالِحِهِمْ، وهِي واجِبَةٌ؛ لأنَّهَا من الرِّعَايَةِ التي قالَ فيها رَسُولُ الله ﷺ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، رقم (٢٥٥٤)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم (١٨٢٩).

وأَوْلَى النَّاسِ بها الأُمُّ ثُمَّ الأَب، واخْتَلَفَ العُلَمَاءُ في تَرْتِيبِ الأَوْلَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، وأَقْرَبُ الأَقْوَالِ في ذلك ما اخْتَارَهُ شَيْخُ الإسلامِ ابنُ تَيْمِيَةَ -رحمه الله-، وقد نَظَمَ في هَذَيْنِ البيتين:

وَقَــدِّمِ الأَقْــرَبَ ثُــمَّ الأُنْثَــى وَإِنْ يَكُونَــا ذَكَــرًا أَوْ أُنْثَــى
فَــأَقْرِعَنْ فِي جِهَــةٍ وقَــدِّمِ أُبُــوَّةً إِنْ لِجهَــاتٍ تَنْتَمِــي

وحاصِلُهُمَا أنه يُقَدَّمُ الأَقْرَبُ سواءٌ كانَ من جِهَةِ الأُمِّ أَمْ مِنْ جِهَةِ الأَب، فيُقَدَّمُ الأَب على أُمِّ الأمِّ فإن تَسَاوَوْا في القُرْبِ وكان أَحَدُهُمَا ذَكَرًا والآخر أُنْثَى قُدِّمَتِ الأُنْثَى فتُقَدَّمُ الأُمُّ على الأَب، وإن تَسَاوَوْا في القُرْب وكَانُوا إِنَاثًا أو ذُكُورًا في جِهَةٍ وَاحِدَةٍ أَقْرَعَ بينهما، فَيُقْرِعُ بينَ العَمَّيْنِ وكذلك بين العَمَّتَيْنِ، ويُقْرِعُ بينَ الخَالَيْنِ، وكذلك بين الخَالَتَيْنِ، والأَظْهَرُ تَقْدِيمُ مَنْ يدلي بأبوين، فيُقَدَّمُ العَمُّ الشَّقِيقُ والخَالُ الشَّقِيقُ على الذي من الأب.

وإن تَسَاوَوْا في القُرْبِ وكانوا إناثًا أو ذُكُورًا في جِهَتَيْنِ قَدَّمَ مَنْ في جِهَةِ الأَبِّ، فيُقَدَّمُ العَمُّ على الخَالِ، وكذلكَ العَمَّةُ على الخَالَةِ.

قال ابن القيم[1]: «فَهَذَا الضَّابِطُ يُمْكِنُ بِهِ حَصْرُ جَمِيعِ مَسَائِلِ هَذَا الْبَابِ وَجَرْيُهَا عَلَى الْقِيَاسِ الشَّرْعِيِّ، وَاطِّرَادُهَا وَمُوَافَقَتُهَا لِأُصُولِ الشَّرْعِ، مَعَ كَوْنِهِ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ، وسَلَامَتِهِ مِنَ التَّنَاقُضِ».

ويُشْتَرَطُ في الحَاضِنِ سِتَّةُ شُرُوطٍ:

١- التَّكْلِيفُ بأن يكونَ بَالِغًا عَاقِلًا؛ لأن مَنْ دُونَ ذلك يَحْتَاجُ لِمَنْ يَحْضُنُه.

---

(١) زاد المعاد (٥/ ٤٠٣).

٢- الحُرِّيَةُ؛ لأنَّ الرَّقِيقَ مَشْغُولٌ لِسَيِّدِهِ.

٣- الإسلامُ إن كانَ المَحْضُونُ مُسْلِمًا؛ لأَنَّهُ لا ولايَةَ لكَافِرٍ على مُسْلِمٍ.

٤- العَدَالَةُ؛ لأن الفَاسِقَ غيرُ مَأْمُونٍ على الوِلَايَةِ.

٥- القُدْرَةُ على القيامِ بواجِبِ الحَضَانَةِ؛ لأن العَاجِزَ لا يُفِيدُ.

٦- قِيامُهُ بِواجِبِ الحَضَانَةِ؛ لأن مَقْصُودَ الحَضَانَةِ يفوتُ بِتَفْرِيطِ الُمْهِمِلِ، ولهذا كان من القَوَاعِدِ في هذا الباب أن المَحْضُونَ لا يَقِرُّ بِيَدِ مَن لا يَصُونُهُ ويُصْلِحُهُ.

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٤٧٣- ٤٧٧:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ٱصۡطَفَىٰٓ﴾: اخْتَارَ.

﴿ءَادَمَ﴾: أَبَا البَشَرِ خَلَقَهُ الله تَعالَى بِيَدِهِ من تُرابٍ، جَعَلَهُ طِينًا حَتَّى صَارَ صَلْصَالًا كالفَخَّارِ، فِسَوَّاهُ بَشَرًا سَوِيًّا، وعَلَّمَهُ أسماءَ كُلِّ شَيْءٍ، وأَمَرَ المَلائِكَةَ فَسَجَدُوا له وأَسْكَنَهُ وزَوْجَهُ حَوَّاءَ الجَنَّةَ ثُمَّ أَهْبَطَهُمَا إلى الأرض بما جَرَى مِنْهُمَا من الأَكْلِ من الشَّجَرِةِ التي نَهَاهُمَا الله عَنْ قُرْبِهَا لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ، فبَثَّ الله تعالَى مِنْهُمَا ذُرِّيَتِهِمَا في الأرضِ رِجَالًا كَثِيرًا ونِساءً وجَعَلَ مِنْهُمُ الأنبياءَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءَ والصَّالِحِينَ، وأَوْحَى إليه من الشَّرِيعَةِ ما به الصَّلَاحُ.

﴿وَنُوحًا﴾: الأَب الثَّانِي للبَشَرِ، وأَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ الله تَعالَى إلى بَنِي آدَمَ حين اخْتَلَفَ النَّاسُ بعد آدم، وكان بَيْنَهُمَا عَشْرَةُ قُرُونٍ، فبَقِيَ في قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إلا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ إلى دِينِ الله تَعالَى، فلم يَزِدْهُمْ ذلكَ إلا فِرارًا، فَأَوْحَى الله تَعالَى إليه

أن يَصْنَعَ سَفِينَةً عَظِيمَةً يَحْمِلُ فيها مِنْ كلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وأَهْلَهُ ومَن آمَنَ مَعَهُ وكانوا قليلًا، فَلَمَّا أَذِنَ الله تَعالَى بِهلاكِ قَوْمِهِ فَتَحَ أبوابَ السَّماءِ من كُلِّ جانِبٍ بالمَطَرِ الغَزيرِ، وفَجَّرَ الأرضَ عُيُونًا حتى فَارَ التَّنُّورُ، فالْتَقَتْ مِياهُ السَّماءِ بِمِياهِ الأَرْضِ حتَّى عَلَا المَاءُ قِمَمَ الجِبالِ وهَلكَ النَّاسُ، فلم يَبْقَ إلا نُوحٌ وأَصْحَابُ السَّفِينَةِ، ولم يَكُنْ نَسْلٌ لِبَنِي آدَمَ إلا من ذُرِّيَّتِهِ، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ ﴿٧٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الصافات:٧٧-٧٩]

﴿وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾: أَهْلُ بَيْتِهِ، وإِبْراهِيمُ هو: ابنُ آزَرَ وأَحَدُ الخَلِيلَيْنِ وأَفْضَلُ أُولِي العَزْمِ من الرُّسُلِ بعد محمد -عليهم الصلاة والسلام-، تَزَوَّجَ سَارَّة ووُلِدَ له مِنْهَا إسحاقُ أبو يعقوب، ويَعْقُوبُ هو إِسْرَائِيلُ أبو بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وتَسَرَّى هَاجَرَ فوُلِدَ له منها ابنُه الأَكْبَرُ إِسْمَاعِيلُ أبو العَرَبِ الذين مِنْهم خَاتَمُ الأَنْبياءِ وأَفْضَلُهُم مُحَمَّدٌ ﷺ، فأَسْكَنَهُ هو وأُمَّهُ أرضَ مَكَّةَ، ولـمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ ابْتَلاهُ اللهُ تَعالَى فيه بِبَلاءٍ مُبِينٍ حَيْثُ أَمَرَهُ بِذَبْحِهِ فامْتَثَلَ أَمْرَ رَبِّه على ما في قَلْبِهِ من المَحَبَّةِ العَظِيمَةِ لهذا الابنِ الوَحِيدِ قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ﴾ [الصافات:١٠٣-١٠٦].

أَرْسَلَ اللهُ إبراهيمَ إلى أَهْلِ بَابِل وهُمْ يَعْبُدُونَ الأصنامَ فَكَسَّرَهَا فَجَعَلَهَا جُذَاذًا إلا كَبِيرًا لهم، فأَضْرَمُوا له النَّارَ لِيُحَرِّقُوه فيها انْتِصَارًا لآلِهَتِهِمْ، ولما أَلْقَوْهُ فيها قال: حَسْبُنَا اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلِ، فقال الله تعالى: ﴿يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء:٦٩] فأَنْجاهُ الله تَعالَى مِنَ النَّارِ وأَبْطَلَ كَيْدَ الكَافِرِينَ، فكَانُوا هُمُ الأَخْسَرِينَ الأَسْفَلِينَ.

وأَرْسَلَهُ اللهُ تَعالَى إلى أَهْلِ حَرَّانَ وهُمْ يَعْبُدُونَ الكواكبَ والقَمَرَ والشَّمْسَ فحَاجَّهُمْ في عِبَادَتِهَا، وبَيَّنَ لَـهُمْ بُطْلَانَهَا، فكانَتْ لَهُ الحُجَّةُ عليهم بالبَرَاهِينِ القَاطِعَةِ، وأَعْلَنَ أنه لا يَعْبأُ بهذِهِ الآلِهَةِ ولا يَخَافُهَا تَحَدِّيًا لهم وإظهارًا لقُوَّتِهِ في دِينِهِ، تُوَفِّيَ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسَلَّم في بَلْدَةِ الخَلِيلِ في فِلَسْطِين لكن لا يُعْلَمُ مَكَانُ قَبْرِه فيها على التَّعْيِينِ.

﴿وَءَالَ عِمْرَانَ﴾: أَهْلُ بَيْتِهِ، وعِمْرَانُ المُرَادُ به: أَبُو مَرْيَم يُؤَيِّدُهُ في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ [آل عمران: ٣٥].

﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: بَقِيَّةُ الخَلْقِ.

﴿ذُرِّيَّةً﴾: فِعْلِيَّةٌ مِنْ ذَرَأَ بِمَعْنَى: خَلَقَ، قُلِبَتْ هَمْزَتُهُ ياءً للتَّخْفِيفِ، قال في القاموس: الذُّرِّيَةُ مُثَلَّثَةُ النَّسْلُ الثَّقَلَيْنِ اهـ[1]. وهِي مَنْصُوبَةٌ على البَدَلِ أو الحَالِ من آلِ.

﴿إِذْ قَالَتِ﴾: مَنْصُوبٌ بِمَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: اذْكُرْ.

﴿ٱمْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾: زَوْجَ عِمْرَانَ.

﴿نَذَرْتُ﴾: أَوْجَبْتُ.

﴿لَكَ﴾: اللَّامُ للتَّعْلِيلِ فتُفِيدُ الإِخْلَاصُ للهِ في ذَلكَ.

﴿مَا فِى بَطْنِى﴾: أي: الحَمْلُ.

﴿مُحَرَّرًا﴾: مُخْلَصًا مِنَ اسْتِخْدَامِهِ في غَيْرِ مَا نَذَرْتُهُ لك، وهو مَنْصُوبٌ على الحَالِ مِنْ ﴿مَا فِى بَطْنِى﴾.

---

(١) القاموس المحيط مادة (ذرأ).

﴿فَتَقَبَّلْ﴾: فَخُذْ عَلَى وَجْهِ الرِّضَاءِ.

﴿إِنَّكَ...﴾ الخ: الجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِطَلَبِ القَبُولِ.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا﴾: الضَّمِيرُ الظَّاهِرُ للحَمْلِ الذي في بَطْنِهَا، وأُنِّثَ باعْتِبَارِ الوَاقِعِ حيثُ ظَهَرُ أُنْثَى.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ﴾: اسمُ تَفْضِيلٍ، أي: أَعْلَمُ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ.

﴿بِمَا وَضَعَتْ﴾: بِسُكُونِ التاءِ، وعليه تَكُونُ جُمْلَةُ ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾ مِنْ كَلامِ اللهِ تَعالَى.

وبِضَمِّ التَّاءِ وعَلَيْهِ تَكُونُ الجُمْلَةُ من كلامِهَا.

وعلى القِرَاءَتَيْنِ فائدةُ الجُمْلَةِ تَفْخِيمُ شَأْنِ ما وَضَعَتْ وبَيانُ أن قَوْلِـهَا: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾ للاعْتِذَارِ لا للإعْلامِ.

﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾: أي لا يُشْبِهُهَا في الخِلْقَةِ والجِبِلَّةِ، فَهِي أَنْقَصُ مِنْهُ، والجُمْلَةُ من تَتِمَّةِ الاعْتِذَارِ.

﴿سَمَّيْتُهَا﴾: جَعَلَتِ اسْمَهَا، والاسمُ مِنَ السِّمَةِ، وهِي العَلامَةُ؛ لأَنَّهُ علامَةٌ على مُسَمَّاهُ.

﴿مَرْيَمَ﴾: قِيلَ إن مَعْنَاهَا في لُغَتِهِمْ: العَابِدَةُ.

﴿أُعِيذُهَا﴾: أَسْأَلُ لها العَوْذَ وهو العِصْمَةُ.

﴿وَذُرِّيَّتَهَا﴾: نَسْلَهَا.

﴿ٱلشَّيْطَانِ﴾: من شَطَنَ إذَا بَعُدَ، لبُعْدِهِ عن رَحْمَةِ الله و(ال) فِيهِ للجِنْسِ.

﴿ٱلرَّجِيمِ﴾: من الرَّجْمِ، وهُوَ الرَّمْيُ بالحِجَارَةِ، أي مَطْرُودٌ أَشَدَّ الطَّرْدِ، كالَّذِي يُرْمَى بالحِجَارَةِ.

﴿فَتَقَبَّلَهَا﴾: رَضِيَهَا. أو اسْتَقْبَلَهَا.

﴿بِقَبُولٍ﴾: مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ قُرِنَتْ به الباءُ للتَّوْكِيدِ، أي: تَقَبَّلَهَا تَقَبُّلًا.

﴿وَأَنۢبَتَهَا﴾: نَمَّاهَا ورَبَّاهَا.

﴿نَبَاتًا﴾: مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ.

﴿حَسَنًا﴾: تامًّا بكَامِلِ الخِلْقَةِ والأَخْلاقِ.

﴿وَكَفَّلَهَا﴾: جَعَلَ لـهَا كَافِلًا، أي حَافِظًا قَائِمًا بمَصَالِحِهَا.

﴿زَكَرِيَّا﴾: أَحَدُ أَنْبياءِ بَنِي إِسْرَائيلَ، وزَوْجُ أُخْتِ مَرْيمَ.

﴿كُلَّمَا﴾: أَدَاةُ شَرْطٍ وتَكْرَارٍ.

﴿ٱلْمِحْرَابَ﴾: المَكانُ المُعَدُّ للصَّلَاةِ.

﴿رِزْقًا﴾: طَعَامًا، قِيلَ إِنَّهُ فَاكِهَةٌ في غَيْرِ حِينِهَا.

﴿أَنَّىٰ لَكِ﴾: مِنْ أينَ لكَ.

﴿يَرْزُقُ﴾: يَعْطِي.

﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾: بِغَيْرِ حَصْرٍ فلا حَدَّ لِرِزْقِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيةِ الأُولَى يُبَيِّنُ اللهُ تَعالَى أَنَّهُ اختارَ مِنْ خَلْقِهِ آدمَ أَبَا البَشَرِ ونُوحًا الأَبَ الثَّانِي للبَشَرِ وآلِ إبراهيم، ويَدْخُلُ فيهم إِبْرَاهِيمُ ومُحَمَّدٌ -عليهما الصلاة والسلام-

وآل عِمْرَانَ، ويَدْخُلُ فيهم عِيسَى وَأُمُّهُ مَرْيمُ، وهَذَا كالتَّمْهيدِ لما سيُذْكَرُ من قِصَّةِ زَكَرِيَّا ويَحْيَى وعِيسَى -عليهم الصلاة والسلام-.

وفي الآيَةِ الثَّانِيَةِ يُبَيِّنُ الله -جل ذكره- أنَّ آلَ إبراهِيمَ وآل عِمْرَانَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا من بَعْضٍ وهذا يَشْمَلُ التَّشَابُهَ في الدِّينِ والاتِّصَالِ في النَّسَبِ، ويَخْتِمُ الآيَةَ باسْمَيْنِ من أَسْمَائِهِ هما السَّمِيعُ للأصواتِ المُجِيبُ للدَّعواتِ، العَلِيمُ بِكُلِّ ما كانَ وما هُوَ آتٍ.

وفي الآية الثالثة وما بَعْدَهَا يُبَيِّنُ الله تَعالَى قِصَّةَ زَوْجِ عِمْرَانَ أبي مَرْيَمَ حين نَذَرَتْ لله تَعالَى، أن تَجْعَلَ ما فِي بَطْنِهَا مُفَرَّغًا لطَاعَةِ الله تَعالَى، قال أهل العلم: ولِخِدْمَةِ بيتِ المَقْدِسِ، وسألتِ اللهَ تَعالَى أن يَتَقَبَّلَ مِنْهَا مُتَوَسِّلَةً إليه باسْمِهِ السَّمِيعِ واسمه العَلِيمِ، وكانت تَظُنُّ أن يكونَ حَمْلَهَا ذَكَرًا، ولكنَّهُ كان أنْثَى، فلَمَّا وَضَعَتْهَا اعْتَذَرَتْ إلى الله تَعالَى بأَنَّهَا وَضَعَتْ أُنْثَى، وهي أَنْقَصُ من الذَّكَرِ فلن يَتِمَّ لها ما قَصَدَتْهُ في نَذْرِهَا ولَكِنَّ الله تَعالَى أَعْلَمُ بما وَضَعَتْ، وماذا سَيَكُونُ من شأنها، واخْتَارَتْ لها اسمَ مَرْيَمَ، وسَأَلَتِ الله تعالَى أن يَعْصِمَهَا وذُرِّيَتَهَا من الشيطانِ الرَّجِيمِ، فاسْتَجَابُ الله دُعَاءَهَا فتقَبَّلَ الله تعالَى هَذِهِ المَوْلُودَةَ، وأَكْمَلَ خَلْقَهَا وخُلُقَهَا، وهَيَّأَ لها من عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ مَن يَقُومُ بكَفَالَتِهَا هَيَّأَ لها زَوْجُ أُخْتِهَا زَكَرِيا أَحَدُ الأنْبياءِ الكرامِ، وكَانَتْ على جَانِبٍ كَبِيرٍ من العِبَادَةِ اتَّخَذَتْ مَكَانًا للصَّلَاةِ، فكان رِزْقُهَا يَأْتِيهَا مِنْ عندِ الله تَعالَى بِدُونِ واسطةٍ من المَخْلُوقِينَ، فكُلَّمَا دَخَلَ عليها زَكَرِيا فَوَجَدَ عِنْدَهَا ذلك سَأَلَـهَا مِنْ أينَ لك هذا؛ لأنه ليس لها من يَأْتِيهَا به من النَّاسِ، فتَخْبِرُهُ بأن ذلك من عِنْدِ مَنْ هُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ وهو اللهُ تَعالَى الَّذِي لا حَصْرَ لرِزْقِهِ بجِهَةٍ ولا عَدَدٍ، فهو يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حسابٍ، ومَنْ يَتَّقِ الله يَجْعَلْ له مَخْرَجًا ويَرْزُقْهُ من حَيْثُ لا يَحْتَسِبْ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- ثُبُوتُ التَّفَاضُلِ بينَ الخَلْقِ.

٢- فَضْلُ آدَمَ ونُوحَ وآلِ إبراهِيمَ وآلِ عِمْرانَ على العَالَمِينَ.

٣- أنَّ الله تَعالَى يَصْطَفِي مَنْ شاءَ مِنْ عِبَادِهِ.

٤- أنَّ آلَ إبراهِيمَ وآلَ عِمْران ذُرِّيَّةٌ مُرْتَبِطٌ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ نَسَبًا ودِينًا.

٥- إِثْباتُ اسمَيِ السَّمِيعِ والعَلِيمِ لله تَعالَى ومَا تَضَمَّنَّاهُ من صِفَةٍ.

٦- التَّنْوِيهُ بِفَضْلِ مَرْيَمَ وأُمِّهَا.

٧- الاعْتِنَاءُ بالمَسَاجِدِ.

٨- جَوازُ النَّذْرِ بالمَجْهُولِ.

٩- أن المُعَوَّلَ في طَاعَةِ الله عَلَى القَبُولِ.

١٠- التَّوَسُّلُ إلى الله تَعالَى بأَسْمَائِهِ في الدُّعَاءِ.

١١- فَضِيلَةُ امْرَأةِ عِمْرَانَ باعْتِذَارِهَا إلى رَبِّهَا حين كان الحَمْلُ أُنْثَى.

١٢- إثباتُ كمالِ عِلْمِ الله تَعالَى.

١٣- عُمُومُ عِلْمِهِ تَعالَى بالجُزْئِيَّاتِ.

١٤- ثُبُوتُ الفَرْقِ شَرْعًا وقَدَرًا بينَ الذَّكَرِ والأُنْثَى.

١٥- اخْتِيَارُ الاسمِ الأَكْمَلِ للمَوْلُودِ.

١٦- تَسْمِيَةُ المَوْلُودِ حينَ يُولَدُ.

١٧- إِعَاذَةُ الوَالِدِ وَلَدُه بالله تَعالَى مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

١٨- خُطُورَةُ الشَّيْطَانِ على بَنِي آدم.

١٩- أن الشَّيْطَانَ مَطْرُودٌ مُبْعَدٌ عن رَحْمَةِ الله تعالَى.

٢٠- تَفَضُّلُ الله تَعالَى على مَرْيَمَ وأُمِّهَا بالقَبُولِ.

٢١- كَمالُ مَرْيَمَ خِلْقَةً وخُلُقًا.

٢٢- تَيْسِيرُ الله تَعالَى مَنْ يَقُومُ بِحَضَانَتِهَا.

٢٣- أن مِنْ كمالِ الحَضَانَةِ أن يَكُونَ الحَاضِنُ ذَا كِفَايَةٍ فِي ولايته، وهَاتَانِ الفَائِدَتَانِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآياتِ.

٢٤- إِثْبَاتُ كَرَاماتِ الأَوْلِياءِ، وهِي: كُلُّ أَمْرٍ خَارِقٍ للعَادَةِ يُظْهِرُهُ الله تَعالَى عَلَى يَدِ مُتَّبِعِي الرَّسُولَ، تَكْرِيمًا لَهُ أو تَأْيِيدًا لما هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الحَقِّ، ولِذَلِكَ كانتِ الكَرَامَةُ مِن مُعْجِزَاتِ الرَّسُولِ المَتْبُوعِ.

٢٥- إِكْرَامُ الله تَعالَى لِمَرْيَمْ.

٢٦- جوازُ اتِّخَاذِ مكانٍ خَاصٍّ للصَّلَاةِ.

٢٧- كَمالُ يَقِينِ مَرْيَمَ.

٢٨- إِثْبَاتُ مَشِيئَةِ الله تعالَى.

٢٩- بيانُ فَضْلِهِ تَعالَى بالرِّزْقِ والعَطَاءِ.

٣٠- أنَّ رِزْقَ الله تَعالَى لا حَدَّ لَهُ.

* * *

من آياتِ الجِنَاياتِ

الآيةُ الأُولى والثَّانِيَةُ:

٤٧٨-٤٧٩- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء:٢٩-٣٠].

من آياتِ الجِنَاياتِ

الجِنَايَاتُ: جَمْعُ جِنَايَةٍ، وهي لَغَةً: التَّعَدِّي. والمُرَادُ بِهَا هُنَا: التَّعَدِّي على البَدَنِ بِمَا يُوجِبُ قَصَاصًا أو مَالًا.

وهي حَرَامٌ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٤].

ولقَولِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ دِمَاءَكُم وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ»(١).

وقَدْ قَسَّمَ الفُقَهاءَ الجِنَاياتِ هنا إلى ثلاثةِ أَقْسَامٍ: عَمْدٍ، وشِبهِ عَمْدٍ، وخَطَأٍ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم (١٧٤٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا»، رقم (٦٦).

فالعَمْدُ: أن يَقصِدَ آدَمِيًّا مَعْصُومًا يَعْلَمُهُ كَذَلِكَ فيَقْتُلُهُ بشَيء يُؤَدِّي إلى مَوْتِهِ غَالِبًا.

وشِبْهُ العَمْدِ: أن يَقْصِدَ آدَمِيًّا مَعْصُومًا يَعْلَمُه كَذَلِكَ فيَقْتُلُهُ بشَيءٍ لا يُؤَدِّي إلى مَوْتِهِ غالبًا.

والخَطَأُ: أن يَفْعَلَ شَيْئًا يُبَاحُ فِعْلُهُ فيُصِيبُ آدَمِيًّا مَعْصُومًا.

مِثَالُ العَمْدِ: أن يَرْمِيَهُ بِحَجَرٍ كَبِيرٍ.

ومِثَالُ شِبْهِ العَمْدِ: أنْ يَرْمِيَهُ بحَجَرٍ صَغِيرٍ.

ومِثَالُ الخَطَأ: أن يَرْمِيَ صَيْدًا فيُصِيبُ آدَمِيًّا.

ففي العَمْدِ القَصَاصُ أو الدِيَةُ المُغَلَّظَةُ على الجَانِي ولا كَفَّارَةَ.

وفي شِبْهِ العَمْدِ الكَفَّارَةُ على القَاتِلِ والدِيَةُ المُغَلَّظَةُ على عَاقِلَتِهِ ولا قَصَاصَ.

وفي الخَطَأ: الكَفَّارَةُ على القَاتِلِ والدِيَةُ المُخَفَّفَةُ على عَاقِلَتِهِ ولا قَصَاصَ.

وسيأتي شَيْءٍ من التَّفَاصِيلِ في تَفْسِيرِ الآيات إن شاء الله تَعالَى.

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٤٧٨- ٤٧٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿ءَامَنُواْ﴾: صَدَّقُوا بما يَجِبُ التَّصْدِيقُ به مَعَ القَبُولِ والإِذْعَانِ.

﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ﴾: لا تَدَاوَلُوا، وخَصَّ الأَكْلَ؛ لأَنَّهُ أَعْلَى ما يُنْتَفَعُ فيه بالمالِ.

﴿أَمْوَٰلَكُم﴾: أَمْوَالُ بَعْضِكُمْ مع بَعْضٍ.

﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾: بالطَّرِيقِ الباطِلِ، وهُوَ: ما حَرَّمَهُ الله تَعالَى؛ لأَنَّهُ خِلافُ الحَقِّ.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ﴾: أي: مُدَاوَلَتِكُمُ الأموالَ بَيْنَكُمْ، والاسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعٌ فـ(إلا) بمَعْنَى لَكِنْ.

﴿تِجَـٰرَةً﴾: مُعَاوَضَةٌ بِالْبَيْعِ والشِّرَاءِ خُصَّتْ بالذِّكْرِ؛ لأن غَالِبَ تداولِ الأَمْوَالِ بها.

﴿عَن تَرَاضٍ﴾: عَنِ اقْتِنَاعٍ وإِقْرَارٍ مِنَ الطَّرَفَيْنِ.

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ﴾: لا تُهْلِكُوا.

﴿أَنفُسَكُمْ﴾: أي: ذَوَاتِكُمْ أو إِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينِ؛ لأنَّهم بمَنْزِلَةِ أَنْفُسِكُمْ.

﴿كَانَ﴾: فِعْلٌ نَاسِخٌ مُجَرَّدٌ عن الزَّمَانِ هنا، والغَرَضُ منه: تَحْقِيقُ اتِّصَافِ الاسم بالخبرِ.

﴿رَحِيمًا﴾: ذَا رَحْمَةٍ، وهي: صِفَةُ كَمَالٍ تَقْتَضِي الإحسانَ الى المَرْحُومِ بإيصالِ الخَيْرِ إليه ودفعِ الشَّرِّ عنه.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أي ما سَبَقَ من أَكْلِ المالِ بالبَاطِلِ وقَتْلِ الأَنْفُسِ.

﴿عُدْوَٰنًا﴾: تجاوُزًا إلى ما لَيْسَ له عَنْ قَصْدٍ.

﴿وَظُلْمًا﴾: جُورًا بِغَيْرِ حَقٍّ.

﴿نُصْلِيهِ نَارًا﴾: نُمِسُّهُ إِيَّاهَا حَتَّى تَحْرِقَهُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: أَيْ إِصْلاؤُهُ النَّارَ.

﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾: إِظْهَارٌ في مَوْضِعِ الإِضْمَارِ للتَّعْظِيمِ وغَرْسِ المَهَابَةِ في القُلُوبِ.

﴿يَسِيرًا﴾: سَهْلًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيَةِ الأُولَى يُنَادِي الله تَعالَى المُؤْمِنِينَ تَنْبِيهًا لهُمْ لما يُلْقَى عليهم ويُخَاطِبُهُمْ بوصف الإيمان، تَنْشِيطًا لهُمْ على قَبُولِ ما يُخَاطِبُهُمْ والْتِزَامُهُ، فيَنْهَاهُمْ عن انْتِهَاكِ الأَمْوَالِ بِتَدَاوُلِـهَا بينهم على وجهٍ لا يُبِيحُهُ الشَّرْعُ كالرِّبَا والسَّرِقَةِ والغِشِّ والمُقَامَرَةِ وغير ذلك، أما ما يَتَدَاوَلُونَهُ من الأموالِ بَيْنَهُمْ على وَجْهِ المُعَاوَضَةِ الصَّادِرَةِ عن تَراضٍ منهم، فلا نَهْي فِيهِ لدعاءِ الحَاجَةِ إليه وانْتِفَاءِ الضَّرَرِ والظُّلْمِ.

ويَنْهَاهُمْ كذلك عن انْتِهَاكِ الأَنْفُسِ بقَتْلِ الإنسان أو نفسِ أَخِيهِ الذي هو بمَنْزِلَةِ نَفْسِهِ، ويَخْتِمُ الله الآيَةَ بما يَدُلُّ على أن النَّهْي عن ذَلِكَ من مُقْتَضَى رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ، حتَّى لا يَقَعَ بينهُمْ من أجلِ هذا الانْتِهَاكِ عَدَاوَةٌ وفِتَنٌ تُكَدِّرُ عليهم صَفْوَ حَيَاتِهِمْ، وتَشْغَلُهُمْ عن مُهِمَّاتِ دِينِهِمْ ودُنْياهُمْ.

وفي الآيَةِ الثَّانِيَةِ يَتَوَعَّدُ الله تعالَى مَن تَجَرَّأَ عَلَى ذَلِكَ مُتَعَدِّيًا ظَالِمًا أن يُصْلِيَه نارًا تَحْرِقُهُ، ويُبَيِّنُ أن ذلكَ أَمْرٌ يَسِيرٌ عليه -سُبحَانهُ- وذَلِكَ لِتَمامِ عَدْلِهِ وكَمَالِ سُلْطَانِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- تَحْرِيمُ أَكْلِ الأَمْوَالِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

٢- جَوازُ الاتِّجَارِ بينَ النَّاسِ في حُدُودِ الشَّرِيعَةِ.

٣- اشْتِرَاطُ التَّرَاضِي بين المُتَعَاقِدَيْنِ.

٤- بُطْلانُ العَقْدِ مع إِكْرَاهِ أَحَدِ المُتَعَاقِدَيْنِ.

٥- تَحْرِيمُ قَتْلِ النَّفْسِ سواءٌ نَفْسُ القَاتِلِ أو غَيْرِهِ من النُّفُوسِ المُحْتَرَمَةِ، وهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيَتَيْنِ.

٦- تَعْظِيمُ حُرْمَة الأَمْوَالِ والأَنْفُسِ.

٧- أن احْتِرَامَ الأَمْوَالِ والأَنْفُسِ من مُقْتَضَياتِ الإيمانِ.

٨- أن تَحْرِيمَ الاعْتِدَاءِ عليها من مُقْتَضَياتِ رحمةِ الله تَعالَى بِعِبَادِهِ.

٩- إثباتُ صِفَةِ الرَّحْمَةِ لله تَعالَى، وما يَقْتَضِيهِ مِنَ الإحْسَانِ إلى الخَلْقِ.

١٠- الوَعِيدُ بالنَّارِ لِمَنِ انْتَهَكَ حُرْمَةَ الأَمْوَالِ والأَنْفُسِ عُدْوانًا وظُلْمًا.

١١- أن العُقُوبَةَ بذلك يَسِيرَةٌ على الله تَعالَى لِكَمالِ عَدْلِهِ وسُلْطَانِهِ.

١٢- أنه لا عُقُوبَةَ على مَنِ انْتَهَكَ حُرْمَةَ الأموالِ والنُّفُوسِ بِغَيْرِ قَصْدٍ، لكنَّ عليه الضَّمانَ للآدَمِيِّ والكَفَّارَةَ في قَتْلِ النفس.

تَنْبِيهٌ: مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بالآيَتَيْنِ في الفوائد رقم: ٥، ٦، ٧، ٨، ١٠.

***

الآيَةُ الثَّالِثَةُ والرَّابِعَةُ:

٤٨٠-٤٨١- ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٩٢-٩٣].

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٤٨٠- ٤٨١:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿أَن يَقْتُلَ﴾: أنْ يُتْلِفَ بإزْهَاقِ النَّفْسِ، و(أن) وما بَعْدَهَا في تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ اسمُ كانَ.

﴿إِلَّا خَطَـًٔا﴾: إلا عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، كَأَنْ يُرِيدُ غَيْرَهُ فيُصِيبُهُ أو يَقْصِدُهُ بِشَيْءٍ لا يَقْتُلُ غالبًا، والاسْتِثْنَاءُ هُنا مَنْقَطِعُ، فـ (إلا) بِمَعْنَى لَكِن.

﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: فَتَخْلِيصهَا مِنَ الرِّقِّ بإِعْتَاقِهَا، و(تَحْرِيرُ) مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ، والتَّقْدِيرُ: فَعَلَيْهِ تَحْرِيرُ، والجُمْلَةُ جوابُ الشَّرْطِ (مَنْ).

﴿وَدِيَةٌ﴾: بالرَّفْعِ عَطْفًا عَلَى (تَحْرِيرِ)، والدِّيَةُ: المالُ المَدْفُوعُ عِوَضًا عَنِ الجِنَايَةِ على النَّفْسِ أو البَدَنِ مُقَدَّرًا بالشَّرْعِ.

﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾: مُؤَدَّاةٌ.

﴿أَهۡلِهِۦٓ﴾: وَرَثَتِهِ.

﴿يَصَّدَّقُواْ﴾: يَتصَدَّقُوا بالعَفْوِ عَنْهَا.

﴿فَإِن كَانَ﴾: أي: القَتِيلُ.

﴿عَدُوّٖ﴾: ذِي عَدَاوَةٍ، وهُمُ الكُفَّارُ، والعَدُوُّ مُفْرَدٌ يَسْتَوِي فيه الجماعةُ والوَاحِدُ.

﴿وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾: أي: القَتِيلُ، والجُمْلَةُ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ في (كان).

﴿فَتَحۡرِيرُ﴾: أَيْ: فَعَلَى القَاتِلِ تَحْرِيرُ، والجُمْلَةُ جَوَابُ الشَّرْطِ (فإن كان).

﴿مِّيثَٰقٞ﴾: عَهْدٌ أن لا يَعْتَدُوا ولا يُعْتَدَى عليهم.

﴿فَدِيَةٞ﴾: أي: فَعَلَى القَاتِلِ دِيَةٌ.

﴿لَّمۡ يَجِدۡ﴾: لَمْ يَجِدِ الرَّقَبَةَ أو ثَمَنَهَا.

﴿فَصِيَامُ﴾: أي: فَعَلَيْهِ صِيامٌ، والصَّوْمُ في اللُّغَةِ: الإمْسَاكُ، وفي الشَّرْعِ: التَّعَبُّدُ لله تعالَى بِتَرْكِ المُفَطِّرَاتِ من طُلُوعِ الفَجْرِ إلى غروب الشمس.

﴿شَهۡرَيۡنِ﴾: تَثْنِيَةُ شَهْرٍ، وهو ما بَيْنَ الهِلَالَيْنِ.

﴿مُتَتَابِعَيۡنِ﴾: يَتْبَعُ بَعْضُهُمَا بعضًا، بحَيْثُ لا يُفْطِرُ فيهما يومًا من الأَيَّامِ.

﴿تَوۡبَةٗ﴾: مَفْعُولٌ لَهُ، أي: شَرَعَ ذَلِكَ تَوْبَةً.

والتَّوْبَةُ مِنَ العَبْدِ: الرُّجُوعُ مِنْ مَعْصِيَةِ الله إلى طَاعَتِهِ، ومن الله: تَوْفِيقُ العَبْدِ للتَّوْبَةِ أو قَبُولُـهَا مِنْهُ.

﴿عَلِيمًا﴾: ذَا عِلْمٍ بجَميعِ الأُمُورِ.

﴿حَكِيمًا﴾: ذَا حِكَمٍ وحِكْمَةٍ، فَلَهُ الحُكْمُ في عِبَادِهِ كَوْنًا وشَرْعًا، وله الحِكْمَةُ البَالِغَةُ في ذلك الحُكْمِ.

والحُكْمُ: إِثْبَاتُ الشَّيْءِ والقَضَاءِ بِهِ.

والحِكْمَةُ: إِتْقَانُ الشَّيءِ وَوَضْعُهُ في مَوْضِعِهِ اللائقِ بِهِ.

﴿وَمَن يَقْتُلْ﴾: أي: إِنْسَانٌ يَقْتُلُ.

﴿مُؤْمِنًا﴾: مُصَدِّقًا بِمَا يَجِبُ عليه التَّصدِيقُ به مع القَبُولِ والإذعان.

﴿مُتَعَمِّدًا﴾: قَاصِدًا قَتْلَهُ.

﴿فَجَزَآؤُهُۥ﴾: فَمُكَافَأَتُهُ عَلَى هَذَا.

﴿جَهَنَّمُ﴾: اسمٌ مِنْ أسماءِ النَّارِ، وسُمِّيَتْ به لقَعْرِهَا وظُلْمَتِهَا وكَلاحَتِهَا ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ [الملك: ٨].

﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾: مَاكِثًا فِيهَا.

﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾: أَحَلَّ عَلَيْه غَضَبَهُ.

﴿وَلَعَنَهُۥ﴾: طَرَدَهُ وأَبْعَدَهُ عن رَحْمَتِهِ.

﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ﴾: هَيَّأَ لَهُ.

﴿عَذَابًا﴾: عُقُوبَةً.

﴿عَظِيمًا﴾: ذَا عِظَمٍ في شِدَّتِهِ ودَوَامِهِ.

ب- المَعْنى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيَةِ الأُولَى يُبيِّنُ الله تَعالَى أنَّهُ لا يَلِيقُ بمُؤْمِنٍ أن يَقْتُلَ أَخاهُ المُؤْمِنُ أبَدًا، ولا يُمْكِنُ أنْ يَقعَ مِنْه ذلك وهو مؤمن، إلا أنْ يَكُونَ خطَأً، ثُمَّ بَيَّنَ تَعالَى ما يَجِبُ في قَتْلِ الخَطَأِ، وقَسَّمَ القَتِيل إلى ثلاثةِ أَقْسَامٍ:

الأول: أن يَكُونَ مَؤْمِنًا من قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، فأَوْجَبَ اللهُ فِيهِ شَيْئَيْنِ:

أحدهما: الكَفَّارَةُ، وهِي: عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ.

الثاني: دِيَةٌ تُسَلَّمُ إلى وَرَثَةِ القَتِيلِ إلا أن يَعْفُوا عنها، ولم يَذْكُرِ الله تَعالَى قَدْرَهَا ولا جِنْسَهَا ولا مَنْ يُسَلِّمَهَا، لكنَّ النَّبِيَّ ﷺ بيَّنَ ذلك بإذن رَبِّه وهِيَ مِئَةٌ من الإبل تُسَلِّمَهَا عَاقِلَةُ القَاتِلِ[١].

القسم الثاني: أن يَكُونَ القَتِيلُ مُؤْمنًا مِنْ قَوْمٍ كُفَّارٍ لا عَهْدَ بَيْنَنَا وبَيْنَهُمْ، فأَوْجَبَ الله تَعالَى فيه شَيْئًا واحِدًا وهِيَ الكَفَّارَةُ لكَوْنِهِ مَعْصُومًا دونَ الدِّيَةِ، لِئَلَّا يَتَقَوَّى بها الأَعْدَاءُ على المُسْلِمِينَ.

القسم الثالث: أن يكونَ القَتِيلُ غَيْرَ مُؤْمِنٍ، لكنَّهُ من قَوْمٍ بَيْنَنَا وبَيْنَهُمْ عَهْدٌ فأَوْجَبَ الله تَعالَى فيه شَيْئَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: دِيَةٌ تُسَلَّمُ إلى وَرَثَةِ القَتِيلِ، ولم يَذْكُرِ الله تَعالَى مُقْدَارَهَا ولا جِنْسَهَا ولا من يُسَلِّمُهَا، وقد اخْتَلَفَ العُلَماءُ فيها، والمَشْهُورُ مِنْ مذهبِ الإمامِ أَحْمَدَ أنَّ دِيَةَ أَهْلِ الكِتَابِ على النِّصْفِ من دِيَةِ المُسْلِمِينَ وَدِيَةِ غَيْرِهِمْ ثَمانِمائَةُ دِرْهَمٍ إِسْلَامِيٍّ[٢]،

(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، بابٌ، رقم (٣٨٤٥).

(٢) انظر: المغني (٨/ ٣٩٩).

والله أعلم.

الثاني: الكَفَّارَةُ وهِيَ: عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ.

ثم بيَّنَ الله تَعالَى أنَّ مَنْ لَمْ يجِدْ رَقَبَةً، إمَّا لِفَقْرِهِ وإما لعَدَمِ الرِّقَابِ فَعَلَيْه صِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

وبَيَّنَ أن إلْزَامَ القَاتِلِ بالكَفَّارَةِ مع خَطَئِهِ تَوْبَةٌ مِنَ الله تَعالَى عليه.

ثُمَّ خَتَمَ الآيةِ بِبيانِ عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ تَعالَى لِيَعْلَمَ العِبادُ أنَّ ما شَرَعَهُ لعِبادِهِ فقَدْ صَدَرَ عن عِلْمٍ تَامٍّ وحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ.

وفي الآيةِ الثانية يُبيِّنُ الله تعالى عُقُوبَةَ مَن قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا في أربعِ عُقُوباتٍ عَظِيمَةٍ:

١- الخُلُودُ في النَّارِ

٢- غَضَبُ اللهِ عَلَيهِ.

٣- لَعْنُهُ إِيَّاه

٤- العَذَابُ العَظِيمُ الَّذِي أَعَدَّهُ لَهُ.

جـ- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- أَنَّهُ لا يَلِيقُ بمُؤْمِنٍ أن يَتَعَمَّدَ قَتْلَ أَخيهِ المُؤْمِنِ.

٢- أَنَّهُ لا يُمْكِنُ أن يَقَعَ القَتْلُ مِنْهُ حينَ يَقَعُ وهو مُؤْمِنٌ إلا أن يكونَ خَطَأً.

٣- أن الوَاجِبَ بِقَتْلِ المُؤْمِنِ خَطَأً شيئان: الكَفَّارَةُ والدِيَةُ.

٤- أن الكَفَّارَةَ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فإن لم يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

٥- وُجُوبُ التَّتَابعِ في صيامِ الشَّهْرَيْنِ، فإن أَفْطَرَ يَوْمًا بِدُونِ عُذْرٍ اسْتَأْنَفَ الصيامَ مِنْ جَدِيدٍ.

٦- أنه لا إِطْعَامَ في هذه الكَفَّارَةِ؛ لأن الله تَعالَى لم يَذْكُرْهُ فمَتَى عَجَزَ عن صِيام الشَّهْرَيْنِ سَقَطَتْ.

٧- وُجُوبُ إيصالِ الدِيَةِ إلى مُسْتَحِقِّيها.

٨- جَوازُ العَفْوِ عن الدِيَةِ لكن يُشْتَرَطُ أن يكونَ العَافِي أهْلًا للتَّبَرُّعِ.

٩- التَّرْغِيبُ في العَفْوِ عَنْهَا؛ لأن اللهَ جَعَلَهُ صَدَقَةً، لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بما إذا كان في العَفْوِ إِصْلاحٌ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى:٤٠].

١٠- سُقُوطُ الدِيَةِ إذا كان المُسْتَحِقُّونَ لها كُفَّارًا حَرْبِيينَ.

١١- وُجُوبُ الدِيَةِ والكَفَّارَةِ إذا كان القَتِيلُ من قوم مُعَاهَدِينَ.

١٢- تَعْظِيمُ شأنِ القَتْلِ حيثُ يُؤَاخَذُ بالخطأِ فِيهِ.

١٣- أن إيجابَ الكَفَّارَةِ بِقَتْلِ الخطأِ من تَوْبَةِ الله تَعالَى على القاتل.

١٤- إثباتُ اسمَي العَلِيمِ والحَكِيمِ لله تَعالَى وما تَضَمَناهُ من صِفَةٍ.

١٥- تَغْلِيظُ العُقُوبَةِ في قَتْلِ المؤمنِ عَمْدًا، وسَبَق بيانُها في المَعْنَى الإِجْمالِيِّ.

١٦- إِثْبَاتُ الغَضَبِ حَقِيقَةً لله تَعالَى، وهو مِنْ صِفَاتِه الفِعْلِيَّةِ.

تتِمَّاتٌ:

الأولى: اخْتَلَفَ العُلَماءُ -رحمهم الله تعالى- في الجَمْعِ بينَ هَذِهِ الآيَةِ الدَّالَّةِ على خُلُودِ قَاتِلِ المؤمنِ عَمْدًا في النَّارِ وبَيْنَ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ على أن المُؤْمِنَ لا يَخْلُدُ في النَّارِ، وقَاتِلُ المُؤْمِنِ عَمْدًا لا يَخْرُجُ من الإيمانِ بالكِلِّيَّةِ لقَوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨].

فَقَالَ بعضُ العُلَماءِ: المُرَادُ بالخُلودِ المُكْثِ الطَّوِيلِ لا الدَّائِمِ، ومِنْهُ قَوْلُهُمْ للأَثَافِي: خَوالِدٌ، لطُولِ مُكْثِهَا لا لِدَوَامِهَا، ولا يَرِدُ على هذا ما ذُكِرَ للكَافِرِينَ من الخُلُودِ فِي النَّارِ؛ لأن الله تَعالَى وَصَفَهُ بالتَّأْبِيدِ في ثلاثِ آيات من القرآن، في سورة النساء رقم ١٦٩، وفي سورة الأحزاب رقم ٦٥، وفي سوره الجن رقم ٢٣.

وقال بعضُ العُلَماءِ: فِي هَذِهِ الآيَةِ بيانُ اسْتِحْقَاقِهِ لهَذِهِ العُقُوبَةِ بهذا السَّبَبِ ولا يَلْزَمُ من ذلك أن تَقَعَ بِهِ؛ لأن الأَسْبَابَ قَدْ يَعْتَرِضُهَا مَوَانِعُ تُبْطِلُهَا سواء كَانَتْ تِلْكَ الأَسْبَابُ شَرْعِيَّةٌ أم قَدَرِيَّةٌ، ألا تَرَى أن القَرَابَةَ سَبَبٌ للإِرْثِ ولا يلزم منها المِيراثُ، فقد يكون في القَرِيبِ مَانِعٌ يَمْنَعُهُ من الإرثِ، وهكذا نَقُولُ هنا: القَتْلُ سَبَبٌ للخُلُودِ فِي النَّارِ لكن هُنَاكَ مانِعٌ يَمْنَعُ منه وهو الإيمانُ وإن قَلَّ.

وقال بعضُ العلماءِ: قَتْلُ المُؤْمِنِ عَمْدًا مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ، وهذه الكَبِيرَةُ العَظِيمَةُ قد تَعْصِفُ بالقَاتِلِ حتَّى يَخْرُجَ من الإيمان كُلِّهِ فتكُونُ عَاقِبَتَهَا الكُفْرُ المُوجِبُ للخُلُودِ في النار. وفي صحيح البخاري عن عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا يَزَالُ المُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»**[1]، وقال ابنُ عُمَرَ: «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الأُمُورِ، الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا، سَفْكَ الدَّمِ الحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ»[2].

وقالَ بعضُ العُلَماءِ: هَذِهِ الآيَةُ فيمَنْ قَتَلَ المُؤْمِنَ عَمْدًا مُسْتَحِلًّا لقَتْلِهِ؛ لأَنَّ اسْتِحْلَالَ قَتْلِ المؤمنِ كُفْرٌ مُوجِبٌ للخُلُودِ فِي النَّارِ، وهَذا قَوْلٌ ضَعِيفٌ؛

(١) أخرجه البخاري: كتاب الديات، بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، رقم (٦٨٦٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الديات، بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، رقم (٦٨٦٣).

لأنه يَسْتَلْزِمُ مَحْذُورَيْنِ:

أحدهما: تَعْلِيقُ الحُكْمِ بوصفٍ لم يُذْكَرْ في النَّصِّ وهو الاسْتِحْلَالُ.

الثاني: إِلْغَاءُ الوَصْفِ الَّذِي رُتِّبَ الحُكْمُ عَلَيْه وهُوَ القَتْلُ.

ولأن استحلالَ قَتْلِ المُؤْمِنِ كُفْرٌ مُوجِبٌ للخُلُودِ في النَّارِ سواء قَتَلَهُ أم لَمْ يَقْتُلْهُ.

وقال بعضُ العُلَماءِ: هَذِهِ الآيَةُ مِنْ نُصُوصِ الوَعِيدِ التِي يُرَادُ بها التَّحْذِيرُ والتَّنْفِيرُ، فنَأْخُذُ بما تَقْتَضِيهِ من الحَذَرِ والنُّفُورِ، ونُفَوِّضُ ظَاهِرَ الوَعِيد فيها إلى الله -عزَّ وجلَّ-، وهذا القَوْلُ ضَعِيفٌ؛ لأنه يَسْتَلْزِمُ أَمْرَيْنِ مَحْذُورَيْنِ:

أحدهما: أن في نُصُوصِ الكِتَابِ والسُّنَّة ما لا يُعْلَمُ ظَاهِرُهُ، وهو خِلَافُ البَيَانِ والهُدَى الَّذِي بُعِثَ بهما رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسلَّم.

الثاني: تهاوُنُ النُّفُوسِ بما جَاءَ به التَّحْذِيرُ بذلك الوَعِيدِ.

الثانية: اخْتَلَفَ العُلَماءُ -رحمهم الله- هل للقَاتِلِ عَمْدًا تَوْبَةٌ ؟

والصَّحِيحُ أن لَهُ تَوْبَةً لقَوْلِهِ تَعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر:٥٣]، وفي الصَّحِيحَيْنِ من حَدِيثِ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عن النَّبِيِّ الله ﷺ في قِصَّةِ الرَّجُلِ الذي كان من بَنِي إِسْرَائِيلَ، فقَتَل مئةَ نَفْسٍ، فتَابَ فَقَبِلَ الله تَوْبَتَهُ[(١)].

وإذا تَابَ القَاتِلُ تَوْبَةً نَصُوحًا وأَبْرَأَ نَفْسَهُ من أولياءِ المَقْتُولِ، فإن الله تَعالَى يُوَفِّي عَنه حَقَّ القَاتِلِ من تَمامِ تَوْبَةِ الله عليه أن لا يَكُونَ للذَّنْبِ أَثَرٌ عَلَيْهِ، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٤٧٠)، ومسلم: كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، رقم (٢٧٦٦).

الثالثة: اخْتَلَفَ العُلَماءُ -رحمهم الله تعالى- في القَاتِلِ إذا ماتَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، هل يكونُ دَاخِلًا في مَشِيئَةِ الله تَعالَى بالمَغْفِرَةِ أو لا بُدَّ مِنْ عُقُوبَتِهِ؟

والصَّحِيحُ في ذلك التَّفْصِيلُ، وذلك أن قَتْلَ العَمْدِ يَتَعَلَّقُ به ثلاثة حقوق:

الحق الأول: للهِ تَعالَى، وهذا دَاخِلٌ تَحْتَ مَشِيئَةِ الله تَعالَى؛ لأن القَتْلَ دون الشِّرْكِ فيَدْخُلُ في عُمُومِ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

الحق الثاني: للمَقْتُولِ، وهذا لا بُدَّ مِنَ اسْتِيفَائِهِ من القَاتِلِ؛ لأَنَّهُ حَقُّ آدَمِيٍّ، فيؤخَذُ مِنْ حَسَناتِ القَاتِلِ للمَقْتُولِ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ لحَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النَّبِي ﷺ قال: «**أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟**» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**». رواه مسلم(١).

الحق الثالث: لأَوْلِياءِ المَقْتُولِ وهُمْ وَرَثَتُهُ، وهذا لا بُدَّ من اسْتِيفَائِهِ أيضًا من القَاتِلِ؛ لأَنَّهُ حَقُّ آدَمِيٍّ لقَوْلِهِ تَعالَى في آية القَصَاصِ: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة:١٧٨]، وقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يودى وإما أن يقاد**». متفق عليه واللفظ للبخاري(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم (١١٢)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، رقم (١٣٥٥).

الآيَتَيْنِ الخَامِسَةِ والسَّادِسَةِ:

٤٨٢-٤٨٣- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٨-١٧٩].

تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ رقم ٤٨٢- ٤٨٣:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿كُتِبَ﴾: فُرِضَ، والَّذِي فَرَضَهُ اللهُ تَعالَى.

﴿ٱلۡقِصَاصُ﴾: فِعْلُكُمْ بالجَانِي كما فَعَلَ.

﴿فِي ٱلۡقَتۡلَى﴾: في شَأْنِ القَتْلَى، أي: المَقْتُولِينَ عَمْدًا، وقيل: (في) للسَّبَبِيَّةِ، أي: بِسَبَبِ القَتْلَى.

﴿ٱلۡحُرُّ﴾: المُتَحَرِّرُ من مِلْكِ الغَيْرِ.

﴿بِٱلۡحُرِّ﴾: الباءُ للبَدَلِيَّةِ، وهو مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: مَقْتُولٌ.

﴿وَٱلۡعَبۡدُ﴾: المَمْلُوكُ لِلْغَيْرِ، وهُوَ الرَّقِيقُ.

﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ﴾: سُومِحَ لَهُ، والضَّمِيرانِ لـ (من) العَائِدَةُ على القاتلِ، والعَافِي وَارِثُ المَقْتُولِ.

﴿مِنۡ أَخِيهِ﴾: أي: مِنَ المَقْتُولِ.

﴿شَيۡءٞ﴾: أَيُّ شَيْءٍ من القَصاصِ، وهِيَ نَكِرَةٌ في سِياقِ الشَّرْطِ، فَتَعُمَّ القَلِيلَ والكَثِيرَ.

﴿فَٱتِّبَاعُۢ﴾: فطَلَبٌ، وهو مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفُ الخبر. والتَّقْدِيرُ: فَعَلَى العَافِي اتِّبَاعٌ.

﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾: بالمُقَرِّ شَرْعًا وعُرْفًا.

﴿وَأَدَآءٌ﴾: إِيصَالٌ.

﴿إِلَيۡهِ﴾: إلى العَافِي.

﴿بِإِحۡسَٰنٖ﴾: بإِتْمَامٍ بلا مَطْلٍ.

﴿ذَٰلِكَ﴾: مَا ذُكِرَ من إِقْرَارِ العَفْوِ ومَا يَتَرَتَّب عَلَيْهِ.

﴿تَخۡفِيفٞ﴾: تَسْهِيلٌ تَنْدَفِعُ به المَشَقَّةُ.

﴿وَرَحۡمَةٞ﴾: أي: مِنَ الله تَكْمُلُ بها المَصَالِحُ.

﴿ٱعۡتَدَىٰ﴾: قامَ بِالعُدْوانِ على القَاتِلِ.

﴿بَعۡدَ ذَٰلِكَ﴾: أي: العَفْوِ.

﴿عَذَابٌ﴾: عُقُوبَةٌ.

﴿أَلِيمٞ﴾: مُؤْلِـمٌ، أي: مُوجِعٌ.

﴿حَيَوٰةٞ﴾: بَقَاءٌ.

﴿يَٰٓأُوْلِي﴾: أَصْحَابِ.

﴿ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾: العُقُولِ.

﴿لَعَلَّكُمۡ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تَتَّقُونَ﴾: تَوَقُّونَ القَتْلَ مَخَافَةَ القِصَاصِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيَةِ الأُولَى يُخْبِرُ الله تَعالَى أنه فَرَضَ على عِبادِهِ المُؤْمِنِينَ القَصاصَ في القَتْلَى بحيثُ يَفْعَلُ بالقَاتلِ كما فعَلَ بالمَقْتُولِ، ثُمَّ بَيَّنَ -سُبحانهُ- مَن يَكُونُ بَيْنَهُمُ القَصَاصُ فقال: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾، ثم أَشَارَ الله تَعالَى إلى جَوازِ العَفْوِ عن القَصَاصِ إلى الدِّيَةِ، وأَنَّهُ في هَذِهِ الحالِ يَلْزَمُ العَافِي أن يُطَالِبَ القاتلَ على الوَجْهِ المَعْرُوفِ، بِحَيْثُ لا يُعَنِّفُهُ ولا يَمُنُّ عليه، ويَلْزَمُ القاتلُ كذلك أن يُوَصِّلَ الدِيَةَ إلى وَرْثَةِ المَقْتُولِ تَامَّةً بلا نَقْصٍ ولا مُمَاطَلَةٍ.

ويُبَيِّنُ تعالَى أن هذا الحُكْمَ تَخْفِيفٌ من اللهِ تَعالَى لعِبَادِهِ حيثُ لم يُلْزِمُهُمْ بالقَصاصِ ورَحْمَةٌ تَكْمُلُ بها مَصَالِحُهُم حيث أباحَ لهم أَخْذَ الدِّيَةِ.

ولما كان العَفْوُ قد لا يُزِيلُ أَثَرَ الضَّغِينَةِ خُصُوصًا مِمَّن لم يَعْفُ، تَوَعَّدَ الله تَعالَى مَن اعْتَدَى على القَاتلِ بَعْدَ العَفْوِ بالعَذابِ الأَلِيمِ.

وفي الآيَةِ الثَّانِيَةِ يُبْطِلُ الله تَعالَى ما يَتَوَهَّمُهُ بعضُ السُّفَهاءِ من أن القَصَاصَ زِيادَةٌ في إتلافِ النُّفُوسِ، فيُخَاطِبُ تَعالَى ذَوِي العُقُولِ مُبَيِّنًا أنَّ في القَصَاصِ الحَيَاةَ الكَامِلَةَ، حيثُ إن القَاتِلَ إذا عَلِمَ أنه مَقْتُولٌ تَوَقَّى القتل فلم يُقْدِمْ عَلَيْهِ خَوفًا من القَصَاصِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَتَيْنِ:

١- وُجُوبُ تَنْفِيذِ القَصاصِ إذا لم يُعْفَ عَنْهُ.

٢- أن تَنْفِيذَهُ من مُقْتَضَياتِ الإيمانِ.

٣- أَهَمِّيَّةُ تَنفِيذِهِ حيثُ صَدَرَ الحُكْم به بالنداءِ المُوَجَّهِ لأهلِ الإيمانِ.

٤- أن الحُرَّ يُقْتَلُ بالحُرِّ، وهل يُقْتَلُ بالعَبْدِ؟ فيه خَلافٌ، والرَّاجِحُ نَعَمْ، واخْتَارَهُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيْمِيَةَ.

٥- أن العَبْدَ يُقْتَلُ بالعَبْدِ ولو كَانَ أَغْلَى قِيمَةً من المَقْتُولِ، ويُقْتَلُ بالحُرِّ أيضًا؛ لأن الحُرَّ أعْلَى منه.

٦- أن الأُنْثَى تُقْتَلُ بالأُنْثَى، وتُقْتَلُ بالرَّجُلِ أيضًا؛ لأنه أَكْمَلُ مِنْهَا، وهل يُقْتَلُ الرَّجُل بها؟ فيه خِلافٌ والرَّاجِحُ نَعْمْ، وهُوَ المَشْهُورُ مِنَ المَذاهب الأربعة؛ لأن النبي ﷺ **قَتَل رَجُلًا يَهُودِيًّا بجَارِيَة**[1].

٧- أن المُسْلِمَ يُقْتَلُ بالمُسْلِمِ، وهل يُقْتَلُ بالكافِرِ الذِّمِّي؟ فيه خَلافٌ والرَّاجِحُ لا، وهو مَذْهَبُ الجُمْهُورِ لقوله ﷺ: «**لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ**»[2].

٨- أن الولَدَ يُقْتَلُ بوالِدِهِ، وهل يُقْتَلُ الوالِدُ بوَلَدِهِ ؟ فيه خلاف.

٩- جوازُ العَفْوِ عَن القَصَاصِ.

١٠- أن عَفْوَ بعضِ الوَرَثَةِ مُسْقِطٌ للقَصَاصِ وإن كَرِهَ الآخرون.

١١- أن فاعِلَ الكَبِيرَةِ لا يَخْرُجُ من الإيمانِ لقوله: ﴿مِنْ أَخِيهِ﴾، فهو مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الإيمان، أو مُؤْمِنٌ بإيمانِهِ، فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ.

١٢- أن وُجُوبَ القَصَاصِ مِنْ رَحْمَةِ الله تَعالَى لعِبَادِهِ، لما فِيه مِنَ المَصَالِحِ العَظِيمَةِ.

١٣- أنه مَتَى كان في العَفْوِ عَنْه مَفْسَدَةٌ كان القَصَاصُ أَوْلَى.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الديات، باب قتل الرجل بالمرأة، رقم (٦٨٨٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم (١١١).

١٤- أن القاتِلَ يُقْتَلُ بمِثْلِ ما قُتِلَ به القَتِيلُ؛ لأنه من تمامِ القَصاصِ.

١٥- أن الدِّيَةَ في قَتْلِ العَمْدِ على القاتِلِ.

١٦- أن الخِيارَ بينَهَا وبين القَصاصِ لأَوْلِياءِ المَقْتُولِ لا للقَاتِلِ.

١٧- وُجُوبُ سُلُوكِ المَعْرُوفِ في مطالبةِ القاتلِ بها.

١٨- أنه يَجبُ على القاتلِ إيصالُ الدِيَةِ إلى أَهْلِهَا بإحسانٍ.

١٩- ظُهُورُ نِعْمَةِ الله تَعالَى علينا بالتَّخْفِيفِ حيثُ كان القَصَاصُ واجِبًا على أَهْلِ التَّوْرَاةِ ومُـخَيَّرًا فيه لنا.

٢٠- تَحْرِيمُ العُدْوانِ بعد العَفْوِ عن القَصاصِ، سواءٌ من أَوْلِياءِ القَاتلِ على المَقْتُولِ أو بالعكس.

٢١- إثباتُ الجَزَاءِ على الأَعْمَالِ.

٢٢- أن في القَصَاصِ إثباتُ الأمنِ والاسْتِقْرَارِ.

٢٣- أن القَصَاصَ مما تَشْهَدُ العُقُولُ بِحُسْنِهِ.

٢٤- تَسْفِيهُ عُقُولِ مَن أَبْطَلُوا القَصَاصَ بِحُجَّةِ أنه زِيادَةٌ في القَتْلِ.

٢٥- أنه لا يَصِلُ إلى مَعْرِفَةِ حِكَمِ الشَّرِيعَةِ إلا ذَوُو العُقُولِ السَّلِيمَةِ.

***

الآيَةُ السَّابعَةُ:

٤٨٤- ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة:٤٥].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٨٤:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِماتِ:

﴿وَكَتَبْنَا﴾: فَرَضْنا.

﴿عَلَيْهِمْ﴾: عَلَى اليَهُودِ.

﴿فِيهَآ﴾: التَّوْرَاةِ.

﴿بِٱلنَّفْسِ﴾: مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ خَبَرِ إنَّ تَقْدِيرُهُ: تُقْتَلُ، والباءُ لِلْبَدَلِيَّةِ.

﴿وَٱلْجُرُوحَ﴾: جمعُ جُرْحٍ، وهو: شَقُّ الجِلْدِ. وفي (الجُرُوحَ) قِراءتَانِ: النَّصْبُ عَطْفًا على ﴿ٱلنَّفْسَ﴾ اسم (أنَّ)، والرَّفْعُ على أنها مُبْتَدأٌ.

﴿قِصَاصٌ﴾: مُقَاصَّةٌ يُؤْخَذُ فيها الجَانِي بمِثْلِ ما فَعَلَ.

﴿تَصَدَّقَ بِهِۦ﴾: أي: بالقَصَاصِ فعفَا عن الجَانِي.

﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾: أي: للمُتَصَدِّقِ والكَفَّارَةُ: سَتْرُ الذَّنْبِ بما جَعَلَ عَدْلًا له من الحسناتِ.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم﴾: مَنْ لم يُنَفِّذِ الحُكْم قانعًا به.

﴿هُمُ﴾: ضَمِيرُ فَصْلٍ، فَائِدَتُهُ: التَّوْكِيدُ والحَصْرُ وبيانُ أن ما بَعْدَهُ خَبَرٌ لا صِفَةٌ.

﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾: المُعْتَدُونَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعالَى أنه فَرَضَ على اليَهُودِ في التَّوْرَاةِ التي أَنْزَلَهَا على مُوسَى القَصَاصَ في النَّفْسِ والأعضاءِ والجُرُوحِ، فالنَّفْسُ بالنَّفْسِ والعَيْنُ بالعَيْنِ والأَنْفُ بالأنفِ والأُذُنُ بالأذنِ والسِّنُّ بالسِّنِّ، وفي الآية إشارةٌ إلى اعْتِبَارِ المُماثَلَةِ بما يَقْتَضِيهِ حُكْمُ الباءِ البَدَلِيَّةِ وبالقياسِ على قوله: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾.

وبيَّن الله تَعالَى أن مَنْ تَصَدَّقَ بالقَصاصِ فأَسْقَطَهُ عَمَّنَ وجَبَ عليه كان كَفَّارَةً لَهُ، وأن مَن لم يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ الله فهو ظَالِمٌ، وأَكَّدَ ظُلْمَهُ بالجُمْلَةِ الاسمية وبضميرِ الفَصْلِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- أن القَصَاصَ في النُّفُوسِ والأعضاءِ والجُرُوحِ مَشْرُوعٌ في الأمم السابقة.

٢- أنه يُشْتَرَطُ للقَصَاص في الأعضاء المُماثَلَةُ في الاسمِ والمَوْضِعِ.

٣- ثُبُوتُ القَصاصِ في الجُرُوحِ.

٤- أنه يُشْتَرَطُ للقصاصِ فيها إمكانُ الاسْتِيفَاءِ بلا حَيْفٍ.

٥- التَّرْغِيبُ في العَفْوِ عن القَصَاصِ.

٦- أن العَفْوَ عَنْهُ من الصَّدَقَةِ.

٧- أن العَفْوَ كَفَّارَةٌ عن الذَّنْبِ.

٨- وُجُوبُ الحُكْمِ بما أَنْزَلَ الله تَعالَى.

٩- أن مَن لم يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ الله فهو ظَالِـمٌ.

* * *

الآيَةُ الثَّامِنَةُ:

٤٨٥- ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء:٣٣].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٨٥:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿تَقْتُلُوا۟﴾: تُتْلِفُوا.

﴿ٱلنَّفْسَ﴾: أَيْ: الإِنْسَانَ.

﴿حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾: مَنَعَ قَتْلَهَا، أو جَعَلَهَا مُحْتَرَمَةً.

﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾: بِمَا أَحَقَّهُ الشَّرْعُ وأَثْبَتَهُ.

﴿مَظْلُومًا﴾: مُعْتَدَى عَلَيْهِ.

﴿لِوَلِيِّهِۦ﴾: لِوَارِثِهِ.

﴿سُلْطَٰنًا﴾: سُلْطَةٌ شَرْعِيَّةٌ لقَتْلِهِ قِصَاصًا.

﴿فَلَا يُسْرِف﴾: فلا يَتَجَاوَزِ الحَدَّ.

﴿فِّى ٱلْقَتْلِ﴾: أي: قَتْلِ القَاتِلِ حِينَ القَصاصِ منه.

﴿إِنَّهُۥ﴾: أي: الوَلِيُّ.

﴿مَنصُورًا﴾: مُعَانًا مِنَ الله تَعالَى شَرْعًا وقَدَرًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في هَذِه الآية يَنْهَى الله تَعالَى عن قَتْلِ النَّفْسِ المَعْصُومَةِ، وهي: نَفْسُ المُؤْمِنِ والذِّمِّي والمُعَاهَدِ والمُسْتَأْمَنِ، إلا أن يكونَ ذلكَ بِحَقٍّ بأن يَحْصُلَ منها ما يُبِيحُ القَتْلَ من زِنًى في إِحْصَانٍ أو غيره.

وبيَّن الله تَعالَى أن مَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فإن الله تَعالَى قَدْ جَعَلَ لِوَلِيِّهِ الوارثِ لَهُ سُلْطَةَ قَتْلِهِ قَصَاصًا، ولما كان وَلِيُّ المَقْتُولِ لحُنَقِهِ على القَاتِلِ قد يَتَجَاوَزُ الحَدَّ في قتله بالتَّمْثِيلِ به أو غير ذلك، نَهَاهُ الله تعالَى أن يُسْرِفَ في القَصَاصِ، وذلك لأن الله تَعالَى قَدْ نَصَرَه بما هَيَّأَهُ له شَرْعًا وقَدَرًا من التَّمَكُّنِ من قَتْلِهِ، فلا يَنْبَغِي أن يُسْرِفَ مع هذا النصر بتَمْثِيلٍ في القاتلِ أو قَتْلِ غَيْرِهِ بِجَرِيمَتِهِ.

ج- مِنْ فَوائِدِ الآيَةِ:

١- تَحْرِيمُ قَتْلِ النَّفْسِ التِي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحَقِّ.

٢- أن الحَقَّ في القَصَاصِ لأولياءِ المَقْتُولِ.

٣- أن مَن قُتِلَ بِغَيْرِ حَقٍّ فلأَوْلِيائِهِ القَصَاصُ.

٤- أن المُتَوَلِّي للقَصَاصِ أولياءُ المَقْتُولِ، وهو مُقَيَّدٌ بما إذا كَانُوا يُحْسِنُونَهُ، وذَكَرَ أهلُ العلمِ أنه لا يُسْتَوْفَى إلا بحَضْرَةِ السُّلطَانِ أو نَائِبِهِ.

٥- تَحْرِيمُ العُدْوانِ في القَصاصِ.

٦- بيانُ عَدْلِ الله تعالَى بِنُصْرَةِ المَظْلُومِ.

***

الآيَةُ التَّاسِعَةُ إلى الثَّالِثَةَ عَشَرَةَ:

٤٨٦-٤٨٩- ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الشورى:٤٠-٤٣].

تَفْسِيرُ الآيَاتِ رقم ٤٨٦- ٤٨٩:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَجَزَٰٓؤُاْ﴾: مُكَافَأَةٌ.

﴿سَيِّئَةٖ﴾: ما يَسُوءُ الشَّخْصَ بالعُدْوانِ عليه أو بغَيْرِه.

﴿مِّثۡلُهَا﴾: مُماثِلَةٌ لها كَمِّيَّةً وكَيْفِيَّةً.

﴿عَفَا﴾: تَرَكَ المُؤَاخَذَةَ بالسَّيِّئَةِ.

﴿وَأَصۡلَحَ﴾: سَلَكَ سَبِيلَ الصَّلَاحِ في عَفْوِهِ.

﴿فَأَجۡرُهُۥ﴾: فَثَوابُ عَمَلِهِ.

﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾: المُعْتَدِينَ.

﴿وَلَمَنِ﴾: اللَّامُ لامُ الابتداءِ، و(مَنْ) مَوْصُولَةٌ أو شَرْطِيَّةٌ.

﴿ٱنتَصَرَ﴾: انْتَقَمَ من ظَالِمِهِ أو طَلَبَ النُّصْرَةِ وهي العَوْنُ.

﴿ظُلۡمِهِۦ﴾: ظُلْمِ غَيْرِهِ إيَّاه، فهو مَصْدَرٌ مُضَافٌ للمَفْعُولِ.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾: أي: المُنْتَصِرُونَ بعد ظُلْمِهِمْ، جَمَعَ مُرَاعَاةً لمعنى (مَنْ).

﴿مِّن سَبِيلٍ﴾: مِنْ طَرِيقٍ إلى ذَمِّهِمْ أو لَوْمِهِمْ، و(مَنْ) زَائِدٌ إِعْرابًا مُفِيدٌ للتَّوْكِيدِ.

﴿يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ﴾: يَعْتَدُونَ عَلَيْهِمْ.

﴿وَيَبْغُونَ﴾: يَتَطَاوَلُونَ بالعُلُوِّ والفَسَادِ.

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾: صِفَةٌ لَمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ: أي: بَغْيًا بِغَيْرِ الحقِّ، وهي صِفَةٌ كَاشِفَةٌ؛ لأن البَغْي لا يَكُونُ إلا كذلك فلا مفهوم لها.

﴿عَذَابٌ﴾: عُقُوبَةٌ.

﴿أَلِيمٌ﴾: مُؤْلِـمٌ.

﴿وَلَمَن﴾: اللّامُ لامُ القَسَمِ، و(مَنْ) شَرْطِيَّةٌ، وجوابُ القَسَمِ ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾.

﴿صَبَرَ﴾: حَبَسَ نَفْسَهُ عن الانْتِقَامِ مِنْ ظَالِمِه.

﴿وَغَفَرَ﴾: سَتَرَ على ظَالِمِهِ مع التَّجَاوُزِ عنه.

﴿إِنَّ ذَٰلِكَ﴾: أي: ما ذُكِرَ من الصَّبْرِ و الغَفْرِ.

﴿عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾: الجَدُّ فِيها، والأُمُورُ: الشُّؤُونُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الآيَةِ الأُولَى يُبَيِّنُ الله تَعالَى أن جَزَاءَ السَّيِّئَةِ يكونُ بمِثْلِهَا من غيرِ زِيادَةٍ؛ لأن ذلك هو العَدْلُ ويُنْدَبُ فيها إلى الفَضْلِ وهو العَفْوُ المَتَضَمِّنُ للإصلاحِ، مُبَيِّنًا

أن أَجْرَهُ على الله تَعالَى، فَما أَعْظَمَ ذلك الأجرِ من الرَّبِّ الكَرِيمِ، ويَخْتِمُ الله تَعالَى بِبيانِ العِلَّةِ من المُجازَاةِ بالمِثْلِ بأن الله تَعالَى لا يُحِبُّ الظَّالِمينَ، وهو شَامِلٌ لمن ابْتَدَأَ بالعُدْوانِ أو تَجاوزَ الحَدَّ في المُجازَاةِ عليه.

وفي الآية الثانية والثالثة يُبيِّنُ تَعالَى أنه لا سَبِيلَ إلى لَوْمٍ أو ذَمٍّ مَن انْتَصَرَ لنَفْسِهِ من ظَالِمِهِ بعد أن يَتَحَقَّقَ أنه مظلوم؛ لأنه انْتَصَرَ لنَفْسِهِ بحَقٍّ وجَازَى ظَالِمَهُ بالعَدْلِ، وإنما سَبِيلُ اللَّومِ والذَّمِّ على مَن اعْتَدَى على الناس وتَطَاولَ بالعُلُوِّ والفَسَادِ في الأرض، لأَنَّهُ غَيْرُ مُحِقٍّ في ذلك، فله العَذَابُ الأليمُ في الآخرة.

وفي الآية الرَّابِعَةِ يُقْسِمُ الله تَعالَى على أن الصَّبْرَ عن الانتقامِ وغُفْرَانِ الزَّلَّاتِ من عَزَائمِ الأُمُورِ التي يُحْمَدُ عليها القائمُ بها.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ:

١- جَوازُ مُكَافَأَةِ السَّيِّئَةِ بمِثْلِهَا، سواء كانت قَوْلِيَّةً أم فِعْلِيَّةً.

٢- جوازُ القَصاصِ مِنَ الجَانِي بمِثْلِ ما جَنَى به، وقد ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَضَّ رَأْسَ يَهُودِيٍّ بَيْنَ حَجَرَيْنِ قَصَاصًا لِجَارِيَةٍ رَضَّ الْيَهُودِيُّ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ[١].

٣- تَحْرِيمُ العُدْوانِ في القَصَاصِ.

٤- النَّدْبُ إلى العَفْوِ عَنِ الجَانِي إذا كَان في ذَلِكَ إِصْلاحٌ.

٥- عِظَمُ ثَوابِ العَافِي بهذا الشَّرْطِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطلاق، باب الإشارة في الطلاق والأمور، رقم (٥٢٩٥)، ومسلم: كتاب القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره، رقم (١٦٧٢).

٦- عَدَمُ التَّرْغِيبِ في العَفْوِ إذا تَضَمَّنَ فَسَادًا، كاسْتِمْرَارِ الجَانِي في جِنَايَتِهِ وتهَاوُنِ غَيْرِه بها.

٧- إِثْبَاتُ المَحبَّةِ من الله تَعالَى وهِيَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ تَلِيقُ بِهِ.

٨- التَّحْذِيرُ مِنَ الظُّلْمِ.

٩- محَبَّةُ الله تعالى للعَدْلِ.

١٠- جَوَازُ انْتِصَارِ المَظْلُومِ لنَفْسِهِ من ظَالِمِهِ.

١١- أن سَرَايَةَ القَصاصِ غَيْرُ مَضْمُونَةٍ إذا لم يكن فيه اعتداءٌ.

١٢- أن سَرَايَةَ الجِنَايَةِ مَضْمُونَةٌ في النَّفْسِ فما دُونَهَا.

١٣- التَّحْذِيرُ من الظُّلْمِ والبَغْي.

١٤- إِثْبَاتُ الجَزاءِ على الأعمالِ.

١٥- النَّدْبُ إلى الصَّبْرِ والمَغْفِرَةِ للمَظَالِـمِ.

١٦- أن الصَّبْرَ والمَغْفِرَةَ من عَزَائِمِ الأمور.

* * *

الآيَةُ الثَّالِثَةَ عَشَرَةَ:

٤٩٠- ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة:١٠٠].

تَفْسِيرُ الآيَةِ رقم ٤٩٠:

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

﴿لَّا يَسْتَوِى﴾: لا يَتَسَاوَى.

﴿ٱلْخَبِيثُ﴾: الرَّدِيءُ.

﴿وَٱلطَّيِّبُ﴾ الجَيِّدُ الحَسَنُ.

﴿أَعْجَبَكَ﴾: بَلَغَ مِنْكَ الإِعْجَابُ.

﴿كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾: زِيادَةُ كِمِّيَّتِهِ عَلَى الطَّيِّبِ.

﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾: اتَّخذُوا وِقَايةً مِنْ عَذَابِهِ بِطَاعَتِهِ.

﴿يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾: أَصْحَابُ العُقُولِ.

﴿لَعَلَّكُمْ﴾: لَعَلَّ للتَّعْلِيلِ.

﴿تُفْلِحُونَ﴾: تُدْرِكُونَ المَطْلُوبَ، وتَسْلَمُونَ مِنَ المَرْهُوبِ.

* * *

وإلى هُنَا انْتَهَى ما أَرَدْنَا كِتَابَتَهُ على مُقَرَّرِ التَّفْسِيرِ في المَعَاهِدِ العِلْمِيَّةِ، نَسْأَلُ اللهَ تَعالَى أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ مُقَرِّبًا إليه نَافِعًا لعِبَادِهِ، وأَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَتْلُونَ كِتَابَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ لَفْظًا ومَعْنًى وعَقِيدَةً وعَمَلًا، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، والحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وعَلَى آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

تَمَّ بقلمِ الفَقِيرِ إلى اللهِ تَعالَى مُحَمَّدِ الصَّالِحِ العُثَيْمِين في الخامسِ من شَهْرِ مُحَرَّمٍ سنة ١٣٩٩ تِسْعٍ وتِسْعِينَ وثَلاثِمِائةٍ وألفٍ هِجْرِية.

***